سلسلة تراث الحنابلة (٩)

الطبعة الأولى

زاد المسافر

في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه

تأليف

الشيخ العلامة الفقيه

أبي بكر عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد بن معروف البغدادي

المعروف بـ «غلام الخلال»

(٢٨٥ - ٣٦٣ هـ)

تحقيق

أبي جنة الحنبلي

مصطفى بن محمد صلاح الدين بن منسي القباني

المجلد الأول

المقدمات - النصوص المحققة - الكشافات والفهارس

دار الأوراق الثقافية

زاد المسافر

١

ح دار الأوراق الثقافية للنشر والتوزيع ١٤٣٧هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

البغدادي ، أبي بكر عبد العزيز
زاد المسافر على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أبي بكر عبد العزيز البغدادي؛ مصطفى محمد القباني - جدة ١٤٣٧هـ
ص ١٧× ٢٤ سم.
ردمك: ٣-١-٢-٩٠٨٠٢-٦٠٣-٩٧٨
١- العبادات (فقه إسلامي)   ٢- السفر
أ . القباني، مصطفى محمد (محقق)   ب. العنوان
ديوي ٢٥٢   ١٤٣٧ / ٦٢٤٦

رقم الإيداع: ٦٢٤٦/ ١٤٣٧   ردمك: ٣-١-٢-٩٠٨٠٢-٦٠٣-٩٧٨

حقوق الطبع محفوظة

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

دار الأوراق الثقافية

Box:	15533 Jeddah 21454	١٥٥٣٣ جدة ٢١٤٥٤	ص ب:
Telfax:	+96626803002	+٩٦٦٢٦٨٠٣٠٠٢	تليفاكس:
Management:	+966505318767	+٩٦٦٥٠٥٣١٨٧٦٧	الإدارة:
Jeddah:	+966537254939	٠٥٣٧٢٥٤٩٣٩	جدة:
Medina:	+966550762078	٠٥٥٠٧٦٢٠٧٨	المدينة المنورة:

Email: admin@alawraq.net
WWW: alawraq.net
daralawraq

إهداء

أُهْدِي هذا السِّفْرَ النَّفِيسَ والعِلْقَ العَتِيقَ.....

إلىٰ إمام الأئمة.....

إلىٰ إمام أهل السُّنَّة.....

إلىٰ مَن صَبرَ في المِحْنَة.....

إلىٰ الإمام الرَّبَّاني.....

إلىٰ الصِّدِّيق الثَّاني.....

إلىٰ إمامي.....

إلىٰ أَبِي عَبْدِ الله أَحْمَدَ بن مُحَمَّدِ بنِ حَنْبَلٍ الشَّيْبَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

مُقَلِّدُكُم أُصُولًا وفُرُوعًا، وخادِمُ مَذهَبِكُم

أبو حنيفة الحنبلي

مُصْطَفَى بنِ مُحَمَّدِ صَلَاحِ الدِّينِ بنِ مَنْسِيّ القَبَّانِيّ

سلسلة تراث الحنابلة

(٩)

يطبع لأول مرة

زاد المسافر

في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه

تأليف

الشيخ العلامة الفقيه

أبي بكر عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد بن معروف البغدادي

المعروف بـ «غلام الخلال»

(٢٨٥ - ٣٦٣ هـ)

تحقيق

أبي جنة الحنبلي

مصطفى بن محمد صلاح الدين بن منسي القباني

المجلد الأول

المقدمات - النصوص المحققة - الكشافات والفهارس

دار الأوراق الثقافية

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المحقق

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾[(١)].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[(٢)].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾[(٣)].

أمَّا بعد:

فإني أحمَدُ الله تعالىٰ علىٰ توفيقه للعثور علىٰ هذا الكتاب النَّادر النَّفِيس،

---

(١) آل عمران: ١٠٢.

(٢) النساء: ١.

(٣) الأحزاب: ٧٠، ٧١.

الذي يُعْتبَرُ مِن أهمِّ مصادرِ معرفةِ الرواية في المَذْهَب، والذي يُطْبَعُ لأول مرة، وهو الإصدار التاسع من السلسلة المباركة التي أسميتها «**سلسلة تراث الحنابلة**».

فيا رَبِّ لك الحمدُ والشكرُ علىٰ ما أنعَمتَ به، وزِدْ وبارِكْ بفضلك وكرمك، آمين.

فهذا كتاب «**زاد المسافر**» حققتُهُ علىٰ نسخته الخطية الوحيدة، وهي نسخةٌ تملَّكَها العلامة ابنُ رجبِ الحنبليُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وعليها خَطُّهُ[1]، وهو آخِرُ مَن اطَّلَع علىٰ الكتاب ونقَل عنه بدون واسطة[2].

لا شك أن العالِمِينَ العامِلِينَ بهذه الصنعة يَعلَمُون تمامَ العلم المصاعبَ التي تواجه محقِّقَ النصِّ ذي النسخة الواحدة، وما يَلقَاه في إخراج نَصٍّ سليمٍ قويمٍ خالٍ من التصحيفات والتحريفات، وهذا ما عانَيتُهُ خلالَ تحقيقي، فالكتاب ليس له إلَّا نسخةٌ واحدةٌ، بها عددٌ لا بأس به من الأخطاء والأسقاط والإقحامات، مع غموض لبعض الكلمات، وإرباك لبعض العبارات، وقد تطلَّب هذا الرجوع إلىٰ مصادر كثيرة، والاجتهاد في تقويم النَّصِّ وإظهاره بالشكل الصحيح التَّام السليم.

وأرجو أن أكون قد وُفِّقْتُ لخدمة الكتاب من حيثُ ضبطِ نَصِّه وإظهارُ مكنونه.

---

(١) انظر نماذج من خطه: ١/ ١٩١ و ١٩٢.

(٢) آخر من اطلع على «**زاد المسافر**» ونقل عنه مباشرة: مسعود الحارثي ت ٧١١هـ، ونجم الدين الطوفي ت ٧١٦هـ، وشيخ الإسلام ابن تيمية ت ٧٢٨هـ، وابن قيم الجوزية ت٧٥١هـ، وابن مفلح المقدسي ت ٧٥٣هـ، وابن رجب الحنبلي ت ٧٩٥هـ.
والجدير بالذكر أن علاء الدين المَرْداوي ويوسف بن عبد الهادي مع ما تَمَلَّكَاه من نوادر الكتب ونفيسها إلا أنهما لم يَرَيَا «**زاد المسافر**» بل نقَلَا عنه بواسطة.

وقد قدمتُ للكتاب بمقدمات أحسَبُ أنها مفيدة إن شاء الله تعالىٰ.

وأضفتُ إلىٰ الكتاب ما وجدته وحققته من كتبٍ وأجزاءٍ للمؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ حتىٰ يكون الكتاب مستوعبًا لجميع ما عَثرت عليه من تراثه، وسوف أنشر هذه الكتب والأجزاء مفردة مع دراسة موسعة عنها، وهي كما يلي:

١ـ جزء من كتاب الشَّافي. الذي هو أصل كتاب «زاد المسافر».

٢ـ وجزء في السُّنة.

٣ـ المنتقىٰ من السُّنة.

فدُونكُم - مَعْشَرَ الأصحاب الحنابلة - هذا الدُّرَّ المكنونَ، والجوهرَ المخزونَ، والجُمَانَ المَصُونَ، والعِلْقَ النفيسَ، فانهَلُوا منه واستَقُوا فيه؛ ففَحْوَاهُ ألفاظُ إمامِكُم أبي عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

❁ وعملي في تحقيق هذا الكتاب ينقسم إلىٰ ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ترجمة المؤلف:

وينقسم هذا القسم إلىٰ فصلين:

الفصل الأول: حياة المؤلف الشخصية

وينقسم هذا الفصل إلىٰ سبعة مباحث:

المبحث الأول: اسمه.

المبحث الثاني: لقبه.

المبحث الثالث: كنيته.

المبحث الرابع: شهرته.

المبحث الخامس: مولده.

المبحث السادس: مكان المولد.

المبحث السابع: وفاته.

الفصل الثاني: حياة المؤلف العلمية

وينقسم هذا الفصل إلىٰ خمسة مباحث:

المبحث الأول: طلبه للعلم.

المبحث الثاني: شيوخه.

المبحث الثالث: تراجم شيوخ غلام الخلال في «زاد المسافر»

المبحث الثالث: تلاميذه.

المبحث الرابع: مؤلفاته.

المبحث الخامس: الدراسات السابقة عن اختيارات غلام الخلال وخلافياته مع الخِرَقِيِّ.

القسم الثاني: دراسة الكتاب:

وينقسم هذا القسم إلىٰ أربعة عشر مبحثًا:

المبحث الأول: إثبات اسم الكتاب.

المبحث الثاني: إثبات نسبة الكتاب إلىٰ المؤلف.

المبحث الثالث: موارد وطرق غلام الخلَّال.

المبحث الرابع: المذهب عند غلام الخلَّال.

المبحث الخامس: ألفاظ وتعابير غلام الخلال في كتابه.

المبحث السادس: منهج المؤلف في صناعة كتابه.

المبحث السابع: بين الكتاب وأصله.

المبحث الثامن: إحصائية عن الكتاب.

المبحث التاسع: القيمة العلمية للكتاب.

المبحث العاشر: المؤاخذات علىٰ الكتاب.

المبحث الحادي عشر: استشكال.

المبحث الثاني عشر: اقتراحات دراسية بناءً علىٰ كتاب «زاد المسافر».

المبحث الثالث عشر: عملي في الكتاب.

المبحث الرابع عشر: وصف النسخة الخطية المعتمدة، ونماذج منها.

القسم الثالث: النَّصُّ المحقق.

✿ وقد ألحقت بالكتاب كشَّافاتٍ وفهارسَ تُظْهِرُ مَكنُونَهُ، وتُبِينُ عن لُبِّه، وهي كما يلي:

١ـ كشَّاف الآيات القرآنية.

٢ـ كشَّاف الأقوال والأفعال النبوية.

٣ـ كشَّاف الموقوفات والمقولات.

٤ـ كشَّاف الأعلام.

٥ـ كشَّاف الرُّواة عن الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٦ـ كشَّاف الفوائد الحديثية:

ـ الأحاديث التي حكم عليها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالصِّحة.

ـ الأحاديث التي حكم عليها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالضَّعف.

ـ الأحاديث التي ضعفها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعمل بها.

ـ الأحاديث التي ضعفها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولم يعمل بها.

ـ الأحاديث التي حكم عليها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالوضع.

ـ أحكام الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ علىٰ سند الحديث.

ـ أحكام الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ علىٰ متن الحديث.

- الرُّواة الذين وثقهم الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- الرُّواة الذين ضعفهم الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- الأحاديث التي رواها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالإسناد.

- الأحاديث التي احتج بها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولم يروها في «المسند».

٧- كشَّاف ما يتعلق بغلام الخلَّال:

- عام.

- اختياراته.

- ألفاظه وتعابيره.

- تعليقه علىٰ الروايات ورواتها.

- فوائده الحديثية.

- موافقاته ومخالفاته لشيخه.

٨- كشَّاف ما يتعلق بأبي بكر الخلَّال:

- عام.

- اختياراته.

- سؤالاته.

٩ـ كشَّاف المذاهب الفقهية:

ـ الإمام أبو حنيفة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وأصحابه.

ـ الإمام مالك بن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وأصحابه.

ـ الإمام الشافعي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

ـ أهل المدينة

ـ أهل الرَّأي.

ـ أهل الكوفة.

ـ أهل البصرة.

ـ أهل مكة.

ـ أهل العراق.

١٠ـ كشَّاف أقوال إسحاق بن راهَوَيه.

١١ـ كشَّاف الكتب الواردة في النص.

١٢ـ فهارس الموضوعات:

ـ فهرس موضوعات المجلد الأول.

ـ فهرس موضوعات المجلد الثاني.

ـ فهرس موضوعات المجلد الثالث.

ـ فهرس موضوعات المجلد الرابع.

وأخيرًا وليس آخرًا: أتوجه بالشكر الجزيل إلىٰ أخي الحبيب الباحث طارق مصطفىٰ، المعروف بأبي إسحاق التطواني، علىٰ ما تفضل به من الفضل بإبلاغي عن مكان المخطوط منذ سنين، فما ادَّخَر مجهودًا في استطاعته حتىٰ أتاني به مصوَّرًا، فجزاه الله كل خير، وجعله في ميزان حسناته.

هذا وقد بذلتُ في تحقيق هذا الكتاب الجهد، ولا أنسب إلى نفسي العصمة من الخطأ والزلل، فرحم الله مَن عثَر على عَثرة لي فجَبَرَها، أو عورة لي فسَتَرَها.

وأرجو من إخواني ألَّا يبخلوا على أخيهم بملاحظاتهم وإفاداتهم، فلا غناء له عنها.

والله أسأل أن يجعله لوجهه خالصًا، وأن يتقبله بفضله وكرمه، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه
أبو جنَّة الحنبلي
مصطفى بن محمد صلاح الدين بن منسي القباني

Abo_gana_elmasry@yahoo.com



القسم الأول

ترجمة المؤلف

مصادر ومراجع ترجمة المؤلف

رَحِمَهُ ٱللَّهُ

«تاريخ بغداد»: ١٢/ ٢٢٩.

«طبقات الحنابلة»: ٣/ ٢١٣.

«المنتظم في تاريخ الملوك والأمم»: ١٤/ ٢٣٠.

«سير أعلام النبلاء»: ١٦/ ١٤٣.

«تاريخ الإسلام»: ٨/ ٢١٤.

«الوافي بالوفيات»: ١٨/ ٢٨٥.

«البداية والنهاية»: ١٥/ ٣٥٠.

«طبقات المفسرين»: ١/ ٣٢١.

الفصل الأول

حياة المؤلف الشخصية

المبحث الأول: اسمه.

المبحث الثاني: لقبه.

المبحث الثالث: كنيته.

المبحث الرابع: شهرته.

المبحث الخامس: ولادته.

المبحث السادس: مكان المولد.

المبحث السابع: وفاته.

اسمه: عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يَزْدَادَ بن معروف.

لقبه: غُلَام الخَلَّال.

كنيته: أبو بكر، وبه يُقصَد إذا أُطلِقَ في كتب الحنابلة.

شهرته: أبو بكر عبد العزيز، عبد العزيز الفقيه.

ولادته: سنة ٢٨٥ هـ[(١)].

مكان المولد: بغداد.

وفاته: يوم الجمعة، بعد الصلاة بنصف ساعة، لثلاث وعشرين ليلة خَلَت من شَوَّال[(٢)] من سنة ٣٦٣ هـ ودُفِنَ عند دار الفِيل باب الأَزَجِ[(٣)].

---

(١) هذا ما اتفق عليه جُلُّ مَن تَرجَم له، مثل القاضي ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» وابن الأثير في «الكامل» والذهبي في «سير أعلام النبلاء» و«تاريخ الإسلام»، وقد روى الخطيب في «تاريخ بغداد» قال: «حدثني عبد العزيز بن علي الأَزَجِيُّ قال: وجدتُ بخط أبي: حدثنا عبد العزيز بن جعفر ـ وقد سألته عن مولده ـ فأخبرنا أنه وُلِد سنة اثنتين وثمانين ومائتين» واختار هذا ابن الجوزي في «المنتظم» وابن كثير في «البداية والنهاية».

(٢) خالف القاضي أبي يعلى وقال: تُوُفِّيَ لعشرٍ بَقِينَ من شوال. نقله الخطيب في «تاريخ بغداد» وابنه في «طبقات الحنابلة».

(٣) **قال القاضي أبو يعلىٰ ابن الفراء في «الانتصار لعبد العزيز»: قال في عِلَّة وفاته**: أنا عندكم إلى يوم الجمعة! فقيل له: يعافيك الله! أو كلامًا هذا معناه، فقال: سمعت أبا بكر الخلال يقول: سمعت أبا بكر المَرُّوذِيَّ يقول: عاش أحمد بن حنبل ثماني وسبعين سنة، ومات يوم الجمعة، ودُفن بعد الصلاة. وعاش أبو بكر المَرُّوذِيُّ ثماني وسبعين سنة، ومات يوم الجمعة، ودُفن بعد الصلاة. وعاش أبو بكر الخَلَّال ثماني وسبعين سنة، ومات يوم الجمعة، ودُفن بعد الصلاة، وأنا عندكم إلى يوم الجمعة، ولي ثماني وسبعون سنة. فلمَّا كان يوم الجمعة مات، ودُفن بعد الصلاة، رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى. =

= قال الحسن بن خيرون صاحب أبي بكر عبد العزيز: لمَّا مات أبو بكر عبد العزيز اختلف أهلُ بابِ الأزَجِ في دفنه، فقال بعضهم: يُدفن فِي قبر أحمد. وقال بعضهم: يُدفن عندنا. وجرَّدوا السُّيوف والسَّكاكين، فَقَالَ المشايخ: لا تقتتلوا، نحن فِي حريم السُّلطان ـ يَعنُون المُطِيعَ لله ـ فما يأمُرُ نَفعلُ. قال: فلفُّوه فِي النَّطعِ مشدُودًا بالشَّوارِفِ خوفًا أن يُمزِّق النَّاس أكفانه، وكتبوا رقعة إلى الخليفة، فخرج فقال: «مِثلُ هَذَا الرَّجل لا نُعدَمُ بركاته أن يكون فِي جوارنا، وهناك موضعٌ يُعرَف بدار الفيلة، وهو مِلكٌ لنا» ولم يكن فيه دفنٌ، فدُفن فيه رَحِمَهُ اللَّهُ.

الفصل الثاني

حياة المؤلف العلمية

المبحث الأول: طلبه للعلم.

المبحث الثاني: شيوخه.

- تنبيه: هل سمع من عبد الله ابن الإمام؟

- تراجم شيوخ غُلَام الخَلَّال في «**زاد المسافر**».

المبحث الثالث: تلاميذه.

المبحث الرابع: الثناء عليه.

المبحث الخامس: مناظراته.

المبحث السادس: مؤلفاته.

المبحث السابع: الدِّراسات السَّابقة عن غُلَام الخَلَّال.

المبحث الأول

طلبه للعلم

لم تذكر المصادر شيئًا كثيرًا عن بدء غُلَام الخَلَّال طلبه للعلم، لكن يظهر لنا أنه بدأ مبكرًا، حيث أخذ عن أول شيوخه أبي عمر محمد بن الفضل بن سلمة الوصيفي «ت ٢٩١هـ» وقد تُوُفِّيَ أبو عمر رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ ولغُلَام الخَلَّال ستةُ أعوام، كما أخذ عن موسىٰ بن هارون «ت ٢٩٤ هـ» وتُوُفِّيَ موسىٰ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ ولغُلَام الخَلَّال تسعةُ أعوام، وهذا يدل دلالة واضحة علىٰ توجيه أسرته له مبكرًا لطلب العلم.

ثم انتقل إلىٰ معلمه الكبير وأستاذه العظيم أبي بكر أحمد بن هارون الخلَّال، فقال غلامه: «كنت مع أستاذي ـ يعني أبا بكر الخلال ـ وأنا غلام مُشتدٌّ، فاجتمع معه جماعة يتذاكرون بعد عشاء الآخرة، فقال بعضهم لبعض: أليس مُقْبِلٌ ـ يعني رجلًا أسود كان ناطورًا بباب حرب ـ لنا مدة ما رأيناه؟ فقاموا يقصدونه، وقال لي أستاذي: لا تَبْرَح، احفظ الباب! فتركتهم حتىٰ مَضَوا، وأغلقت الباب وتبعتهم، فلما بلغنا بعض الطريق قال لي أستاذي: هو ذا، أرىٰ وراءنا شخصًا. فوقفوا، فقال لي: من أنت؟ فأمسكت فزعًا من أستاذي، فجاءني واحد منهم وأخذ بيدي وقال: بالله عليك إِلَّا تركتَهُ فإن النجابة بين عينيه. فتركني، ومضيت معه».

المبحث الثاني

مشايخه

من أبرز مشايخه:

١ـ إبراهيم بن محمد بن الهيثم القَطِيعي «ت ٣٠١ هـ».

٢ـ أحمد بن محمد بن العبَّاس القَنْطَري.

٣ـ أحمد بن محمد بن الجَعد، أبو بكر الوشَّاء «ت٣٠١ هـ».

٤ـ أحمد بن محمد بن خلف القاضي.

٥ـ أحمد بن محمد بن علي بن بحر.

٦ـ أحمد بن محمد بن هارون، أبو بكر الخلَّال «ت ٣١١ هـ».

٧ـ جعفر بن محمد القافْلَانِيّ.

٨ـ جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض، أبو بكر الفَرْيَابي «ت ٣٠١ هـ»

٩ـ جعفر بن محمد بن سليم.

١٠ـ جعفر بن محمد بن سليمان، أبو الفضل الخلَّال الدُّوري «ت٣٠٠ هـ».

١١ـ جعفر بن محمد بن يعقوب، أبو الفضل الصَّنْدلي «ت ٣١٨ هـ».

١٢ـ حامد بن محمد بن شُعيب، أبو العباس البَلخي «ت ٣٠٩ هـ».

١٣ـ الحسن بن الحسين بن علي، أبو علي الصَّوَّاف «ت ٣١٠ هـ».

١٤ـ الحسين بن عبد الله بن أحمد الخِرَقِيّ، أبو علي الفقيه «ت ٢٩٩ هـ».

١٥ـ حمزة بن القاسم بن عبد العزيز، أبو عمر الهاشمي «ت ٣٣٥ هـ».

١٦ـ زكريا بن يحيىٰ بن عبد الرحمن، أبو يحيىٰ السَّاجي «ت ٣٠٧هـ».

١٧ـ سعيد بن عبد الله بن أبي الرجاء، أبو عثمان، ابن عَجَب الأنباري «٢٩٨ هـ»

١٨ـ العبَّاس بن المغيرة الجوهري.

١٩ـ عبد الله بن أحمد بن عتَّاب، أبو محمد العبدي «ت ٣١٨ هـ».

٢٠ـ عبد الله بن العبَّاس الطيالسي.

٢١ـ عبد الله بن سليمان بن الأشعث، أبو بكر ابن أبي داود «ت ٣١٦ هـ».

٢٢ـ عبد الله بن محمد بن الحسن بن علي بن بقيرة.

٢٣ـ عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، أبو القاسم البَغَوي «ت ٣١٧ هـ».

٢٤ـ عبد الله بن محمد بن ناجية، أبو محمد البَربَري «ت٣٠١ هـ»

٢٥ـ عبد الملك بن محمد بن علي السرَّاج.

٢٦ـ علىٰ بن طَيفُور بن غالب، أبو الحسن النَّسَوي «ت ٣٠٠ هـ».

٢٧ـ الفضل بن الحُبَاب الجُمَحي، أبو خليفة «ت ٣٠٥ هـ».

٢٨ـ القاسم بن أحمد الصَّائغ.

٢٩ـ القاسم بن زكريا بن يحيىٰ المُطَرِّز، أبو بكر المقرئ «ت ٣٠٥ هـ».

٣٠ـ محمد بن أحمد بن العباس المستملي.

٣١ـ محمد بن الحسن بن هارون بن بدينا، أبو جعفر المَوصِلي «ت ٣٠٨ هـ».

٣٢ـ محمد بن الحسين بن شهريار، أبو بكر القَطَّان «ت ٣٠٦ هـ».

٣٣ـ محمد بن الفضل بن سلمة، أبو عمر الوَصيفي «ت٢٩١ هـ».

٣٤ـ محمد بن جعفر الراشدي.

٣٥ـ محمد بن حبيب، أبو عبد الله البزَّاز «ت ٢٩١هـ».

٣٦ـ محمد بن عبد الله بن العبَّاس السوَّاق، ابن السوَّاق.

٣٧ـ محمد بن عبدة بن حرب، أبو عبيد البصري «ت ٣١٣ هـ».

٣٨ـ محمد بن عثمان بن أبي شَيبة، أبو جعفر العبسي «ت٢٩٧ هـ».

٣٩ـ محمد بن محمد بن سليمان، أبو بكر، ابن البَاغَنْدي «ت ٣١٢ هـ».

٤٠ـ محمد بن هارون بن حميد، أبو بكر بن المُجَدَّر البغدادي «ت ٣١٢هـ».

٤١ـ محمد بن يوسف بن النضر.

٤٢ـ موسىٰ بن هارون بن عبد الله بن مروان، أبو عمر البزَّار «ت ٢٩٤ هـ».

٤٣- النعمان بن نعيم بن أبان، أبو الطيب «ت ٣١٥ هـ».

٤٤- يحيىٰ بن محمد بن صاعد، أبو محمد الهاشمي «ت ٣١٨ هـ».

٤٥- يزيد بن عبد الله الأصفهاني.

٤٦- يوسف بن الحكم.

❋ ❋ ❋

تنبيه

هل سمع غُلَام الخَلَّال من عبد الله ابن الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **؟**

اختُلِفَ فيه علىٰ قولَين:

القول الأول: أنه سمع منه.

حكاه الذهبي في «**تاريخ الإسلام**»[(١)] **بصيغة التضعيف فقال**: سَمِعَ مِن عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما قيل.

وتابعه الصفدي في «**الوافي بالوفيات**»[(٢)] وغيره.

القول الثاني: أنه لم يَسمَع منه مطلقًا.

جزم به الذهبي في «**سير أعلام النبلاء**»[(٣)] حيث قال: وقيل إنه سمع من عبد الله بن أحمد ابن حنبل، ولم يَصِحَّ ذلك.

---

(١) ٨/ ٢١٤.

(٢) ١٨/ ٢٨٥.

(٣) ١٦/ ١٣٤.

وأقول:

إن غُلَام الخَلَّال لم يَسمَع من عبد الله بن أحمد بن حنبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للأسباب التالية:

السبب الأول: أنه لم يصرِّح أبدًا بسماعه من عبد الله.

السبب الثاني: أنه عند روايته روايات عبد الله فإنه يسندها عن مشايخه عنه ولا يرويها مباشرة عنه، بل إنه في مقدمة «زاد المسافر» خلال سرده لطرق روايته لمسائل أصحاب الإمام ذكر أنه يروي رواية عبد الله من طريق شيخه عبد الله بن العباس السَّوَّاق، ولو أنه يروي مباشرة عن عبد الله لَمَا نزل بإسناده عنه.

وفيما يلي طُرُقُه إلىٰ رواية عبد الله بن أحمد بن حنبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

- **الطريق الأولىٰ:** عبد العزيز بن جعفر، عن عبد الله بن العباس السَّواق، عنه.

- **الطريق الثانية:** عبد العزيز بن جعفر، عن محمد بن عبد الله، عنه.

- **الطريق الثالثة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

- **الطريق الرابعة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن العباس بن محمد بن أحمد بن عبد الكريم، عنه.

- **الطريق الخامسة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الخضر بن أحمد بن المثنىٰ الكندي، عنه.

- **الطريق السادسة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن

أحمد بن المثنىٰ الكندي، عنه.

ـ **الطريق السابعة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عليّ بن الحسن بن هارون، عنه.

ـ **الطريق الثامنة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي مزاحم موسىٰ بن عبيد الله بن يحيىٰ بن خاقان، عنه.

السبب الثالث: أن عبد الله بن أحمد بن حنبل قد توفي سنة ٢٩٠ هـ وقد ولد غلام الخلال سنة ٢٨٥ هـ فكان عُمْرُ غُلَام الخلال عند وفاة عبد الله خمسَ سنوات، وقد قلنا إنه بدأ طلبه للعلم عند السادسة.

السبب الرابع: أنه لو كان سمع منه فهو سندٌ عالٍ لا بد أن يشتهر عنه ويُعرَف به، ولكن لم يذكر أحد من أصحابنا أنه سمع منه أو اجتمع به أو رآه.

سبب منشأ هذا الخطأ:

هو التشابه بين اسم ابن الإمام واسم شيخ المؤلف: عبد الله بن أحمد بن عتَّاب، أبي محمد العبدي «ت ٣١٨ هـ»، وقد أورده القاضي أبو الحسين في «طبقات الحنابلة»[1] باسم (عبد الله بن أحمد) فتوهَّم مَن توهَّم أنه عبد الله ابن الإمام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

❋ ❋ ❋

---

(١) ٣/ ٢١٤.

تراجم شيوخ غُلَام الخَلَّال

في «زاد المسافر»

فيما يلي تراجم مختصَرَة موجَزَة لمشايخ المؤلف الذين أَسنَدَ من خلالهم روايات الإمام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مقدمة كتابه «زاد المسافر»:

١ـ أحمد بن محمد بن العباس، أبو بكر القَنْطَرِيّ:

هو أحمد بن محمد بن العباس المُرِّيُّ، أبو بكر القَنْطَرِيُّ البغدادي. حدث عن محمد بن عبيد بن حِسَاب، وحرب بن الحسن الطحان. وروىٰ عنه عبد العزيز بن جعفر الحنبلي غُلَام الخَلَّال.

تُنظر ترجمته: «تاريخ بغداد»: ٦/ ٣٣٨.

٢ـ أحمد بن محمد بن بن علي بن بحر، أبو عبد الله:

هو أحمد بن محمد بن علي بن بحر، أبو عبد الله. حدث عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، وأيوب بن سليمان الصُّغْدِيّ، وعن أبيه محمد، روىٰ عنه أبو بكر عبد العزيز غُلَام الخَلَّال، وأبو القاسم ابن الثَّلَّاج، وعلي بن أحمد بن يوسف السَّامَرِيّ.

تُنظر ترجمته: «تاريخ بغداد»: ٦/ ٢٢٩.

٣ـ أحمد بن محمد بن خلف القاضي:

لم أجد له ترجمة فيما تحت يدي من مصادر، روىٰ عنه غُلَام الخَلَّال في «الشافي» رقم: ٩٦.

٤ـ أحمد بن محمد بن هارون، أبو بكر الخَلَّال «ت ٣١١ هـ»:

له التصانيف الدائرة والكتب السائرة، من ذلك: الجامع، والعلل، والسُّنَّة، والطبقات، والعلم، وتفسير الغريب، والأدب، وأخلاق أحمد، وغير ذلك. سمع الحسن بن عرفة وسَعدَان بن نصر ومحمد بن عوف الحمصي ومَن في طبقتهم وبعدهم، وصحب أبا بكر المَرُّوذِيّ إلىٰ أن مات. وسمع من جماعة من أصحاب إمامنا مسائلهم لأحمد، منهم: صالح وعبد الله ابناه، وإبراهيم الحربي، والميموني، وبدر المَغَازلي، وأبو يحيىٰ الناقد، وحنبل ابن عم إمامنا، والقاضي البَرْتِيّ، وحرب الكَرماني، وأبو زرعة الدمشقي، وإسماعيل بن إسحاق الثقفي، ويوسف بن موسىٰ القطان الحربي، ومحمد بن بشر، وأبو النضر العِجْلِيّ، ومحمد بن يحيىٰ الكَحَّال، وعمر بن صالح البغدادي، وطالب بن حُرَّة الأَذَنِيّ، والحسن بن ثَوَاب، ومحمد بن الحسن بن حسان، وأبو داود السجستاني، وأحمد ابن هاشم الأنطاكي، وعثمان بن صالح بن خُرَّزاذ، وأحمد بن المكين الأنطاكي، ومن يكثر تعدادهم ويشق إحصاء أسمائهم، سمع منهم مسائل أحمد، ورحل إلىٰ أقاصي البلاد في جمع مسائل أحمد، وسمعها ممَّن سمعها مِن أحمد، وممَّن سمعها ممَّن سمعها من أحمد، فنال منها، وسبق إلىٰ ما لم يَسبِقْهُ إليه سابق، ولم يَلحَقْهُ بعده لاحق، وكان شيوخ المذهب يشهدون له بالفضل والتقدم. وكانت

حلقة أبي بكر الخلال بجامع المهدي. وتُوُفِّيَ يوم الجمعة لِيومَيْنِ خَلَوَا من شهر ربيع الآخر سنة إحدىٰ عشرة وثلاثمائة، ودفن إلىٰ جنب قبر المَرُّوذِيِّ عند رِجْلِ أحمد.

تُنظر ترجمته: «طبقات الحنابلة»: ٣/ ٢٣.

٥ـ جعفر بن محمد، أبو الفضل القافْلَانِيّ «ت٣٢٥هـ»:

هو جعفر بن محمد بن أحمد بن الوليد، أبو الفضل القافْلَانِيّ، حدث عن محمد بن إسحاق الصاغاني، وعلي بن داود القَنْطَرِيّ، وعبد الله بن رَوح المدائني، وروىٰ عنه أبو بكر بن مالك القَطِيعِيّ، وعبد العزيز بن جعفر الخِرَقِيّ، وأبو الفضل الزهري، وأبو بكر ابن شاذان. تُوُفِّيَ سنة ٣٢٥ هـ.

تُنظر ترجمته: «تاريخ بغداد»: ٨/ ١٣٥.

٦ـ حمزة بن القاسم، أبو عمر الهاشمي «ت ٣٣٥هـ»:

هو حمزة بن القاسم بن عبد العزيز، أبو عمر الهاشمي، إمام جامع المنصور، كان ثقة ثبتًا، ظاهر الصلاح، مشهورًا بالديانة، معروفًا بالخير وحُسن المذهب. حدَّث عن سَعدَان بن نصر، ومحمد بن إسحاق الصاغاني، وعلي بن داود القَنْطَرِيّ، وعباس التَّرْقُفِيّ، وحنبل بن إسحاق بن حنبل. روىٰ عنه الدارقطني، وابن شاهين. تُوُفِّيَ يوم الأربعاء لخمس بَقِينَ من جُمَادَىٰ الأولىٰ سنة ٣٣٥ هـ.

تُنظر ترجمته: «تاريخ بغداد»: ٩/ ٥٨.

٧ـ زكريا بن يحيى، أبو يحيى النَّاقد «ت٢٨٥هـ»:

هو زكريا بن يحيىٰ بن عبد الملك بن مروان بن عبد الله، أبو يحيىٰ النَّاقد البغدادي. كان عنده عن أبي عبد الله مسائل صالحة، وكان مقدَّمًا في زمانه، وقال عنه الإمام أحمد: إنَّه رجل صالح. سمع خالد بن خِداش، وفُضيل بن عبد الوهاب، وإمامنا أحمد بن حنبل. وروىٰ عنه أبو بكر الخلَّال. تُوُفِّيَ ليلة الجمعة، ودفن يوم الجمعة لثمانٍ بَقِينَ من شهر ربيع الآخر سنة ٢٨٥ هـ.

تُنظر ترجمته: «طبقات الحنابلة»: ١/ ٤٢٣.

٨ـ العباس بن المغيرة، أبو الحسين الجوهري «ت٣٢٨هـ»:

هو العباس بن العباس بن محمد بن عبد الله بن المغيرة، أبو الحسين الجوهري. سمع الحسن بن محمد بن الصَّبَّاح الزعفراني، وإسحاق بن إبراهيم البغوي، وعبد الله بن الهيثم العَبْدِي، وأحمد بن منصور الرمادي، وصالح بن أحمد بن حنبل، وغيرهم. تُوُفِّيَ سنة ٣٢٨ هـ

تُنظر ترجمته: «تاريخ بغداد»: ١٤/ ٥١.

٩ـ عبد الله بن أحمد بن عتاب، أبو محمد العبدي «ت٣١٨هـ»:

هو عبد الله بن أحمد بن عتاب بن محمد، أبو محمد العبدي. كان ثقة. حدث عن محمد بن عمرو بن حنان، وأحمد بن منصور الرمادي. روىٰ عنه أبو عمر ابن حَيَّوَيْهِ، وابن شاهين. تُوُفِّيَ في محرم سنة ٣١٨ هـ.

تُنظر ترجمته: «تاريخ بغداد»: ١١/ ٢٣.

١٠- عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم، أبو محمد المدائني الأنْماطيّ «ت ٣١١هـ»:

نزيل بغداد. سَمِعَ الصَّلْت بن مسعود، وعثمان بن أبي شَيبة، وأبا كامل الجَحْدَرِيّ، ومحمد بن بكّار. وعنه: الجِعَابيّ، وابن المظفّر، وأبو بكر الورّاق، ومحمد بن الشِّخّير، وابن حَيَّوَيْه. وثّقه الدَّارَقُطْنيّ.

تُنظر ترجمته: «تاريخ بغداد»: ١١/ ٦٦، «تاريخ الإسلام»: ٧/ ٢٤٠.

١١- عبد الله بن العباس، أبو محمد الطيالسي «ت٣٠٨هـ»:

هو عبد الله بن العباس بن عبيد الله، أبو محمد الطيالسي. سمع عبد الله بن معاوية الجُمَحِيّ، وبشر بن معاذ العَقَدِيّ، والفضل بن الصَّبَّاح السَّمْسَار، وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم. روىٰ عنه محمد بن مَخْلَد، وأبو بكر ابن الآجُرِّيّ، وعبد العزيز بن جعفر الخِرَقِيّ. تُوُفِّيَ سنة ٣٠٨ هـ.

تُنظر ترجمته: «تاريخ بغداد»: ١١/ ٢١٩.

١٢- عبد الملك بن محمد بن علي السَّرَّاج:

حدث عن عبيد بن شريك البزاز، ويوسف بن يعقوب القاضي، وروىٰ عنه عبد العزيز بن جعفر غُلَام الخَلَّال الحنبلي.

تُنظر ترجمته: «تاريخ بغداد»: ١٢/ ١٨٥.

١٣- القاسم بن أحمد الصَّائغ:

لم أجد له ترجمة فيما تحت يدي من مصادر، روىٰ عنه غُلَام الخَلَّال في «الشافي» رقم: ٤.

١٤ـ محمد بن عبد الله بن العباس السَّوَّاق:

حدث عن أحمد بن منصور الرَّمَادي، وروىٰ عنه عبد العزيز بن جعفر المعروف بغُلَام الخَلَّال.

تُنظر ترجمته: «تاريخ بغداد»: ٣/ ٤٧٠.

١٥ـ محمد بن علي، أبو عيسى الخِرَقِيّ:

هو محمد بن علي، أبو عيسىٰ الخِرَقِيّ. لم أجد له ترجمة فيما تحت يدي من مصادر، روىٰ عنه غُلَام الخَلَّال في «جزء في السنة» رقم: ٦٣.

١٦ـ محمد بن يوسف بن بشر بن النَّضر، أبو عبد الله الهروي «ت ٣٣٠هـ»:

أحد الرحَّالين في العلم. سمع: محمد بن حمّاد الطِّهْرانيّ، والربيع المُراديّ، وأحمد ابن البَرْقيّ، ومحمد بن عوف الحمصي، والحسن بن مُكْرَم، والعبّاس ابن الوليد البيروتيّ، وخلقًا سواهم. وعنه: الطَّبَرانيّ، والزبير بن عبد الواحد الأَسَدآباذيّ، وعبد الواحد بن أبي هاشم المقرئ، وأبو بكر الأَبْهَريّ، وآخرون. تُوُفِّيَ في رمضان، وقد كمّل المائة وتجاوزها بأشهر. وآخر من حدَّث عنه: أبو بكر بن أبي الحديد. وثقه الخطيب.

تُنظر ترجمته: «تاريخ الإسلام»: ٧/ ٥٩٨، «تاريخ بغداد»: ٤/ ٦٤١

❁ ❁ ❁

المبحث الثالث

تلاميذه

من أبرز تلاميذه:

١ـ إبراهيم بن أحمد بن عمر البغدادي، أبو إسحاق ابن شَاقْلَا «ت ٣٦٩ هـ».

٢ـ إبراهيم بن عمر بن أحمد، أبو إسحاق البَرْمَكِيّ، روىٰ عنه بالإجازة «ت ٤٤٥ هـ».

٣ـ إبراهيم بن محمد بن جعفر، أبو القاسم ابن السَّاجي البغدادي «ت ٣٧٩ هـ».

٤ـ أحمد بن علي بن عثمان بن الجُنيد، أبو الحسين الخُطَبيُّ، ابن السَّوادي «ت ٤٢١ هـ».

٥ـ بُشْرَىٰ بن عبد الله، أبو الحسن الرومي الفَاتِني «ت ٤٣١ هـ».

٦ـ الحسن بن حامد بن علي البغدادي، أبو عبد الله، من أكبر تلاميذه «ت ٤٠٣ هـ».

٧ـ عبد العزيز بن الحارث بن أسد، أبو الحسن التَّمِيمي «ت ٣٧١ هـ».

٨ـ عبد العزيز بن علي بن أحمد الأَزَجِيّ، روىٰ عنه بالإجازة «ت٤٤٤ هـ»

٩ـ عبيد الله بن محمد بن حمدان، ابن بطَّة العُكبري «ت ٣٨٧ هـ».

١٠ـ علي بن أحمد بن الفضل، أبو الحسن الأَزَجِيّ.

١١ـ عمر بن إبراهيم بن عبد الله، أبو حفص العُكبَري، ابن مسلم «ت ٣٨٧هـ» قال ابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» ٥/ ٦: صنف مصنفات كثيرة، يقال: أنها تقارب مصنفات أبي بكر عبد العزيز غُلَام الخَلَّال.

١٢ـ عمر بن أحمد بن إبراهيم ، أبو حفص البَرْمَكِي «ت ٣٨٧هـ».

❋ ❋ ❋

المبحث الرابع

الثَّناء عليه

أثنىٰ عليه أكابر العلماء والفضلاء:

فقال القاضي أبو يعلىٰ في «الانتصار لعبد العزيز»: كان ذا دِينٍ، وأَخَا وَرَعٍ، علَّامةً، بارعًا في علم مذهب أحمد بن حنبل.

وقال: وقد امتدحه بعضهم بأبيات قال فيها:

فذا عبد العزيز لهُ مقامٌ ... بعلمٍ حين يُفتي كالصوارِمِ
يزين الحنبليةَ حين يُفتي ... ويُطري الشَّافعيَّ بلا دَراهم
وأقسم بالذي ناجَىٰ لموسىٰ ... لقد أضحىٰ يشرِّف كلَّ عَالم
ولو عاش ابن حنبل كي يراه ... لأيقن أنَّه حصنُ المحارم
فرحمة ربنا تَسري وتَعلو ... علىٰ قبر ابن حنبلِ بالمَكارم

وقال: يذكر عنه عبادة، وتألُّه، وزهد، وقنوع.

وذكر أبو يعلىٰ أنه كان معظَّمًا في النفوس، متقدِّمًا عند الدولة، بارعًا في مذهب الإمام أحمد.

وقال أبو حفص البرمكي: سمعته يقول: سمع مني شيخنا أبو بكر الخلال نحوًا من عشرين مسألة، وأثبتُّها في كتبه.

وقال القاضي ابن أبي يعلىٰ في «طبقات الحنابلة»: كان أحد أهل الفهم، موثوقًا به في العلم، متسع الرواية، مشهورًا بالديانة، موصوفًا بالأمانة، مذكورًا بالعبادة.

وقال ابن كثير في «البداية والنهاية»: أحد مشاهير الحنابلة، وممن صنف وجمع وناظر.

وقال الذهبي في «تاريخ الإسلام» و«العبر»: شيخ الحنابلة، وعالمهم المشهور.

وقال في «سير أعلام النبلاء»: كان كبير الشأن، من بحور العلم، له الباع الأطول في الفقه، ومن نظر في كتابه «الشافي» عرف محله من العلم، لولا ما بشَّعَهُ بُغْض بعض الأئمة، مع أنه ثقة فيما ينقله.

وقال: ما جاء بعد أصحاب أحمد مثلُ الخلَّال، ولا جاء بعدَ الخلَّال مثلُ عبد العزيز، إلَّا أن يكونَ أبا القاسم الخِرَقِيّ.

وقال في «تاريخ الإسلام»: كان كبير القدر، صحيح النقل، بارعًا في نقل مذهبه.

وقال في «العبر»: كان صاحب زهد وعبادة وقنوع.

❁ ❁ ❁

المبحث الخامس
مناظراته

ومناظراته مع المخالفين كثيرة مشهورة، منها ما يلي:

قال القاضي أبو يعلى في «الانتصار لعبد العزيز»: ولقد حكى لي بعض الشيوخ عن والده - وكان له صحبة بأبي بكر - فذكر أن أبا بكر ذُكِرَ عند أخت مُعِزِّ الدولة بسوء، وأنَّه يَغُضُّ من عليّ بن أبي طالب، فاستدعته وجمعت من المتكلمين لمناظرته، فكان صوته عليهم وحجته ظاهرةً لديهم، والأخت بحيث تَسمع كلامه، حتى شهدت له بالفضل، وكان منها الإنكار عليهم فيما كذبوه عليه وأضافوه إليه، وبذلت له شيئًا من المال، فامتنع من قبوله، مع خفَّةِ حاله، وقلة ماله، زهدًا وورعًا.

ولقد وجدت عنه أن رافضيًّا سأله عن قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾[1] من هو؟ فقال له: أبو بكر الصديق. فرد عليه وقال: بل هو علي بن أبي طالب. فهَمَّ به الأصحاب، فقال: دَعُوه، ثم قال: اقرأ ما بعدها: ﴿لَهُم مَا يَشَاءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٤﴾ لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا﴾[2] وهذا يقتضي أن يكون هذا المصدِّق ممن له إساءةٌ سَبَقَت، وعلى

---

(١) الزمر: ٣٣.

(٢) الزمر: ٣٤، ٣٥.

قولك أيها السائل: لم يكن لعليٍّ إساءة. فقطعه.

وهذا استنباطٌ حسنٌ لا يعقلُهُ إِلَّا العلماء، فدل علىٰ عِلمه وحِلمه وحسن خلقه، فإنَّه لم يُقابله علىٰ جَفَائه بجفاءٍ، وعَدَلَ إلىٰ العلم.

❁ ❁ ❁

المبحث السادس

مؤلفاته

عُرِفَ غُلَام الخَلَّال بكثرة تصانيفه:

فقال **القاضي أبو يعلىٰ** في «**الانتصار لعبد العزيز**»: وكان ـ مع ما ذكرنا من التصانيف في الفروع والأصول ـ له قَدَمٌ في تفسير القرآن ومعرفة معانيه.

وقال **ابن الجوزي** في «**المنتظم**»: له المصنفات الكثيرة علىٰ مذهب أحمد بن حنبل، أنبأنا أحمد بن الحسين بن أحمد الفقيه عن القاضي أبي يعلىٰ محمد بن الحسين قال: أبو بكر عبد العزيز له المصنفات الحسنة ـ وعد منها، ثم قال: وله غير ذلك في التفسير والأصول.

وقال **ابن الجوزي** في «**مناقب الإمام أحمد**»: له المصنفات الحِسان الكبار.

ومن هذه المؤلفات التي وصل إلينا خبرها:

١ـ البسملة. ذكره المؤلف لنفسه في «**زاد المسافر**».

٢ـ تعاليق أبي إسحاق البرمكي عنه. ذكره القاضي في «**إبطال التأويلات**».

٣ـ التفسير. ذكره القاضي في «**إبطال التأويلات**».

٤ـ **التنبيه**. ذكره القاضي أبو يعلىٰ في «العدة» و«الروايتين والوجهين». وتملَّك ابنُ عبد الهادي منه نسخة[١].

٥ـ **جوابات مسائل**. ذكره القاضي في «إبطال التأويلات».

٦ـ **الخلاف مع الشَّافعي «الخلاف»**. ذكره القاضي أبو يعلىٰ في «الروايتين والوجهين».

٧ـ **الرَّد علىٰ من انتحل غير مذهب أصحاب الحديث**. ذكره القاضي أبو يعلىٰ في «العدة».

٨ـ **زاد المسافر**. «سيأتي الكلام عليه».

٩ـ **السُّنَّة**. ذكره القاضي أبو يعلىٰ في «تنزيه معاوية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ».

١٠ـ **الشَّافي**. يقع في نحو ثمانين جزءًا. ذكره المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ لنفسه في «زاد المسافر».

١١ـ **العلم**. ذكره القاضي أبو يعلىٰ في «التوكل».

١٢ـ **القدر**. ذكره القاضي أبو يعلىٰ في «العدة».

١٣ـ **القولين**. ذكره ابن أبي يعلىٰ في «التمام».

١٤ـ **مجموع مسائل**. ذكره القاضي أبو يعلىٰ في «العدة».

١٥ـ **مختصر السُّنَّة**. ذكره الخطيب في «تاريخ بغداد».

---

(١) ينظر: فهرس كتبه الموقوفة ص ٦٢ رقم ١١٠٠.

١٦ـ المُقنِع. يقع في نحو مائة جزء. ذكره ابن أبي يعلىٰ في «التمام».

وغيرها مما لم يُقدر لنا معرفته.

❋ ❋ ❋

المبحث السابع

الدِّراسات السَّابقة عن غُلَام الخَلَّال

❁ ما يتعلق باختياراته:

- الطهارة والصلاة، ماجستير، الطالب: أحمد حسين المباركي، إشراف: دكتور نزار بن عبد الكريم الحمداني، جامعة أم القرىٰ، كلية الشريعة، سنة ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م.

- كتاب الزكاة إلىٰ آخر كتاب الجهاد، ماجستير، الطالب: فايز بن أحمد بن حامد حابس، إشراف: دكتور عبد الله بن عطية الغامدي، جامعة أم القرىٰ، كلية الشريعة، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

- أحكام الأسرة والوصية، ماجستير، الطالب: يحيىٰ بن حسين مساوىٰ المباركي، إشراف: دكتور عبد الله بن صالح الرسيني، جامعة أم القرىٰ، كلية الشريعة، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

- المعاملات، ماجستير، الطالب: فؤاد أحمد عبد الغني خياط، إشراف: دكتور نزار بن عبد الكريم الحمداني، جامعة أم القرىٰ، كلية الشريعة، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.

- أبواب الأطعمة والأيمان والنذور والقضاء والرق، ماجستير، الطالب: سالم ابن حمزة بن أمين مدني، إشراف: دكتور شرف علي الشريف، جامعة أم القرى، كلية الشريعة، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

- الجنايات والحدود، ماجستير، الطالب: محمد عوض حامد الثمالي، إشراف: دكتور نزار بن عبد الكريم الحمداني، جامعة أم القرى، كلية الشريعة، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩م.

وقد طبعت هذه الرسائل جميعها ضمن مجموع واحد طبعته جامعة أم القرى.

✿ ما يتعلق بخلافياته مع أبي القاسم الخرقي:

- إجابة السائل فيما خالف عبد العزيز الخِرَقِيّ فيه من المسائل.

نظم يوسف بن عبد الهادي، ابن المبرِّد، تُوُفِّيَ سنة ٩٠٩ هـ.

مخطوط بدار الكتب المصرية، رقم ١٨٨/ ٤ مجاميع طلعت[١].

- خلافيات غُلَام الخَلَّال لأبي القاسم الخِرَقِيّ، جمع القاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلىٰ بن الفراء، ضمن كتاب «طبقات الحنابلة».

- مسائل عبد العزيز غُلَام الخَلَّال التي خالف فيها الخِرَقِيّ «دراسة فقهية

(١) يُنظر: «الفهرس الوصفي لمخطوطات الفقه الحنبلي»: ١/ ١٤٥، وسيطبع قريبًا إن شاء الله تعالى بتحقيق أخي الحبيب الشيخ صالح بن محمد الأزهري حفظه الله تعالى.

مقارنة»، ماجستير، الطالب: أحمد طلعت حامد سعد، إشراف: دكتور أحمد يوسف سليمان، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م[١].

- المسائل التي خالف فيها أبو بكر عبد العزيز «غُلَام الخَلَّال» الخِرَقِيَّ في العبادات، عدا الطهارة والصلاة، ماجستير، الطالب: فهد بن محمد بن صالح التويجري، إشراف: دكتور يوسف بن عبد الله الشبيلي، جامعة الإمام، المعهد العالي للقضاء، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

- المسائل التي خالف فيها أبو بكر عبد العزيز «غُلَام الخَلَّال» الخِرَقِيَّ في مختصره، في كتابَي الطهارة والصلاة، ماجستير، الطالب: نايف بن علي بن عبد الله القفاري، إشراف: دكتور خالد بن محمد العجلان، جامعة الإمام، المعهد العالي للقضاء، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

- المسائل التي خالف فيها أبو بكر عبد العزيز «غُلَام الخَلَّال» الخِرَقِيَّ في مختصره في فقه المعاملات والأطعمة والقضاء، الطالب: أحمد بن عبد العزيز ابن صالح التويجري، إشراف: دكتور مساعد بن قاسم الفالح، جامعة الإمام، المعهد العالي للقضاء، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

❁ ❁ ❁

---

(١) وقد طبعت هذه الأطروحة بعنوانٍ غير مناسبٍ، بدار ابن حزم/ القاهرة، سنة ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.

القسم الثاني

دراسة الكتاب

المبحث الأول: إثبات اسم الكتاب.

المبحث الثاني: إثبات نسبة الكتاب إلىٰ المؤلف.

المبحث الثالث: موارد وطرق غلام الخلَّال.

المبحث الرابع: المذهب عند غلام الخلَّال.

المبحث الخامس: ألفاظ وتعابير غلام الخلال في كتابه.

المبحث السادس: منهج المؤلف في كتابه.

المبحث السابع: بين الكتاب وأصله.

المبحث الثامن: إحصائية عن الكتاب.

المبحث التاسع: القيمة العلمية للكتاب.

المبحث العاشر: المؤاخذات علىٰ الكتاب.

المبحث الحادي عشر: استشكال.

المبحث الثاني عشر: اقتراحات دراسية بناءً علىٰ كتاب «زاد المسافر».

المبحث الثالث عشر: عملي في الكتاب.

المبحث الرابع عشر: وصف النسخة الخطية المعتمدة، ونماذج منها.

المبحث الأول
إثبات اسم الكتاب

مما لا شك فيه عندي - إن شاء الله تعالىٰ - أنَّ النَّصَّ الذي بين أيدينا ما هو إلَّا كتاب «زاد المسافر»؛ للدلائل والقرائن القوية التي لا تَدَعُ مجالًا للشك أو الارتياب.

وفيما يلي سَرْدٌ لتلك الدلائل:

١- ورود الاسم علىٰ حاشية المخطوط ١/ أ، وجاء فيها: «كتاب زاد المسافر».

٢- ورود الاسم علىٰ طُرَّة اللوحة رقم ٤١/ ب، وجاء فيها: «آخر الجزء الأول من زاد المسافر».

٣- ورود الاسم في خاتمة المخطوط اللوحة رقم ٢٥٨/ ب، وجاء فيها: «تَمَّ كتاب زاد المسافر بحمد الله تعالىٰ».

٤- تطابُقُ النصوص المنقولة عن زاد المسافر في جميع كتب المذهب مع ما هو مُثْبَتٌ في هذا النَّصِّ الخَطِّيِّ[1].

٥- تطابُقُ ما ورَد عن الطُّوفِيِّ والمَرْدَاوِيِّ في وصف مقدمة «زاد المسافر» التي

(١) تنظر هذه النصوص: ١/ ١٥٥.

تحتوي علىٰ سرد بأسماء الرواة عن الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[١].

حيث قال نَجْمُ الدِّين الطُّوفِيُّ في «شرح مختصر الروضة»[٢] حين ذكَر الرواة عن الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وغيرهم ممَّن ذكَرَهم أبو بكرٍ في أول «زاد المسافر» وهم كثيرٌ، وروَىٰ عن أكثَرِهم».

وقال علاء الدين المَرْدَاوِيُّ في «الإنصاف»[٣]: «وهذا آخِرُ ما قصدنا ذِكْرُهُ من أئمة أصحاب الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ممَّن نقَل الفقه عنه مما لا يستغني عنه طالب العلم، وهم نَيِّفٌ علىٰ ثلاثين ومائةِ نفسٍ، ومَن نقَل عنه الفقه وغيره جماعةٌ كثيرون جدًّا، ذكَرَهم أبو بكرٍ الخَلَّال، وأبو بكرٍ عبد العزيز في «زاد المسافر»، والقاضي أبو الحسين ابن أبي يَعْلَىٰ في «الطبقات»، وقد زادوا فيها علىٰ الخَمسِمائة، وذكَر ابن الجوزي بعضَهم في «مناقب الإمام أحمد» وغيرهم».

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: ٢/ ٥-٩.

(٢) «شرح مختصر الروضة»: ٣/ ٦٢٧.

(٣) «الإنصاف»: ٣٠/ ٤١٨.

المبحث الثاني

إثبات نسبة الكتاب إلى المؤلف

لا يداخلني أدنىٰ شك في نسبة هذا النَّصِّ المخطوط إلىٰ الفقيه أبي بكر عبد العزيز بن جعفر، المعروف بغُلَام الخَلَّال؛ لِمَا يلي من أدلة واضحة بينة في نسبة هذا النص إليه:

١ـ مقدمة الكتاب تحتوي علىٰ أسانيد المؤلف، رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلىٰ الرواة عن الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

٢ـ إحالة المؤلف في النَّص علىٰ كتبه الأخرىٰ مثل «الشَّافي».

٣ـ ورود اسم المؤلف في اللوحة رقم ٢/ أ حيث جاء فيها: «قال عبد العزيز ابن جعفر».

٤ـ ورود اسم المؤلف في أغلب أبواب الكتاب بلفظ: «قال عبد العزيز»

٥ـ ورود اسم المؤلف في اللوحة الأخيرة رقم ٢٥٨/ ب، فجاء فيها: «أخبرنا عبد العزيز بن جعفر».

٦ـ تصريحُهُ بمشايخه، مثل أبي بكر الخلَّال، وغيره من مشايخه المعروفين المشهورين به.

٧ـ تطابُقُ النصوص التي نقلت عن المؤلف من كتابه «زاد المسافر» وبين ما هو مُثْبَت في هذا النص[1].

٨ـ تطابُقُ ما نُقِل عن المؤلف من اختيارات في كتب المذهب المختلفة وبين ما هو مُثْبَت في هذا النص.

❋ ❋ ❋

(١) تنظر هذه النصوص: ١/ ١٥٥.

المبحث الثالث

موارد وطرق رواية أبي بكر عبد العزيز لروايات أصحاب الإمام رَحِمَهُ اللَّهُ (١)

١ ـ إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم، أبو إسحاق، إبراهيم الحربي «ت٢٨٥هـ»(٢):

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٢ ـ إبراهيم بن أبَان الموصلي:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن هارون الجَرْجَرَائِيّ، عنه.

٣ ـ إبراهيم بن الأشمي، ابن الكردية:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي محمد عُبَيد بن شَرِيك البزَّار، عن محمد بن إبراهيم الأشمي، عنه.

---

(١) أنوي إن شاء الله تعالى أن أتوسع في هذه الطرق وأن أقوم بدراستها دراسة موسعة مفصلة خلال تحقيقي لكتاب أبي بكر الخلال الكبير، أرجو من الله التوفيق والسداد.

(٢) قال أبو بكر الخلاَّل في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ٥/أ: النبيل، الجليل، الإمام، قدرًا وعلمًا، وكانت له مسائل كثيرة، وكان يقول الشيء بعد الشيء فيما أذاكره به، ويحدث في بعض الأبواب، وأخبرني مَن يُصَدَّق مِن أصحابنا أنه قال: نظرت في كتاب الأثرم، فكان كل ما فيه أحفَظُه عن أبي عبد الله إلا ستَّ مسائلَ، وقد كان عنده شيءٌ كثيرٌ، وكان في خُلُقه شيء، فكنت أتوَقَّاه، على أنه قد كان [...] علي رَحِمَهُ اللَّهُ.

٤ ـ إبراهيم بن الجُنَيد الخُتَّلِيّ، صاحب محمد بن الحسين[١]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن منصور بن الوليد النيسابوري، عنه.

٥ ـ إبراهيم بن الحارث بن مصعب الطَّرَسُوسِيّ، العبَّادي[٢]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسين بن الحسن الوَرَّاق، عنه.

٦ ـ إبراهيم بن صالح، أخو أَبَانَ:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن العباس بن محمد الدُّورِيّ، عنه.

٧ ـ إبراهيم بن عبد الله بن مِهران الدِّينَوَرِيّ[٣]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن غسان بن عبد

---

(١) قال أبو بكر الخلاَّل في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ٥/ أ: كان عنده عن أبي عبد الله مسائل حسانٌ، وعن أبي عبد الله مسائلُ بنزولٍ عن هارون بن سفيان وعن أبي عمر الخَوَارَزمي عن أبي عبد الله وعمر بن أحمد بن الحسين وفضل الأعرج، وجماعة أيضًا من أصحاب أبي عبد الله، وهم أكثر من ذلك لو أُحصُوا وجُمِعُوا، وكان عنده عن يحيى بن معين أيضًا مسائلُ حسانٌ، جزءٌ، سمعتها من منصور بن الوليد النيسابوري بطرسوس عن إبراهيم بن الجنيد هذا.

(٢) قال أبو بكر الخلاَّل: كان من كبار أصحاب أبي عبد الله، روى عنه الأثرمُ، وحربٌ، وجماعة من الشُّيوخ المتقدمين، وكان أحمد يُعظمه ويَرفع قدره، وعنده عن أبي عبد الله أربعةُ أجزاءِ مسائلُ. «طبقات الحنابلة»: ١/ ٢٣/ ، رقم: ٩٢.

(٣) قال أبو بكر الخلال في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ٣/ ب: رجلٌ جليلٌ، سمعنا عنه حديثًا، وهو رجل ثقة، مشهورٌ، وعنده عن أبي عبد الله مسائل كثيرة حِسَانٌ، فيها غرائب أيضًا، ولم يُقدر لي أن أسمعها منه، فسمعتها عنه من رجل بطَرَطُوس، ولم أكن علمت بها وقت سمعنا منه الحديث، فسمعتها من محمد بن غسان بن عبد الملك بطَرَسُوس.

الملك، عنه.

٨ ـ إبراهيم بن هاشم بن الحسين، أبو إسحاق البَيِّعُ، البغوي «ت ٢٩٧هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال عنه.

٩ ـ إبراهيم بن هانئ، أبو إسحاق النَّيسابوري «ت٢٦٥هـ»:

ـ **الطريق الأُولَىٰ:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن هارون، عنه.

ـ **الطريق الثانية:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن علي، عنه.

ـ **الطريق الثالثة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن عبد الوهاب، عنه.

١٠ ـ أبو داود الكاذِيُّ:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن العباس، عن أبي موسىٰ بن أبي الدُّور الفُقَيْمِيّ، عنه.

١١ ـ أحمد بن أبي الحَوَارِيّ ميمون، أبو الحسن الدمشقي «ت٢٤٦هـ»:

ـ **الطريق الأُولَىٰ:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أحمد بن جامع الرازي، عن أبي حاتم الرازي، عنه.

ـ **الطريق الثانية:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن

إسماعيل الأطرش، عن محمد بن الفضل القُسْطَانِيّ الرازي، عن أبي حاتم، عنه.

١٢ ـ أحمد بن أبي عبدة، أبو جعفر الهمذاني[(١)]:

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن محمد، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن حَمْدَوَيْهِ الهَمْدَاني، عن محمد بن أبي عبد الله الهَمْدَاني، عنه.

١٣ ـ أحمد بن أصرم، أبو العباس المُزَنِيّ «ت ٢٨٥هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٤ ـ أحمد بن الحسن، أبو الحسن التِّرمذي «ت بعد ٢٤٢هـ»[(٢)]:

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن يحيىٰ الصَّفَّار المُخرِّمَيّ، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن المنذر بن عبد العزيز، عنه.

ـ **الطريق الثالثة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن

---

(١) **قال أبو بكر الخلاَّل**: جليل القدر، كان أحمد يكرمه، وكان ورعًا، نقل عن إمامنا أحمد مسائل كثيرة. «طبقات الحنابلة»: ١/ ٢١٤، رقم: ٨٣.

(٢) **قال أبو بكر الخلاَّل**: حدثنا عنه الأكابر بخراسان بمسائله عن أحمد. «طبقات الحنابلة»: ١/ ٧٦، رقم: ١١.

يحيىٰ، عنه.

- **الطريق الرابعة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن حَمْدَوَيْهِ الهَمْدَاني، عن محمد بن أبي عبد الله الهَمْدَاني، عن عبد الرحمن بن سعيد المروزي، عنه.

١٥ ـ أحمد بن الحسين بن حسان:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٦ ـ أحمد بن الحسين بن علي البُزُورِيّ:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٧ ـ أحمد بن الصبَّاح الكندي:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٨ ـ أحمد بن الفُرات، أبو مسعود الأصبهاني، ابن الفُرات الرَّازي «ت٢٥٨هـ»:

- **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عمر بن نصر الأصبهاني، عنه.

- **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن يزيد بن عبد الله الأصبهاني، عنه.

١٩ ـ أحمد بن القاسم:

- **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن زكريا بن

الفَرَج، عنه.

- **الطريق الثانية:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن عبد الله بن إبراهيم، عن أبيه، عنه.

٢٠ - **أحمد بن بشر بن سعيد الكِندي البغدادي:**

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٢١ - **أحمد بن حِبَّانَ، أبو جعفر القَطِيعِيّ، شَامِط «ت بعد ٢٥٩ هـ»:**

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن الهيثم، عنه.

٢٢ - **أحمد بن حَمِيد، أبو طالب المُشْكَانِيّ «ت٢٤٤هـ»**[١]**:**

- **الطريق الأُولَىٰ:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي يحيىٰ النَّاقد، عن محمد بن علي الخِرَقِيّ، عنه.

- **الطريق الثانية:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن محمد بن مطر، عنه.

- **الطريق الثالثة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن زكريا بن يحيىٰ النَّاقد، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال:** صحب أحمد قديمًا إلى أن مات، وكان أحمد يُكرمه ويُقدمه، وكان رجلاً صالحًا، فقيرًا، صبورًا على الفقر، فعلمه أبو عبد الله مذهب القنوع والاحتراف، ومات قديمًا بالقرب من موت أبي عبد الله، ولم تقع مسائله إلى الأحداث. «طبقات الحنابلة»: ١/ ٨١، رقم: ١٣.

- **الطريق الرابعة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عبد الله بن إسماعيل، عن محمد بن مُرَجَّىٰ، عن أحمد بن محمد بن مطر، عنه.

٢٣ ـ أحمد بن سعد بن إبراهيم، أبو إبراهيم الزهري «ت٢٧٣هـ»[1]:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن علي بن محمود الوراق، عنه.

٢٤ ـ أحمد بن سعيد الدِّينَوَرِيّ:

- عبد العزيز بن جعفر، عن عبد الملك بن محمد بن علي السَّرَّاج، عن أحمد ابن داود الدِّينَوَرِيّ، عنه.

٢٥ ـ أحمد بن عبد الرحمن الزهري:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن موسىٰ، عنه.

٢٦ ـ أحمد بن علي بن مسلم، أبو العباس النَّخْشَبِيّ، الأَبَّار «ت٢٩٠هـ»:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٢٧ ـ أحمد بن محمد بن الحجَّاج، أبو بكر المرُّوذي «ت٢٧٥هـ»:

- **الطريق الأُولَىٰ:** عبد العزيز بن جعفر، عن القاسم بن أحمد، عنه.

---

(١) قال أبو بكر الخلاَّل «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ٢/ أ: كان كذلك في جلالته، ونبله، وقدره، وشرفه، وكان عنده أيضًا عن أبي عبد الله مسائل يسيرة، إِلَّا أنَّ أبا بكر المروذي هَجَرَهُما ـ أي هو وحَمْدَانَ بن علي الوراق ـ لأنهما كلَّما الترمذي، وكان الصواب في يد المروذي، والدين ليس فيه محاباة، وقد سمعت من حمدان بن علي وإبراهيم حديثًا يسيرًا، ثم تركتهما بما هجرهما أبو بكر المروذي، وسمعت مسائلهما بنزول.

- **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الصيدلاني، عنه.

- **الطريق الثالثة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

- **الطريق الرابعة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن الحسن، عنه.

- **الطريق الخامسة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسين ابن عبد الله، عنه.

- **الطريق السادسة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسين ابن عبد الله النُّعَيْمِيّ، عن الحسين بن الحسن، عنه.

- **الطريق السابعة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن حَمَّوَيْهِ الهَمْدَاني، عن محمد بن أبي عبد الله الهَمْدَاني، عنه.

- **الطريق الثامنة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن العباس القَطِيعِيّ، عن محمد بن أحمد بن مُهَنَّا، عن عبد الوهاب الوراق عنه.

٢٨ ـ أحمد بن محمد بن عبد الحميد الكوفي:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٢٩ ـ أحمد بن محمد بن عبد الله بن صدقة، أبو بكر «٢٩٣هـ»[(١)]:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلاَّل**: وأبو بكر بن صدقة قد سمع من أحمد بن حنبل مسائل كثيرة، سمعناها منه، وكان رجلًا جليلًا في زمانه. وقال عنه: شيخنا الثقة المأمون. «السنة»: ١/ ١٧٤.

٣٠ ـ أحمد بن محمد بن عيسى، أبو العباس البَرْتِيّ القاضي «ت٢٨٠هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٣١ ـ أحمد بن محمد بن مطر، أبو العباس[1]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٣٢ ـ أحمد بن محمد بن هانئ الطائي، أبو بكر الأثرم «٢٦٠هـ»:

ـ الطريق الأُولَىٰ: عبد العزيز بن جعفر، عن أحمد بن محمد بن خلف القاضي، عنه.

ـ الطريق الثانية: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن علي بن محمود الوراق، عنه.

ـ الطريق الثالثة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عبد الله بن أحمد، عن البَنْدَنِيجِيّ، عن عبد الله بن الحسن الزَّرَّاد الهَمَذَاني، عن محمد بن يعقوب البغدادي، عنه

٣٣ ـ أحمد بن محمد، أبو الحارث الصَّائغ[2]:

ـ الطريق الأُولَىٰ: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد

---

(١) قال أبو بكر الخلال: عنده عن أبي عبد الله مسائل، سمعتها منه، وكان فيها غرائب. «طبقات الحنابلة»: ١/ ١٨٠، رقم: ٦١.

(٢) قال أبو بكر الخلال: كان أبو عبد الله يأنس به، وكان يقدمه ويكرمه، وكان عنده بموضع جليلٍ، وروى عن أبي عبد الله مسائل كثيرة، بضعة عشر جزءًا، وجوَّد الرواية عن أبي عبد الله. «طبقات الحنابلة»: ١/ ١٧٧، رقم: ٥٩.

جعفر الراشدي، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أبي هارون، عنه.

٣٤ ـ أحمد بن ملاعب بن حِبَّانَ، أبو الفضل المُخَرِّمِيّ «ت ٢٧٥هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٣٥ ـ أحمد بن نصر، أبو حامد الخفَّاف «ت٢٩٩هـ»[1]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن إبراهيم بن الخليل، عنه.

٣٦ ـ أحمد بن هاشم بن الحكم بن مروان الأنطاكي[2]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه

٣٧ ـ أحمد بن يزيد الوراق:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: كان عنده جزءٌ فيه مسائل حسانٌ أغرب فيها. «طبقات الحنابلة»: ١/ ٢٠٤، رقم: ٧٦.

(٢) **قال أبو بكر الخلال**: شيخ جليل مُتيقظ، رفيع القدر، سمعنا منه حديثًا كثيرًا، ونقل عن أحمد مسائل حسانًا، سمعناها في سنة سبعين أو إحدى وسبعين. «طبقات الحنابلة»: ١/ ٢٠٦، رقم: ٧٧.

٣٨ ـ أحمد[١] بن أبي بدر المنذر، أبو بكر المَغَازِلِي «ت ٢٨٢هـ»[٢]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٣٩ ـ إسحاق بن إبراهيم بن هانئ، أبو يعقوب النَّيسابوري «ت٢٧٥هـ»[٣]:

ـ الطريق الأُولَىٰ: عبد العزيز بن جعفر، عن جعفر بن محمد القافْلَانِيّ، عنه.

ـ الطريق الثانية: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن جعفر، عنه.

ـ الطريق الثالثة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أبي هارون، عنه.

ـ الطريق الرابعة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن موسىٰ، عنه.

ـ الطريق الخامسة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن العباس بن محمد بن أحمد بن عبد الكريم، عنه.

---

(١) في «طبقات أصحاب الإمام أحمد»: بدر. وهو لقبه.

(٢) قال أبو بكر الخلال في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ٩/أ: كان أبو عبد الله يقدمه ويكرمه، وكان عنده عن أبي عبد الله جزآن، حديث، وقع له فيها مسائل أيضًا، وسمعتها منه.

(٣) قال أبو بكر الخلال: كان أَخَا دِينٍ وورعٍ، نقل عن أحمد مسائل كثيرة، ستة أجزاءٍ. «طبقات الحنابلة»: ١/ ٢٨٤، رقم: ١٢١.

٤٠ ـ إسحاق بن إبراهيم، أبو القاسم ابن الجَبَلِيّ[1] **«ت ٢٨١هـ»:**

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن صدقة، عنه.

٤١ ـ إسحاق بن إبراهيم، أبو يعقوب البغوي، لؤلؤ «ت ٢٥٩هـ»:

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن عليٰ بن محمود بن قُدَيْد الوراق، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عبد الرحيم ابن محمد المُخَرِّمِيّ، عنه.

٤٢ ـ إسحاق بن عيسى البزاز:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي بكر المروذي، عن أحمد ابن إسحاق بن عيسىٰ البزاز، عنه.

٤٣ ـ إسحاق بن منصور، أبو يعقوب الكَوسَج «ت ٢٥١هـ»:

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن عبد الله بن العبَّاس الطيالسي، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن عبد الملك بن الطيالسي، عنه.

ـ **الطريق الثالثة**[2]: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

ـ **الطريق الرابعة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عبد الله بن

---

(١) في «طبقات أصحاب الإمام أحمد»: الخُتَّلِيّ.

(٢) «الوقوف» رقم: ٢٧٥.

العباس الطيالسي، عنه.

ـ **الطريق الخامسة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، **عن أحمد** بن محمد بن حازم، عنه.

ـ **الطريق السادسة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، **عن مقاتل** بن صالح، عنه.

٤٤ ـ إسماعيل بن إسحاق الثَّقفي، أبو بكر السَّرَّاج النَّيسابوري «ت٢٩٣هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٤٥ ـ إسماعيل بن بكر السُّكري:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٤٦ ـ إسماعيل بن سعيد، أبو إسحاق الشَّالَنْجِيّ «ت٢٣٠هـ»[1]:

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي زرعة الصغير، عن إبراهيم بن يعقوب الجُوزْجَانِيّ، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن موسىٰ بن سهل الساوِيّ، عن محمد بن أحمد الأسدي، عن إبراهيم بن يعقوب الجُوزْجَانِيّ، عنه.

٤٧ ـ إسماعيل بن عبد الله بن ميمون، أبو النَّضر العِجْلي «ت٢٧٠هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: عنده مسائل كثيرة، ما أحسب أن أحدًا من أصحاب أبي عبد الله روى عنه أحسنَ مما روى هذا، ولا أشبع، ولا أكثر مسائل منه، ولم أجد هذه المسائل عند أحدٍ رواها عنه إلَّا إبراهيم بن يعقوب الجُوزْجَانِيّ. «طبقات الحنابلة»: ١/ ٢٧٣، رقم: ١١٣.

٤٨ ـ إسماعيل بن عمر السِّجْزِيّ(١):

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن مكي بن عبد الله الكَرماني، عنه.

٤٩ ـ أيوب بن إسحاق بن سافِرِيّ، أبو سليمان «ت٢٥٩هـ»(٢):

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن موسىٰ الوراق، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أبي هارون، عنه.

٥٠ ـ بكر بن محمد بن الحكم النَّسائي، أبو أحمد البغدادي(٣):

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلال، عن عبد الله بن

---

(١) **قال أبو بكر الخلال في «طبقات أصحاب الأمام أحمد» ٣/ ب**: رجلٌ جليلٌ، مقدمٌ عندهم، عالمٌ، بصيرٌ بالحديث والعلم، سمع من أبي عبد الله مسائل صالحة، حِسانًا، مُشبعة، لم يجئ بها أحد، وأغرب بها على أصحاب أبي عبد الله، سمعتها من مكي بن عبد الله الكرماني بكرمان عن إسماعيل بن عمر هذا.

(٢) **قال أبو بكر الخلال في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ٨/ ب**: رجلٌ جليلٌ جدًّا، عظيم القدر، لم أسمع أنا منه شيئًا، حدثني عنه محمد بن أبي هارون، عن أبي عبد الله بمسائل كثيرة صالحة، فيها شيءٌ لم يروه عن أبي عبد الله غيره، مسائل جياد في الطلاق وغير ذلك. ويُنظر: «طبقات الحنابلة»: ١/ ٣١٢، رقم: ١٣٦.

(٣) **قال أبو بكر الخلال في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ٩/ أ**: من أصحاب أبي عبد الله القدماء، وكان أبو عبد الله يقدمه ويكرمه، وعنده مسائل كثيرة جدًّا سمعها هو من أبي عبد الله، وكان فوران يحكي عنه كثيرًا، وكتب إليَّ أبو العباس أحمد بن الحسين الوراق الموصلي قال: نا أبو أحمد بكر بن محمد بن الحكم. وقال في غير سماعه من أبي عبد الله: وجدت في كتاب أبي عن أبي عبد الله، قال أبو العباس: وقد كان ذكر لنا أنه سمعها من أبيه، ولكن من ورعه.... جعل كل ما كان عن أبيه عن أبي عبد الله [وجدت] في كتاب أبي بخطه.

محمد بن عبد الحميد القطان، عنه.

- **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن الحسين الوراق، عنه.

- **الطريق الثالثة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن محمد الوراق، عنه.

- **الطريق الرابعة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن فُورَانَ، عنه.

٥١ ـ جعفر بن أحمد بن أبي قَيْمَازَ، الفقيه الأَذَنِيّ[١]:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٥٢ ـ جعفر بن أحمد بن سام، أبو الفضل «ت ٢٧٦هـ»:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن علي بن الحسن بن هارون، عن محمد بن أبي هارون، عنه.

٥٣ ـ جعفر بن محمد، أبو محمد النَّسائي «ت٢٨٢هـ»[٢]:

- **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن منصور بن

---

(١) **قال أبو بكر الخلال في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ١٠/أ**: سمعت منه مسائل وحديثًا، وكان عنده عن أبي عبد الله مسائل يسيرة غرائب كلها سمعتها منه، وذكر أنها أكثر من هذا، فلم يقدر عليها في وقت، ولم يقدَّر لي أن أرجع إليه، وكان قد بقي منها على ما عندي شيء يسير.

(٢) **قال أبو [بكر] الخلال**: رفيع القدر، ثقةٌ، جليلٌ، ورعٌ، أمَّار بالمعروف، نهَّاء عن المنكر، أُخبِرْتُ أنه قُتل بمكة في شيء من هذا الأمر والنهي، وكان أبو عبد الله يكرمه ويقدمه، ويأنس به، ويعرف له حقه، روى عن أبي عبد الله أجزاء صالحة ومسائل كثيرة «طبقات الحنابلة»: ١/ ٣٣٦، رقم: ١٥٠.

الوليد النيسابوري، عنه.

- **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن علي، عنه.

- **الطريق الثالثة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن موسىٰ البَزَّار، عنه.

- **الطريق الرابعة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن حَمْدَوَيْهِ الهَمْدَاني، عن محمد بن أبي عبد الله الهَمْدَاني، عنه.

٥٤ ـ حامد بن علي:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحكم، عنه.

٥٥ ـ حامد بن يحي بن هانئ، أبو عبد الله البَلْخِيّ «ت ٢٤٢ هـ»:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن إدريس المِصِّيصِيّ، عنه.

٥٦ ـ حُبَيش بن سِنْدِيّ(١):

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أبي هارون، عنه.

---

(١) قال أبو بكر الخلال في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ١٢/أ: من كبار أصحاب أبي عبد الله، بلغني أنه كتب عن أبي عبد الله نحوًا من عشرين ألف حديث، وكان رجلًا جليل القدر جدًّا، وعنده عن أبي عبد الله جزآن، مسائل مُشبِعة حِسَانٌ جدًّا، يُغرِب فيها على أصحاب أبي=

٥٧ ـ حرب بن إسماعيل بن خلف الحَنْظَلي، أبو محمدٍ الكَرماني «ت٢٨٠هـ»[١]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلّال، عنه.

٥٨ ـ حُسْنٌ أم ولد الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن علي، عنها.

٥٩ ـ الحسن بن الصَّبَّاح، أبو علي البزَّار[٢] «ت ٢٤٩هـ»[٣]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عبد الكريم بن الهيثم

= عبد الله، فمضيت إليه فأبى أن يحدثني بها وقال: أنا لا أحدث بهذه المسائل وأبو بكر المروذي حيٌّ. وكان يكرم أبا بكر المروذي، ودار بيني وبينه كلام كثير، ومضيت من عنده على أن أسأل أبا بكر المروذي، يسأله أن يقرأها عليَّ، فشُغِلت، فتوفِّي ولم أسمعها، فوجدتها بعد ذلك عن محمد بن أبي هارون الوراق، فسمعتها منه، وهو رجل، يالك من رجل جليل القدر، كثير العلم، مقدم عندهم في القَطِيعة. «طبقات الحنابلة»: ١/ ٣٩٠، رقم: ١٩٠.

(١) **قال أبو بكر الخلال:** رجلٌ جليلٌ، حدثني أبو بكر المروذي على الخروج إليه، وقال لي: نزل هاهنا عندي في غرفةٍ لمَّا قدم على أبي عبد الله، وكان يكتب لي بخطه مسائل سمعها من أبي عبد الله. وكتب لي إليه أبو بكر المروذي كتابًا وعلاماتٍ كان حرب يعرفها، فقدمت بكتابه إليه فسُرَّ به، وأظهره لأهل بلده، وأكرمني، وسمعت منه هذه المسائل، وكان رجلًا كبيرًا، عنده عن أبي الوليد وسليمان بن حرب وغيرهما، وكان سنه أكبر من ذلك، ولكنه قال لي: كنت أتصوف قديمًا فلم أتقدم في السَّماع. وقال لي: هذه المسائل حفظتها قبل أن أقدم إلى أبي عبد الله، وقبل أن أقدم إلى إسحاق بن راهويه. وقال لي: هي أربعة آلاف عن أبي عبد الله وإسحاق بن راهويه. ولم أعدَّها، وكان رجلًا فقيه البلد، وكان السلطان قد جعله على أمر الحكم وغيره في البلد. «طبقات الحنابلة»: ١/ ٣٨٨، رقم: ١٨٩.

(٢) في «طبقات أصحاب الإمام أحمد»: البزاز.

(٣) **قال أبو بكر الخلال في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ٢/ ب:** ممن كان أبو عبد الله يُقدمه ويُكرمه، ويأنس به، روى عن أبي عبد الله مسائل حسانًا، لم تقع إلينا كلها، ومات ولم تخرج، إلا أن الميموني يذكر في مسائله عن أبي عبد الله: قال الحسن لأبي عبد الله، وقال الحسن، واحتج عليه الحسن، وقال له الحسن.

العاقولي، عنه.

٦٠ ـ **الحسن بن الهيثم البزَّار**:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٦١ ـ **الحسن بن ثَوَاب المُخَرِّمي، أبو علي التَّغلبي «ت ٢٦٨هـ»**[١]:

ـ **الطريق الأُولَىٰ**[٢]: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلاَّل، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن جَحْدَر، عنه.

ـ **الطريق الثالثة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أبي هارون، عنه.

ـ **الطريق الرابعة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن عبد الوهاب، عنه.

ـ **الطريق الخامسة**:عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن علي بن بحر، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ١١/ ب**: كان هذا شيخًا كبيرًا، جليل القدر، وكان له بأبي عبد الله أنس شديد، وكان عنده عن أبي عبد الله جزءٌ كبيرٌ فيه مسائل كبار، لم يجئ بها غيره، كبار مشبعة، ويحتج عليه بقول المدنيين والكوفيين، وكان أبو عبد الله يقول: هذا مذهب أصحابنا المدنيين ونحو هذا، ويقول في مسائله لأبي عبد الله: مضيت إلى المدنيين فقلت لهم كذا وقالوا لي كذا فما تقول أنت في كذا، ومسائل جياد.

(٢) «السنة» رقم:١٧٥٧ و ١٧٨٢

٦٢ ـ الحسن بن علي بن الحسن، أبو علي الإسكافي(١):

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن حَمْدَان، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن يوسف بن عبد الله الإسكافي، عنه.

٦٣ ـ الحسن بن علي بن محمد بن بحر القطَّان «ت ٢٨٠هـ»(٢):

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٦٤ ـ الحسن بن محمد الأنماطي البغدادي(٣):

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٦٥ ـ الحسن بن محمد بن الحارث السِّجِسْتَاني:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن حامد بن أحمد بن داود، عنه

٦٦ ـ الحسن بن منصور الجصَّاص:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي محمد الصائغ القاسم

---

(١) **قال أبو بكر الخلال في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ١٥/ ب**: جليل القدر، عنده عن أبي عبد الله مسائل صالحةٌ، حسانٌ، كبارٌ، أغرب فيها على أصحابه أيضًا، سمعت بعضها بعلوٍّ من محمد بن حمدان قاضي تكريت، وكتب إليَّ بتمامها يوسف بن عبد الله الإسكافي.

(٢) **قال أبو بكر الخلال في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ١٥/ ب**: شيخ جليل، سمع من أحمد مسائل صالحة حِسانًا مُشبعةً، أغرب فيها، وكان أحمد بن حنبل يكرمه، سمعت منه.

(٣) **قال أبو بكر الخلال**: نقل عن أحمد مسائل صالحة. «طبقات الحنابلة»: ١/ ٣٧١، رقم: ١٧٣.

ابن أحمد، عن يعقوب بن العباس الهاشمي، عنه.

٦٧ ـ الحسين بن إسحاق التُّسْتَرِيّ «ت ٢٩٠هـ»[١]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٦٨ ـ الحسين بن الحسن، أبو مَعِين الرَّازي «ت ٢٧٦هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن محمد بن جامع الرازي، عنه.

٦٩ ـ الحسين بن بشار المُخَرِّمِيّ «ت ٢٨٦هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٧٠ ـ الحسين بن منصور بن جعفر، أبو علي السُّلمي النَّيسابوري «ت ٢٣٨هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن شعيب بن علي النَّسائي، عنه.

٧١ ـ الحكم:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخَلَّال، عن عبد الله بن محمد، عن بكر ابن محمد، عنه.

---

(١) قال أبو بكر الخلال في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ٣/ أ: سمعت منه، شيخٌ جليلٌ، سمعت منه سنة خمس وسبعين أيضًا وقت خروجي إلى كرمان، وكان عنده عن أبي عبد الله جزء مسائل حسان كبار، وأغرب فيها أيضًا، وكان رجلًا مقدمًا.

٧٢ ـ حنبل بن إسحاق بن حنبل، أبو علي الشَّيباني «ت ٢٧٣هـ»[١]:

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن عبد الله بن أحمد بن عَتَّاب، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن حمزة بن القاسم الهاشمي، عنه.

ـ **الطريق الثالثة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عُبِيد الله بن حنبل، عنه.

ـ **الطريق الرابعة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن علي بن عيسىٰ بن الوليد العُكْبَرِيّ، عنه.

ـ **الطريق الخامسة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن رَوْح بن الفَرَج، عنه.

ـ **الطريق السادسة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عصمة بن عصام العُكْبَرِيّ، عنه.

ـ **الطريق السابعة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن

---

(١) قال أبو بكر الخلال في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ١١/أ: فقد جاء عن أبي عبد الله بمسائل كثيرة وأجاد الرواية عنه، وأغرب أيضًا عليهم بعض شيء، وإذا نظرت إلى مسائله شبهتها في حسنها وإشباعها وجودتها بمسائل أبي بكر الأثرم، فإن أبا بكر الأثرم أجاد عن أبي عبد الله الذي وقع له من المسائل، وكان حنبل رجلًا فقيرًا، خرج إلى عُكْبَرَا، فقرأ مسائله عليهم، وبروه وعرفوا قدره وموضعه من أبي عبد الله، وخرج أيضًا إلى واسط، فلقيته بواسط، فسمعت منه مسائل يسيرة، ثم سمعت مسائله بعُكْبَرَا من أصحابنا العُكْبَرِيِّينَ عنه، وكنت أتخلف عن السماع عنه وعن صالح وعن عبد الله؛ لموضع المروذي، فأمَّا صالح فسمعتها منه، وما سمعت أبا بكر المروذي ذكَر حنبلًا قط أصلًا بشيء البتة.

داود البُوصراني، عنه.

- **الطريق الثامنة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن حمزة بن القاسم الهاشمي، عنه.

- **الطريق التاسعة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن علي بن الحسن بن هارون، عنه.

- **الطريق العاشرة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن موسىٰ بن هارون، عنه.

- **الطريق الحادية عشرة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن موسىٰ بن حَمْدُون العُكْبَرِيّ، عنه.

- **الطريق الثانية عشرة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن علىٰ ابن الحسن بن سليمان، عنه.

٧٣ ـ خطَّاب بن بشر بن مطر، أبو عمر البغدادي المُذَكِّر «ت ٢٦٤هـ»[(١)]:

- **الطريق الأُولَىٰ:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن عبد الوهاب، عنه.

- **الطريق الثانية:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن جعفر بن

---

(١) قال أبو بكر الخلال في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ١/ ب: كان رجلاً صالحًا، يقص على الناس، وقد سمعت منه حديثًا، وكنت إذا سمعت كلامه كأنه نذير قوم، وأحسب أنه كان آخر القُصاص الذين يُفْرَحُ بهم ويُعْتَدُّ بقولهم، وكان عنده عن أبي عبد الله مسائل حسانٌ صالحة، مسائل جياد.

محمد العطار، عنه.

٧٤ ـ رجاء بن أبي رجاء مُرَجّى بن رافع، أبو محمد المَرْوَزِيّ «ت ٢٤٩هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلّال، عن أبي إسماعيل الترمذي، عنه.

٧٥ ـ زياد بن أيوب بن زياد، أبو هاشم، دَلّوَيْهِ «ت ٢٥٣هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلّال، عن عبد الله بن أبي داود، عنه.

٧٦ ـ سفيان بن وكيع بن الجراح «ت ٢٤٧هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلّال، عن عبد الله بن أحمد، عنه.

٧٧ ـ سلمة بن شَبِيب النّيسابوري «ت ٢٤٠هـ»(١):

ـ **الطريق الأُولَى**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلّال، عن أحمد، عن محمد بن الفضل، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلّال، عن العباس بن محمد بن أحمد بن عبد العزيز، عن جعفر بن محمد بن الحسين النيسابوري، عنه.

٧٨ ـ سليمان القصير:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلّال، عن محمد بن عمرو بن مكرم الصَّفّار، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: رفيع القدر، حدث عنه شيوخنا الأجِلَّة، وكان قريبًا من مُهَنّا وإسحاق بن منصور. «طبقات الحنابلة»: ١/ ٤٤٧، رقم: ٢٢٥.

٧٩ ـ سليمان بن الأشعث بن إسحاق، أبو داود السِّجِسْتَاني «ت ٢٧٥هـ»:

ـ الطريق الأُولَىٰ: عبد العزيز بن جعفر، عن أحمد بن محمد القَنْطَرِيّ، عنه.

ـ الطريق الثانية: عبد العزيز بن جعفر، عن ابن مَخْلَد، عنه.

ـ الطريق الثالثة: عبد العزيز بن جعفر، عن ابن السَّواق، عنه.

ـ الطريق الرابعة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

ـ الطريق الخامسة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلال، عن رَوْح بن الفَرَج، عنه.

ـ الطريق السادسة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن معاذ بن معاذ أبو المُثَنَّىٰ العَنْبَرِيّ، عنه.

ـ الطريق السابعة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن حَمْدَوَيْهِ الهَمْدَاني، عن محمد بن أبي عبد الله الهَمْدَاني، عنه.

ـ الطريق الثامنة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسين بن عبد الله التميمي(١)، عن الحسين بن الحسن، عنه.

٨٠ ـ سِنْدِيٌّ الخَوَاتِيمِيّ، أبو بكر البغدادي(٢):

ـ الطريق الأُولَىٰ: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

(١) في «أهل الملل»: النعيمي

(٢) قال أبو بكر الخلال: هو من جوار أبي الحارث مع أبي عبد الله، فكان داخلاً مع أبي عبد الله ومع أولاده في حياة أبي عبد الله، سمع من أبي عبد الله مسائل صالحة. «طبقات الحنابلة»: ١/ ٤٥٥، رقم: ٢٢٩.

- **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أبي هارون، عنه.

٨١ ـ سويد بن سعيد بن سهل بن شَهْرَيَارَ، أبو محمد الهَرَوِيّ «ت ٢٤٠ هـ»:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن علي بن إسماعيل البَنْدَنِيجِيّ، عنه.

٨٢ ـ صالح بن أحمد بن حنبل، أبو الفضل «ت ٢٦٦هـ»[1]:

- **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن العبَّاس بن المغيرة الجوهري، عنه.

- **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

- **الطريق الثالثة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن زهير بن صالح بن أحمد، عنه.

- **الطريق الرابعة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلال، عن محمد بن علي بن محمود الوراق، عنه.

٨٣ ـ صالح بن علي الحلبي النوفلي من آل ميمون بن مهران:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: سمع من أبيه مسائل كثيرة، وكان الناس يكتبون إليه من خرسان ومن المواضع، يسأل لهم أباه عن المسائل، فوقعت إليه مسائل جياد. «طبقات الحنابلة»: ١/ ٤٦٢، رقم: ٢٣٢.

٨٤ ـ طالب بن حُرَّة الأَذَنِيّ:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٨٥ ـ طاهر بن محمد بن الحسين التَّميمي الحلبي[1]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن القاسم الأَذَنِيّ، عنه.

٨٦ ـ العباس بن أحمد اليَمامِي المُسْتَمْلِي:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

٨٧ ـ العباس بن عبد العظيم بن إسماعيل، أبو الفضل العَنْبري «ت ٢٤٦هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن محمد بن مطر، عنه.

٨٨ ـ العباس بن محمد بن حاتم، أبو الفضل الدُّورِي «ت ٢٧١هـ»:

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن مقاتل بن صالح الأنماطي، عنه.

ـ **الطريق الثالثة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أبي هارون، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: جليل، عظيم القدر، كان عنده عن أبي عبد الله مسائل صالحة فيها غرائب، حدثنا عنه محمد بن القاسم الأَذَنِيّ. «طبقات الحنابلة»: ١/ ٤٧٧، رقم: ٢٤٧.

٨٩ ـ العباس بن محمد بن موسى الخَلَّال[١]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، عنه.

٩٠ ـ عبد الرحمن المُتَطَبِّب، أبو الفضل:

ـ **الطريق الأُولَىٰ:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن موسىٰ، عن عَبْدَان الحَذَّاء، عنه.

ـ **الطريق الثانية:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي بكر المَرُّوذي، عنه.

ـ **الطريق الثالثة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن جعفر بن محمد العطار، عن أبي الحسن محمد بن محمد بن أبي الورد، عنه.

ـ **الطريق الرابعة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أبي هارون الوراق، عن عَبْدَان الحَذَّاء، عنه.

٩١ ـ عبد الرحمن بن عمر بن صفوان، أبو زُرعة الدِّمشقي «ت ٢٨٠هـ»[٢]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال:** كان من أصحاب أبي عبد الله الأوَّلِين الذين كان أبو عبد الله يَعْتَدُّ بهم، وكان رجلًا له قدر وعلم وعارضة، وصَعُبَ عليَّ طلب مسائله، ثم وقَعَت إليَّ بعُلُوّ. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ١٦٣، رقم: ٣٣٤.

(٢) **قال أبو بكر الخلال:** إمام في زمانه، رفيع القدر، سمع من أبي عبد الله خاصة مسائل مشبعة محكمة سمعتها منه. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٧٣، رقم: ٢٧٦.

٩٢ ـ عبد الرحمن بن عمر بن يزيد، رُسْتَهْ الأصبهاني «ت ٢٥٠هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي نُعَيم الهَمَدَاني، عنه.

٩٣ ـ عبد الكريم بن الهيثم بن زياد، أبو يحي العاقولي «ت ٢٧٨هـ»[(١)]:

ـ الطريق الأُولَىٰ: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر القَنْطَرِيّ، عنه.

ـ الطريق الثانية: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

ـ الطريق الثالثة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن العباس بن إبراهيم، عن الحسن بن عبد الوهاب، عنه.

٩٤ ـ عبد الله بن إبراهيم:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن عبد الله بن إبراهيم، عنه.

٩٥ ـ عبد الله بن أحمد بن حنبل، أبو عبد الرحمن «ت ٢٩٠هـ»[(٢)]:

ـ الطريق الأُولَىٰ: عبد العزيز بن جعفر، عن عبد الله بن العباس السَّواق، عنه.

ـ الطريق الثانية: عبد العزيز بن جعفر، عن محمد بن عبد الله، عنه.

ـ الطريق الثالثة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

---

(١) قال أبو بكر الخلال: جليلٌ، كبيرٌ، عنده جزآن صغيران، مسائل حِسانٌ مشبعةٌ. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ١٠٠، رقم: ٢٨٤.

(٢) قال أبو بكر الخلال: وقع له عن أبيه مسائل جياد كثيرة، يغرب منها بأشياء كثيرة في الأحكام، فأما العِلَل فقد جود عنه، وجاء عنه بما لم يجئ به غيره. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٥، رقم: ٢٤٩.

- الطريق الرابعة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، العباس بن محمد بن أحمد بن عبد الكريم، عنه.

- الطريق الخامسة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الخَضِر بن أحمد بن المُثَنَّىٰ الكِنْدِي، عنه.

- الطريق السادسة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن أحمد بن المُثَنَّىٰ الكِنْدِي، عنه.

- الطريق السابعة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن علي بن الحسن بن هارون، عنه.

- الطريق الثامنة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي مُزَاحِم موسىٰ بن عبيد الله بن يحيىٰ بن خاقان، عنه.

٩٦ ـ عبد الله بن الطيب:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن بشر بن سعيد الكندي، عنه.

٩٧ ـ عبد الله بن بشر الطَّالْقَاني:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن الحسين بن حسان، عنه.

٩٨ ـ عبد الله بن محمد بن المهاجر، أبو محمد فُورَانَ «ت ٢٥٦هـ»[(١)]:

ـ الطريق الأُولَىٰ: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أبي هارون، عن محمد بن أبي هاشم، عنه.

ـ الطريق الثانية: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي العباس، عن محمد بن علي الوراق، عنه.

٩٩ ـ عبد الله بن محمد بن سعيد، ابن أبي مريم، أبو بكر الجُمَحِيّ «ت٢٨١هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن العباس بن محمد، عن محمد بن هشام بن أبي الدُّمَيْكِ، عنه.

١٠٠ ـ عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، ابن بنت مَنِيع، البَغَوِيّ «ت٣١٧هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٠١ ـ عبد الله بن يزيد العُكْبَرِيّ:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن جَحْدَر، عنه.

---

(١) قال أبو بكر الخلال: كان من أصحاب أبي عبد الله الذين يُقدمهم، ويأنس بهم، ويخلو معهم، ويستقرض منهم، ومات أبو عبد الله وله عنده خمسون دينارًا، أوصى أبو عبد الله أن تُعْطَى من غَلَّتِه، فلم يأخذها فُورَانُ بعد موته، وأَحَلَّه منها. وقيل لفُورَانَ: أنت لم تجمع من هذه المسائل عن أبي عبد الله؟ فقال: هذا الجزء، ثم جعل يقول: أبو عبد الله أَهْيَبُ وأَجَلُّ في صدري من أن أسأله، وإنما هذه المسائل بَلْوَى. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٤٤، رقم: ٢٦١.

١٠٢ ـ عبد الملك بن عبد الحميد بن مِهران، أبو الحسن الميموني «ت٢٧٤هـ»[١]:

ـ الطريق الأُولَى: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

ـ الطريق الثانية: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي محمد المدائني، عنه.

ـ الطريق الثالثة: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن صدقة، عنه

١٠٣ ـ عبد الوهاب بن عبد الحكم، أبو الحسن الوراق «ت ٢٥١هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي بكر المَرُّوذي، عنه.

١٠٤ ـ عَبدُوس بن مالك، أبو محمد العطَّار[٢]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن سليمان الجوهري،

---

(١) قال أبو بكر الخلال: الإمام في أصحاب أحمد، جليلُ القدر، كان سِنُّه يوم مات دون المائة، فقيه البدن، كان أحمد يكرمه ويفعل معه ما لا يفعله مع أحد غيره، قال لي: صحبت أبا عبد الله على المُلازمة من سنة خمس ومائتين إلى سنة سبع وعشرين. قال: وكنت بعد ذلك أخرج وأقدم عليه الوقت بعد الوقت. قال: وكان أبو عبد الله يضرب لي مثل ابن جريج في عطاء، من كثرة ما أسأله، ويقول لي: ما أصنع بأحدٍ ما أصنع بك. وعنده عن أبي عبد الله مسائل في ستة عشر جزءًا، منها جزآن كبيران بخط جليل، مائة ورقة، إن شاء الله أو نحو ذلك، لم يسمعه منه أحد غيري فيما علمت، من مسائل لم يشركه فيها أحدٌ، كبار جياد، تجوز الحد في عظمها وقدرها وجلالتها.وكان أبو عبد الله يسأله عن أخباره ومعاشه، ويحثه على إصلاح معيشته، ويعتني به عناية شديدة، وقدمت عليه ثلاث مرات. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٩٢، رقم: ٢٨٢.

(٢) قال أبو بكر الخلال: كان له عند أبي عبد الله منزلة في هدايا وغير ذلك، وله به أنس شديد، وكان يقدمه، وقد روى عن أبي عبد الله مسائل لم يروها غيره، ولم تقع إلينا كلُّها، مات ولم تُخرج عنه، ووقع إلينا منها شيء، أخرجه أبو عبد الله في جِماع أبواب السُّنة، ما لو رحل رجل إلى الصين في طلبها لكان قليلًا، أخرجه أبو عبد الله، ودفعه إليه. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ١٦٦، رقم: ٣٣٨.

عنه.

١٠٥ ـ عبيد الله بن أحمد بن عبيد الله الحلبي، أبو عبد الرحمن[١]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن موسىٰ بن محمد الوراق، عنه.

١٠٦ ـ عبيد الله بن سعيد بن يحيى، أبو قدامة السَّرْخَسِيّ «ت ٢٤١هـ»[٢]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي يوسف يعقوب بن محمد الكَرماني، عن عَلَّانَ بن الصَّبَّاح، عنه.

١٠٧ ـ عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد، أبو زرعة الرَّازي «ت ٢٦٤هـ»[٣]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن محمد بن جامع الرازي، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: رجلٌ جليلٌ جدًّا، كبير القدر، ولا أدري هو أكبَرُ من أحمد بن حنبل أم لا؟ سمع من أحمد «التاريخ» سنة أربع عشرة، وكانت عنده مسائل كبار جدًّا، يُغْرِبُ بها على أصحاب أحمد، لم أكتبها عن غيره، سمعتها من رجل بطَرَسُوس عنه. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٤٩، رقم: ٢٦٦.

(٢) **قال أبو بكر الخلال**: روى عن أحمد مسائل حسانًا، لم يروها عن أبي عبد الله أحدٌ غيره، وهو أرفع قدرًا من عامة أصحاب أبي عبد الله من أهل خراسان. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٥١، رقم: ٢٦٩.

(٣) **قال أبو بكر الخلال**: أبو زرعة وأبو حاتم رَوَيَا عن أبي عبد الله مسائل كثيرة، وقعت إلينا متفرقة، كلها غرائب، وكانَا عالِمَينِ بأحمد بن حنبل يَحفَظَان حديثه كله. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٥٣، رقم: ٢٧١.

١٠٨ ـ عبيد الله بن محمد الفقيه المَرْوَزِيّ الرَّقِّي[١]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٠٩ ـ عثمان بن أحمد بن إبراهيم الموصلي:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي بكر أحمد بن محمد بن عبد الله بن صدقة، عنه.

١١٠ ـ عثمان بن صالح بن عبد الله، ابن عبد ربه بن خُرَّزاذ الأنطاكي «ت ٢٨١هـ»[٢]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١١١ ـ عُقبة بن مُكْرَم «ت ٢٤٣هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عبد الله بن إبراهيم بن يعقوب، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: رجلٌ حافظٌ للفقه، بصير باختلاف الفقهاء، جليل القدر، عالم بأحمد بن حنبل، عنده عن أبي عبد الله مسائل كبار، لم يَشْرَكْه فيها أحد، سمعت منه منها أول خرجتي إلى الشام، وفي الخرجة الثانية بعد لقاء الميموني، وذكر لي أن عنده شيئًا صالحًا، فلما رجعت إلى بغداد خرجت إليه قاصدًا إلى الرَّقَّة، لا لحاجةٍ غيره، فأخرج إليَّ نحوًا من عشر مسائل أيضًا، وذكر لي أنه لا يقدر على الباقي، فكتبتها عنه، ورجعت إلى بغداد، إلَّا أنها مسائل كبار جدًّا. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٦٣، رقم: ٢٧٢.

(٢) **قال أبو بكر الخلال**: جليل القدر، وكان عنده عن أبي عبد الله مسائل، سمعناها منه، يغربُ فيها. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ١١٤، رقم: ٢٩٩.

١١٢ ـ علي بن أحمد بن النَّضر، ابن بنت معاوية بن عمرو، أبو غالب الأزدي:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١١٣ ـ علي بن إسماعيل البزاز:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن علي بن عمر، عنه.

١١٤ ـ علي بن الجهم «ت ٢٤٩هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن محمد بن عبد الله، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عنه.

١١٥ ـ علي بن زكريا التمَّار «ت ٢٦٧هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن علي بن الحسن بن سليمان، عنه.

١١٦ ـ علي بن سعيد بن جَرير، أبو الحسن النَّسَوي «ت٢٥٧هـ»(١):

ـ **الطريق الأُولَى**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن منصور بن الوليد النيسابوري، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: كبير القدر، صاحب حديثٍ، كان يناظر أبا عبد الله مناظرةً شافيةً، روى عن أبي عبد الله جزأين مسائل، وقد كنت تعبت فيها، سمعت بعضها بنزولٍ. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ١٢٦، رقم: ٣١٢.

محمد أبي حامد الوراق الطَّرَسُوسي، عن محمد بن حاتم بن نُعَيم المَرْوَزِي عنه.

١١٧ـ علي بن سهل بن المغيرة البزَّاز، أبو الحسن النَّسائي «ت ٢٧١هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١١٨ـ علي بن عبد الصمد المكي الطيالسي البغدادي «ت ٢٨٩هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١١٩ـ علي بن عبد الصمد المكي:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٢٠ـ علي بن عثمان بن سعيد بن نُفيل الحرَّاني «ت ٢٧٢هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٢١ـ علي بن موسى الحداد:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن أحمد الوراق، عنه.

١٢٢ـ عمر بن الحسين:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن علي بن عمر المِصِّيصِيّ، عنه.

١٢٣ ـ عمر بن صالح البغدادي:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٢٤ ـ عمرو بن محمد الرَّاسبي:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن صدقة، عنه.

١٢٥ ـ عمرو بن مَعْمَر، أبو عثمان:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن سعيد بن مسلم الطوسي، عن محمد بن الهيثم، عنه.

١٢٦ ـ عيسى بن جعفر، أبو موسى الصُّغْدِي «ت ٢٧٢هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن محمد بن منصور، عنه.

١٢٧ ـ الفضل بن جعفر بن عبد الله الزِّبْرِقَان البغدادي «ت ٢٥٢هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن يزيد بن سعد النَّهْرَاوَنِيّ، عن يزيد بن سعد النَّهْرَاوَنِيّ، عنه.

١٢٨ ـ الفضل بن زياد، أبو العباس القطَّان(١):

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن محمد بن الحسين شَهْرَيَارَ، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: كان من المتقدمين عند أبي عبد الله، وكان أبو عبد الله يعرف قدره ويكرمه، وكان يصلي بأبي عبد الله، فوقع له عن أبي عبد الله مسائل كثيرةٌ جيادٌ. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ١٢٦، رقم: ٣١٢.

- **الطريق الثانية:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن عبد الوهاب، عنه.

- **الطريق الثالثة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن صدقة، عنه

١٢٩ ـ الفضل بن عبد الصمد، أبو يحيى الأصبهاني[١]:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن ابن عبد الرحمن[٢]، عنه.

١٣٠ ـ القاسم بن أسد الأصبهاني:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن غَزْوَان بن إسحاق الهَمْذَاني، عنه.

١٣١ ـ القاسم بن محمد المروزي[٣]:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن منصور بن الوليد النيسابوري، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال:** رجلٌ جليلٌ، لزم طرطوس إلى أن مات في الأسر، وكان له جلالة عندهم بطرسوس، مقدمًا فيهم، وعنده جزء مسائل عن أبي عبد الله.«طبقات الحنابلة»: ٢/ ١٩٦، رقم: ٣٥٦.

(٢) في «أهل الملل»: عبد الرحمن بن داود.

(٣) **قال أبو بكر الخلال:** من أصحاب أبي عبد الله المتقدمين، سمع من أبي عبد الله (التاريخ) قديمًا. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٢٠٨، رقم: ٣٦٤.

١٣٢ ـ مُثنى بن جَامع، أبو الحسن الأنباري[(١)]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أبي هارون، عنه.

١٣٣ ـ مجاهد بن موسى «ت ٢٤٤هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي بكر المَرُّوذي، عنه.

١٣٤ ـ محمد بن إبراهيم بن مسلم بن سالم، أبو أُمية الطَّرَسُوسِيّ «ت ٢٧٣هـ»[(٢)]:

ـ الطريق الأولىٰ: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

ـ الطريق الثانية: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن إسماعيل بن الفضل، عنه.

١٣٥ ـ محمد بن أبي حسان:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن صالح، عن محمد بن حبيب، عنه.

١٣٦ ـ محمد بن أحمد المَرْوَرُّوذِي[(٣)]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن مهران بن الوليد

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: كان مثنى ورعًا، جليل القدر، وكان أبو عبد الله يعرف قدره وحقه، ونقل عنه مسائل حسانًا. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٤١٠، رقم: ٤٨٧.

(٢) **قال أبو بكر الخلال**: رجل رفيع القدر جدًّا، سمعنا منه حديثًا كثيرًا، وكان عنده مسائل صالحة عن أبي عبد الله، غرائب، سمعتها منه ومن قوم عنه. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٢٢٨، رقم: ٣٧٦.

(٣) **قال أبو بكر الخلال**: روى عن أبي عبد الله مسائل لم تقع إلى غيره، ثقة، من أهل مَرْوَ الرُّوذ، سمعت عنه من رجلٍ ثقة من أصبهان، وذكره بجميلٍ. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٢٢٤، رقم: ٣٧٤.

الأصبهاني، عنه.

١٣٧ ـ محمد بن أحمد بن الجرَّاح، أبو عبد الرحيم الجُوزْجَاني «ت بعد ٢٤٥هـ»[٤]:

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي بكر المَرُّوذي، عن أبي علي الحسين بن حامد النيسابوري، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عبد الله بن عبيد الله الطَّرَسُوسي، عن محمد بن حاتم المَرْوَزِي، عنه.

ـ **الطريق الثالثة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي بكر المَرُّوذي، عنه.

١٣٨ ـ محمد بن أحمد بن واصل، أبو العبَّاس المقرئ «ت ٢٧٣هـ»[٥]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٣٩ ـ محمد بن إسحاق بن جعفر، أبو بكر الصَّاغَاني «ت ٢٧٠ هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عِصْمَة بن عصام العُكْبَرِي، عنه.

---

(٤) **قال أبو بكر الخلال**: هو ثقةٌ، رجلٌ جليلُ القدر، كان أبو عبد الله يكاتبه، فيكتب إليه أشياء لم يكن يكتب إلى أحد بمثلها، في السنة والرد على أهل الخلاف والكلام، وقد حدثنا عنه الشيوخ قديمًا. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٢٢٠، رقم: ٣٧٠.

(٥) **قال أبو بكر الخلال**: عنده عن أبي عبد الله مسائل حسان. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٢٢٢، رقم: ٣٧٣.

١٤٠ـ محمد بن أشرس الحربي:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٤١ ـ محمد بن الحسن بن هارون بن بَدِينَا، أبو جعفر الموصلي «ت ٣٠٨هـ»:

ـ **الطريق الأُولَىٰ:** عبد العزيز بن جعفر، عنه.

ـ **الطريق الثانية:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٤٢ ـ محمد بن الحكم، أبو بكر الأحول المُشْكَانِي «ت ٢٢٣هـ»[(١)]:

ـ **الطريق الأُولَىٰ:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلال، عن عبد الله بن محمد بن عبد الحميد القطان، عن بكر بن محمد، عنه.

ـ **الطريق الثانية:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن الحسن الوراق، عن بكر بن محمد، عنه.

ـ **الطريق الثالثة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن محمد الوراق، عن بكر بن محمد، عنه.

ـ **الطريق الرابعة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، محمد بن هارون، عن محمد بن أبي هشام[(٢)]، عن فُورَانَ، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال:** لا أعلم أحدًا أشد فهمًا من محمد بن الحكم فيما سئل بمناظرة، واحتجاج، ومعرفة، وحفظ، وكان أبو عبد الله يبوح بالشيء إليه من الفتيا لا يبوح به لكل أحدٍ، وكان خاصًّا بأبي عبد الله، وكان له فهم سديد وعلم. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٢٩٥، رقم: ٤٠٤.

(٢) في بعض المصادر: هاشم.

ـ **الطريق الخامسة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن صالح، عن محمد حبيب، عن فُورَانَ، عنه.

١٤٣ ـ محمد بن النقيب بن أبي حرب الجَرْجَرَائِيّ[1]:

ـ **الطريق الأُولَىٰ:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

ـ **الطريق الثانية:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن عبد الوهاب، عنه.

ـ **الطريق الثالثة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن علي الوراق، عنه.

١٤٤ ـ محمد بن الوليد بن أبان، أبو الحسن العقيلي المصري «ت٢٨٧ هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عبد الله بن أحمد، عنه.

١٤٥ ـ محمد بن بشر بن مطر، أبو بكر «ت ٢٨٥هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٤٦ ـ محمد بن جعفر القَطِيعِيّ:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال:** ورع، يعالج الصبر، جليل القدر، كان أحمد يكاتبه، ويعرف قدره، ويسأل عن أخباره، عنده عن أبي عبد الله مسائل مشبعة، كنت سمعتها منه. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٣٩٥، رقم: ٤٧٢.

١٤٧ ـ محمد بن حبيب، أبو عبد الله البزَّار «ت ٢٩١هـ»[(١)]:

ـ**الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسين بن صالح، عنه.

ـ**الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي محمد ابن أبي العَنْبَر، عنه.

ـ**الطريق الثالثة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي الطيب المؤدِّب أحمد بن الحسين، عنه.

١٤٨ ـ محمد بن حماد بن بكر، أبو بكر ابن حماد المقرئ «ت ٢٦٧هـ»[(٢)]:

ـعبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن عبد الوهاب، عنه.

١٤٩ ـ محمد بن داود بن صُبَيح، أبو جعفر المِصِّيصي «ت ٢٥٠ هـ»[(٣)]:

ـعبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسين بن الحسن، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: عنده عن أبي عبد الله جزء مسائل حسان، ولم أكن عرفته قديمًا، فذكرها لي أبو الطيب المؤدِّب، فسمعتها منه عن محمد بن حبيب، وكانت عند أبي محمد بن أبي العنبر أيضًا عن محمد بن حبيب، وهو رجل معروفٌ، جليلٌ، من أصحاب أبي عبد الله. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٢٩١، رقم: ٤٠٢.

(٢) **قال أبو بكر الخلال**: كان جميل الوجه، في وجهه النور، عالمًا بالقرآن وأسبابه، وكان أحمد يصلي خلفه في شهر رمضان وغيره، نقل عن أبي عبد الله مسائل جماعة لم يجئ بها أحدٌ غيره (طبقات الحنابلة»: ٢/ ٢٨٨، رقم: ٣٩٩.

(٣) **قال أبو بكر الخلال**: كان من خواصِّ أبي عبد الله ورؤسائهم، وكان أبو عبد الله يُكرمه ويُحدثه بأشياء لا يُحدِّث بها غيره، وعنه عن أبي عبد الله مسائل كثيرة مصنفة على نحو مسائل الأثرم، ولكن لم يُدْخِل فيها حديثًا، وسمعتها من الحسين بن الحسن الوراق بطرسوس عن محمد بن داود، وقد حدث عنه أبو بكر الأثرم في مسائله. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٢٩٧، رقم: ٤٠٦.

١٥٠ ـ محمد بن سعد بن مَنِيع، أبو عبد الله الزهري «ت ٢٣٠ هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن علي، عنه.

١٥١ ـ محمد بن سليمان الجوهري:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٥٢ـ محمد بن العباس النَّسائي:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أحمد الصائغ، عنه.

١٥٣ ـ محمد بن عبد العزيز البِيوَرْدِيّ، أبو عبد الله[١]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن يحيىٰ بن خالد، عنه.

١٥٤ ـ محمد بن عبد الله بن سليمان، أبو جعفر الحضرمي الكوفي، مُطَيَّن «ت٢٩٧هـ»[٢]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٥٥ ـ محمد بن عبد الملك، أبو بكر ابن زَنْجَوَيه «ت ٢٥٨هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عبد الله بن محمود بن أفلَحَ، عنه.

---

(١) قال أبو بكر الخلال: روى عن أبي عبد الله مسائل صالحة حِسانًا، أغرب فيها، مقدَّم عندهم. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٣٢٠، رقم: ٤٢٤.

(٢) قال أبو بكر الخلال: سمعنا منه أحاديث ومسائل عن أبي عبد الله حِسانًا جيادًا. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٣٠٩، رقم: ٤١٨.

١٥٦ ـ محمد بن عبيد الله بن يزيد، أبو جعفر ابن المُنادِي «ت ٢٧٢هـ»:

ـ **الطريق الأُولَىٰ:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه[(١)].

ـ **الطريق الثانية:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أبي هارون، عنه.

ـ **الطريق الثالثة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن يوسف بن موسىٰ، عنه.

١٥٧ ـ محمد بن علي بن عبد الله بن مهران، أبو جعفر الوراق، حَمْدَان بن علي الوراق «ت ٢٧١هـ»[(٢)]:

ـ **الطريق الأُولَىٰ:** عبد العزيز بن جعفر، عن العباس بن المغيرة، عنه.

ـ **الطريق الثانية:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

ـ **الطريق الثالثة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن موسىٰ، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلاَّل:** سمعت محمد بن عبيد الله بن يزيد المنادِي يحكي عن أحمد بن حنبل، فلم أحفظه، ولم أكتبه. «السنة»: ١/ ٣٩٦.

(٢) **قال أبو بكر الخلاَّل في «طبقات أصحاب الإمام أحمد» ٢/أ:** رجلٌ رفيع القدر، جليل، كان عنده عن أبي عبد الله جزء مسائل حسان، ولم يكن له عيب، إن شاء الله، لجلالته ونسبه وعلمه، وأبو إبراهيم الزهري كان كذلك في جلالته، ونبله، وقدره، وشرفه، وكان عنده أيضًا عن أبي عبد الله مسائل يسيرة، إِلَّا أنَّ أبا بكر المروذي هجرهما لأنهما كلَّما الترمذي، وكان الصواب في يد المروذي، والدين ليس فيه محاباة، وقد سمعت من حمدان بن علي وإبراهيم حديثًا يسيرًا، ثم تركتهما بما هجرهما أبو بكر المروذي، وسمعت مسائلهما بنزول.

- **الطريق الرابعة:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن علي الوراق، عنه.

١٥٨ ـ محمد بن عوف بن سفيان، أبو جعفر الحِمصي «ت ٢٧٢هـ»[1]:

- **الطريق الأُولَىٰ:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

- **الطريق الثانية:** عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن الحسن الدُّوري، عنه.

١٥٩ ـ محمد بن محمد بن أبي الورد «ت ٢٣٦هـ»:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن هارون بن يوسف، عنه.

١٦٠ ـ محمد بن مسلم، أبو عبد الله الرَّازي، ابن وارَهْ «ت ٢٧٠هـ»:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أحمد بن جامع الرَّازي، عنه.

١٦١ ـ محمد بن مطهَّر المصِّيصي:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن علي، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال:** حافظ، إمام في زمانه، معروف بالتقدم في العلم والمعرفة على أصحابه، وكانت عنده عن أبي عبد الله مسائل صالحة في العلل وغيرها، ويغرب فيها أيضًا بأشياء لم يجئ بها غيره. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٣٣٧، رقم: ٤٣٦.

١٦٢ ـ محمد بن منصور بن داود، أبو جعفر العابد، الطُّوسي «ت ٢٥٤هـ»[(١)]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن صدقة، عنه.

١٦٣ ـ محمد بن موسى بن أبي موسى، أبو عبد الله النَّهْرَتِيرِيّ «ت ٢٨٩هـ»[(٢)]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٦٤ ـ محمد بن موسى بن مُشَيْشٍ البغدادي[(٣)]:

ـ الطريق الأُولَىٰ: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن الهيثم، عنه.

ـ الطريق الثانية: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، محمد بن علي ابن بحر السَّمسار، عنه.

١٦٥ ـ محمد بن نصر بن منصور العابد، أبو جعفر الصَّائغ «ت ٢٩٧هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: روى عن أحمد أشياء لم يروها غيره، وكان يجالس لصلاحه معروفًا وغيره. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٢٨٨، رقم: ٣٩٩.

(٢) **قال أبو بكر الخلال**: كان عنده عن أبي عبد الله جزء مسائل كبار جياد، فسألته عنها فقال: قدم رجلٌ من خرسان ومعه مسائل، فأملى أبو عبد الله الجواب، وكتبناها نحن من الخراساني. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٣٦٧، رقم: ٤٥٤.

(٣) **قال أبو بكر الخلال**: كان يستملي لأبي عبد الله، وكان من كبار أصحابه، روى عن أبي عبد الله مسائل مشبعةً جيادًا، وكان جاره، وكان يقدمه ويعرف حقَّه. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٣٦٥، رقم: ٤٥٢.

١٦٦ ـ محمد بن يحي الكحَّال، أبو جعفر البغدادي[١]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٦٧ ـ محمد بن يحي بن فارس، أبو عبد الله الذُّهْلِي «ت ٢٥٧هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي داود السجستاني، عنه.

١٦٨ ـ محمد بن يزيد الطَّرَسُوسي، أبو بكر المُسْتَمْلِي[٢]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أحمد الطَّرَسُوسي، عنه.

١٦٩ ـ محمد بن يس بن بشر بن أبي طاهر البَلْدِيّ:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٧٠ ـ مذكور بن سليمان، أبو نصر القَصَبَاني المُخَرِّمِيّ «ت ٢٦٣هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن جعفر المخرمي، عنه.

١٧١ ـ مُشْرِف بن أَبَانَ، أبو ثابت الخَطَّاب:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن عبد الوهاب، عن

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: كانت عنده عن أبي عبد الله مسائل كثيرةٌ حسانٌ مشتبعةٌ، وكان من كبار أصحاب أبي عبد الله، وكان يُقدمه ويُكرمه. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٣٨٤، رقم: ٤٦٧.

(٢) **قال أبو بكر الخلال**: انحدر مع أبي عبد الله من طرسوس أيام المأمون، وكان المروذي يذكر له ذلك ويشكره، ويقول: مرضت، فكان يحملني على ظهره. وعنده عن أبي عبد الله مسائل حِسانٌ، وقعت إلينا متفرقة. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٣٩١، رقم: ٤٧٠.

أبي بكر بن حماد، عنه.

١٧٢ ـ مهدي بن جعفر الصُّوري:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن مهدي بن جعفر، عنه.

١٧٣ ـ مُهَنَّا بن يحي السلمي، أبو عبد الله الشَّامي[١]:

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أحمد بن محمد بن علي بن بحر، عن أبيه، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن علي بن بحر، عنه.

ـ **الطريق الثالثة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن زهير بن صالح بن أحمد، عنه.

ـ **الطريق الرابعة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن علي بن الحسن بن سليمان، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: من كبار أصحاب أبي عبد الله، روى عن أبي عبد الله من المسائل ما فخر به، وكان أبو عبد الله يكرمه، ويعرف له حق الصحبة، ورحل معه إلى عبد الرزاق، وصحبه إلى أن مات، ومسائله أكثر من أن تُحَدَّ من كثرتها، وكتب عنه عبد الله بن أحمد مسائل كثيرة، بضعة عشر جزءًا، مسائل جياد، عن أبيه، لم تكن عند عبد الله عن أبيه، ولا عند غيره، وكان عبد الله يرفع قدره، ويذكره كثيرًا، وحدث عنه بأشياء كثيرة عن أبيه وغيره. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٤٣٢، رقم: ٤٩٦.

ـ **الطريق الخامسة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر **الخلَّال**، **عن محمد بن علي بن محمود بن قُدَيد الوراق، عنه**.

١٧٤ ـ موسى بن سعيد الدَّنْدَاني[١]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أحمد القاضي الطَّرَسُوسي، عنه.

١٧٥ ـ موسى بن عبيد الله بن يحيى بن خاقان، أبو مُزاحم الخَاقاني «ت ٣٢٥هـ»[٢]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٧٦ ـ موسى بن عيسى، أبو عمران الجصَّاص البغدادي «ت ٢٦٠هـ»[٣]:

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن أحمد الوراق، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: سمعنا منه حديثًا صالحًا عن القعنبي ومحمد بن كثير وغيرهما، ثقة، رفيع القدر، من أهل الثغر، كانت عنده مسائل حسان، سمعتها من رجل بطرسوس عنه. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٣٩٨، رقم: ٤٧٧.

(٢) **قال أبو بكر الخلال**: روى عن أبي عبد الله مسائل صالحة حِسانًا، أغرب فيها، مقدم عندهم. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٣٢٠، رقم: ٤٢٤.

(٣) **قال أبو بكر الخلال**: ورعٌ، متخلٍّ، زاهدٌ، وكان لا يحدث إلا بمسائل أبي عبد الله... وكانت عنده مسائل كثيرة عن أبي عبد الله، فحدثني بشيء صالح منها الحسن بن أحمد الوراق، وقال: إن الباقي ضاع مني. فمضيت إلى الحربية إلى منزل ابنته، قلنا: لعلنا نجد الأصول، وحرصنا على ذلك فلم نقدر منها على شيء. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٤٠٣، رقم: ٤٨٠.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن يعقوب بن يوسف المُطَّوِّعِيّ، عن أبي بكر الخبَّاز، عنه.

١٧٧ ـ هارون بن سفيان بن المُسْتَمْلِي، مُكْحُلَة «ت ٢٤٧هـ»[١]:

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

ـ **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن محمد بن صدقة، عنه.

١٧٨ ـ هارون بن سفيان بن بشر، أبو سفيان، الديك «ت ٢٥١ هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن علي بن عبد الصمد، عنه.

١٧٩ ـ هارون بن عبد الله بن مروان البزَّاز، أبو موسى الحمَّال «ت ٢٤٧هـ»[٢]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبو المثنىٰ معاذ بن المُثَنَّىٰ العنبري، عنه.

١٨٠ ـ هارون بن يعقوب الهاشمي:

ـ **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: رجلٌ قديمٌ مشهورٌ معروفٌ، عنده عن أبي عبد الله مسائل كثيرة، ومات لم يحدث بها، وأخرج ابنه سفيان بخط أبيه عن أبي عبد الله مسائل صالحةً، وذكر أنه يُخرج الباقي أيضًا. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٥١١، رقم: ٥١٦.

(٢) **قال أبو بكر الخلال**: رجلٌ كبير السن، قديم السماع، وكان أبو عبد الله يكرمه ويعرف حقه، وقَدَمَتَهُ وجلالته، وكان عنده عن أبي عبد الله جزء كبير، مسائل حسان جدًا. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٥١٤، رقم: ٥١٩.

صالح العطار، عنه.

- **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي بكر يحيىٰ ابن أبي طالب، عنه.

١٨١ - يحي بن المختار بن منصور، أبو زكريا النيسابوري «ت ٢٨٢هـ»[1]:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٨٢ - يحي بن معين «ت ٢٣٣ هـ»:

- عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن بشر، عنه.

١٨٣ - يحي بن يزداد، أبو الصَّقر الوراق[2]:

- **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن أبي هارون، عنه.

- **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن عيسىٰ، عنه.

١٨٤ - يعقوب بن إبراهيم بن كثير، أبو يوسف العَبدي، الدَّوْرَقِيّ «ت ٢٥٢ هـ»:

- **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن يحيىٰ بن

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: شيخٌ ثقةٌ، كبير السن، سمع معنا الحديث، وكان عنده عن أبي عبد الله مسائل كلها غرائب، سمعتها منه. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٥٣٩، رقم: ٥٣٢.

(٢) **قال أبو بكر الخلال**: كان مع أبي عبد الله بالعسكر، وعنده جزءٌ مسائل حِسان، في الحِمَى والمساقاة والمزارعة والصيد واللقطة وغير ذلك. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٥٤٢، رقم: ٥٣٦.

محمد بن صاعد، عنه.

- **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي داود السِّجِسْتَانِيّ، عنه.

- **الطريق الثالثة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن عثمان بن صالح الأنطاكي، عنه.

- **الطريق الرابعة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن علي، عن صالح بن أحمد، عنه.

- **الطريق الخامسة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن علي، عن محمد بن إسحاق، عنه.

- **الطريق السادسة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أحمد بن محمد بن مطر، عن أبي طالب، عنه.

- **الطريق السابعة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن علي بن الحسن بن هارون، عن محمد بن أبي هارون الوراق، عنه.

١٨٥ - يعقوب بن إسحاق بن بُخْتَانَ، أبو يوسف[(١)]:

- **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن هارون، عنه.

---

(١) **قال أبو [بكر] الخلال**: كان جار أبي عبد الله وصديقه، وروى عن أبي عبد الله مسائل صالحة كثيرة لم يروها غيره، في الورع، ومسائل صالحة في السُّلطان. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٥٥٤، رقم: ٥٤١.

- **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن محمد بن علي بن بحر، عنه.

- **الطريق الثالثة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن جعفر بن محمد العطار، عنه.

- **الطريق الرابعة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن إبراهيم بن رَحْمُونَ السِّنْجَارِيّ، عن نصر بن عبد الملك السِّنْجَارِيّ، عنه.

- **الطريق الخامسة**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسين ابن عبد الله النُّعَيْمِيّ، عن الحسين بن حسن، عنه.

١٨٦ ـ يعقوب بن العباس الهاشمي[(١)]:

- **الطريق الأُولَىٰ**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن صالح العطار، عنه.

- **الطريق الثانية**: عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن الحسن بن صالح العطار، عن هارون بن يعقوب الهاشمي، عنه.

---

(١) **قال أبو بكر الخلال**: عنده عن أبي عبد الله مسائل صالحةٌ، حِسانٌ مشبعةٌ، سأل عنها أبا عبد الله، وقد كنت سألت ابنه هارون غير مرة، وكان يعدني، ثم خرجت إلى طرسوس، فسمعتها من الحسن بن صالح العطار عنه عن أبيه، وقدمت وقد مات هارون. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٥٥٩، رقم: ٥٤٤.

١٨٧ ـ يعقوب بن يوسف بن أيوب، أبو بكر المُطَّوِّعِيّ «ت ٢٨٧ هـ»[1]:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٨٨ ـ اليمان بن عباد:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عن أبي طالب عبد العزيز بن أحمد بن بكار، عنه.

١٨٩ ـ يوسف بن موسى العطار الحربي:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

١٩٠ ـ يوسف بن موسى بن راشد، أبو يعقوب القطَّان الكوفي «ت٢٥٣هـ»:

ـ عبد العزيز بن جعفر، عن أبي بكر الخلَّال، عنه.

* * *

(١) **قال أبو بكر الخلال:** كانت له مسائل صالحةٌ حسانٌ. «طبقات الحنابلة»: ٢/ ٥٥٩، رقم: ٥٤٥.

رسم توضيحي

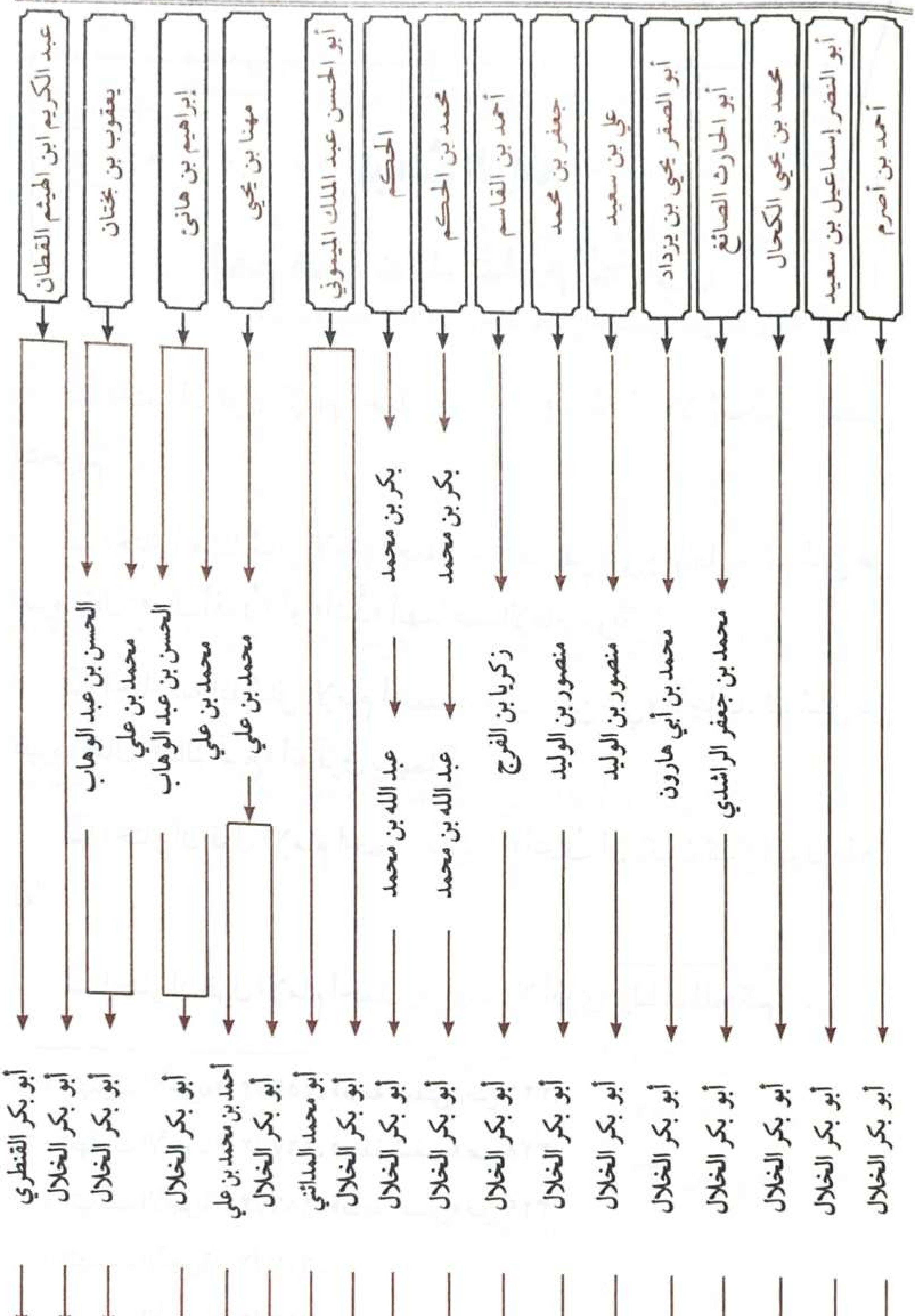
لطرق وموارد غلام الخلال
التي نص عليها في مقدمة «زاد المسافر»

إمام المذهب الإمام أبو عبد الله

- أبو بكر المروذي ← القاسم بن أحمد
- أبو داود السجستاني ← أحمد بن محمد القنطري
- أبو بكر الأثرم ← أحمد بن محمد بن خلف
- أبو طالب المشكاني ← محمد بن علي الخرقي ← أبو يحيى الناقد
- عبد الله بن أحمد ← محمد بن عبد الله بن العباس
- صالح بن أحمد ← العباس بن المغيرة الجوهري
- إسحاق بن إبراهيم بن هانئ ← جعفر بن محمد القلانسي
- إسحاق بن منصور ← عبد الله بن العباس الطيالسي
- حمدان بن علي الوراق ← العباس بن المغيرة
- أحمد بن سعيد الدينوري ← أحمد بن داود ← عبد الملك بن محمد بن علي
- حنبل بن إسحاق ← عبد الله بن أحمد بن عتاب / حمزة بن القاسم الهاشمي
- محمد بن أحمد بن واصل ← أبو بكر الخلال
- محمد بن أبي موسى ← أبو بكر الخلال
- حرب بن إسماعيل ← أبو بكر الخلال
- يوسف بن موسى ← أبو بكر الخلال

العلامة الفقيه أبو بكر

احمد بن محمد بن حنبل الشيباني (١٦٤ - ٢٤١هـ)



عبد العزيز بن جعفر المشهور بغلام الخلال (٢٨٥ - ٣٦٣هـ)

المبحث الرابع

المَذهَبُ عند غُلَام الخَلَّال

❑ اختار أن قول الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «أَكْرَهُ» أو «لَا يُعْجِبُنِي» يَقتضِي التحريمَ[(١)].

❑ اختار أنه إذا سُئِل الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن شيءٍ فأجاب، ثم سُئل عن غَيرِهِ فقال: «ذاك أَهْوَنُ» أو «أَشَدُّ» أنهما عند الإمام سَوَاءٌ[(٢)].

❑ اختار أنه إذا سُئِل الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن شيءٍ فأجاب، ثم سُئِل عن غَيرِهِ، فقال: «ذاك شَنِعٌ» أنه فَرَّقَ بينهما[(٣)].

❑ اختار أن قول الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ «أَخَافُ أن يكون كذا» يكون مذهبًا له[(٤)].

❑ اختار أن قول الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ «لا أَدْرِي» إثباتٌ للحكم[(٥)].

---

(١) «تهذيب الأجوبة»: ٢/ ٧٥٩، «صفة المفتي» ص ٣٢٦.

(٢) «تهذيب الأجوبة»: ٢/ ٦٦٧، «صفة المفتي» ص ٣٢٨.

(٣) «تهذيب الأجوبة»: ٢/ ٦٨٦، «صفة المفتي» ص ٣٢٩.

(٤) «تهذيب الأجوبة»: ٢/ ٦٠٧.

(٥) «تهذيب الأجوبة»: ٢/ ٧١٦.

❑ اختار أن ما قِيسَ علىٰ كلام الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لا يُعْتبَرُ مذهبًا له(١).

❑ اختار أن صيغةَ كلامِ الواحدِ مِن أصحابِهِ ورواتِهِ في تفسير مذهبه وإخبارِهِم عن رأيِهِ لا يُعْتبَرُ مذهبًا له(٢).

❑ اختار أنه إذا أجاب الإمام بحديثًا فإنه يَجْعَلُهُ مذهبَهُ(٣).

❑ اختار أنه إذا انفَرَد بعضُ أصحاب الإمام أو رواتِهِ عنه بقولٍ وقَوِيَ دليلُهُ أنه لا يكون مذهبًا للإمام(٤).

❑ اختار أن مفهوم كلام الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لا يُعْتبَرُ مذهبًا له(٥).

❑ اختار إذا تكافَأَت روايَتَانِ من وجهٍ واحدٍ، واختَلَفَتا من وجهِ آخَرَ، أنه يقدِّمُ ما ورَد بزيادةِ شرط(٦).

❑ اختار مُطْلَقَ كلام الإمام علىٰ مفسَّرِهِ، ولا يَجعَلُ للشرائط؛ دليل الخطاب ولا غيرِهِ، تأثيرًا(٧).

---

(١) «تهذيب الأجوبة»: ١/ ٣٨٢، «صفة المفتي» ص ٣١٤.

(٢) «تهذيب الأجوبة»: ١/ ٤٠٢، «صفة المفتي» ص ٣٣٤.

(٣) «زاد المسافر»: ٢/ ٣٧٨.

(٤) «صفة المفتي» ص ٣٣٥.

(٥) «تهذيب الأجوبة»: ٢/ ٨٣٤، «صفة المفتي» ص ٣٥٢.

(٦) «تهذيب الأجوبة»: ٢/ ٨٦١.

(٧) «تهذيب الأجوبة»: ٢/ ٨٥٦.

❑ اختار في بناء الأَعَمِّ علىٰ الأَخَصِّ أنه في أكثر أحوالِهِ للإطلاق من غير تفصيل[1].

❑ اختار أن يَنقُلَ ما رواه الجماعة من اللَّفظ الخاصِّ والعامِّ، ولم يَبْنِ بعضَ ذلك علىٰ بعضٍ، بل يأتي بما يختارُهُ هو من الرِّوايات[2].

❑ اختار أن يَروِيَ ما أطلقه وما فسَّره، ويَجعَل في ذلك روايَتَينِ، وينظُر ما أوجَبَه من الرِّوايات يَصِير إليه[3].

❑ اختار أن القولَينِ يكُونَانِ نَصَّينِ عن الإمام رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ[4].

❁ ❁ ❁

---

(١) «تهذيب الأجوبة»: ٢/ ٨٥٧.

(٢) «تهذيب الأجوبة»: ٢/ ٨٥٧.

(٣) «تهذيب الأجوبة»: ٢/ ٨٥٧.

(٤) «زاد المسافر»: ٢/ ١٥، «المسودة»: ٢/ ٩٤٧.

المبحث الخامس

ألفاظ وتعابير غُلام الخلّال في كتابه

وفيما يلي بيان بألفاظ غلام الخلال وتعابيره التي استخدمها في اختياراته، أو بيان المذهب، أو التعليل له، أو ترجيح المسائل:

ألفاظه في اختياراته:

- الأحوط/ الاحتياط.

- اختياري كذا.

- أصح عندي.

- أقول/ بهذا أقول/ وبه أقول/ بما روىٰ فلان أقول.

- الذي أتقلّد من القولَين/ له قولان.

- يَقوَىٰ عندي في نفسي.

ألفاظه في ترجيحاته للروايات:

- أَجوَد في المعنىٰ.

ـ الأشبه/ أَشْبَه علىٰ أصول أبي عبد الله.

ـ أصحُ علىٰ مذهبه.

ـ أصحُ في المعنىٰ.

ـ أظهَرُ في الرواية.

ـ الأقيس/ أَقْيَس علىٰ قول أبي عبد الله/ أَقْيَس علىٰ مذهبه/ فيه القياس علىٰ مذهبه.

ـ أقرَبُ إلىٰ أصوله.

ـ أمكَنُ في القياس/ أصحُ في القياس.

ـ فيه الاتِّباع.

ـ فيها نظر.

ـ المعمول به.

ـ النظر يؤيده.

ـ هذا لَعَمرِي أولىٰ به.

✿ ألفاظه في الحكاية عن قول الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ:

ـ أبانَ أحمد بن حنبل عن مذهبه في هذا الموضع.

ـ اختَلَف قول أبي عبد الله.

- توقَّف أحمد بن حنبل في كذا.

- الغالب في قول أبي عبد الله.

- لا يُحفَظ عن أبي عبد الله في ذلك قول.

- لا يَختَلِف قول أبي عبد الله في كذا.

ألفاظ أخرىٰ:

- بيان ذلك.

- تفسير ذلك.

- لم يَختلِف الناس.

- المسألتان مُحكَمَتَانِ.

- هذا أعمُّ في الناس.

- مُحتَمِل/ مُحتَمِلَان.

* * *

المبحث السادس
منهج المؤلف في كتابه

أولًا: منهجه الذي نص عليه في المقدمة

أبان المؤلف عن جزء من منهجه في مقدمة الكتاب، وفي ما يلىٰ أبرز ما ذكره:

١ـ الاختصار:

أبان المؤلف في مقدمة أن كتابه هذا مختصرٌ من علم الإمام وليس شاملًا جامعًا لروايات الإمام، ولكن لم يصرح المؤلف بالكتاب الذي اختصر منه كتابه هذا، فقد صرح شيخ الإسلام ابن تيمية أن «زاد المسافر» مختصرٌ من كتاب «الشَّافي» للمؤلف، فقال في «مجموع الفتاوىٰ» ٣١/ ٢١٥: «وقد بسط أبو بكر عبد العزيز ذلك في «الشَّافي» الذي اختصر منه «زاد المسافر» ».

وابن تيمية يشير بذلك إلىٰ قول المؤلف نفسه، حيث قال ٢/ ٥: «فإني اختصرت هذا المختصر من علم أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، رحمة الله عليه، يدل ما ذكرناه عنه علىٰ ما لم نذكره عنه، وبيَّنَّا فيه ما يدل علىٰ غيره لمن فهمه؛ ليكون تخفيفًا علىٰ المتعلم ودراسة للمُميِّز»

وقال في ٢/ ١٤٩: **«وقصدت في هذا الاختصار دون الإكثار»**.

وقال في ٢/ ١٩١: **«وفيما أتينا به من الاختصار مَقْنَعٌ»**.

كما يظهر من اختيار المؤلف لاسم كتابه - «زاد المسافر» - قصده للاختصار، فالمسافر دائمًا ما يحتاج إلىٰ ما خَفَّ حمله وكَثُرَ نفعه، وهو ما صنعه المؤلف في كتابه.

٢- ضابط إيراد الرواية عند المؤلف:

أوضح المؤلف منهجه في إيراد الرواية، حيث قال ٢/ ٥: **«ولم نذكر عنه إلَّا ما سمعنا عنه»** وهذا ضابط مهم جدًّا، حيث إنه التزم نقل الروايات التي قد سمعها عن شيوخه إلىٰ الإمام أحمد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ولم ينقل ما لم تتصل به روايته عنه.

٣- الرواة الذين أثبت روايتهم في الكتاب:

قسم المؤلف الرواة إلىٰ قسمين:

- رواة مكثرون من الرواية عن الإمام.

- رواة مقلون من الرواية عن الإمام.

فبدأ المؤلف بالرواة المكثرين معرِّفًا بهم وبإسناده إليهم، ثم قال ٢/ ٩: **«فهؤلاء الذين أُثبتُ روايتهم عنه من المُكْثِرِين عنه»**.

وبلغ عددهم: ٢٦ راويًا.

ثم قال ٢/ ٩: «**ونحن نذكر رواية المقلِّين عنه في مواضعها**» لكنه لم يلتزم بإيرادهم جميعًا، بل اكتفىٰ بذكر بعضهم.

وبلغ عددهم: ٧٤ راويًا.

وقد أورد المؤلف بعض أسانيده إلىٰ المقلين في ثنايا الكتاب. ينظر رواية رقم: ١٣٩٣ و ١٥٠١ و ١٥٣٠و ١٦٢٨.

كما أنه روىٰ بعض الروايات بإسناده. ينظر رقم: ٢٧٧٦ و ٥٠٢١.

❋ ❋ ❋

ثانيًا: منهجه مستنبطًا من الكتاب

(١) ما يتعلق ببنية الكتاب

- قسم المؤلف بنية كتاب «زاد المسافر» إلىٰ: كتاب ثم باب ثم رواية

فبلغ عدد الكتب: ٨٤ كتابًا.

وبلغ عدد الأبواب: ١٥٩٦ بابًا.

وبلغ عدد الروايات: ٥٢٠٤ رواية.

- يبدأ المؤلف بوضع ترجمة للكتاب فيقول: «كتاب كذا» ثم يضع ترجمة للباب فيقول: «باب كذا»، ثم يقول: «قال عبد العزيز بن جعفر» أو «قال عبد العزيز»، ثم يقول: «قال أبو عبد الله في رواية كذا»، ثم يقول: «وقال في رواية كذا».

إلا أن المؤلف عَدَلَ عن ذلك من بداية ٣/ ٢٩٣ فذكر ترجمة الباب، ثم قال: «قال أبو عبد الله في رواية كذا»، ثم قال: «وقال في رواية كذا».

وعَدَلَ عن ذلك أيضًا من بداية ٤/ ١٢٩ فذكر ترجمة الباب، ثم قال: «قال في رواية كذا»، ثم قال: «وقال في رواية كذا».

- غالبًا يبدأ المؤلف بسوق الروايات التي تحتوي علىٰ الأدلة الشرعية من الكتاب أو السنة، وغالبًا تكون من رواية عبد الله أو صالح. ينظر رواية رقم: ١ و ٢٤.

- إذا بدأ المؤلف بعض الأبواب بقوله: «قال أبو عبد الله كذا» فغالبًا ما تكون الرواية نصَّ حديثٍ يرويه الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ينظر رواية رقم: ٣٢٩.

***

(٢) ما يتعلق بالراوي

التعريف بالراوي:

١ـ غالبًا يبدأ المؤلف سوقه للرواية ببيان الراوي.

٢ـ يؤخر المؤلف في بعض الأحيان بيان الراوي بعد إيراده للرواية. ينظر رواية رقم: ١٠٧٥.

٣ـ لم يلتزم المؤلف في بيان الراوي بصيغة ونسق معين، بل له أحوال، منها:

ـ أن يأتي باسم الراوي وكنيته كامِلَين. ينظر رواية رقم: ١٥٩٤.

ـ أن يأتي باسم الراوي مختصرًا، فمثلًا فمرة يقول «حنبل» ومرة يقول «أبو علي حنبل» ومرة يقول «حنبل بن إسحاق»، ومرة يقول «إسحاق بن منصور» ومرة «ابن منصور» ومرة «الكوسج» وهكذا.

ـ أن يقدم نسبة الراوي علىٰ اسمه فيقول: «الميموني عبد الملك» ينظر رواية رقم: ٨٨٣.

٤ـ يُعرِض المؤلف أحيانًا عن ذكر الراوي، وله أحوال، منها:

ـ أن يقول: «قال أبو عبد الله» بدون التصريح بالراوي. ينظر رواية رقم: ٣٢٩.

ـ أن يقول: «وقال في روايةٍ». ينظر رواية رقم: ٣٨٧.

- أن يقول: «وقال غير فلان في موضع آخر». ينظر رواية رقم: ٥١٦٦.

روايات الجماعة:

- أن يذكر المؤلف أن هذه الرواية من رواية جماعة عن الإمام، ثم يعين أحدهم أو أكثر. ينظر رواية رقم: ٣١٢.

- يقول المؤلف «وقال في رواية غير واحد» ثم يقول: «منهم فلان» ينظر رواية رقم: ٨٠٩.

تعابيره عن رواية الجماعة: قال في رواية غير واحد/ قال في رواية ستة منهم فلان وفلان/ قال في رواية عدد منهم فلان وفلان/ قال في رواية فلان وغيره/ قال في رواية جماعة/ تابعه عداد.

إيراد الرواة في حالة الدمج بين الروايات:

- إذا أورد المؤلف روايتين من طريق نفس الراوي، والحكم واحد، فإنه يجمع بينهما.

- إذا أورد المؤلف روايتين من طريق نفس الراوي، والحكم فيهما مختلف، فإنه يفرق بينهما، فيقول بعد إيراد الرواية الأولىٰ مصرحًا باسم الراوي: «وقال في موضع آخر كذا». ينظر رواية رقم: ١٨٦ (٢).

- في بعض الروايات التي دمج فيها المؤلف روايتين أو أكثر يقول «زاد فلان كذا» ينظر رواية رقم: ٧٨٥.

- عندما يدمج المؤلف الروايات فإنه لا يرتبها حسب رواتها، فمرة يكون لفظ الرواية من الأول، ومرة من الثاني إلا أن يقول «وهذا لفظه» وغالبًا ما يكون الأخير.

- يدمج المؤلف أحيانًا الروايات، ثم يفرد بعض الرواة ببعض الألفاظ. ينظر رواية رقم: ١٥٧٤.

- يؤخر المؤلف أحيانا بعض أسماء الرواة بعد إيراده للرواية المدمجة، فيقول: «وكذلك في رواية فلان وفلان». ينظر رواية رقم: ٢٦٩٦.

تعيين اللفظ في حالة الدمج بين الروايات:

- لا يعين المؤلف غالبًا لفظ الرواة. ينظر رواية رقم: ٥٤.

- في بعض الأحيان يعين المؤلف أن المثبت لفظ فلان. ينظر رواية رقم: ١١٧.

- يشير المؤلف أحيانًا أن هذا اللفظ لفظ أحد الرواة، وأن معنىٰ ألفاظهم واحد. ينظر رواية رقم: ٢٨٢٦.

(٣) ما يتعلق بنص الرواية

الروايات إما مفردة، وهي التي يرويها راوٍ واحد، وإما مدمجة، وهي التي أدمجها المؤلف من عدة روايات لعدة رواة.

الروايات المفردة:

ـ التزم المؤلف في غالب الكتاب بإيراد ألفاظ أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بنصها دون زيادة أو نقصان، إلا ما ندر، فإنه يحكيه بالمعنىٰ أو يستنبطه من كلام الإمام.

ـ كثيرًا ما يدمج المؤلف بين سؤال الراوي وإجابة الإمام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيجعله جميعه من كلام الإمام، خاصة في روايات إسحاق بن منصور. ينظر رواية رقم: ١٦٦١و ١٦٧١ و ١٦٨١.

الروايات المدمجة:

ـ إذا كانت الرواية عند الرواة بنفس اللفظ فإنه يورده كما هو.

ـ إذا كانت الرواية عند الرواة مختلفة اللفظ والحكم واحد فإن له أحوالًا:

١ـ أن يذكر رواية أحد الرواة ثم يقول: «وهذا لفظ فلان». ينظر رواية رقم: ٧٨٣.

٢ـ أن يذكر لفظ بعض الرواة متفقٌ لفظهم ثم يورد ألفاظ بقية الرواة. ينظر

رواية رقم: ١٥٧٤.

٣- أن يدمج بين ألفاظ الروايات جميعًا.

٤- أن يأتي بنص أحد الرواة ثم يقول «وزاد فلان». ينظر رواية رقم: ٥٦١.

٥- أن يكتفي بنص أحد الرواة دون الآخر.

- يختصر المؤلف بعض الروايات اختصارًا لا يُخِلُّ بمعنىٰ حكم الإمام رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

ومن منهجه العام في نص الرواية:

- أنه يجعل قول الإمام رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ «جيد» أو «نعم» أو أبدىٰ موافقته في تعليقاته علىٰ آراء الغير التي يُسْأَل عنها؛ مذهَبَه.

- أنه يجعل سكوتَ الإمام رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن التعليق علىٰ آراء الغير التي يُسْأَل عنها؛ مذهَبَه.

❋ ❋ ❋

(٤) ما يتعلق بترجيحات واختيارات وتعليقات المؤلف على الروايات

مجمل كلام المؤلف في تعليقاته علىٰ الروايات لا يخرج عن كونه: إما أن يكون اختيارًا وترجيحًا، وإما تعليلًا لكلام الإمام واختياره، وإما زيادة بيان وإيضاح لكلام الإمام، وإما توجيهًا لبعض الروايات، وإما إضافة فروع ومسائل، وإما عزو مسألة أو فرع.

١ـ اختيار وترجيح:

ـ يسوق المؤلف الروايات ثم يبين أن من مجمل الروايات يكون للإمام قولان أو أكثر، ويرجح أحدهما: ٢/ ٧٣.

وتعبيره لهذه الطريقة أن يقول: «الذي أتقلد من القولين كذا»، أو «هذا أحد القولين والقول الآخر كذا» «بالأول أو بالثاني أقول».

ـ يحكي المؤلف بعض موافقاته ومخالفاته مع شيخه أبي بكر الخلال ثم يدلل علىٰ اختياره. ينظر: ٣/ ٣٧٢.

منهجه في اختياراته:

عمل المؤلف في الحالات الآتية:

ـ إذا تعارض قولان للإمام، ينظر إلىٰ أشبههما وأقيسهما علىٰ أصول الإمام

وقواعده. ينظر: ٢/ ٢١١، ٣/ ٣٧٨.

- إذا انفرد أحد الرواة وعارضه الجماعة، يختار ما اختاره الجماعة. ينظر: ٣/ ٥٣٢.

- إذا انقسم الأصحاب بين روايتين، يرجح ما رجحه الدليل. ينظر: ٢/ ٢٧.

وللمؤلف طريقتان في إيراد الاختيار:

الأولى: أن يضع اختياره بعد الرواية التي توافقه مباشرة. ينظر: ٢/ ٢٥. وهي عادة المؤلف.

وتعبيره لهذه الطريقة أن يقول: «وبهذا أقول» أو «بما روىٰ فلان أقول»

الثانية: أن يضع اختياره بعد إيراد جميع الروايات والأقوال في الباب، فيضعه في نهاية الباب. ينظر: ٢/ ١٦و٣٧.

وتعبيره لهذه الطريقة أن يقول: «بالأول أقول» أو «بالثاني أقول» أو «بما روىٰ فلا أقول».

ترجيح المؤلف:

١- يرجح المؤلف ما رواه الجماعة من أصحاب الإمام. ينظر: ٣/ ١٢٢ و ١٩٢و٥٣٢، ٤/ ٣٨٨ و ٤٢٥.

وتعبيره لهذه الطريقة أن يقول: العمل علىٰ رواية الجميع/ العمل علىٰ ما رواه الجماعة/ وأباحه القوم، وعليه العمل، وإليه أذهب.

٢ـ يرجح المؤلف ما يراه أقيس على أصول الإمام وقواعده. ينظر: ٢/ ٤٤ و ٥٧ و ١٨٩، ٣/ ٢٢٥، ٤/ ٥٠٣.

٣ـ يرجح المؤلف عادة الدليل، سواء كان القرآن أو السنة أو أقوال الصحابة والتابعين، ويقدمه على القياس. ينظر: ٢/ ١٥٣و١٥٤و ٣٧٨، ٣/ ١٩٥، ٤/ ٤٠٧ و ٥٠٣.

٢ـ تعليل:

ـ يعلل بصحة أو ضعف الحديث. ينظر: ٢/ ١٤ و ٢٨ و ١٩١.

ـ يعلل بخطأ الراوي مثل انفراده وشذوذه. ينظر: ٢/ ٣٣٦ و ٣٥٢، ٣/ ٣٨٨.

ـ يعلل المؤلف قول الإمام بالحديث. ينظر: ٢/ ٢٣٨ و٣٠٣ و٣٩٠ و٤٧٤ و٤٧٧، ٣/ ١٩٥.

ـ يعلل المؤلف قول الإمام بقول الصحابي. ينظر: ٣/ ٢٩، ٤/ ١٢.

ـ يعلل المؤلف قول الإمام بالعقل. ينظر: ٢/ ٤٧٩.

٣ـ زيادة بيان وتوضيح وتفسير لكلام الإمام. ينظر: ٢/ ١٦ و٢٣و٧٣، ٣/ ٧١و٤٠٤، ٤/ ٣٤٤.

٤ـ توجيه لكلام الإمام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفائدته الجمع بين الروايات. ينظر: ٢/ ١٥٠، ٣/ ٣٧٢ و٤٩٢، ٤/ ٣٩٠.

٥ـ إضافة فروع ومسائل:

- يضيف المؤلف بعض فروع لم ينص عليها الإمام، وهي مذهبه، استنباطًا وقياسًا من نصوصه. ينظر: ٢/ ١٧٧.

- يضيف المؤلف بعض فروع لم يحفظ للإمام قولٌ فيها. ينظر: ٢/ ٣٢.

٦- **العزو:**

- يعزو المؤلف المسائل التي ناقشها وحررها إلىٰ كتابه «الشافي». ينظر: ٢/ ٥٠٣.

- يعزو المؤلف بعض المسائل إلىٰ مواضع أخرىٰ في «زاد المسافر». ينظر: ٢/ ٧١ و ٢٩١ و ٣٢٣.

- يعزو المؤلف إلىٰ كتب داخل «زاد المسافر» اختصارًا وإغناءً عن الإعادة. ينظر: ٢/ ٢٩١.

الجانب الحديثي في تعليقاته:

- روىٰ المؤلف بعض الأحاديث بإسناده. ينظر: ٢/ ١٩١.

- يحكم المؤلف علىٰ بعض الأحاديث التي عليها مدار الحكم. ينظر: ٢/ ١٤ و٢٨ و٤٧٧.

- يسوق المؤلف أحيانًا حديثًا استدل به الإمام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولم يسرد لفظه. ينظر: ٢/ ١٨١.

المبحث السابع

بين الكتاب وأصله

أشرت من قبل إلىٰ أن كتاب «زاد المسافر» ما هو إِلَّا اختصارًا لكتابٍ آخر كبير الحجم للمؤلف يسمىٰ «الشَّافي» وأشرت إلىٰ تقرير شيخ الإسلام ابن تيمية لهذا، وفيما يلي أبرز أوجه الاختلاف والاتفاق بين الكتابين:

العنصر	الشَّافي	زاد المسافر
أوجه الاختلاف		
الإسناد	يورد الإسناد كاملًا منه إلىٰ الإمام في كل رواية.	أورد أسانيده إلىٰ المكثرين في بداية الكتاب وبعض أسانيده إلىٰ المقلين في أثناء الكتاب.
الدمج	يدمج الروايات إذا كانت متفقة اللفظ	يدمج الروايات وإن لم تتفق لفظًا.
الاختصار	يورد الروايات بنصها دون اختصار.	يختصر بعض الروايات.
الأحاديث والآثار	يأتي بها بشكل موسع.	لم يأت إلا بالقليل منها.
الروايات	يحتوي علىٰ أكبر عدد من روايات الإمام	يحتوي علىٰ عدد أصغر من روايات الإمام

أوجه الاتفاق
بنية الكتاب والتقسيم.
النص علىٰ اختياراته وترجيحاته.
النص علىٰ اختيارات شيخه.
النص علىٰ زيادات الرواة علىٰ الرواية.

❋ ❋ ❋

المبحث الثامن

إحصائية عن الكتاب

❁ إحصائية عامة عن الكتاب:

العنصر	العدد
الكتب	٨٤
الأبواب	١٥٩٦
الروايات	٥٢٠٤
الرواة المكثرون	٢٦
الرواة المقلُّون	٧٤
تعليقات المؤلف	٣٨٠

✿ إحصائية بعدد روايات كل راوٍ:

رقم الراوي	اسم الراوي	عدد الروايات
١١	أحمد بن حميد، أبو طالب المُشْكَانِيّ «ت ٢٤٤هـ»	٥٧٧
١٨	حنبل بن إسحاق، أبو علي الشيباني «ت ٢٧٣هـ»	٥٢٩
٢	إسحاق بن منصور، أبو يعقوب الكوسج «ت ٢٥١هـ»	٤٦٩
٦	عبد الله بن أحمد بن حنبل، أبو عبد الرحمن «ت ٢٩٠هـ»	٣٩٣
١٢	أحمد بن محمد بن الحجاج، أبو بكر المَرُّوذِيّ «ت ٢٧٥هـ»	٣٥٤
٥	صالح بن أحمد بن حنبل، أبو الفضل «ت ٢٦٦هـ»	٣٣٧
٢٤	مهنا بن يحيى السُّلمي، أبو عبد الله الشَّامي	٢٧٦
٢٠	عبد الملك بن عبد الحميد، أبو الحسن الميموني «ت ٢٧٤هـ»	٢٥٧
١٣	أحمد بن محمد بن هانئ، أبو بكر الأثرم «ت ٢٦٠هـ»	٢٤١
١٤	أحمد بن محمد، أبو الحارث الصَّائغ	٢٣٠
٣	حرب بن إسماعيل بن خلف، أبو محمد الكَرماني «ت ٢٨٠هـ»	٢١٨
٤	سليمان بن الأشعث، أبو داود السِّجستاني «ت ٢٧٥هـ»	٢١٥

رقم الراوي	اسم الراوي	عدد الروايات
٢٢	محمد بن الحكم، أبو بكر الأحول «ت ٢٢٣هـ»	١٤٠
١	إسحاق بن إبراهيم بن هانئ، أبو يعقوب النَّيسابوري «ت ٢٧٥هـ»	١٣٦
١٠	أحمد بن القاسم	١١٢
١٦	جعفر بن محمد، أبو محمد النَّسائي «ت ٢٨٢هـ»	٧٨
٢٦	يعقوب بن بَختان، أبو يوسف	٥٠
٤٤	إسماعيل بن سعيد، أبو إسحاق الشَّالَنجي «ت٢٣٠هـ»	٤٤
٧٦	الفضل بن زياد، أبو العباس القطَّان	٤١
٣٤	أحمد بن الحسين بن حسان	٢٤
٢٧	يوسف بن موسى القطَّان الحربي	٢٢
٢٥	يحيى بن يزداد، أبو الصَّقر الوراق	٢٢
٢١	علي بن سعيد، أبو الحسن النَّسوي «ت٢٥٧هـ»	٢٢
٨	إبراهيم بن هانئ، أبو إسحاق النَّيسابوري «ت ٢٦٥هـ»	٢٢
٩٥	محمد بن موسى بن مُشَيْش البغدادي	١٩
٢٣	محمد بن يحيى الكَحَّال، أبو جعفر البغدادي	١٩

رقم الراوي	اسم الراوي	عدد الروايات
١٥	إسماعيل بن عبد الله بن ميمون، أبو النَّضر العِجلي «ت ٢٧٠هـ»	١٩
٥٣	الحسن بن ثَوَاب، أبو على التَّغلبي «ت ٢٦٨هـ»	١٦
٢٩	إبراهيم بن الحارث بن مصعب الطَّرَسوسي، العبَّادي	١٦
٨٣	محمد بن الحسن، أبو جعفر الموصلي «ت ٣٠٨هـ»	١٥
٣٣	أحمد بن الحسن، أبو الحسن التِّرمذي «ت بعد ٢٤٢هـ»	١٤
٣٦	أحمد بن سعيد اللَّحياني الدِّينَوَري	١٣
٤٧	بكر بن محمد بن الحكم النَّسائي، أبو أحمد البغدادي	١٢
٨٥	محمد بن النقيب بن أبي حرب الجَرْجَرَائي	٩
٦١	سِنْدِيّ الخَوَاتيمي، أبو بكر البغدادي	٨
٥٥	الحسن بن محمد بن الحارث السِّجستاني	٨
٩	أحمد بن أصرم، أبو العباس المُزَنِيّ «ت ٢٨٥هـ»	٧
٨٤	محمد بن العباس النَّسائي	٦
٦٥	العباس بن محمد بن موسى الخلال	٦
٨٦	محمد بن حبيب، أبو عبد الله البزَّار «ت ٢٩١هـ»	٥

رقم الراوي	اسم الراوي	عدد الروايات
٧٧	الفضل بن عبد الصمد، أبو يحيى الأصبهاني	٥
٤١	أحمد بن هاشم بن الحكم بن مروان الأنطاكي	٥
١٩	عبد الكريم بن الهيثم، أبو يحيى العاقولي «ت ٢٧٨هـ»	٥
٩٨	هارون بن عبد الله بن مروان البزَّاز، أبو موسي الحمَّال «ت ٢٤٧هـ»	٤
٩٦	موسى بن سعيد الدَّنْدَاني	٤
٩١	محمد بن علي بن عبد الله، أبو جعفر الوراق، حَمْدَان بن علي «ت ٢٧١هـ»	٤
٦٤	العباس بن أحمد اليَمامِي المُستملي	٤
٤٦	بشر بن موسى الأسدي	٤
٤٠	أحمد بن نصر، أبو حامد الخفَّاف «ت ٢٩٩هـ»	٤
٣٧	أحمد بن محمد بن عيسى، أبو العباس البَرْتِيّ القاضي «ت ٢٨٠هـ»	٤
٣٥	أحمد بن الفُرات، أبو مسعود الأصبهاني «ت٢٥٨هـ»	٤
٣١	أحمد بن أبي عبدة، أبو جعفر الهمذاني	٤
٨٨	محمد بن داود، أبو جعفر المِصِّيصي «ت ٢٥٠ هـ»	٣

عدد الروايات	اسم الراوي	رقم الراوي
٣	محمد بن حماد، أبو بكر المقرئ «ت ٢٦٧هـ»	٨٧
٣	محمد بن أحمد بن واصل، أبو العبَّاس المقرئ «ت ٢٧٣هـ»	٨٠
٣	مُثنَّى بن جَامع، أبو الحسن الأنباري	٧٨
٣	حُبَيش بن سِنْدِيّ	٤٩
٣	أيوب بن إسحاق بن سافَرِيّ، أبو سليمان «ت٢٥٩هـ»	٤٥
٣	إبراهيم بن أبان الموصلي	٢٨
٢	عبد الله بن محمد بن المهاجر، أبو محمد فُوران «ت ٢٥٦هـ»	٦٨
٢	الحسين بن إسحاق التُّسْتَرِيّ «ت ٢٩٠هـ»	٥٦
٢	الحسن بن علي بن الحسن، أبو علي الإسكافي	٥٤
٢	الحسن بن أيوب البغدادي	٥٢
٢	عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، أبو القاسم البغوي «ت٣١٧هـ»	٧
١	يعقوب بن يوسف بن أيوب، أبو بكر المُطَّوِّعي «ت ٢٨٧ هـ»	١٠٠
١	يعقوب بن العباس الهاشمي	٩٩
١	موسى بن عيسى، أبو عمران الجصَّاصي البغدادي «ت ٢٦٠هـ»	٩٧

رقم الراوي	اسم الراوي	عدد الروايات
٩٤	محمد بن محمد بن أبي الورد (ت ٢٣٦هـ)	١
٩٣	محمد بن مبشّر	١
٩٢	محمد بن قدامة الجوهري	١
٩٠	محمد بن عبيد الله بن يزيد، أبو جعفر ابن المُنادي (ت ٢٧٢هـ)	١
٨٩	محمد بن عبدة	١
٨٢	محمد بن أشرس الحربي	١
٨١	محمد بن إسحاق بن جعفر، أبو بكر الصَّاغَاني (ت ٢٧٠ هـ)	١
٧٩	محمد بن أبي عبدة الهمذاني	١
٧٥	عمر بن صالح البغدادي	١
٧٤	علي بن زكريا التمَّار (ت ٢٦٧هـ)	١
٧٣	علي بن حرب الطَّائي	١
٧٢	عبيد بن شريك البزَّار	١
٧١	عبيد الله بن يحيى بن خاقان	١
٧٠	عبيد الله بن محمد الفقيه المروزي الرَّقِّي	١

رقم الراوي	اسم الراوي	عدد الروايات
٦٩	عَبدُوس بن مالك، أبو محمد العطَّار	١
٦٧	عبد الرحمن بن مهدي بن حسان، أبو سعيد «ت ١٩٨هـ»	١
٦٦	عبد الرحمن بن عمر بن صفوان، أبو زُرعة الدِّمشقي «ت ٢٨٠هـ»	١
٦٣	طاهر بن محمد بن الحسين التَّميمي الحلبي	١
٦٢	صالح بن إسماعيل	١
٦٠	سلمة بن شبيب النَّيسابوري «ت ٢٤٠هـ»	١
٥٩	خطَّاب بن بشر بن مطر، أبو عمر البغدادي المُذَكِّر «ت ٢٦٤هـ»	١
٥٨	الحسين بن منصور بن جعفر، أبو علي السلمي النيسابوري «ت ٢٣٨هـ»	١
٥٧	الحسين بن حسان	١
٥١	الحسن بن الهيثم البزَّار	١
٥٠	الحسن بن الصَّباح، أبو علي البزَّار «ت ٢٤٩هـ»	١
٤٨	جعفر بن محمد بن شاكر، أبو محمد الصَّائغ	١
٤٣	إسماعيل بن إسحاق الثَّقفي، أبو بكر السَّرَّاج النَّيسابوري «ت٢٩٣هـ»	١
٤٢	أحمد بن هشام	١

عدد الروايات	اسم الراوي	رقم الراوي
١	أحمد بن منصور الرَّمَادي	٣٩
١	أحمد بن ملاعب بن حبان، أبو الفضل المُخَرِّمِيّ «ت ٢٧٥هـ»	٣٨
١	أحمد بن أبي عوف، أبو عبد الله	٣٢
١	أبو حامد ابن أبي حسان	٣٠
١	الحكم أبو محمد بن الحكم	١٧
٢٠	الروايات التي ورَدَت بدون راوٍ	ــــ
٦	الروايات المشتَبِهَة	ــــ
٥	الروايات غيرُ معروفةِ الراوي لِعِلَّةٍ	ــــ

❋ ❋ ❋

المبحث التاسع

قيمة الكتاب العلمية

لا شك أنه لا يخفىٰ عن حنبليٍّ معرفة الأهمية والقيمة العلمية لهذا العَلَق النَّفيس، وفيما يلي أسرُدُ أبرز تلك السِّمات التي تبين عن أهمية كتابنا:

١ـ الكتاب يعتبر من أهم مصادر الفقه الحنبلي.

٢ـ الكتاب يحتوي علىٰ ٥٢٠٤ رواية عن الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أغلبها لم تُنقَل إلينا بنصِّها.

٣ـ الكتاب يحتوي علىٰ آثار وأقوال للتابعين نقلها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم أجد لها تخريجًا.

٤ـ الكتاب حفظ لنا جزءًا كبيرًا مما فقدناه من روايات الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٥ـ الكتاب يحتوي علىٰ اختيارات وترجيحات وتعليلات لمؤلفه.

٦ـ الكتاب يحتوي علىٰ اختيارات لأبي بكر الخلال شيخ المؤلف.

٧ـ الكتاب يحتوي علىٰ جزء من سؤالات أبي بكر الخلال لشيخه ثعلب ولإبراهيم الحربي.

٨ـ احتوت مقدمة الكتاب علىٰ طرق للرواية في المذهب.

٩ـ الكتاب اعتمد عليه علماء المذهب وفقهاؤه في إيراد الرِّوايات عن الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، منهم: أبو يعلىٰ في «الروايتين والوجهين» وابنه القاضي أبو الحسين في «التمام» و«طبقات الحنابلة» وابن تيمية في «شرح العمدة» وابن قيم الجوزية في «بدائع الفوائد» وغيرهم كثير.

١٠ـ ندرة الكتاب، حيث إنه لم يُرَ منذ زمن ابن رجب الحنبلي، وهو آخِرُ مَن نقَل عنه نقلًا مباشرًا، فلم يَرَهُ المَرْدَاوِيُّ ولا يوسفُ بن عبد الهادي وغيرُهم ممَّن تملَّكوا مكتبات ذاخرة بأندر الكتب.

١١ـ الثناء عليه، حيث أثنىٰ علىٰ الكتاب أكابر علماء المذهب وفقهائه منهم الطوفي فقد قال في «شرح مختصر الروضة »٣/ ٦٢٧: «وغيرهم ممن ذكرهم أبو بكر في أول «زاد المسافر» وهم كثير وروىٰ عن أكثر منهم، ثم انتدب لجمع ذلك أبو بكر الخلال في «جامعه الكبير» ثم تلميذه أبو بكر في «زاد المسافر» فحوىٰ الكتابان علمًا جمًّا من علم الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ».

المبحث العاشر

المؤاخذات على الكتاب

لا شك أن الكمال صفة يستحيل تحققها للبشر، وكذلك أعمالهم لن تصل إلىٰ درجة الكمال، فلابد أن يعتريها نقص أو وهم أو خطأ، وهذا الخطأ والوهم لا يعني بالضرورة القدح فيها أو في صانعيها.

وكتابنا هذا سرىٰ عليه ما سرىٰ علىٰ كل المؤلفات التي قبله، وما سيسري علىٰ ما بعده، فمع عظم قيمته العلمية إلا أنه لم يَخْلُ من بعض الملاحظات أوجزها فيما يلي:

❁ ما يتعلق بالتبويب والتقسيم في بنية الكتاب:

١- لم يلتزم المؤلف بمنهج ثابت في بنية الكتاب، ومن مظاهره:

- أن المؤلف بدأ كتابه بترتيب معين، وهو أنه يورد اسم الباب فيقول «باب كذا» ثم يورد اسمه فيقول «قال عبد العزيز بن جعفر» أو «قال عبد العزيز» ثم يورد الروايات، ويقول في أول رواية في الباب «قال أبو عبد الله في رواية كذا». لكنه تخلىٰ عن هذا الترتيب في مواضع من الكتاب، فبدأ بترجمة الباب، ولم يذكر اسمه، ولم يصرح باسم الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- أن المؤلف كان من عادته ختم كل كتاب من كتب «زاد المسافر» بعبارة «آخر كتاب كذا» لكنه أحيانًا يتخلىٰ عن هذا. ينظر: ٢/ ٨٥ و ٢٤١.

- أن المؤلف أحيانًا يقول «كتاب كذا» وأحيانًا يقول «مختصر كتاب كذا». ينظر: ٢/ ٨٧ و ٢٤٣.

- يبدأ المؤلف أحيانًا ترجمة كتاب فيقول «مختصر كتاب كذا» وبعد الانتهاء منه يقول: «آخر كتاب كذا» ولا يشير إليه علىٰ أنه «مختصر كتاب كذا». ينظر: ٢/ ٢٤٣ و ٢٦١.

٢- يورد المؤلف أحيانًا روايات غير مناسبة لترجمة الباب. ينظر رواية رقم: ١٨٥٤، والرويات من ٣١٥٨ إلىٰ ٣١٦١.

٣- لم يلتزم المؤلف بإيراد الروايات بترتيب ما ذكره في ترجمة الباب. ينظر: ٢/ ٢٧.

٤- أحيانًا يورد المؤلف ترجمة للباب بعيدة تمامًا عما يحتويه الباب من روايات.

٥- كرر المؤلف بعض أجزاء من «كتاب الطلاق» خلال «زاد المسافر». ينظر: ٣/ ٢٦٣ و ٢٧٠.

٦- يطلق المؤلف علىٰ بعض الكتب أسماء مختلفة أو يغير فيها. ينظر: ٢/ ٤٣٨ و ٤/ ٤٣٣.

٧- يفصل المؤلف بين أبواب كان ينبغي لها أن تضم إلىٰ بعضها. ينظر: ٢/ ١٣٧.

٨- يشير المؤلف أنه قد ناقش مسألة ما في كتاب معين، وعند الرجوع إليه لا نجد هذه المسألة. ينظر: ٢/ ٥٠٥ و ٣/ ٤٠٤ و ٤/ ٣٣٩ و ٤/ ٤٢٧.

٩- يعزو المؤلف خلال تعليقاته علىٰ الروايات إلىٰ كتب داخل كتاب «زاد المسافر» وهي غير موجودة بشكل منفصل، بل هي إما أبواب كاملة أو مجموعة من الروايات لم تُعَنْوَنْ بهذه العناوين. ينظر: ٢/ ٧١ و ٣/ ٤٦٩ و ٣/ ٥٨٣ و ٤/ ١٢٣.

١٠- التفاوت الكبير بين أحجام كتب «زاد المسافر» فنجد مثلًا أن كتاب العقيقة «٢» روايتان، وكتاب الوديعة والعارية «٧» روايات وبقية الكتب بها عدد أكثر من ذلك بأضعاف. ينظر: ٤/ ٨٠ و ٢٠٨.

١١- إدخال بعض الكتب في بعض دون ترتيب، فقد وضع المولف كتاب المرتدين في وسط كتاب القذف فبدأ المؤلف ترجمة الكتاب بعنوان «كتاب القذف» ثم ساق روايات عن القذف ثم تكلم علىٰ المرتدين وثم رجع إلىٰ روايات القذف ثم ختم الكتاب بـ «تم كتاب القذف والمرتدين». ينظر: ٤/ ٣٤٩ و ٣٦٤ و ٣٦٨ و ٣٧٧.

✿ ما يتعلق بالرواة:

١- عدم وضوح المنهج المتبع في تعيين الرواة، فلم يلتزم طريقة محددة

لإيراد اسم الراوي، فتارة يذكر الاسم كاملًا، وتارة يذكره بلقبه، وتارة بكنيته، وأحيانًا كان يقدم النسبة علىٰ الاسم. ينظر رواية رقم: ٨٨٣ و ١٥٩٤.

٢ـ يهمل المؤلف أحيانًا اسم الراوي ويكتفي بقول: «قال أبو عبد الله كذا». ينظر رواية رقم: ١٨٥٤ و ٤٢٩٠.

٣ـ يكتفي المؤلف في بعض الروايات بعدم التصريح بالراوي فيقول: «وقال في روايةٍ». ينظر: رواية رقم: ٣٨٧.

٤ـ يكتفي المؤلف في بعض الأحيان بإيراد الاسم الأول للراوي دون اسم أبيه أو بما به يميز، فأحدث هذا لبسًا. ينظر رواية رقم: ١٦٠ و ١٤٥٧ و ٢٢٦٣ و ٣٣٨٧ و ٤٠٢٦.

٥ـ ينسب المؤلف أحيانًا كلام الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلىٰ الراوي، فيقول: «قال حنبل كذا» وهذا يوهم أنه من كلام حنبل، وليس كذلك، بل هو من كلام الإمام. ينظر رواية رقم: ٢٣٣٩ و ٤٨٣١.

* ما يتعلق بالروايات:

١ـ لجأ المؤلف في بعض الأحيان إلىٰ سَوق الرواية بالمعنىٰ لا بلفظ الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فأدىٰ هذا إلىٰ نسبة بعض فروع أو مسائل إليه لم ينص عليها، بل فهمها المؤلف من كلام الإمام. ينظر رواية رقم: ٢٣٣٦ و ٢٥٨٦ و ٣٢٦٠.

وقد أشار إلىٰ هذا العلامة الحافظ عبد الرحمن بن رجب الحنبلي في كتابه «القواعد»، فقال: «**وَأَبُو بَكْرٍ يَنْقُلُ كَثِيرًا كَلَامَ أَحْمَدَ بِالْمَعْنَىٰ الَّذِي يَفْهَمُهُ مِنْهُ فَيَقَعُ**

فِيهِ تَغْيِيرٌ شَدِيدٌ، وَوَقَعَ لَهُ مِثْلُ هَذَا فِي كِتَابِ «زَادِ الْمُسَافِرِ» كَثِيرًا» وأنا متفقٌ تمام الاتفاق مع ما ذكره، إلَّا أنَّ هذا حدث في مواضع قليلة محصورة، أما في غالب الكتاب فالتزم المؤلف بنص كلام الإمام بحرفه، حتىٰ أن ابن رجب نفسه علق في نسخته - التي تحت أيدينا - علىٰ موضعٍ واحدٍ فقط متعلِّقٌ بكلام الإمام رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وموضعٍ آخر متعلِّقٌ باختيار المؤلف رَحِمَهُٱللَّهُ.

وقد أثبت شيخ الإسلام ابن تيمية أن ما هو موجود في «زاد المسافر» ما هو إلَّا ألفاظ الإمام أحمد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ حيث قال في «مجموع الفتاوىٰ ٣٠/ ٤٠٣»: «وألفاظ أحمد في «جامع الخلال»، و«الشَّافي» لأبي بكر عبد العزيز و«زاد المسافر»، و«المترجم» لأبي إسحاق الجوزجاني وغير ذلك».

٢- لجأ المؤلف في بعض الأحيان إلىٰ اختصار بعض الروايات اختصارًا أخَلَّ بالمعنىٰ، فأدىٰ ذلك إلىٰ غموض بعض الروايات. ينظر رواية رقم: ١٣٧ و ٣٢٢ و ٥٠٦ و ٢٢٨٣ و ٤٤٤٦

٣- دمج المؤلف بعض الروايات دمجًا سبب غموضًا لبعضها. ينظر رواية رقم: ٥٧٢ و ٩٥٧.

٤- أضاف المؤلف أحيانًا روايات للباب ليست مناسبة له. ينظر رواية رقم: ١٤٩ و ٥٩٢ و ٥٩٣ و ٧٤٥ و ١٨٥٤.

٥- حذف المؤلف أحيانًا «قلت» و«قال» من نص الرواية، فأحدث ذلك غموضًا لنص الرواية. ينظر رواية رقم: ٩٦٣ (١).

٦- توهَّم المؤلف في بعض الأحيان كلام إسحاق بن راهويه وغيره مثل سفيان الثوري أو ابن عيينة علىٰ أنه كلام الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فساقه منسوبًا إلىٰ الإمام. ينظر رواية رقم: ١٧٩٢ و ٢٠٤٢ و ٢٨٥٦ و ٣٣٨٠ و ٣٧٤٦.

٧- يخالف المؤلف أحيانًا منهجه في دمج الروايات، فيأتي بروايتَيْنِ متتاليَتَيْنِ للراوي نفسه ولا يجمع بينهما. ينظر رواية رقم: ٩٥ و ٩٦. وأحيانًا يأتي بروايات متتالية بنفس اللفظ والمعنىٰ لرواة مختلفين، ولا يدمج بينها. ينظر رواية رقم: ١٩٧٥ و ١٩٧٦/ ٣٤٥٤ و ٣٤٥٥/ ٤٠١٣ و ٤٠١٤.

٨- يدمج المؤلف بين سؤال الراوي وإجابة الإمام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وينسب جميعه للإمام. ينظر رواية رقم: ١٦٦١.

✿ ما يتعلق بتعليقات المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ:

١- يضيف المؤلف أحيانًا أدلة علىٰ خلاف الرواية. ينظر: ٢/ ١٥٥.

٢- يذكر المؤلف أن للإمام قولًا آخر من رواية أخرىٰ، ولا يأتي بنصها. ينظر: ٢/ ٤٤٤.

❊ ❊ ❊

المبحث الحادي عشر
استشكال

إن الأمانة الشرعية والعلمية تحتِّم علينا وتقتضي أن نطرح تَسَاؤُلًا استباقيًا، لعله يَتبادَر إلىٰ أذهان بعضٍ مَن ينظُرُ في الكتاب، وهو: هل هذا النصُّ الذي بين أيدينا يمثِّلُ كاملَ كتاب «زاد المسافر» أو أنه مختَصَرٌ منه، أو منتقًىٰ منه؟

أقول: لم يتبادر ذلك التساؤُلَ إلىٰ الأذهان إلا بسبب بعض الاستشكالات التي في النسخة، وتلك الاستشكالات هي:

١- تكرار لفظ «مختصر» خلال الكتاب، فأحيانًا يقول المؤلف في بعض الكتب: «مختصر كتاب كذا».

٢- يعزو المؤلف إلىٰ كتبٍ في «زاد المسافر» غير موجود في النسخة التي بين أيدينا، مثل: كتاب أحكام أهل الذمة، وكتاب الجنايات، وكتاب العِدَّة، وكتاب العِدَد.

٣- توجد كتبٌ مسمَّاةٌ بغير اسمها مثل «كتاب الجنايات».

٤- وجود أبواب متداخلة «القضاء في المساجد والحلق بمكة»

٥- تكرار «كتاب الطلاق»

٦ـ اضطراب في منهج الكتاب[١].

٧ـ حذف «قلت» و«قال» من بعض الروايات.

٨ـ وجود بعض الإقحامات، ففي النص بعض الكلمات والعبارات المقحمة.

٩ـ يعزو المؤلف إلىٰ «كتاب المساقاة والمزارعة» وهما كتابان منفصلان، كذا فعل مع «كتاب المكاتب والمدَبَّر».

١٠ـ كلام المفهرِس ونصه علىٰ أنه مختصرٌ[٢].

الرَّد علىٰ تلك الاستشكالات:

لا يراودني أدنىٰ شك أن النص الذي بين أيدينا هو كتاب «زاد المسافر» وأن صورته هذه هي التي وضعه عليها مؤلفه رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهكذا وصل إلىٰ مَن بعدَهُ من علماء الحنابلة.

وفيما يلي ردٌّ علىٰ تلك الاستشكالات:

أولًا: الرَّدُّ الإجمالي:

- لم يذكر لـ«زاد المسافر» أي اختصار، ولم يُعرَف أنه اختُصِرَ.

- ما جاء علىٰ غاشية الكتاب وفي مواضع منه بالتصريح باسم الكتاب، ولم يذكر فيها أنه مختَصَر.

---

(١) ينظر: ١/ ١٢٣ و١٤٧.

(٢) ينظر: ٢/ ٢١٣.

- لم يذكر في مقدمة النسخة التي بين أيدينا أن هذا الكتاب مختَصَر من «زاد المسافر» بل ما ذكره الطُّوفِيُّ وغيره مِن وصف مقدمة «زاد المسافر» هو مطابق لِمَا في هذه النسخة.

- النسخة التي بين أيدينا تملَّكَها العلامة ابن رجب الحنبليُّ، وعليها خطُّه، واعتمدها ولم يُشِرْ إلىٰ أنها مختَصَرة من «زاد المسافر».

- جميع ما نُقِلَ عن الكتاب في الكتب الحنبلية التي اعتمَدَت عليه موجودٌ في تلك النسخة التي بين أيدينا، ولم أجد نصًّا واحدًا نُسِبَ إلىٰ «زاد المسافر» غير موجود في نسختنا هذه.

وفيما يلي نماذج من هذه النصوص:

النص المنسوب	مصدره	موضعه في «زاد المسافر»
قال أبو بكر في «زاد المسافر»: قال، يعني أحمد في رواية أبي الحارث: إذا أخرت المرأة الصلاة إلىٰ آخر وقتها، فحاضت قبل خروج الوقت، ففيه قولان؛ أحد القولين: لا قضاء عليها، لأن لها أن تؤخر إلىٰ آخر الوقت. والقول الآخر: أن الصلاة قد وجبت عليها بدخول الوقت، فعليها القضاء. وهو أعجب القولين إليَّ. انتهىٰ. قال عبد العزيز: وبهذا أقول.	«شرح مختصر الروضة» ٣/ ٦٢١.	٢/ ٦٩.

النص المنسوب	مصدره	موضعه في «زاد المسافر»
قال أبو بكر بن عبد العزيز في كتاب «زاد المسافر» له: باب في الإغلاق في الطلاق، قال أحمد في رواية حنبل: وحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول «لا طلاق ولا عتاق في إغلاق» يعني الغضب	«إعلام الموقعين»: ٥/ ٤٤٥.	٣/ ٢٦٥.
وترجم عليه أبو بكر في كتابيه «الشافي» و «زاد المسافر» وعقد له بابًا، فقال في كتاب «الزاد»: باب النية في الطلاق والإغلاق. قال أبو عبد الله في رواية حنبل: عن عائشة سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «لا طلاق ولا عتق في إغلاق» فهذا الغضب.	«إعلام الموقعين»: ٣/ ٤٢٦.	٣/ ٢٧٣.
وفي «زاد المسافر» لأبي عبد الله في ضمانه إذا أتلف مالًا قولان: أحدهما: في رقبته كالجناية. والثاني: في ذمته. وبالأول أقول	«الفروع»: ٧/ ٣١٧.	٣/ ٣٨١.
قال ابن مُغْلي كذا وقع في النسخ بـ«أو» وإنما هو بالواو، والكراهة لأجل الخليطين ذكرها جماعة من الأصحاب، وبوب أبو بكر في «زاد المسافر»: باب القول في تحريم الخليطين، وذكرها فيه. انتهىٰ	«تصحيح الفروع»: ١٠/ ١٠١.	٤/ ٨٣.

النص المنسوب	مصدره	موضعه في «زاد المسافر»
قال في «زاد المسافر»: لأن أمرهما أشكل، فالقود مرتفع والدية واجبة.	«الفروع»: ١١/ ٢٩٧.	٤/ ٤٠٦.
وقد ذكَر أبو بكر في «زاد المسافر» هذه الرواية ثم قال: «قال في رواية بكر بن محمد: هي ولادةٌ واحدةٌ» ثم قال أبو بكر: «وفيها نظرٌ».	«جزء في تعليق الطلاق بالولادة» ص ٨٨.	٣/ ٢٨٨.
وهو اختيار شيخنا أبي عبد الله، وأبي بكر بن عبد العزيز، ذكره في كتاب «زاد المسافر» فقال: إذا طاف راكبًا أجزأه ذلك، ولم يوجب عليه دمًا.	«التعليق الكبير»: ٢/ ٢٦.	٣/ ٤٣.
قال أبو بكر عبد العزيز في «زاد المسافر»: الذي أختار ما روىٰ طاهر بن محمد: يعرِّفها أبدًا. والوجه في جواز الصدقة ما روي عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ أنه قال: لا تحل اللقطة، فمن التقط لقطة فليتصدق بها.	«الروايتين والوجهين»: ٢/ ٨.	٣/ ٣٩١.
وقال أبو بكر في «زاد المسافر»: من أغضب والديه وأبكاهما يرجع فيضحكهما. وقال في رواية أبي عبد الله: روىٰ عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلىٰ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ فبايعه فقال: جئت لأبايعك علىٰ الجهاد وتركت أبويَّ يبكيان! قال: ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما.	«الآداب الشرعية»: ١/ ٤٦٣.	٤/ ٥٥٥.

النص المنسوب	مصدره	موضعه في «زاد المسافر»
قال أبو بكر في «زاد المسافر»: روىٰ معتمر ابن سليمان عن أبيه عن أبي قتادة مرسلًا: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لأسقف نجران: يا أبا الحارث، أسلِمْ تَسْلَمْ.	«الآداب الشرعية»: ٣/ ١٥٢.	٤/ ٥٧٦.
وفي «زاد المسافر» لأبي بكر: قال أبو عبد الله في رواية حنبل الذي صولحوا عليهم، فذمتهم لهم، وعليهم الجزية، ويؤدون إلىٰ المسلمين الذي صولحوا عليه في رقابهم.....	«الاستخراج لأحكام الخراج» ص ٢٥٣.	٢/ ٤٠٦.
وفي «زاد المسافر»: قال أبو عبد الله في رواية حنبل: مكة إنما كره إجارة بيوتها لأنها عَنوة، دخلها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالسيف، فكل ما كان عَنوة كان المسلمون فيه شَرَعًا واحدًا، وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ....	«الاستخراج لأحكام الخراج» ص ٤٠٠.	٢/ ٤٠٥.
قال أبو بكر عبد العزيز في «زاد المسافر»: باب القول فىٰ عدة أم الولد من الطلاق والوفاة. قال أبو عبد الله فىٰ رواية ابن القاسم: إذا مات السيد وهىٰ عند زوج، فلا عِدة عليها، كيف تعتد وهي مع زوجها؟ وقال فىٰ رواية مهنا: إذا أعتق أمَّ الولد، فلا يتزوج أختها حتىٰ تخرج من عدتها. وقال فىٰ رواية إسحاق بن منصور: وعِدة أم الولد عدة الأمة فىٰ الوفاة والطلاق والفرقة، انتهىٰ كلامه.	«زاد المعاد»: ٥/ ٧٢٠.	٣/ ٤٢٦.

النص المنسوب	مصدره	موضعه في «زاد المسافر»
وفي «زاد المسافر» رواية حنبل: إذا غشي دون الفرج، فعليه القضاء والكفارة.	«شرح العمدة» لابن تيمية: ٣/ ٢٢٨.	٢/ ٣٣٥.
وحكىٰ في «زاد المسافر» عن الميموني، عن أحمد أنه قال: إذا قال: حلفت بالطلاق. ولم يكن حلف، يلزمه الطلاق، ويرجع إلىٰ نيته في الطلاق الثلاث أو الواحد.	«المغني»: ١٠/ ٣٧٩.	٤/ ٤٧٠.
ذكر أبو بكر في كتاب «زاد المسافر» من رواية المروذي، قال: قلت، يعني لأحمد: إن دفعها إلىٰ رجل يبيعها؟ يعني آنية الذهب والفضة، قال: لا. قلت: فيكسرها؟ قال: يرجع يستأمرهم.	«شرح المقنع» للحارثي: ٣/ ٣٤٠.	٤/ ٢٥٤.
وفي كتاب «زاد المسافر»: قال في رواية إسحاق بن منصور: إذا كان أشهد عليه فهو ضامن. وقال في رواية ابن بختان: الحائط المائل إذا وقع، فإن كان لم يشهد علىٰ صاحبه فلا يضمن، وإن كان أشهد عليه ففيه اختلاف	«شرح المقنع» للحارثي: ٣/ ٢٦٦.	٣/ ٥١٩.

ثانيًا: الرَّدُّ التفصيليُّ:

١ـ بالنسبة لاستشكال تكرار لفظ «مختصر» خلال الكتاب وأن المؤلف في بعض الأبواب يقول: «مختصر كتاب كذا».

الرد:

ـ أن اللفظ لا يسبب أي اشكال؛ فإن كتاب «زاد المسافر» في الأساس مختصرٌ من كتاب «الشافي» فلعل المؤلف عند اختصاره أشار إلىٰ هذا.

ـ أنه في كثير من الكتب التي ذُكرت بلفظ «مختصر كتاب كذا» ختمت بلفظ «تم كتاب كذا» ولم يُشِر إلىٰ الاختصار، فلعل كلمة «مختصر» مقحمة من الناسخ.

٢ـ وفيما يتعلق باستشكال عزو المؤلف إلىٰ كتبٍ غير موجودة في «زاد المسافر» مثل: كتاب أحكام أهل الذمة، وكتاب الجنايات، وكتاب العِدة، وكتاب العِدد.

الرد:

ـ أنه لا إشكال في هذا؛ فإن هذه الكتب موجودة إما بعناوين أخرىٰ، مثل «كتاب الحد» وإما مضمَّنة في بعض الكتب مثل «كتاب أحكام أهل الذمة» فهو جزء من «كتاب الخراج».

ـ أنه يظهر من تعليقات المؤلف أنه أملىٰ كتابه، فلعله لم يكن قد وصل للكتاب المشار إليه بعد، وعندما وصل إليه غير اسمه أو أدخله في كتاب آخر.

ـ أنه يحتمل أنه كان يعزو إلىٰ هذه الكتب في كتابه «الشافي» لا «زاد المسافر».

٣- استشكال أن هناك كتبًا مسمَّاةً بغير عناوينها.

الرد: أن هذا راجع إلىٰ أن الكتاب قد أُمْلِيَ، فلعل المؤلف تصرف في العنوان عند الوصول إلىٰ مكان الكتاب.

٤- استشكال أن هناك أبوابًا متداخلة «القضاء في المساجد والحلق بمكة»

الرد: أن هذا لعله يرجع إلىٰ الناسخ أو إلىٰ النسخة المنقول منها.

فقد جاء في إحدىٰ الإقحامات[1]: وهذا الباب يتلو الباب الذي هو «شهادة النساء وما يُرَدُّ منها» يتلو هذا الباب بعد الغلط «باب شهادة نساء أهل الذمة» مما يدل علىٰ أنه حدث إرباكًا في بعض الأبواب تطَلَّب تعديله.

٥- استشكال أن جزءًا من كتاب الطلاق مكرر.

الرد: أن هذا راجع إلىٰ منهج المؤلف، وأنه يظهر من تعليقات المؤلف أنه أملىٰ كتابه، ولعل هذا التكرار حدث بسبب إعادة الدرس أو التوقف المفاجئ له ثم إكماله.

٦- اضطراب في منهج الكتاب.

الرد: أن هذا في الحقيقة ليس اضطرابًا مؤثرًا في الكتاب؛ حيث إن الكتاب يظهر عليه أنه قد أُمْلِيَ، وما كان إملاءً لم يضبط له منهجًا غالبًا، وهذه سِمَةُ الكتب المتقدمة.

---

(١) ينظر: ٣/ ٥٣٧.

٧ـ استشكال حذف «قلت» و«قال» من بعض الروايات.

الرد: أن هكذا نقلها شيخ الإسلام ابن تيمية في «شرح العمدة»: ٣/ ١٣٨ وعزاه إلىٰ «زاد المسافر»، وهذا يدل علىٰ تطابق هذه النسخة بنسخة شيخ الإسلام.

٨ـ الإقحامات، ففي النص بعض الكلمات والعبارات المقحمة.

الرد: أن هذه الاقحامات ما هي إلَّا تعليقات وتفسيرات علىٰ نسخة من نسخ «زاد المسافر» فأدخلها الناسخ في النص ظنًّا منه أنها إلحاقات.

٩ـ يعزو المؤلف إلىٰ «كتاب المساقاة والمزارعة» وهما كتابان منفصلان، وكذلك فعل مع «كتاب المكاتب والمدبر».

الرد: أن هذا راجع إلىٰ منهج المؤلف، وأنه يظهر من تعليقات المؤلف أنه أملىٰ كتابه فلعله لم يكن قد وصل للكتاب المشار إليه بعد، وعندما وصل له اقتضىٰ الحال الفصل بين الكتابين.

١٠ـ كلام المفهرس ونصه أنه مختصر، فقد جاء في الفهرسة[1]: كتاب زاد المسافر لمذهب حنبلي. ثم كتَب المفهرِسُ فوقه «مختَصَر».

الرَّد: كلام المفهرِس لا يمثل أي أهمية، فربما رأىٰ كلمة «مختصر» داخل النص فظن أنه مختَصَر.

(١) ينظر: ٢/ ٢١٣.

أخيرًا:

أرىٰ أن جميع هذه الاستشكالات مَرَدُّها ومرجِعُها إلىٰ ثلاثة أشياء:

١ـ منهج المؤلف غير المنضبط خلال الكتاب.

٢ـ عيوب في النسخة الخطية المنقول منها.

٣ـ عيوب في عمل الناسخ في نسخه لهذه النسخة.

المبحث الثاني عشر

اقتراحات دراسية بناء على كتاب «زاد المسافر»

❁ ما يتعلق بالرواة:

١ـ دراسة أسانيد غلام الخلَّال إلىٰ كتب رواة مسائل الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢ـ دراسة تقسيم الرواة إلىٰ مكثرين ومقلين، وأثر هذا في المذهب.

٣ـ دراسة الرواة الذين لم ينالوا حظهم من التعريف بهم خاصة في كتب التراجم.

٤ـ دراسة روايات بكر بن محمد، مع تعيين ما نسبه إلىٰ نفسه وما نسبه إلىٰ أبيه.

❁ ما يتعلق بالروايات:

١ـ إكمال ما نقص من مسائل الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المطبوعة، مثل مسائل عبد الله وصالح وحرب.

٢ـ تصحيح ما حُرِّفَ وصُحِّفَ من المسائل المطبوعة التي غالبًا اعتمد طابعُها

علىٰ نسخة واحدة.

٣ـ إفراد بعض الروايات التي لم نعثر عليها حتىٰ الآن بالطباعة.

٤ـ الوقوف علىٰ المسائل التي نص عليها الأصحاب في مؤلفاتهم ولم ينقلوا قول الإمام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بنصه.

٥ـ دراسة المسائل التي عزاها المؤلف إلىٰ رواية إسحاق بن منصور، **فهي** أكثر المسائل التي تدخَّل فيها بفهمه وأضاف إليها وغيَّرَ.

ما يتعلق بتعليقات وترجيحات غلام الخلال:

١ـ دراسة اختياراته وترجيحاته.

٢ـ دراسة ألفاظه وتعبيراته.

٣ـ دراسة مخالفاته لشيخه أبي بكر الخلال.

٤ـ دراسة اتفاقاته مع شيخه أبي بكر الخلال.

٥ـ دراسة أحكامه علىٰ الرواة.

٦ـ دراسة أحكامه علىٰ الروايات.

٧ـ دراسة تعليلاته لأقوال الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٨ـ دراسة تعليلاته لترجيحاته.

❁ ❁ ❁

المبحث الثالث عشر

عملي في تحقيق الكتاب

يتلخص عملي في تحقيق الكتاب في النقاط الآتية:

١ـ ما يتعلق بالجانب اللُّغوي والنَّحوي:

ـ نسخ المخطوط حسب الرسم الإملائي الحديث.

ـ تصويب ما وقع من أخطاء إعرابية ونحوية والإبقاء علىٰ الخطأ في الهامش.

ـ ترك بعض التعابير التي كانت تستخدم في زمن الإمام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مثل: مَرَتُهُ، مَرْأَتُهُ، أَيْش.

٢ـ ما يتعلق بالعلامات والرموز والأرقام:

ـ وضعت علامة لبداية صفحات المخطوط «/»

ـ وضعت علىٰ طُرَّة الصفحة ترقيم صفحات المخطوط «١/ أ، ١/ ب، ٢/ أ، ٢/ ب».

ـ وضعت الساقط بين قوسين معقوفين [ ].

ـ وضعت ما تم تصويبه بين قوسين معقوفين [ ].

٣. ما يتعلق بالتخريج والعزو:

✿ عزو الآيات القرآنية:

- عزو الآيات إلىٰ سورها وبيان رقم الآية.

- تمييزها باللون النبيتي الغامق.

✿ تخريج الأحاديث النبوية:

- تخريج الأحاديث من مصادرها الأصلية.

- إذا كان الحديث متفقًا عليه فإني أخرجه من البخاري ومسلم ومسند الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- فإذا لم يكن كذلك فإني أخرجه عن أحد الشيخين ومن مسند الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- فإذا لم يكن كذلك فإني أخرجه من مسند الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طبعة الشيخ شعيب، وذلك لأنها مخرَّجةٌ تخريجًا موسعًا.

- فإذا لم يكن كذلك فإني أخرجه من سنن أبي داود.

- فإذا لم يكن كذلك خرجته من بقية المصادر الحديثية.

- فإذا كان اللفظ الذي في المتن مغايرًا للفظ المصدر فإني أشير إلىٰ هذا.

- فإذا كان متن الحديث في النص فيه زيادة عما في المصادر فإني أشير إلىٰ هذا.

- إذا كان الإمام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أو المؤلف قد روىٰ الحديث من طريق آخر فإني أشير إلىٰ الاتفاق أو الاختلاف بين النص والمصدر.

- إذا تكرر الحديث فإني أكتفي بالإشارة إلىٰ مكانه السابق.

✿ تخريج أقوال الصحابة والتابعين:

- إذا كان الأثر عند عبد الرزاق وابن أبي شيبة أخرجته عنهما.

- فإذا لم يكن كذلك أخرجته عن أحدهما.

- فإذا لم يكن كذلك أخرجته من بقية المصادر، مثل: سنن البيهقي وكتب ابن المنذر وابن عبد البر وغيرهم.

✿ عزو الروايات وتصحيحها:

- عزوت الروايات إلىٰ مصادرها الأصلية المطبوعة.

- استدركت ما تأكدت سقطه من كلمات مؤثرة.

- صححت ما تأكدت من تحريفه وتصحيفه.

- حافظت قدر الإمكان علىٰ نص الرواية المذكور، وأشير في الهامش إلىٰ الفروقات المؤثرة.

- إذا كان لفظ الرواية مغلَقًا وغيرَ ظاهر وضعت في الهامش الرواية الأصلية إذا وجدتها.

- إذا كان في النص سقط أو تحريف أو تصحيف، ومصدره مطبوع، فإني أشير

إلىٰ ذلك دون العزو إلىٰ المطبوع.

- إذا كان الكلام ليس للإمام بل لغيره فإني أشير إلىٰ ذلك

- إذا كان النص يحتمل أكثر من رواية فإني أقسمه.

- إذا لم أجد الرواية في مصدرها المطبوع فإني أشير إلىٰ عدم وجودها في الهامش.

- إذا كان النص به زيادة عن المصدر فإني أشير إلىٰ الزيادة.

- أشير إلىٰ أوهام المؤلف في عزوه للروايات.

٤- رَقْمُ الروايات، والمنهج المتَّبَع في الترقيم:

- وضعت لكل راوٍ رقمًا مفردًا له.

- وضعت لكل رواية رقمًا أصليًّا.

- إذا كان الرواية بعدها «زاد» فإني أعتبرها رواية منفصلة.

- إذا كانت الرواية تحتمل الانقسام فإني أضع لكل قسم رقمًا فرعيًّا.

٥- عزو أقوال الأئمة الثلاثة إلىٰ مصادر مذاهبهم الأصلية:

- خرجت أقوال الإمام أبي حنيفة من مؤلفات محمد بن الحسن وكتب المذهب الفروعية.

- خرجت أقوال الإمام مالك من «الموطأ» ثم من «المدوَّنة» وغيرها.

- خرجت أقوال الإمام الشافعي من «الأمّ» ثم ما دونه.

٦- **رجعت إلىٰ المصادر المذهبية التي اعتمدت علىٰ الكتاب بشكل مباشر،** مثل كتاب «شرح العمدة» لابن تيمية، و«الفروع» و«الآداب الشرعية» لابن مفلح، و«طبقات الحنابلة» للقاضي أبي الحسين، وغيرهم، حتىٰ أستدرك وأصوِّب ما تغير في النسخة الخطية.

٧- **وضعت ترجمة موجزة للمؤلف؛ تشتمل علىٰ حياته الشخصية والعلمية.**

٨- **قدمت الكتاب بمقدمات دراسية مهمة عن الكتاب، وهي:**

- إثبات اسم الكتاب.

- إثبات نسبة الكتاب إلىٰ المؤلف.

- موارد وطرق رواية أبي بكر عبد العزيز.

- المذهب عند غلام الخلَّال.

- ألفاظ وتعابير غلام الخلال في كتابه.

- منهج المؤلف في كتابه.

- بين الكتاب وأصله.

- إحصائية عن الكتاب.

- القيمة العلمية للكتاب.

- المؤاخذات على الكتاب.

- استشكال.

- اقتراحات دراسية بناءً على كتاب «**زاد المسافر**».

- عملي في الكتاب.

- وصف النسخة الخطية المعتمدة، ونماذج منها.

٩- وضعت كشَّافات وفهارس مفيدة، وهي:

(١) كشَّاف الآيات القرآنية.

(٢) كشَّاف الأقوال والأفعال النبوية.

(٣) كشَّاف الموقوفات والمقولات.

(٤) كشَّاف الأعلام.

(٥) كشَّاف الرُّواة عن الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) كشَّاف الفوائد الحديثية:

- الأحاديث التي حكم عليها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالصِّحة.

- الأحاديث التي حكم عليها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالضَّعف.

- الأحاديث التي ضعفها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعمل بها.

- الأحاديث التي ضعفها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولم يعمل بها.

- الأحاديث التي حكم عليها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالوضع.

- أحكام الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ علىٰ سند الحديث.

- أحكام الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ علىٰ متن الحديث.

- الرُّواة الذين وثقهم الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- الرُّواة الذين ضعفهم الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- الأحاديث التي رواها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالإسناد.

- الأحاديث التي احتج بها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولم يروها في المسند.

(٧) كشَّاف ما يتعلق بغلام الخلَّال رَحِمَهُ اللَّهُ:

- عام.

- اختياراته.

- ألفاظه وتعابيره.

- تعليقه علىٰ الروايات ورواتها.

- فوائده الحديثية.

- موافقاته ومخالفاته لشيخه.

(٨) كشَّاف ما يتعلق بأبي بكر الخلَّال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

- عام.

- اختياراته.

- سؤالاته.

(٩) كشَّاف المذاهب الفقهية:

- الإمام أبو حنيفة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وأصحابه.

- الإمام مالك بن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وأصحابه.

- الإمام الشافعي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

- أهل المدينة

- أهل الرَّأي.

- أهل الكوفة.

- أهل البصرة.

- أهل مكة.

- أهل العراق.

(١٠) كشَّاف أقوال إسحاق بن راهويه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(١١) كشَّاف الكتب الواردة في النص.

(١٢) فهارس الموضوعات:

- فهرس موضوعات المجلد الأول.

- فهرس موضوعات المجلد الثاني.

- فهرس موضوعات المجلد الثالث.

- فهرس موضوعات المجلد الرابع.

١٠- استخدمت خطوطًا وألوانًا لتمييز بنية الكتاب:

- ميزت أسماء الرواة في المقدمة بخط عثمان بولد نبيتي غامق.

- ميزت الكتب بخط عريض بولد نبيتي غامق.

- ميزت الأبواب بخط عثمان بولد نبيتي غامق.

- ميزت «قال عبد العزيز» بخط إيراني بولد نبيتي غامق.

- ميزت أرقام الروايات بخط عثمان بولد أسود.

- ميزت أسماء الرواة في الروايات بخط لوتس شامي بولد نبيتي غامق.

- ميزت أقوال غلام الخلال بخط إيراني بولد نبيتي غامق.

- ميزت أقوال أبي بكر الخلال بخط عثمان بولد نبيتي غامق.

- ميزت أرقام الحواشي بخط لوتس شامي بولد نبيتي غامق.

- ميزت أرقام صفحات المخطوط بخط عثمان بولد نبيتي غامق.

المبحث الرابع عشر
وصف النُسخة الخطية

لا شك أن نُدرَة الكتاب لا تَسمَح غالبًا أن يكون مُتاحًا له أكثرُ من نسخة خطِّيَّة، وكتابُنا هذا يُعتبَر مِن أندرِ كتب التراث الإسلامي عامةً والتراث الحنبليّ خاصَّةً؛ فقدَّر الله تعالىٰ أن نقف علىٰ هذه النسخة الخطِّيَّة الفريدة، ثم إني لم أَكْتَفِ بها بل فتَّشتُ عن نسخة أخرىٰ، ومازلت أفتِّشُ حتىٰ هذه اللَّحظة، فاعتمدت علىٰ هذه النسخة في إخراج النَّص.

وهذا الكتاب النَّادر كان آخِرَ مَن وقف عليه ونقَل عنه مباشرةً العلامةُ عبد الرحمن ابن رجب الحنبليُّ المتوفَّىٰ سنة ٧٩٥ هـ، وبفضل الله تعالىٰ نسختُهُ هذه هي التي بين أيدينا وعليها خَطُّه، وفيما يلي وصفُها وبيانٌ بأَهَمِّ مميزاتها وعيوبها:

مصدرها: مكتبة بايزيد الوطنية / تركيا.

رقمها: ٢٢٩٦.

عدد الأوراق: ٢٥٨ ورقة.

عدد كراريسها: ٢٥ كراسًا.

مسطرتها: ٢٥ سطرًا تقريبًا.

عدد الكلمات في السطر: ١٥ كلمة تقريبًا.

القياس: ١٧ × ٢٦ سم.

الخط: نسخٌ معتادٌ.

الناسخ: لم يُذكَر.

تاريخ النَّسخ: ضَحوَة يوم الخميس، عاشر شهر الله المحرم، سنة ٧٦٨ هـ.

✿ ملاحظات على النُّسخة:

١ـ عنوان النُّسخة: كتاب زاد المسافر لمذهبي حنبلي.

٢ـ على النُّسخة وقفٌ باسم عمر أغا المشهور باسبان زاده.

٣ـ كتبت كلمتي «كتاب» و«باب» بالحُمرة في غالب النسخة، ما عدا اللوحات من ١ إلى ١٩ لوحة، ثم اللوحات من ٢١١ إلى ٢٥٧.

٤ـ استعمل النَّاسخ نظام التعقيبة.

٥ـ على النسخة حواشٍ منقولةٌ من «المغني» بخط النَّاسخ، يُنظر: لوحة رقم ٢١٩، ٢٢٠.

٦ـ على النسخة حاشيتان بخط العلامة الشيخ عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، يُنظر: لوحة رقم ١٠٣، ٢٥٧.

٧ـ النسخة خالية من التشكيل، ما عدا اللوحات من ٢٣٧ إلى ٢٥٧ فقد

شُكِّل فيها النَّص.

٨ـ نسخة مجزأة في اللوحة رقم ٤٢ جاء علىٰ طُرَّة المخطوط «آخر الجزء الأول من زاد المسافر».

٩ـ انتزع من النُّسخة صفحة العنوان، وفي ظهرها بداية مقدمة المؤلف، وأُبدِلَت بإلحاقِ صفحةٍ بخطٍّ متأخِّر، مع وضع برواز.

١٠ـ النسخة تحتوي علىٰ بعض البياضات التي تركها الناسخ، إمَّا لوجودها في النسخة المنقول منها، أو لعدم استطاعته قراءة بعض المواضع، يُنظر: لوحة رقم ١٧٠، ١٧٦.

١١ـ سار الناسخ علىٰ الرسم القديم للكلمات مثل:

مثل ما = مثلما.

الزكوة = الزكاة.

أن لا = ألا.

الكرىٰ = الكراء.

الشرىٰ = الشراء.

✿ مميزات النُّسخة:

١ـ نسخة كاملة ليس بها سقطٌ ولا كَشْطٌ.

٢ـ نسخة سليمة ليس بها أي تمزيق.

٣ـ نسخة لم تتعرض لمتلفات الورق، ما عدا بعض الحموضة في بعض الأوراق، يُنظر: اللوحات من ١٣٩ إلىٰ ١٤٩ ، وبعض آثار الأرضة خارج حدود النص، يُنظر: اللوحات من ١٦٧ إلىٰ ١٧٢ .

٤ـ نسخة عليها بعض توضيحات لبيان بعض كلمات غير مقروءةٍ في النَّص، يُنظر: لوحة رقم ٤٨، ١٩٩

٥ـ نسخة مصحَّحة، يُنظر: لوحة رقم ٤٤، ٥٦، ٧١.

٦ـ نسخة ذات خطٍّ واضحٍ.

٧ـ نسخة استُدرِكَ ما سقَط منها، يُنظر: لوحة رقم ٩١، ١٢٨، ١٣٧، ٢٤٣.

٨ـ نسخة عليها بلاغات، ينظر: لوحة رقم٤٣، ٥٥، ٦٦، ٨٠،٧٥.

٩ـ نسخة مقابَلَةٌ بأصلها.

١٠ـ نسخة تملَّكَها الشيخ العلامة عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي.

عيوب النُّسخة:

١ـ نسخة أُقحِمَ فيها عدد من النصوص، حيث وضع الناسخ ما وجده علىٰ طُرَّة النُّسخة الأصل داخلَ النَّص ظنًّا منه أنها إلحاقات، فأحدث إرباكًا في مواضع كثيرة، يُنظر: رواية ٤٧٣، ١٦٨٤، ٢٦٣١، ٤/ ٥٨٧.

٢- يظهر أن النسخة الأصل كان بها بعض السقط.

٣- طريقة قص أوراق النسخة خلال ترميمها أضاعت أجزاء كبيرة من حواشي ابن رجب وبعض التصحيحات، يُنظر: لوحة رقم ١٠٣، ٢٢٠، ٢١٣، ٢٥٧.

٤- ورود كثير من الكلمات المُهمَلَة، خاصة تلك الكلمات التي تتشابه في الرسم مع غيرها.

٥- وجود عدد ليس بقليل من البياضات التي تركها الناسخ.

٦- عَمد الناسخ إلىٰ رسم الكلمات التي لم يستطع قراءتها.

❁ ❁ ❁

نماذج من النُسخة الخطية

١ـ غاشية النُّسخة.

٢ـ مقدمة المؤلف ١ / ٢.

٣ـ صفحات من النُّسخة ١ / ٢ / ٣ / ٤ / ٥.

٤ـ خاتمة النُّسخة.

٥ـ حاشية ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ١/ ٢.

٦ـ حاشية الناسخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ١/ ٢.

٧ـ البلاغات ١ / ٢ / ٣.

٨ـ الاستدراكات ١ / ٢.

٩ـ البياضات ١/ ٢/ ٣.

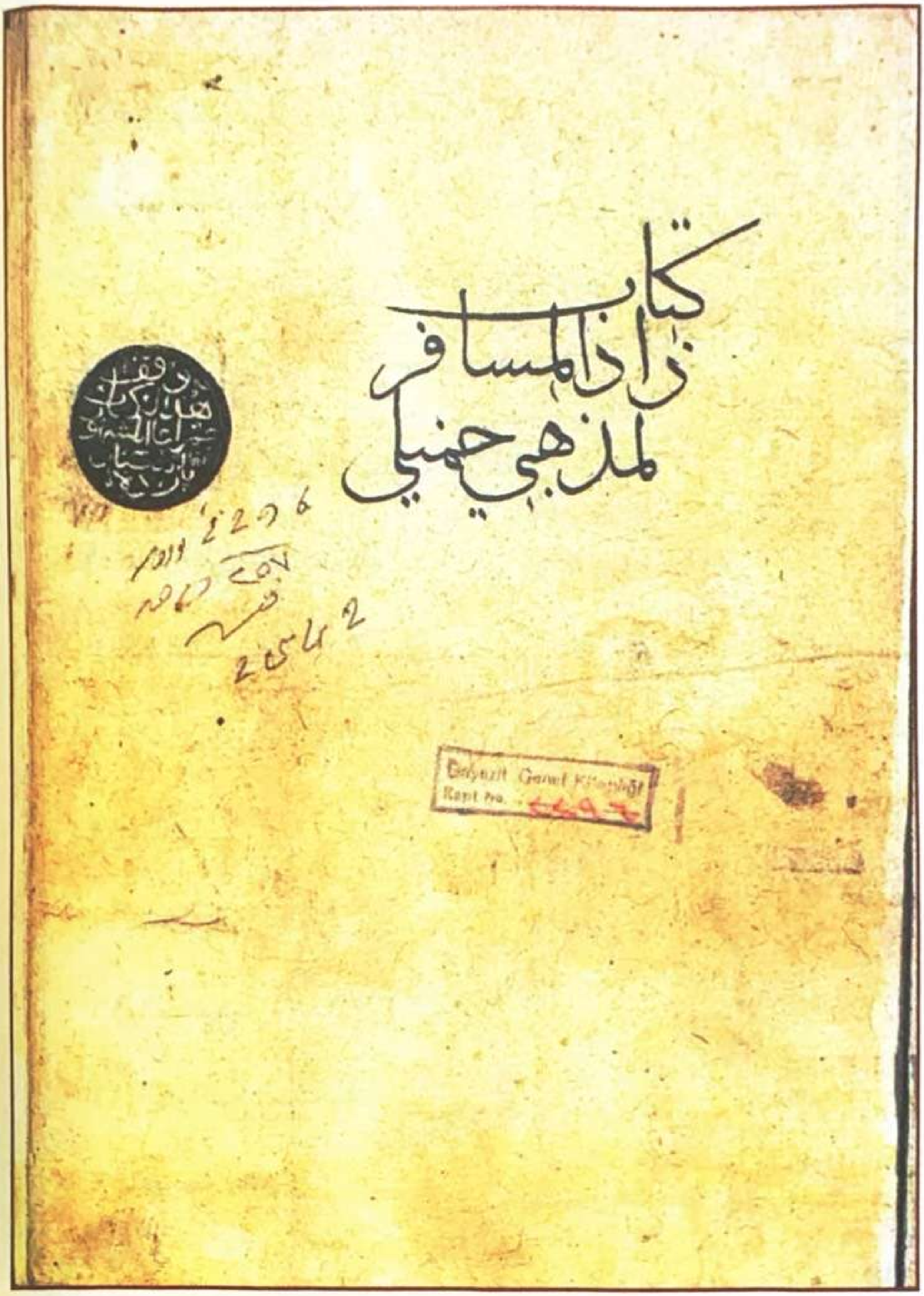
١٠ـ التجزئة.

١١ـ الحموضة ١ / ٢ / ٣.

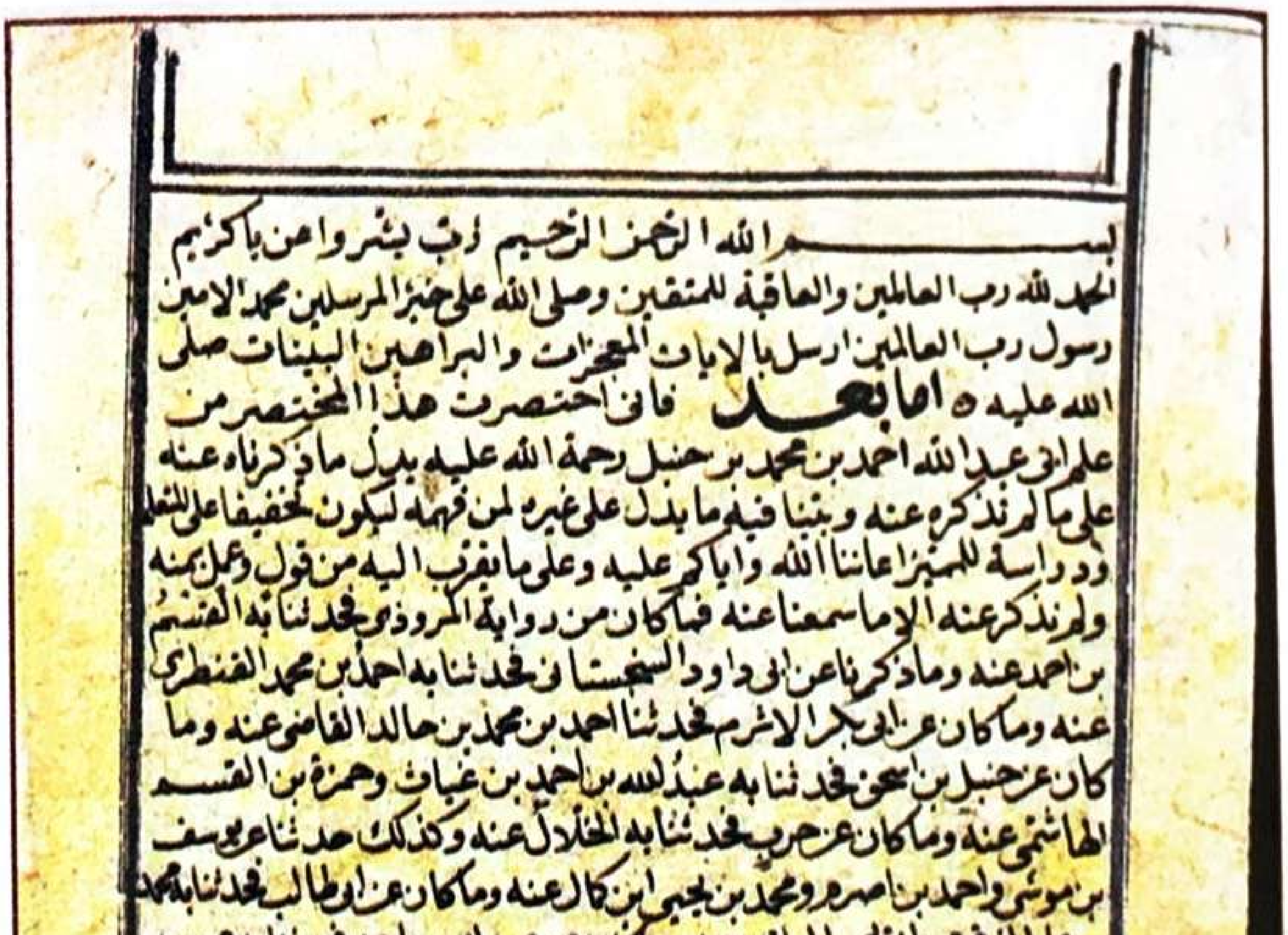
١٢ـ المواضع المشكلة.

١٣ـ فهرسة النسخة.

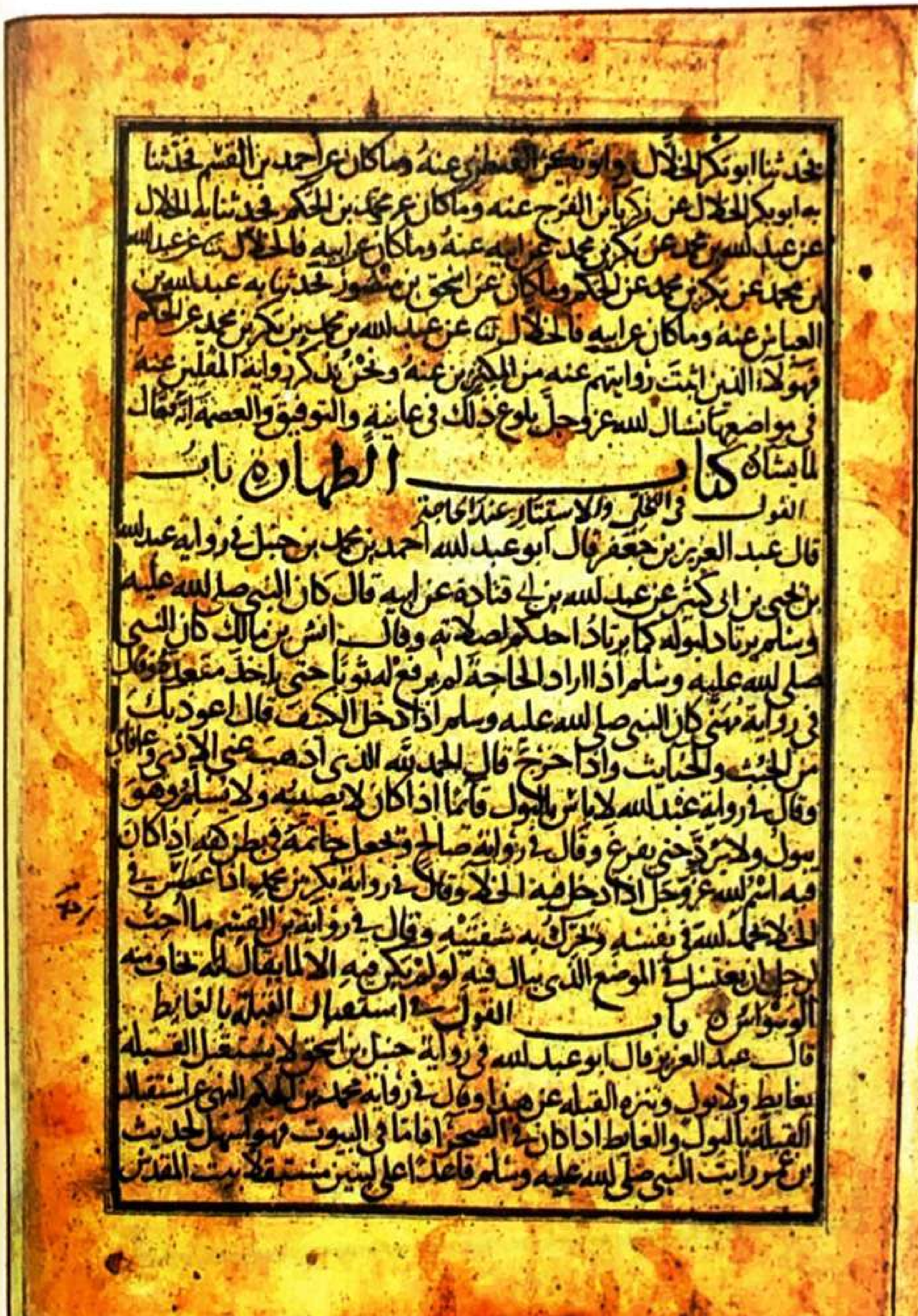
غاشية النسخة



مقدمة المؤلف (١)


بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر واعن يا كريم
الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين وصلى الله على خير المرسلين محمد الامين
رسول رب العالمين ارسل بالآيات المعجزات والبراهين البينات صلى
الله عليه ❁ **اما بعد** فاني اختصرت هذا المختصر من
علم ابي عبد الله احمد بن محمد بن حنبل رحمة الله عليه بدل ما ذكرناه عنه
على ما لم نذكره عنه وبينا فيه ما يدل على غيره لمن فهمه ليكون تخفيفا على النقل
ودراسة للمميز اعاننا الله واياكم عليه وعلى ما يقرب اليه من قول وعمل عنه
ولم نذكر عنه الا ما سمعنا عنه فما كان من رواية المروذي فحدثنا به القسم
بن احمد عنه وما ذكرنا عن ابي داود السجستاني فحدثنا به احمد بن محمد القنطري
عنه وما كان عن ابي بكر الاثرم فحدثنا احمد بن محمد بن خالد القاضي عنه وما
كان عن حنبل بن اسحق فحدثنا به عبد الله بن احمد بن غياث وحمزة بن القسم
الهاشمي عنه وما كان عن حرب فحدثنا به الخلال عنه وكذلك حدثنا عن يوسف
بن موسى واحمد بن اصرم ومحمد بن يحيى ابن كال عنه وما كان عن ابي طالب فحدثنا به محمد
بن علي الخرقي عن ابي يحيى الناقد عنه وما كان عن عبد الله بن احمد فحدثنا به محمد بن
عبد الله بن العباس السواق عنه وما كان عن صالح بن احمد فحدثنا به العباس بن
المغيرة الجوهري عنه وما كان عن الميموني فحدثنا به ابو بكر الخلال وابو محمد الذهبي
عنه وما كان عن ابي الحرث الصائغ فحدثنا به ابو بكر الخلال عن محمد بن جعفر
الراشدي عنه وما كان عن مهنى بن يحيى فحدثنا به الخلال واحمد بن محمد بن علي بن حرب
عن محمد بن علي عن مهنى بن يحيى عنه وكذلك حدثنا عن محمد بن ابي هرون قال حدثنا
ابو الصقر يحيى بن يزداد عنه وكذلك ايضا حدثنا الخلال عن منصور بن الوليد
عن علي بن سعيد عنه وكذلك حدثنا ايضا عن الحسين بن عبد الوهاب ومحمد بن علي
عن ابرهيم بن هانئ ويعقوب بن بختان عنه وكذلك ايضا حدثنا ابو النضر اسمعيل بن
عبد الله بن ميمون العجلي عنه وما كان عن اسحق بن ابرهيم بن هانئ فحدثنا به
جعفر بن محمد الباقلاني عنه وما كان عن جعفر بن محمد فحدثنا به الخلال عن منصور بن
الوليد عن محمد بن جعفر عن ابي عبد الله وما كان عن عبد الكريم بن الهيثم القطان
فحدثنا

مقدمة المؤلف (٢)



حدثنا ابو بكر الخلال وابو بكر القنطري عنه وما كان عن احمد بن القسم حدثنا
به ابو بكر الخلال عن زكريا بن الفرج عنه وما كان عن محمد بن الحكم حدثنا به الخلال
عن عبد الله بن محمد عن بكر بن محمد عن ابيه عنه وما كان عن ابيه فالخلال ثنا عن عبد الله
بن محمد عن بكر بن محمد عن الحكم وما كان عن اسحق بن منصور حدثنا به عبد الله بن
العباس عنه وما كان عن ابيه فالخلال ثنا عن عبد الله بن محمد بن بكر بن محمد عن الحكم
فهولاء الذين اثبت روايتهم عنه من المكثرين عنه ونحن نذكر رواية المقلين عنه
في مواضعها ان شاء الله عز وجل بلوغ ذلك في عنايته والتوفيق والعصمة انه تعالى
لما يشاء

كتاب الطهارة

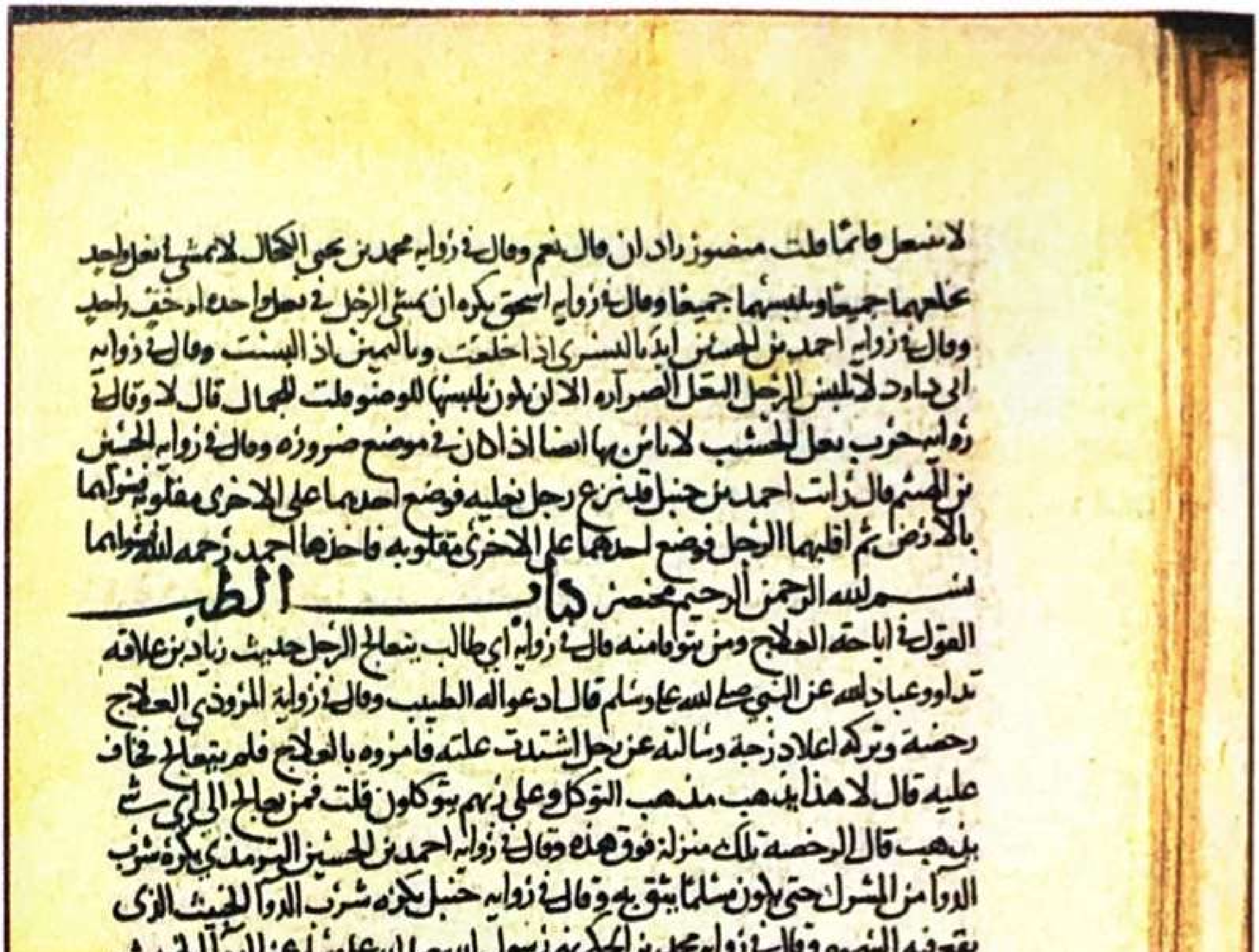
باب القول في التخلي والاستتار عند الحاجة

قال عبد العزيز بن جعفر قال ابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل في رواية عبد الله
بن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم يرتاد لبوله كما يرتاد احدكم لصلاته وقال انس بن مالك كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة لم يرفع ثوبا حتى ياخذ مقعده وقال
في رواية مهنى كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الكنيف قال اعوذ بك
من الخبث والخبائث واذا خرج قال الحمد لله الذي اذهب عني الاذى وعافاني
وقال في رواية عبد الله لا باس بالبول قائما اذا كان لا يصيبه ولا يسلم وهو
يبول ولا يرد حتى يفرغ وقال في رواية صالح وتجعل خاتمه في بطن كفه اذا كان
فيه اسم الله عز وجل اذا دخل فيه الخلا وقال في رواية بكر بن محمد اذا عطس في
الخلا حمد الله في نفسه ويحرك به شفتيه وقال في رواية ابن القسم ما احب
لرجل ان يغتسل في الموضع الذي يبال فيه لو لم يكن فيه الا انما يقال انه يخاف منه
الوسواس

باب القول في استقبال القبلة بالغائط

قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في رواية حنبل بن اسحق لا يستقبل القبلة
بغائط ولا بول وتنزه القبلة عن هذا وقال في رواية محمد بن الحكم النهي عن استقبال
القبلة بالبول والغائط اذا كان في الصحرا فاما في البيوت فهو اسهل الحديث
ابن عمر رايت النبي صلى الله عليه وسلم قاعدا على لبنتين مستقبلا بيت المقدس

صفحات من النسخة (١)


لا ينتعل قائما قلت منصور زاد ان قال نعم وقال في رواية محمد بن يحيى الكحال لا يمشي في نعل واحد
عليهما جميعا وليلبسهما جميعا وقال في رواية اسحق يكره ان يمشي الرجل في نعل واحد او خف واحد
وقال في رواية احمد بن الحسين ابدا باليسرى اذا خلعت وباليمين اذا لبست وقال في رواية
ابي داود لا يلبس الرجل النعل الصرارة الا ان يكون يلبسها للوضوء قلت للجمال قال لا وقال في
رواية حرب نعل الخشب لا باس بها ايضا اذا كان في موضع ضرورة وقال في رواية الحسن
بن الهيثم قال رايت احمد بن حنبل وقد نزع رجل نعليه فوضع احدهما على الاخرى مقلوبة فنزعهما
بالارض ثم اقلبهما الرجل فوضع احدهما على الاخرى مقلوبة فاخذها احمد رحمه الله فنزعهما

بسم الله الرحمن الرحيم مختصر **باب الطب**

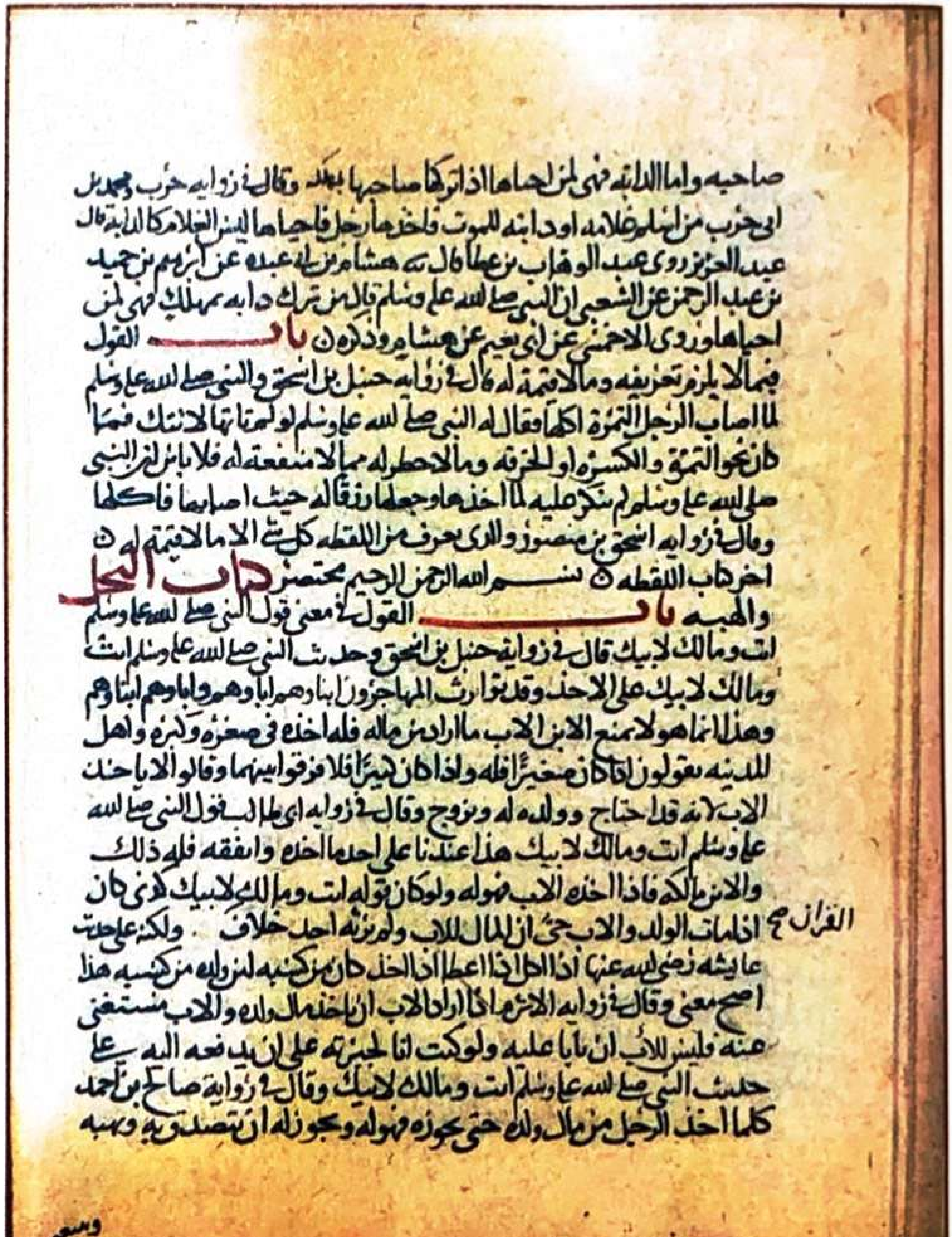
القول في اباحة العلاج ومن تركه فانه قال في رواية ابي طالب يتعالج الرجل حديث زياد بن علاقة
تداووا عباد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ادعوا له الطبيب وقال في رواية المروذي العلاج
رخصة وتركه اعلا درجة وسالته عن رجل اشتدت علته فامروه بالعلاج فلم يتعالج يخاف
عليه قال لا هذا يذهب مذهب التوكل وعلى ربهم يتوكلون قلت فمن يعالج الي اي شي
يذهب قال الرخصة تلك منزلة فوق هذه وقال في رواية احمد بن الحسين الترمذي يكره شرب
الدوا من المشرك حتى يكون مسلما يثق به وقال في رواية حنبل يكره شرب الدوا الخبيث الذي
يقع فيه السموم وقال في رواية محمد بن الحكم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدوا الخبيث
وان احترت ان عامة هذه الادوية سم وكذا يقولون الحنظل سم والبزرقطونا سم فانا اهابه فقال
في رواية اسمعيل بن سعيد وسالته عن شرب دهن الخروع او دوا المشي فقال لي وكيع عن يونس
بن ابي اسحق عن مجاهد عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدوا الخبيث السم

باب القول في شرب ابوال الابل قال في رواية ابي صالح لا باس بابوال الغنم والبقر
والابل اذا كان يستشفى به وقال في رواية حنبل ابوال الابل يشرب اذا كان يضطر اليها يشربها
لضرورة انما اذن النبي صلى الله عليه وسلم في شربها للضرورة وقال في رواية ابي داود يشرب ابوال
الابل من علة فاما رجل صحيح فلا يعجبني ان يشرب ابوال الابل وقال في رواية ابي الحرث وابرهيم
ابن الحرث وابي بكر الاثرم يشرب ابوال الابل اذا كان من ضرورة وذكر عن ابي قلابة عن
انس ان اناسا اتوا النبي صلى الله عليه وسلم من عكل اجتووا المدينة فامر لهم بذود لقاح وامرهم
ان يشربوا من ابوالها وقال في رواية حنبل لا تشرب ابوال الا لضرورة حرم رسول الله صلى
الله

صفحات من النسخة (٢)


يأكل من مال اليتيم ما لم ينقص من أموالهم إذا كان فقيراً أكل بالمعروف بقدر ما يعمل لهم ولا
يقرض الرجل من مال اليتيم لأحد يريد مكافأته ولا مودته ويقرض على النظر والشفقة وأمر
الوصي جائز في بيع ويشتري ويقرض ولا يستقرض الوصي من مال اليتيم ولا يتجر به فإن استقرض وربح فالربح
لليتيم وإن دفعها إلى رجل مضاربة فضاع المال فقوله لازم حتى أتى حال مكانه فإن دفعه مضاربة
كان عليه حتى يرده على اليتيم فإن ضاع أو أصابه شيء غرم له فإن حمل به على اليتيم فضاع المال فليس
عليه شيء إنما أراد الخير وقال في رواية إسحق بن إبراهيم وللوصي أن يبيع الجارية إذا كان يبيعها إصلاحاً
للصبي وقال في رواية إسحق بن منصور للوصي أن يكاتب العبد ولا يجوز له العتق وقال في رواية
يوسف بن موسى إذا أعتق الوصي عبداً ولم يرد الضرر بالورثة فلا بأس وقال في رواية مهنى لا
يشتري الوصي من مال اليتيم شيئاً ولكن يوكل من يشتري له قال عبد العزيز لا أرى بين الكتابة
والعتق في الصلاح وقال في رواية مهنى لا تزوج أمة اليتيم لأن الأمة خادمه وقال في رواية أبي
طالب لا يقرأ الوصي في مصحف اليتيم لأنه يخلقه وقال في رواية أبي داود وللوصي أن يفسخ
من غير أن يحضر هو بمنزلة الأب في كل شيء إلا في النكاح وقال في رواية مهنى يستقيم للوصي
أن يدفع مال اليتيم إليه بغير إذن القاضي لأنه بمنزلة الوالد وقال في رواية ابن منصور قال الله تعالى
وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه قال أبو موسى الطعم
منها وعبد الرحمن بن أبي بكر وقال في رواية إسحق بن إبراهيم لا ضمان على الوصي فيما أراد به
الخير والحيطة وإذا اعتدى في الوصية رده الوصي إلى الحق ○ بسم الله الرحمن الرحيم
مختصر كتاب الفرائض باب الأدب قال في رواية الميموني واجب على الولد بر والديه
ما لم يكن معصية قال الله تعالى أن اشكر لي ولوالديك وقال تعالى فلا تقل لهما أف ثم قال حديث
ابن مسعود قيل للنبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل قال الصلاة لوقتها وبر الوالدين وسئل
في الجهاد والوالدان لهما كارهين قال يطيعهما ويقول ارجع فأضحكهما كما أبكيتهما قلت فيه
تغليظ من كتاب وسنة قال نعم وقال في رواية مهنى ابن يحيى وسألته أن كان لي نعمل على أمهما
يعني يقطع الطريق فأحسن صوله وأترحم عليه قال نعم وقال في رواية الميموني قلت له عامر ابن عبد الله
ابن الزبير فقال الشيخ قال كان ساكن عباد الله لقد بلغني أنه قال ما سألت الله عز وجل حاجة
في نفسي من سنة عشر كذا قال أبو عبد الله توفي وكان مشغول بالدعاء لأبيه وقال في رواية المروذي
بر الوالدين كفارة للكبائر باب القول فيمن أغضب والديه وأبكاهما يرجع فيضحكهما
واستغفر لهم
قال

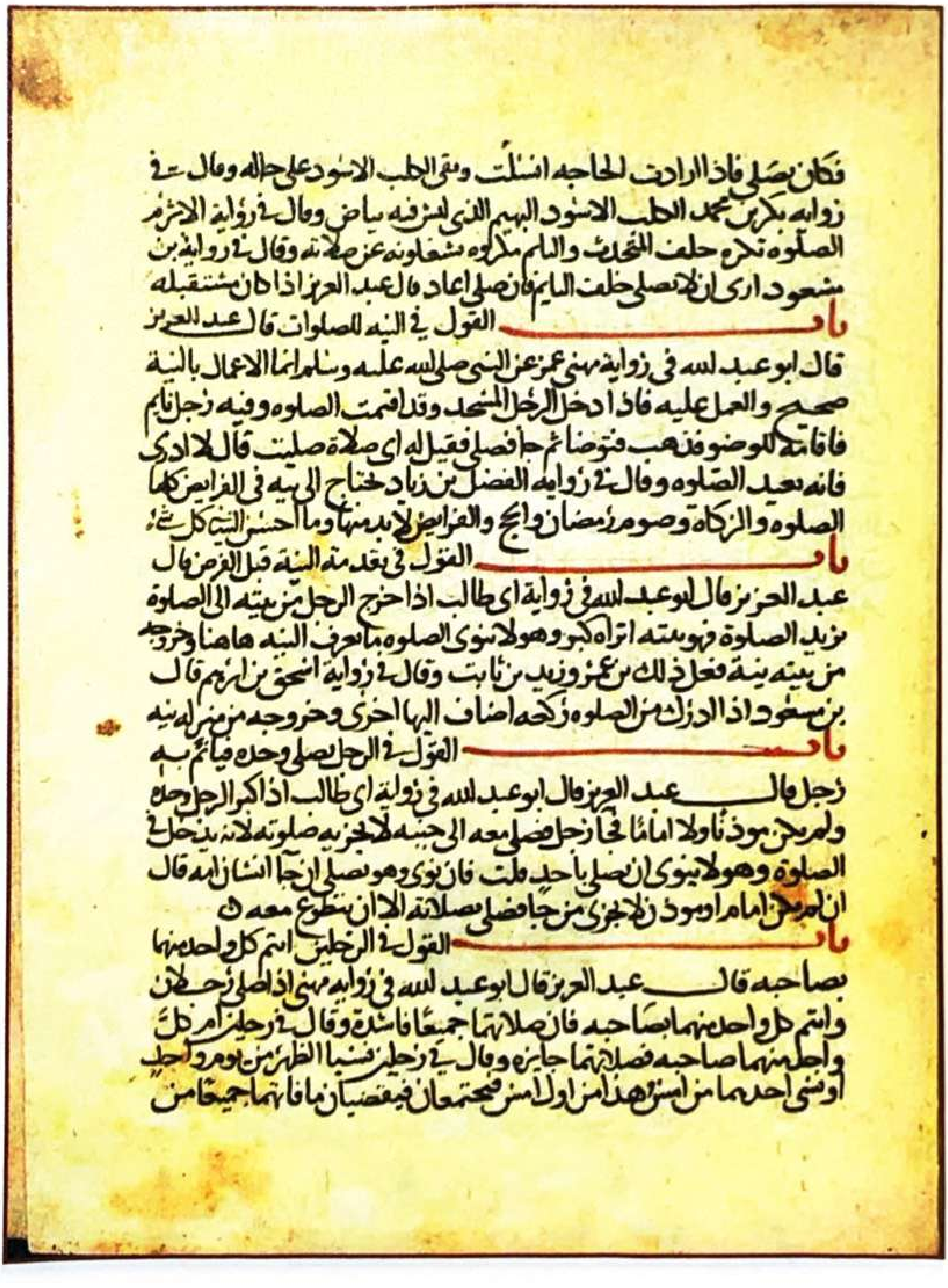
صفحات من النسخة (٣)


صاحبه وأما الدابة فهي لمن أحياها إذا تركها صاحبها بمهلك وقال في رواية حرب ومحمد بن
أبي حرب من أسلم غلامه أو دابته للموت فلم أخذها رجل فأحياها أليس الغلام كالدابة قال
عبد العزيز روى عبد الوهاب بن عطاء قال نا هشام من له عبده عن إبراهيم بن حميد
بن عبد الرحمن عن الشعبي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك دابة بمهلك فهي لمن
أحياها وروى الأخنسي عن أبي نعيم عن هشام وذكره ن باب القول
فيما لا يلزم تعريفه وما لا قيمة له قال في رواية حنبل بن إسحق والنبي صلى الله عليه وسلم
لما أصاب الرجل التمرة أكلها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لو لم تأتها لأتتك فما
كان نحو التمرة والكسرة أو الخرقة وما لا خطر له مما لا منفعة له فلا بأس لأن النبي
صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه لما أخذها وجعلها رزقا له حيث أصابها فأكلها
وقال في رواية إسحق بن منصور والذي يعرف من اللقطة كل شيء إلا ما لا قيمة له ن
آخر كتاب اللقطة ن بسم الله الرحمن الرحيم مختصر كتاب النحل
والهبة باب القول في معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم
أنت ومالك لأبيك قال في رواية حنبل بن إسحق وحديث النبي صلى الله عليه وسلم أنت
ومالك لأبيك على الأخذ وقد توارث المهاجرون أبناؤهم آباؤهم وهم وآباؤهم أبناؤهم
وهذا إنما هو لا يمنع الابن الأب ما أراد من ماله فله أخذه في صغره وكبره وأهل
المدينة يقولون إذا كان صغيرا فله وإذا كان كبيرا فلا فرقوا بينهما وقالوا الأب يأخذ
الأب لأنه قد احتاج ووالده له ويزوج وقال في رواية أبي طالب قول النبي صلى الله
عليه وسلم أنت ومالك لأبيك هذا عندنا على أحدهما أخذه وأنفقه فله ذلك
والابن لم يأكله فإذا أخذه الأب فهو له ولو كان قوله أنت ومالك لأبيك كما في كان
إذا مات الولد والأب حي أن المال للأب ولم يرثه أحد خلاف ولكن على حديث القرآن صح
عائشة رضي الله عنها أن الرجل إذا أعطى أن الخذ كان من كسبه لمن وله من كسبه هذا
أصح معنى وقال في رواية الأثرم إذا أراد الأب أن يأخذ مال ولده والأب مستغني
عنه فليس للأب أن يأبا عليه ولو كنت أنا لجبرته على أن يدفعه إليه على
حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنت ومالك لأبيك وقال في رواية صالح بن أحمد
كلما أخذ الرجل من مال ولده حتى يحوزه فهو له ويجوز له أن يتصدق به ويهبه
وسعم

صفحات من النسخة (٤)

فان لم يكن عليك جعله فلك الربع فانه لا يجوز شرطان في شرط فاذا قال ما اخرج
الله تبارك وتعالى من هذه الارض فلي ثلثه اخماس وعشر خمس وما بقي فلك فان
ذلك جايز فكذلك جميع هذه الشروط وقال في رواية منصور بن اسحق ان اراد
الاكار ان يخرج من الارض ويبيع الزرع فانه لا يجوز بيعه حتى يبلغ واصلاحه
قبل ان يبيع عمل يديه وما عمل في الارض وليس فيها زرع قال لم يجب له بعد شي
انما يجب له بعد التمام ٥ باب القول في الاكار يبيع ما عمل قبل
القسمة قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في رواية اسحق بن منصور اذا
اراد الاكار ان يخرج من الارض فيبيع الزرع فانه لا يجوز بيعه حتى يبلغ واصلاحه
قبل ان يبيع عمل يديه وما عمل في الارض وليس فيها زرع قال لم يجب له بعد شي
انما يجب له بعد التمام ٥ باب القول في الاكار يجب عليه
العشر في حصته قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في رواية اسحق بن منصور
يعطي الاكار اذا خرج في نصيبه العشر اذا وجب له في نصيبه ما يجب في العشر
باب القول في الرجل يحصد او يجذ بالثلث او الربع او الخمس قال
عبد العزيز قال ابو عبد الله في رواية مهنى لا باس ان يحصد الزرع ويصرم النخل
بسدس ما يخرج وكذلك الثوب يعمل بالثلث ولا باس به وهو احب الي من المقاطعة
باب القول في اجرة الحصاد على من تجب قال عبد العزيز
قال ابو عبد الله في رواية المروذي وان اشترط جداد النخل على العامل فهو جايز
ليس له آلة العمل واذا لم يشترط فعلى رب الارض حصته ما يصيبه من اجل ما جعل
له وعلى العامل حصته ما يصيبه ٥ تم كتاب المزارعة بسم الله الرحمن الرحيم مختصر
كتاب الاموال باب القول في معرفة صنوف الاموال قال
عبد العزيز قال ابو عبد الله في رواية المروذي والميموني وابي النضر العجلي قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قرية اتيتموها واقمتم بها فسهمكم فيها وايما
قرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم قال ابو عبد الله
يعني سهمكم فيها يريد سهمك ولكن هو في سهمهم ومن ذهب الى السنة كان حكمه
في السواد على هذا قال ابو عبد الله الاموال ثلثة غنيمة وفي وصدقة ٥

صفحات من النسخة (٥)

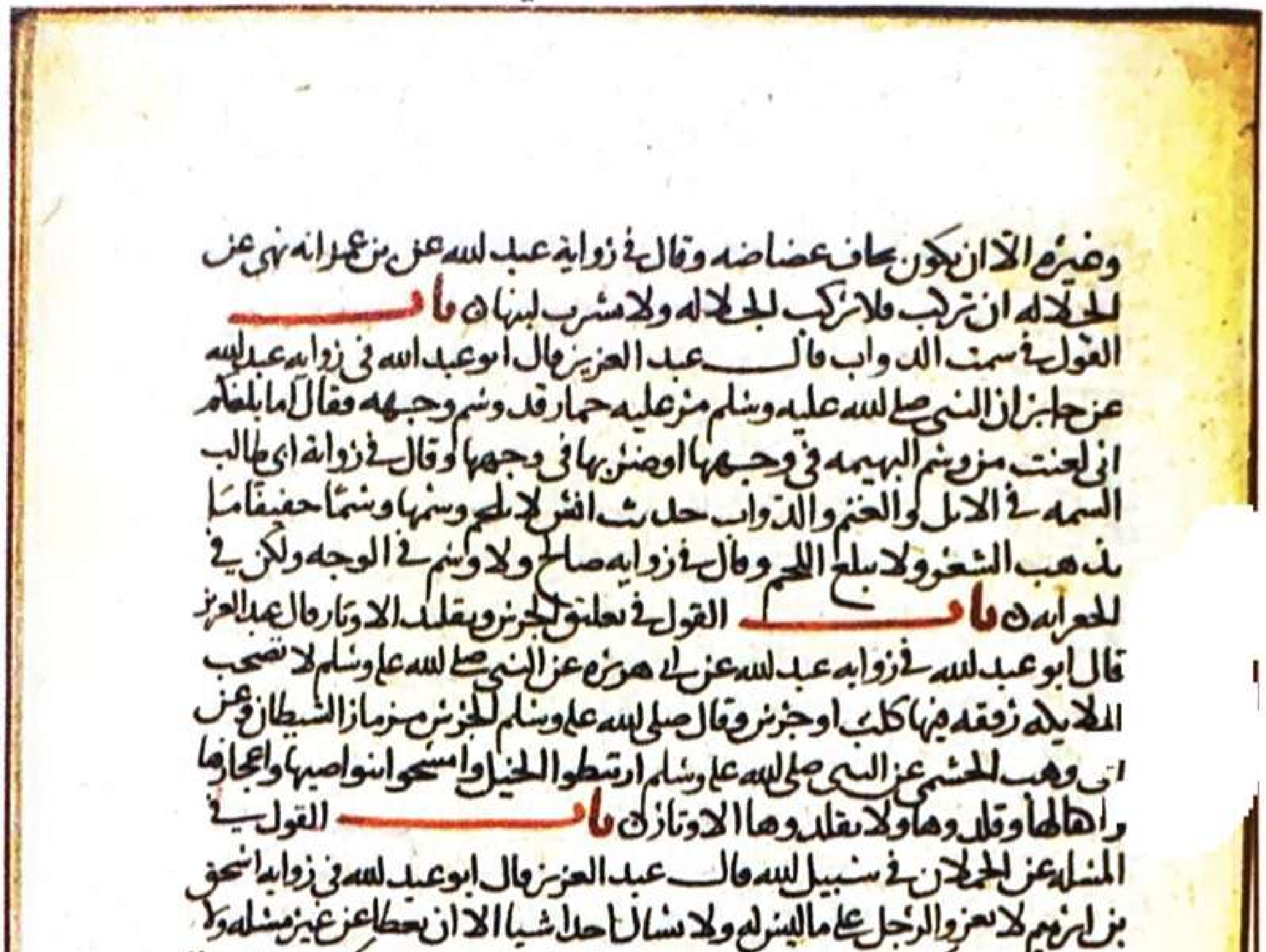

فكان يصلي فاذا اراد الحاجه انسلت وبقي الجلد الاسود على حاله وقال في
روايه بكر بن محمد الجلد الاسود البهيم الذي ليس فيه بياض وقال في رواية الاثرم
الصلوه تكره خلف المتحدث والنايم مكروه يشغلونه عن صلاته وقال في روايه بن
مسعود ارى ان لا يصلي خلف النايم فان صلى اعاد قال عبد العزيز اذا كان يستقبله
باب القول في النيه للصلوات قال عبد العزيز
قال ابو عبد الله في رواية مهني عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية
صحيح والعمل عليه فاذا دخل الرجل المسجد وقد اقيمت الصلوه وفيه رجل نايم
فقام الى الوضو فذهب فتوضا ثم جا فصلى فقيل له اي صلاة صليت قال لا ادري
فانه يعيد الصلوه وقال في روايه الفضل بن زياد يحتاج الى نيه في الفرايض كلها
الصلوه والزكاه وصوم رمضان والحج والفرايض لا بد منها وما احسن النيه كل شي
باب القول في تقدمة النية قبل الفرض قال
عبد العزيز قال ابو عبد الله في رواية ابي طالب اذا خرج الرجل من بيته الى الصلوه
يريد الصلوة فهو بنيته اتراه كبر وهو لا ينوي الصلوه ما تعرف النيه هاهنا خروجه
من بيته نية فعل ذلك بن عمر وزيد بن ثابت وقال في رواية اسحق بن ابرهيم قال
بن مسعود اذا ادرك من الصلوه ركعه اضاف اليها اخرى وخروجه من منزله نيه
باب القول في الرجل يصلي وحده فياتم به
رجل قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في رواية ابي طالب اذا كبر الرجل وحده
ولم يكن موذنا ولا اماما فجا رجل فصلى معه الى جنبه لا تجزيه صلوته لانه يدخل في
الصلوه وهو لا ينوي ان يصلي باحد قلت فان نوى وهو يصلي ان جا انسان ايمه قال
ان لم يكن امام او موذن لا تجزي من جا فصلى بصلاته الا ان يتطوع معه
باب القول في الرجلين ائتم كل واحد منهما
بصاحبه قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في روايه مهني اذا صلى رجلان
وائتم كل واحد منهما بصاحبه فان صلاتهما جميعا فاسدة وقال في رجلين ام كل
واحد منهما صاحبه فصلاتهما جايزه وقال في رجلين نسيا الظهر من يوم واحد
او نسي احدهما من امس وهذا من اول امس فجتمعا فيقضيان ما فاتهما جميعا من

خاتمة النسخة



ابن حسان كان ابن عمر اذا قيل له ادخل سلم ثم يدخل وكان طلحة اذا قيل له ذلك قال
باب الرجل يستاذن على اهله وزوجته قال في رواية مهنى وقد سئل عن الرجل
يدخل الى منزله ينبغي له ان يستاذن قال يحرك نعله اذا دخل باب القول فيمن
اطلع في منزل قوم ففقؤوا عينه قال في رواية علي بن سعيد حديث النبي صلى الله عليه وسلم
من نظر في دار قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤوا عينه قلت لهذا ان يفعل ذلك قال نعم
قال ينظر الى حرمة الرجل وجعل يستعظم ذلك وذكر حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب الانكار على من لعب بالشطرنج قال في رواية ابي طالب وسالته امر بالقوم
يلعبون بالشطرنج اقلبها عليهم قال النرد اشد والشطرنج ايضا اقلبها عليهم قلت فان
غطوها او ستروها يجعلونها خلفهم قال لا تعرض لهم اذا ستروها عنك اخبرنا عبد
العزيز بن جعفر حدثنا احمد بن محمد بن هرون الخلال قال حدثنا حرب بن اسمعيل قال
قلت لاسحق بن راهويه اترى لعب الشطرنج باسا قال الباس كله قلت فان
اهل الثغور يلعبون بها للحرب قال هو فجور ٥ تم كتاب زاد المسافر
بحمد الله تعالى وحسن توفيقه وصلى الله على سيدنا
محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا طيبا مباركا
وكان الفراغ من كتابته ضحى يوم الخميس عاشر
شهر الله المحرم سنة ثمان وستين وسبع مائة

حاشية ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١)



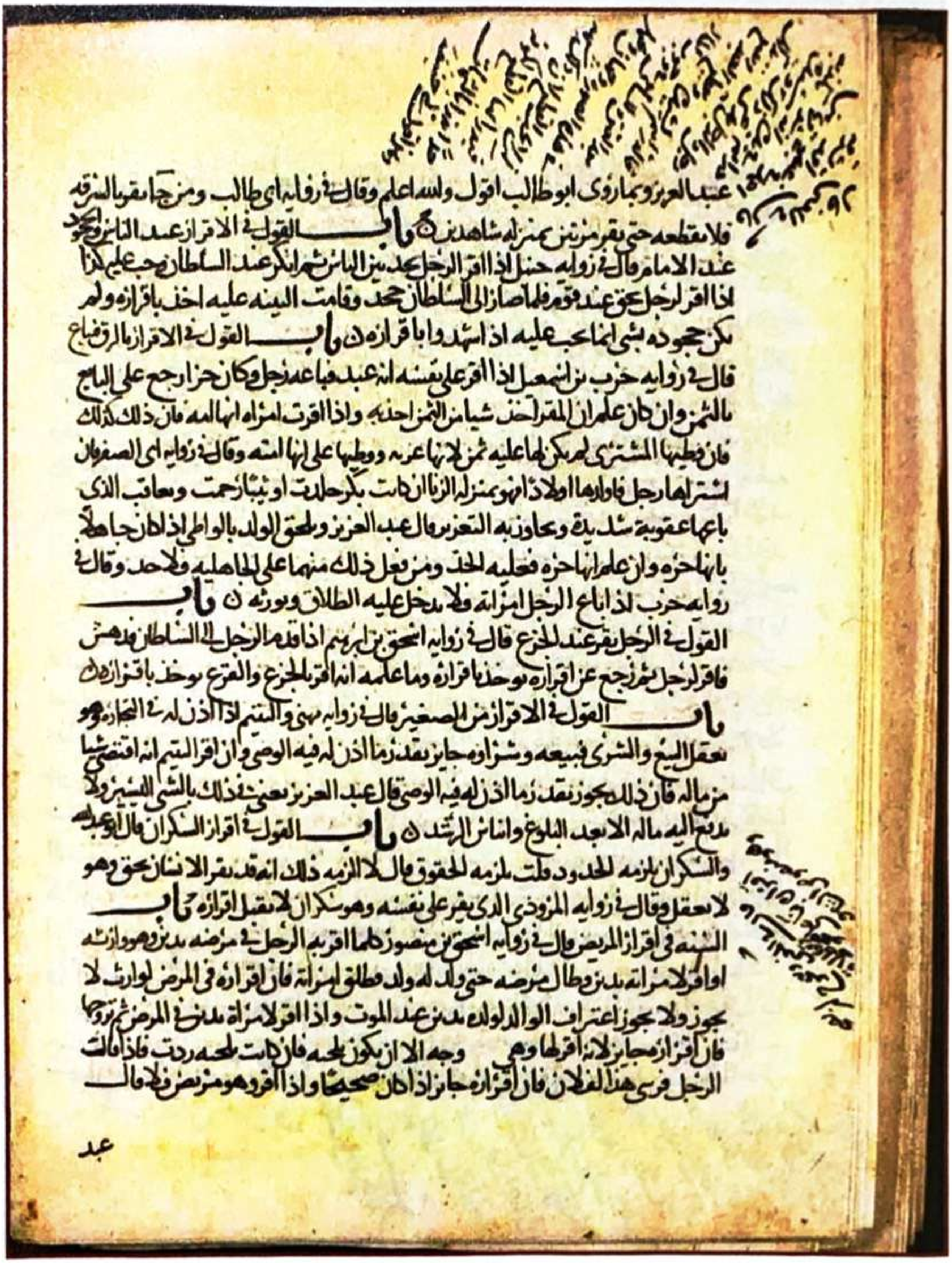
وضرع الا ان يكون بحاف عضاضه وقال في رواية عبد الله عن ابن عمر انه نهى عن
الجلاله ان تركب فلا تركب الجلاله ولا تشرب لبنها ٥ باب
القول في سمت الدواب قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في روايه عبد الله
عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه حمار قد وسم وجهه فقال اما بلغكم
اني لعنت من وسم البهيمه في وجهها او ضرب بها في وجهها وقال في روايه ابي طالب
السمه في الابل والغنم والدواب حديث انس لا باس وسمها وسما خفيفا ما
يذهب الشعر ولا يبلغ اللحم وقال في روايه صالح ولا وسم في الوجه ولكن في
اللحم ابدا ٥ باب القول في تعليق الجرس وتقليد الاوتار قال عبد العزيز
قال ابو عبد الله في روايه عبد الله عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصحب
الملايكه رفقه فيها كلب او جرس وقال صلى الله عليه وسلم الجرس مزمار الشيطان وعن
ابي وهب الجشمي عن النبي صلى الله عليه وسلم ارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها واعجازها
واقلدوها ولا تقلدوها الاوتار ٥ باب القول في
المسله عن الجعلان في سبيل الله قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في روايه اسحق
بن ابراهيم لا يغزو الرجل على ما ليس له ولا يسال احدا شيا الا ان يعطى من غير مسله ولا
اشراف نفس وترك المسله فيه احب الي وقال في روايه ابي داود لا يترك من اعطا شيا
في سبيل الله لا ياخذ منه شيا وقال اهله في سبيل الله ٥ باب
القول في تمليك الفرس لمن غزا عليه قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في روايه محمد
بن الحكم وابي داود من حمل على فرس في سبيل الله فاذا غزا عليه من دفع اليه فهو له
واحتج بحديث ابن عمر فوجد ولا صنام ولم يكن صاحبها الا من غزو وتعب شديد
زاد محمد بن الحكم ولو ان رجلا خرج على فرس في سبيل الله حمل عليه فاذا غزا عليه غزوه
ثم رجع فهو له ان شا باعه على حديث ابن عمر فراه يصوا ساع فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تعد في صدقتك ولم يبنه الذي غزا عليه عن اسع الا ان يجعل الفرس حبيسا
فهذا لا يباع ابدا الا من عله وقال في روايه المروذي يجعل من الفرس الحبيس اذا عطب
على الدواب الحبيس ٥ باب القول فيمن يوصي بفرس في سبيل الله
يدفع الى من له فرس قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في روايه ابي طالب اذا دفع

حاشية ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢)

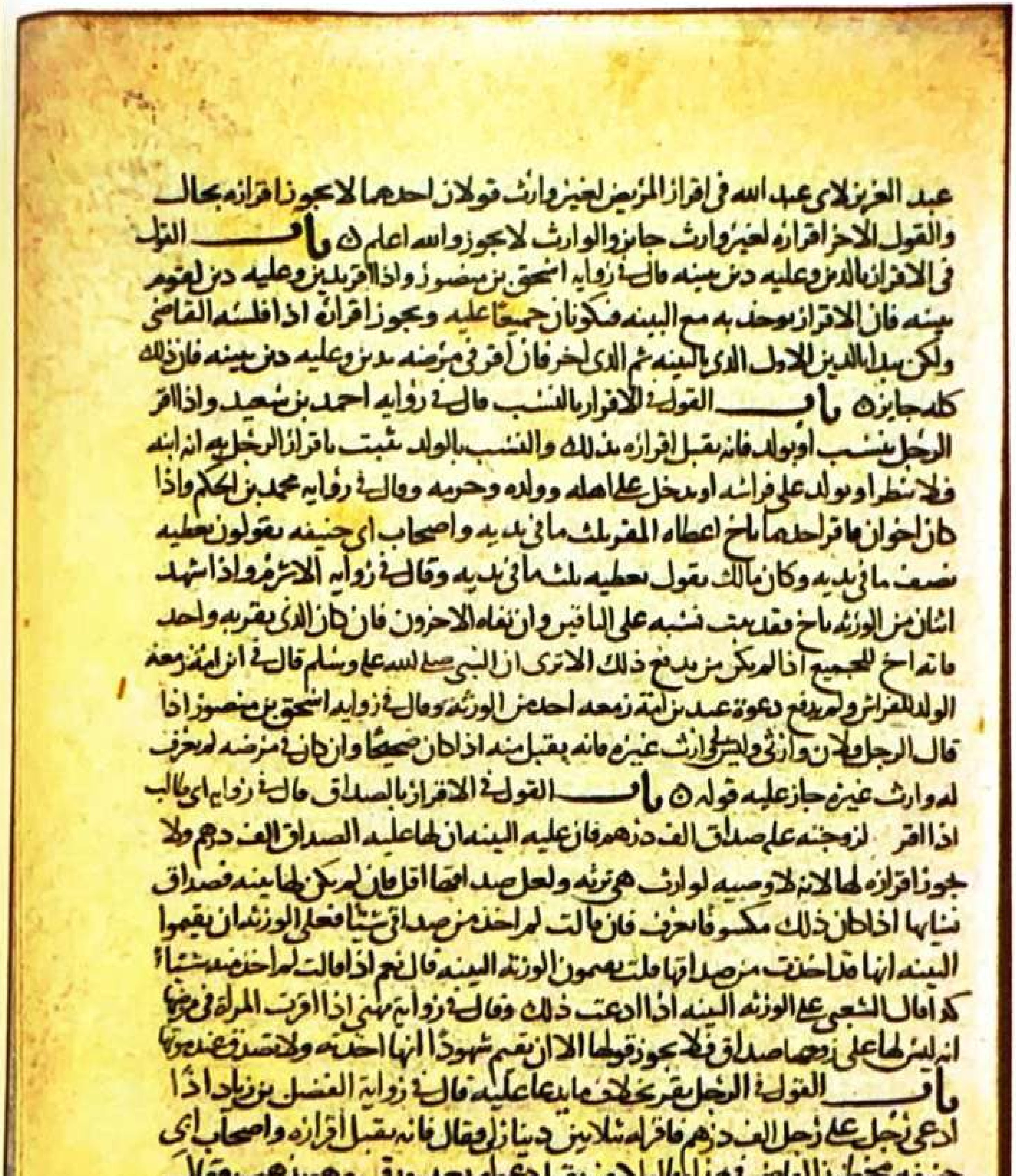
ويعانقهما إذا سلم عليه قال في رواية حرب بن إسمعيل وسألته عن الرجل يقدم من سفر فيأتيه
إخوانه فيقوم إليهم ويسلم عليهم ويعانقهم قال أرجو أن لا يكون به بأسا قال أحمد استقبل
النبي صلى الله عليه وسلم فالتزمه مثل الأجلح عن الشعبي قال نعم وقال في رواية المروذي عن
حديث أبي ذر عانقني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت هذه أجود وأجود باب
قبلة الرأس والعين في السلام قال في رواية إسمعيل بن إسحق الثقفي وسألته ترى أن يقبل
رأس الرجل ويده قال نعم وقال في رواية المروذي وسألته عن قبلة اليد فلم ير بها بأسا على
طريق الدين وقد قبل أبو عبيدة يد عمر بن الخطاب وإن كانت على طريق دنيا فلا إلا رجل يخاف سيفه
وسطوته باب قوله من سره أن يقوم إليه الرجال فليتبوأ مقعده من النار قال في رواية
حنبل قلت لابن عمر ترى أن يقوم الرجل للرجل من مجلسه إذا رآه قال لا يقوم أحد إلا
الولد لوالده أو لأمه فأما لغير الوالدين فلا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوموا حتى تروني إنما ذلك في الصلاة إذا قام النبي
صلى الله عليه وسلم قاموا وقال النبي صلى الله عليه وسلم من سره أن يتمثل له الرجال قياما
فليتبوأ مقعده من النار قال عبد العزيز القيام الواجب للإمام العادل والوالدين
ولأهل الدين والورع والكرم من الناس لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للأنصار
قوموا إلى سيدكم والقيام إذا وقع لغير الدين أو لزينة الدنيا فهذا هو المكروه والنهي عنه
والذي يقام إليه ينبغي له أن لا يستكبر نفسه إليه ولا يطلبه ولا يريده والنهي قد وقع على الرد
في ذلك الحال فإذا لم يستر بالقيام إليه وقاموا له فغير ممنوع منه ولمن قام إليه إعظاما لما له
الفضل الكبير ما دام إسناده باب ما يكره أن يقول الرجل في سلامه قال في رواية ابن
منصور يكره أن يقول الرجل جعلني الله فداك ولا بأس أن يقول فداك أبي وأمي باب
القول في التوديع في السلام وما يدعو به قال في رواية الميموني ودعني أبو عبد الله
فقال أستودع الله دينك وأمانتك باب الاتكاء على الظهر في المجلس قال في
رواية حنبل رأيت أبا عبد الله مستلقيا على قفاه واضعا إحدى رجليه على الأخرى في منزله
وهو يحدثنا بالليل وقال في رواية مهنا وسألته عن المرأة تنام على قفاها قال يكره لها
ذلك قلت فإذا ماتت فكيف يصنعون في غسلها قال إنما كره لها أن تنام على قفاها في
حياتها وليس ذلك في الموت باب الرجل يقوم من مجلسه ليجلس فيه غيره

قال

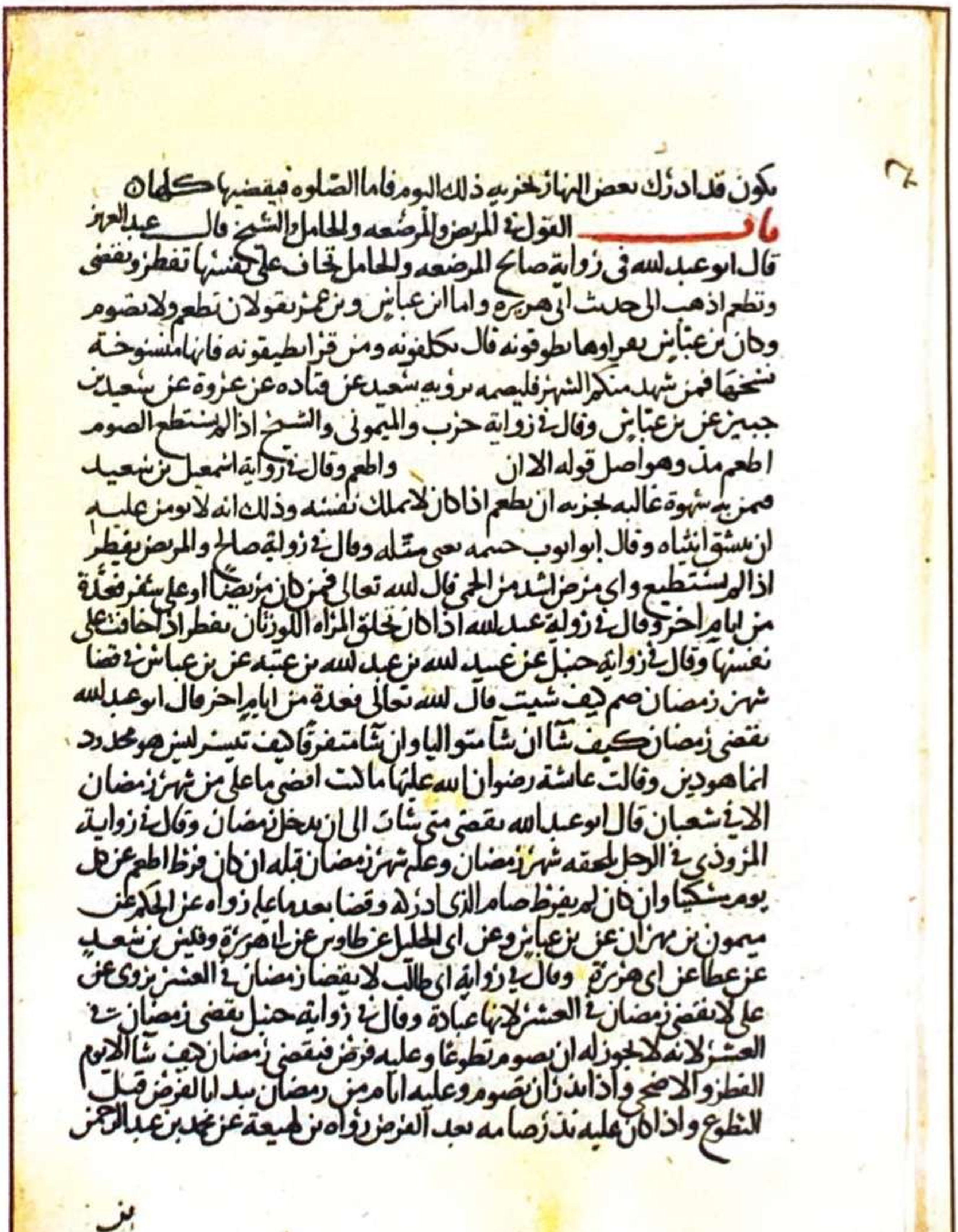
حاشية الناسخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١)


عبد العزيز ومما روى ابو طالب اقول والله اعلم وقال في رواية ابي طالب ومن جاء مقرا بالسرقة
فلا نقطعه حتى يقر مرتين بمنزلة شاهدين باب القول في الاقرار عند الناس ويجحد
عند الامام قال في رواية حنبل اذا اقر الرجل عند بين الناس ثم انكر عند السلطان رجع عليه كذا
اذا اقر لرجل عن عبد قوم فلما صار الى السلطان جحد وقامت البينة عليه اخذ باقراره ولم
يكن جحوده بشي انما يجب عليه اذا اشهدوا باقراره باب القول في الاقرار بالرضاع
قال في رواية حرب بن اسمعيل اذا اقر على نفسه انه عبد فباعه رجل وكان حرا رجع على البايع
بالثمن وان كان علم ان المقر اخذ شيا من الثمن اخذ به واذا اقرت امراه انها امه فان ذلك كذلك
فان وطيها المشتري لم يكن لها عليه ثمن لانها غرته ووطيها على انها امته وقال في رواية ابي الصقر فان
اشتراها رجل فاولدها اولادا فهو بمنزلة الزنا ان كانت بكرا جلدت او ثيبا رجمت ويعاقب الذي
باعها عقوبة شديدة ويجاوز به التعزير قال عبد العزيز ويلحق الولد بالواطي اذا كان جاهلا
بانها حرة وان علم انها حرة فعليه الحد ومن فعل ذلك منهما على الجاهلية فلا حد وقال في
رواية حرب اذا باع الرجل امراته فلا يدخل عليه الطلاق ويوديه باب
القول في الرجل يقر عند الجزع قال في رواية اسحق بن ابرهيم اذا قدم الرجل الى السلطان فدهش
فاقر لرجل ثم رجع عن اقراره يوخذ باقراره وما علمه انه اقر بالجزع والفزع يوخذ باقراره
باب القول في الاقرار من الصغير قال في رواية مهنى واليتيم اذا اذن له في التجارة وهو
يعقل البيع والشرى فبيعه وشراوه جايز بقدر ما اذن له فيه الوصي وان اقر اليتيم انه اقتضى شيا
من ماله فان ذلك يجوز بقدر ما اذن له فيه الوصي قال عبد العزيز يعني ذلك بالشي اليسير ولا
يدفع اليه ماله الا بعد البلوغ وايناس الرشد باب القول في اقرار السكران قال ابو عبد الله
والسكران يلزمه الحدود قلت يلزمه الحقوق قال لا الزمه ذلك انه قد يقر الانسان بحق وهو
لا يعقل وقال في رواية المروذي الذي يقر على نفسه وهو سكران لا يقبل اقراره باب
السنة في اقرار المريض قال في رواية اسحق بن منصور اذا اقر به الرجل في مرضه بدين وهو وارثه
او اقر لامراته بدين وطال مرضه حتى ولد له ولد فطلق امراته فان اقراره في المرض لوارث لا
يجوز ولا يجوز اعتراف الوالد لولده بدين عند الموت واذا اقر لامراة بدين في المرض ثم تزوجها
فان اقراره جايز لانه اقر لها وهي وجه الا ان يكون يلحقه فان كانت يلحقه ردت فاذا كانت
الرجل في هذا العقل لان فان اقراره جايز اذا كان صحيحا واذا اقر وهو مريض فلا مال
عبد

حاشية الناسخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢)


عبد العزيز لابي عبد الله في اقرار المريض لغير وارث قولان احدهما لا يجوز اقراره بحال
والقول الاخر اقراره لغير وارث جايز والوارث لا يجوز والله اعلم ٥ باب القول
في الاقرار بالدين وعليه دين بينه قال في رواية اسحق بن منصور واذا اقر بدين وعليه دين لقوم
بينه فان الاقرار يوحد به مع البينه فيكونان جميعا عليه ويجوز اقراره اذا افلسه القاضي
ولكن يبدا بالدين الاول الذي بالبينه ثم الذي لاخر فان اقر في مرضه بدين وعليه دين بينه فان ذلك
كله جايز ٥ باب القول في الاقرار بالنسب قال في رواية احمد بن سعيد واذا اقر
الرجل بنسب او بولد فانه يقبل اقراره بذلك والنسب بالولد يثبت ما اقر الرجل به انه ابنه
فلا ينظر او يولد على فراشه او يدخل على اهله وولده وحريمه وقال في رواية محمد بن الحكم واذا
كان اخوان فاقر احدهما باخ اعطاه المقر ثلث ما في يديه واصحاب ابي حنيفه يقولون يعطيه
نصف ما في يديه وكان مالك يقول يعطيه ثلث ما في يديه وقال في رواية الاثرم واذا شهد
اثنان من الورثه باخ فقد يثبت نسبه على الباقين وان نفاه الاخرون فان كان الذي يقر به واحد
فانه اخ للجميع اذا لم يكن من يدفع ذلك الا ترى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في ابن امة زمعة
الولد للفراش ولم يدفع دعوة عبد بن امة زمعة احد من الورثه وقال في رواية اسحق بن منصور اذا
قال الرجل فلان وارثي وليس له وارث غيره فانه يقبل منه اذا كان صحيحا وان كان في مرضه لم يعرف
له وارث غيره جاز عليه قوله ٥ باب القول في الاقرار بالصداق قال في رواية ابي طالب
اذا اقر لزوجته على صداق الف درهم فان عليه البينه ان لها عليه الصداق الف درهم ولا
يجوز اقراره لها لانه لا وصيه لوارث هي ترثه ولعل صداقها اقل فان لم يكن لها بينه فصداق
نسايها اذا كان ذلك مكتوبا يعرف فان قالت لم اخذ من صداقي شيا فعلى الورثه ان يقيموا
البينه انها قد اخذت من صداقها قلت يقيمون الورثه البينه قال نعم اذا قالت لم اخذ منه شيا
كما قال الشعبي على الورثه البينه اذا ادعت ذلك وقال في رواية مهنى اذا اقرت المراة في مرضها
انه ليس لها على زوجها صداق فلا يجوز قولها الا ان يقيم شهودا انها اخذته ولا تصدق في مرضها
باب القول في الرجل يقر بخلاف ما يدعا عليه قال في رواية الفضل بن زياد اذا
ادعى رجل على رجل الف درهم فاقر له بثلاثين دينارا فقال فانه يقبل اقراره واصحاب ابي
حنيفه يخطيون القاضي في هذا وقالوا كيف يقبل دعواه بعد ورق وهو يدعي ذهب فقال
سبحان الله ما احسبها وقال في رواية ابي طالب اذا قال كان لك علي وقد قضيته فلما اخبر

البلاغات (١)

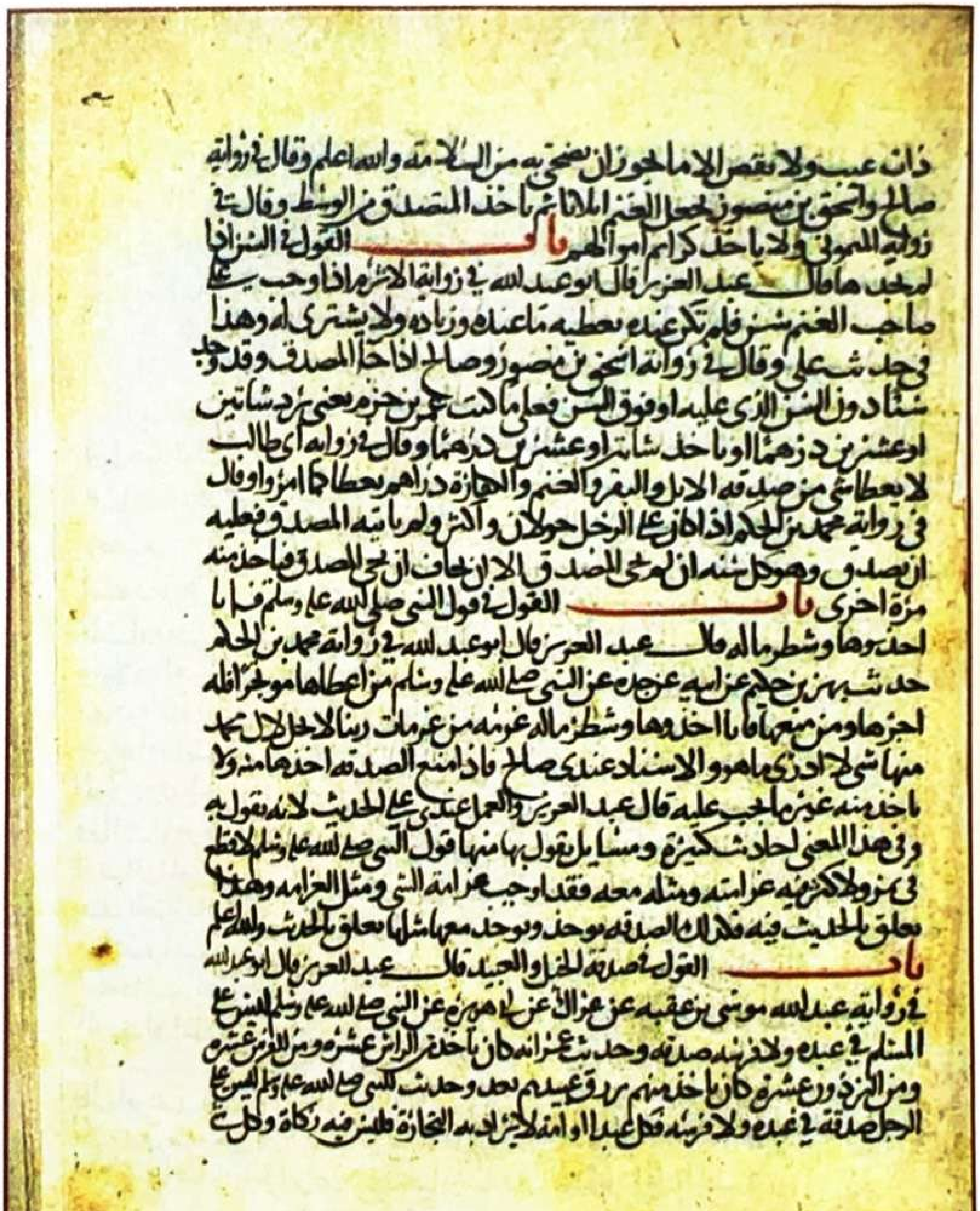


يكون قد ادرك بعض النهار يجزيه ذلك اليوم فاما الصلوة فيقضيها كلها ٥
باب القول في المريض والمرضعه والحامل والشيخ قال عبد العزيز
قال ابو عبد الله في رواية صالح المرضعه والحامل تخاف على نفسها تفطر وتقضي
وتطعم اذهب الى حديث ابي هريرة واما ابن عباس وابن عمر يقولان تطعم ولا تصوم
وكان ابن عباس يقراوها يطوقونه قال يكلفونه ومن قرا يطيقونه فانها منسوخة
نسخها فمن شهد منكم الشهر فليصمه برويه سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس وقال في رواية حرب والميموني والشيخ اذا لم يستطع الصوم
اطعم مد وهو اصل قوله الاان والطعم وقال في رواية اسمعيل بن سعيد
فمن به شهوة غالبه يجزيه ان يطعم اذا كان لا يملك نفسه وذلك انه لا يومن عليه
ان يشتو انثاه وقال ابو ايوب خيثمه يعني مثله وقال في رواية صالح والمريض يفطر
اذا لم يستطيع واي مرض اشد من الحمى قال الله تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة
من ايام اخر وقال في رواية عبد الله اذا كان يخلق المراه اللوز تان يفطر اذا خافت على
نفسها وقال في رواية حنبل عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس في قضا
شهر رمضان صم كيف شيت قال الله تعالى فعدة من ايام اخر قال ابو عبد الله
يقضي رمضان كيف شا ان شا متواليا وان شا متفرقا كيف تيسر ليس هو محدود
انما هو دين وقالت عايشة رضوان الله عليها ما كنت اقضي ما علي من شهر رمضان
الا في شعبان قال ابو عبد الله يقضي متى شا الى ان يدخل رمضان وقال في رواية
المروذي في الرجل يلحقه شهر رمضان وعليه شهر رمضان قبله ان كان فرط اطعم عن كل
يوم مسكينا وان كان لم يفرط صام الذي ادركه وقضا بعده ما عليه رواه عن الحكم عن
ميمون بن مهران عن ابن عباس وعن ابي الخليل عن طاوس عن ابي هريرة وقيس بن سعد
عن عطا عن ابي هريرة وقال في رواية ابي طالب لا يقضا رمضان في العشر يروى عن
علي لا يقضي رمضان في العشر لانها عبادة وقال في رواية حنبل يقضي رمضان في
العشر لانه لا يجوز له ان يصوم تطوعا وعليه فرض فيقضي رمضان كيف شا الا يوم
الفطر والاضحى واذا اراد ان يصوم وعليه ايام من رمضان بدا بالفرض قبل
التطوع واذا كان عليه نذر صامه بعد الفرض رواه ابن لهيعة عن محمد بن عبد الرحمن
بن

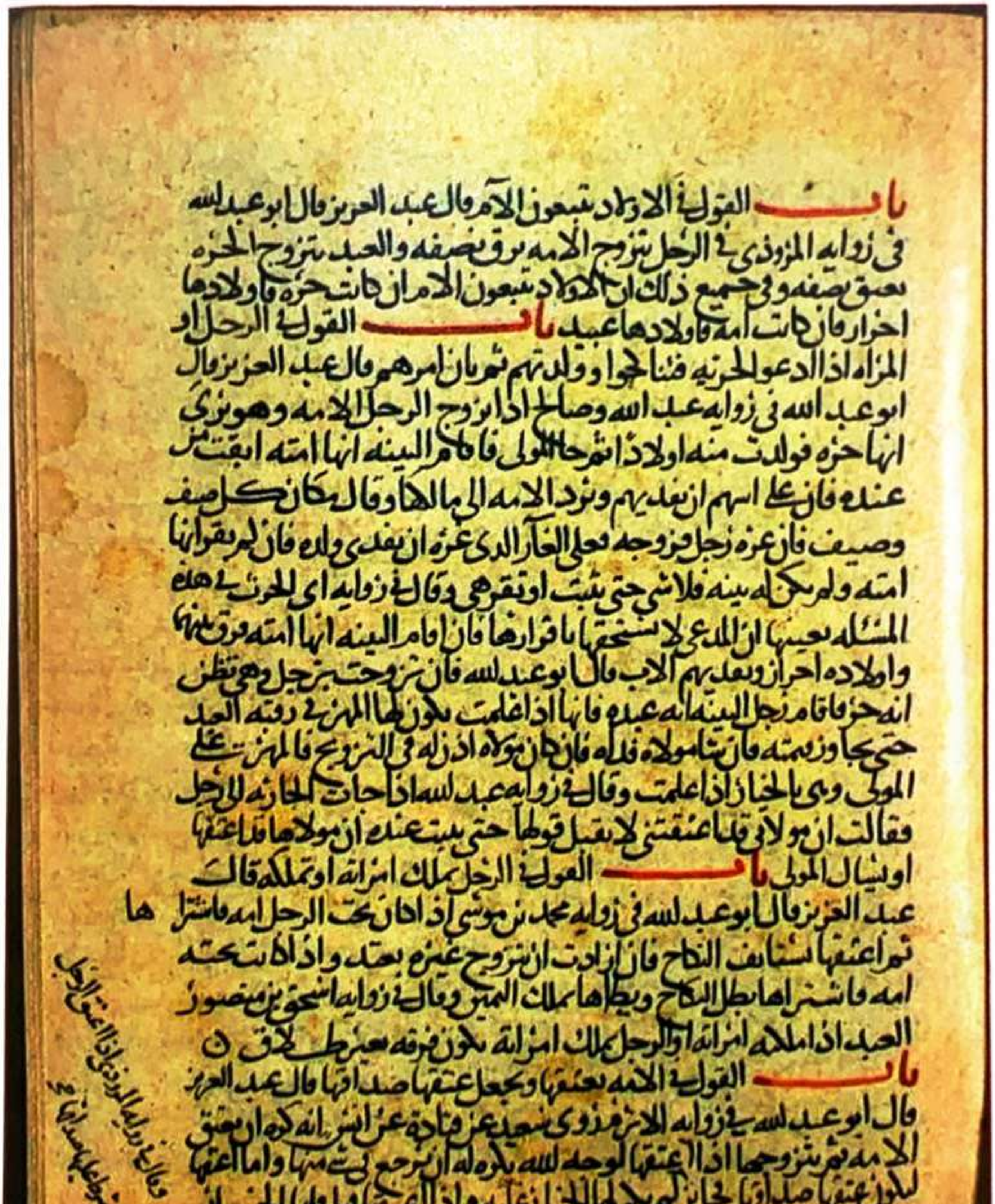
البلاغات (٢)

ان يحكى عني اني خالفت ابا بكر وعمر رحمة الله عليهما ورضوانه فامضاه في ذلك وفي ذلك
قال ابو عبد الله في روايه احمد بن سعيد الذي اذهب اليه في سهم ذوي القربى انه لقرابه
رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما روى عن ابن عباس قال هو لنا فابى ابا علينا قومنا
فهو لهذان الصنفين لبني هاشم وبني المطلب خاصه ودخل عثمان بن عفان وجبير
بن مطعم رضوان الله عليهما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا يا رسول الله
قسمت لاخواننا بني المطلب بن عبد مناف ولم تعطنا شيا وقرابتنا منك مثل
قرابتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ارى هاشم والمطلب شيا واحدا قال
جبير لم يقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل من ذلك
الخمس كما قسم لبني هاشم وبني المطلب وقال الزهري كان ابو بكر رضوان الله عليه
يقسم الخمس نحو قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غير انه لم يكن يعطي اقربا
رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان يعطي النبي صلى الله عليه وسلم يعطيهم وكان عمر
يعطيهم وعثمان من بعده قال عبد العزيز وقد روي في الحديث ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال انا وبنو المطلب لم نفترق في جاهليه ولا اسلام وانما نحن وهم
شي واحد وشبك بين اصابعه ○ **باب** القول في اليتامى والمساكين
وابن السبيل قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في روايه ابي الحرث اعطا رسول
الله صلى الله عليه وسلم اليتامى والمساكين وابن السبيل المنقطع به فلا من اخراج هذا
السهم حتى يصير الى من سمى الله عز وجل وقال في روايه الاثرم والميموني ولا يدفع الخمس
في صنف واحد يقسم في الجميع وقال في روايه احمد بن سعيد يقسم فيهم بالسوا
كما يقسم الغنايم بالسوا على السهام **الباب الثاني** من الاموال **باب**
القول في قسمه الفي وصفته قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في روايه ابي النضر
محمد بن الحكم والفي ما صولح عليه من الارضين وجزيه الروس وخراج الارضين
السواد فهذا لكل المسلمين فيه حق وهو بين الغني والفقير وكل ارض فتحت عنوة فهو
خراج في بين الغني والفقير ○ **باب** القول في تفضيل الامام في
الفي قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في روايه ابن الحكم والفي لكل المسلمين فيه
حق ان راه الامام واعطاه الناس وكان الامام عدل لا يقسمه على ما راى عمر بن الخطاب

البلاغات (٣)

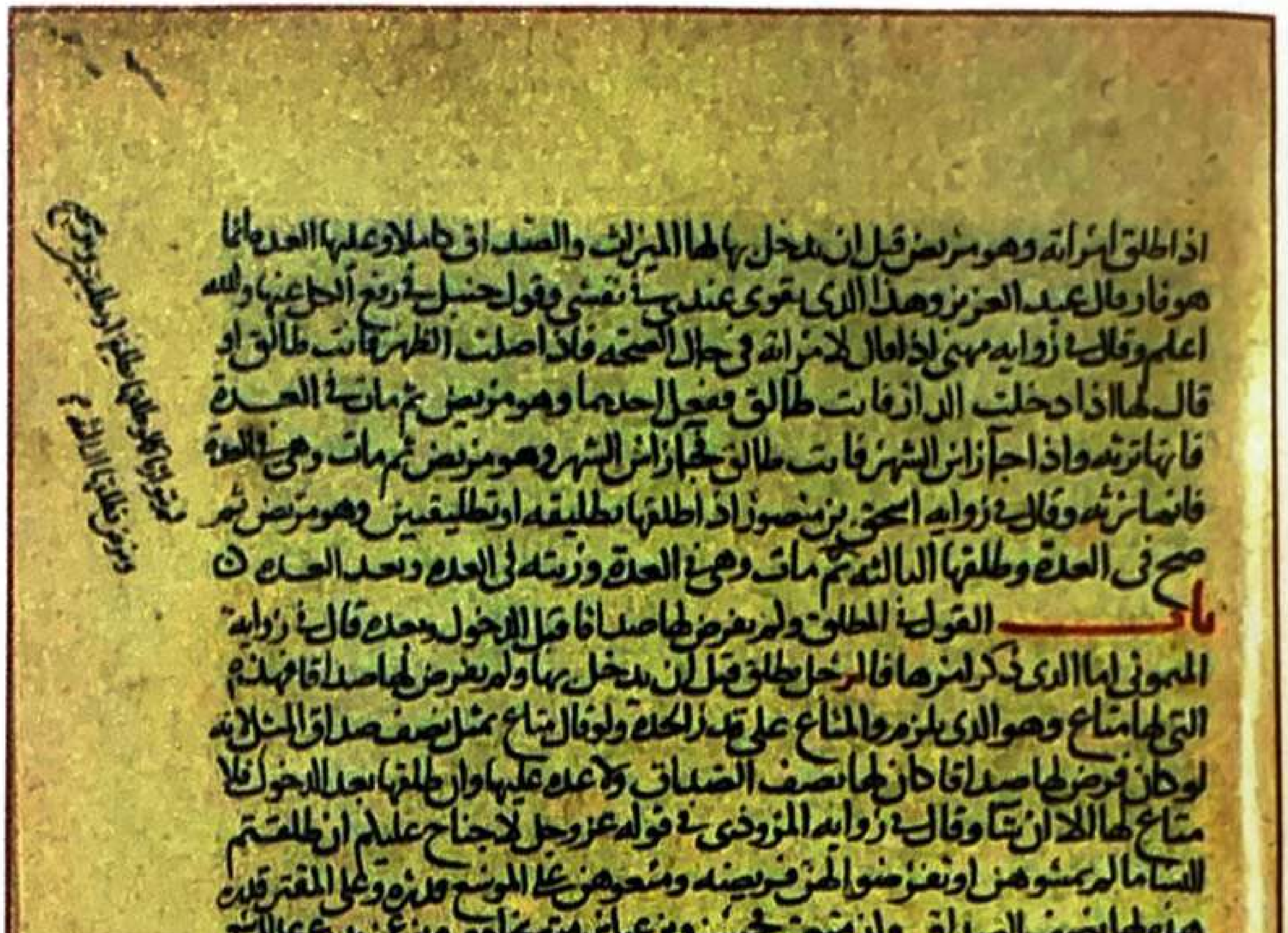

ذات عيب ولا نقص إلا ما يجوز أن يضحى به من السلامة والله أعلم وقال في رواية
صالح وإسحق بن منصور تجعل الغنم أثلاثا يأخذ المتصدق من الوسط وقال في
رواية الميموني ولا يأخذ كرائم أموالهم باب القول في السن إذا
لم يجدها قال عبد العزيز قال أبو عبد الله في رواية الأثرم إذا وجب على
صاحب الغنم سن فلم تكن عنده يعطيه ما عنده وزيادة ولا يشتري له وهذا
في حديث علي وقال في رواية إسحق بن منصور وصالح إذا جاء المصدق وقد وجب
شيئا دون السن الذي عليه أو فوق السن يعمل ما كتب عمر بن حزم يعني يرد شاتين
أو عشرين درهما أو يأخذ شاتين أو عشرين درهما وقال في رواية أبي طالب
لا يعطي شيء من صدقة الإبل والبقر والغنم والتجارة دراهم يعطيها كما أمروا وقال
في رواية محمد بن الحكم إذا كان على الرجل حولان وأكثر ولم يأته المصدق فعليه
أن يصدق وهو كل سنة أن لم يجئ المصدق إلا أن يخاف أن يجيء المصدق فيأخذ منه
مرة أخرى باب القول في قول النبي صلى الله عليه وسلم فإنا
آخذوها وشطر ماله قال عبد العزيز قال أبو عبد الله في رواية محمد بن الحكم
حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم من أعطاها مؤتجرا فله
أجرها ومن منعها فإنا آخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا لا يحل لآل محمد
منها شيء لا أدري ما وجهه والإسناد عندي صالح فإذا منع الصدقة أخذها منه ولا
يأخذ منه غير ما يجب عليه قال عبد العزيز والعمل عندي على الحديث لأنه يقول به
وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة ومسائل يقول بها منها قول النبي صلى الله عليه وسلم لا قطع
في ثمر ولا كثر فيه غرامته ومثله معه فقد أوجب غرامة الشيء ومثل الغرامة وهذا
يتعلق بالحديث فيه فكذلك الصدقة يؤخذ ويؤخذ معها مثلها يتعلق بالحديث والله أعلم
باب القول في صدقة الخيل والعبيد قال عبد العزيز قال أبو عبد الله
في رواية عبد الله موسى بن عقبة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس على
المسلم في عبده ولا فرسه صدقة وحديث عمر أنه كان يأخذ من الرأس عشرة ومن الفرس عشرة
ومن البرذون عشرة كان يأخذ منهم من رقيقهم بعد وحديث النبي صلى الله عليه وسلم ليس على
الرجل صدقة في عبده ولا فرسه فكل عبدا أو أمة لا يراد به التجارة فليس فيه زكاة وكل

الاستدراكات (١)



باب القول في الاولاد يتبعون الام قال عبد العزيز قال ابو عبد الله
في رواية المروذي في الرجل يتزوج الامة يرق نصفه والعبد يتزوج الحرة
يعتق نصفه وفي جميع ذلك ان الاولاد يتبعون الام ان كانت حرة فاولادها
احرار فان كانت امة فاولادها عبيد باب القول في الرجل او
المراة اذا ادعو الحرية فتناكحوا وولد لهم ثم بان امرهم قال عبد العزيز قال
ابو عبد الله في رواية عبد الله وصالح اذا تزوج الرجل الامة وهو يرى
انها حرة فولدت منه اولادا ثم جاء المولى فاقام البينة انها امته ابقت من
عنده فان على ابيهم ان يفديهم وترد الامة الى اهلها وقال يكون مكان كل وصيف
وصيف فان غره رجل فزوجه يعني الغار الذي غره ان يفدي ولده فان لم يقر انها
امته ولم يكن له بينة فلا شيء حتى يثبت او يقر هي وقال في رواية ابي الحرث في هذه
المسئلة بعينها ان المدعي لا يستحقها باقرارها فان اقام البينة انها امته يرق بنيها
واولاده احرار ويفديهم الاب قال ابو عبد الله فان تزوجت برجل وهي تظن
انه حر فاقام رجل البينة انه عبده فانها اذا علمت يكون لها المهر في رقبته العبد
حتى يجاوز قيمته فان شاء مولاه فداه فان كان مولاه اذن له في التزويج فالمهر على
المولى وهي بالخيار اذا علمت وقال في رواية عبد الله اذا جاءت الجارية الى الرجل
فقالت ان مولاي قد اعتقني لا يقبل قولها حتى يثبت عنده ان مولاها قد اعتقها
او يسال المولى باب القول في الرجل يملك امراته او تملكه قال
عبد العزيز قال ابو عبد الله في رواية محمد بن موسى اذا كان تحت الرجل امة فاشتراها
ثم اعتقها يستانف النكاح فان ارادت ان تتزوج غيره بعد واذا كانت تحته
امة فاشتراها بطل النكاح ويطاها بملك اليمين وقال في رواية اسحق بن منصور
العبد اذا ملكته امراته او الرجل يملك امراته يكون فرقة بغير طلاق
باب القول في الامة يعتقها ويجعل عتقها صداقها قال عبد العزيز
قال ابو عبد الله في رواية الاثرم روى شعبة عن قتادة عن انس انه كره ان يعتق
الامة ثم يتزوجها اذا اعتقها لوجه الله يكره له ان يرجع في شيء منها واما اعتقها
لكون عتقها صداقها فجائز لم يكن لها الخيار عليه واذا اعتقها قبل فلها الخيار

الاستدراكات (٢)


اذا طلق امرأته وهو مريض قبل ان يدخل بها فلها الميراث والصداق كاملا وعليها العدة لانه
هو فار وقال عبد العزيز وهذا الذي تقوى عندي في نفسي وقول حنبل في رفع الحال عنها والله
اعلم وقال في رواية مهنى اذا قال لامرأته في حال الصحة فاذا اصابت الطهر فانت طالق او
قال لها اذا دخلت الدار فانت طالق ففعل احدهما وهو مريض ثم مات في العدة
فانها ترثه واذا جاء راس الشهر فانت طالق فجاء راس الشهر وهو مريض ثم مات وهي في العدة
فانها ترثه وقال في رواية اسحق بن منصور اذا طلقها تطليقة او تطليقتين وهو مريض ثم
صح في العدة وطلقها الثالثة ثم مات وهي في العدة ورثته في العدة وبعد العدة
باب القول في المطلق ولم يفرض لها صداقا قبل الدخول وبعده قال في رواية
الميموني اما الذي ذكر لمن هما فالرجل طلق قبل ان يدخل بها ولم يفرض لها صداقا فهذه
التي لها متاع وهو الذي يلزم والمتاع على قدر الجدة ولو قال متاع مثل نصف صداق المثل لانه
لو كان فرض لها صداقا كان لها نصف الصداق ولا عدة عليها وان طلقها بعد الدخول فلا
متاع لها الا ان يشا وقال في رواية المروذي في قوله عز وجل لا جناح عليكم ان طلقتم
النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره
هذه لها نصف الصداق وان متعت فحسن ومن عباس متع بخادم ومن عمر مدح على الموسع
قدره وعلى المقتر قدره وقال في رواية حنبل لكل مطلقة متاع دخل بها او لم يدخل بها
وقال في رجل تزوج امرأة على مهر مثلها فطلقها قبل ان يدخل بها فانه يمتعها باب
القول في الرجل يطلق احدى نسائه ولا يعرفها او يموت قال في رواية ابي طالب اذا زوج
ابنته رجلا وله بنات فمات ولم يدر ايتهن قال يقرع بينهن والقرعة هذا اسيرا فانه
اذا اقرع فاعطى واحدة فلعلها ان تكون صاحبته واذا اعطاهن فقد علم ان قد اعطى
من ليس له وقال في رواية حرب اذا كان له امرأتان او ثلث فقال احداكن طالق ولا يدري
ايتهن هي فقد قال قوم يختار ايتهن شا فيطلقها وقال قوم يدخل عليهن الطلاق قال
احمد يقرع بينهن ولو قال امرأته طالق وله نسوة اذهب الى قول ابن عباس يقع عليهن
الطلاق ليس هذا مثل الاول وقال في رواية اسحق بن منصور اذا كان له اربع نسوة فطلق
واحدة منهن ثلثا وواحدة اثنتين وواحدة واحدة ومات على ذلك ولا يدرا من المطلقة منهن
ثلثا من المطلقة اثنتين والمطلقة واحدة فانه يقرع بينهن فالتي اصابها في الطلاق تخرج

البياضات (١)

في رواية ابي الحرث اذا نزوجت الام فالاب احق بولده غلاما كان او جارية
فان مات الاب فالاخ ثم العم وابن العم اولى به واحق من امه اذا تزوجت قال
عبد العزيز وبهذا اقول باب القول في الصبي اذا اسلم احد
الابوين قال ابو عبد الله في رواية علي بن سعيد فان اسلم احد الابوين يدفع الى المسلم
منهما وقال في رواية ابي طالب فان اسلمت المراة و لم يسلم الرجل يجبرون اولادهما
على الاسلام وهو مع من اسلم منهما باب القول في حضانة
الطفل اذا اجتمع القرابات قال ابو عبد الله في رواية مهني ام الاب عندي اولى
من ام الام وام الاب احق بالولد من الخالة والاخت من الاب احق من الاخت
للام وخالة الاب احق بالولد من خالة الام قلت فان ناسا يقولون الجوسقية
والنصرانية اذا اسلمت يخرج منزلة المسلمة فقال لا باب القول في
الرجل يمنع امراته عن رضاع ولدها قال ابو عبد الله في رواية مهني بن حرب اذا
تزوج الرجل المراة وطلقها ولم ترضعه لم ان يمنعها ان ترضعه لمن حجرها له وهو احق
بها والمستر ضع له ابوه مهني فان شارطته حتى يزوجها ان ترضعه فان كره ذلك
زوجها ترضعه عصبته والام احق برضاع ولدها من عشيرة الاب فان قالت
انا ارضعه بدرهم فقال الاب انا ارضعه من غيرها بدرهمين خير الاب على دفعه
اليها ولو وجد امراة من ترضعه بغير اجر كانت الام احق بالاجر فاذا قاموا على اجرة فهي
احق به وقال في رواية ابي طالب المراة احق برضاعه اذا ارضيت بما طلب به فهي احق
به قال الله تعالى وان تعاسرتم فسترضع له اخرى فهي احق بما طلب من اجر الرضاع
بسم الله الرحمن الرحيم مختصر
القول في اباحة توكيل الخصومة قال ابو عبد الله في رواية حرب جائز ان يوكل
الوكيل للخاصم يروى عن علي عليه السلام وقال في رواية اسحق بن منصور اذا وكل الرجل
الوكيل للخصومة واقر على صاحبه الذي وكله فانه لا يجوز اقراره على صاحبه وله
ان يقوم بالخصومة لانه وكله فيها والرجل ان يوكل بطلب الدم ولها ان يقبل لانه
يقوم مقام من وكله وقال لابنه ان يست ولانه من قبل الذي كان له الحق في
باب القول في وكالة الوكيل قال ابو عبد الله في رواية اسحق بن منصور

البياضات (٢)

به وقال النبي صلى الله عليه وسلم من احيا ارضا لم ... بالسلطان وما للسلطان
وما لهذا وقال في رواية علي بن سعيد الاحيا ان يحوط عليها ولا يستحق اذا
حولها حتى يحوط ملك فتحجل للارض حدا من القريه قال وقد روى عن الليث بن سعد
علوه ونحوه ولا ادرى ما هذا قلت فان عندنا مروج قرب المدينه ومنه ما هو
في المدينه من غاللت واب وتعبر فيها الموتى ولم تعرف لها مالك قال فلا ارى
ان تعرض لها اذا كان هذا بهذا الحال قريبه من القريه وقال في رواية احمد بن القسم
الاحيا بالاستخراج عين او حفر بير وما ذهب عنه الما من دجله وظهر ذلك
طريق الماس لانه لا يرجع الما الى موضعه وارض الميته كل ارض لا رب لها مثل الفيافي
وتلك البراري التي في طريق مكه وليس من ادعاها من العرب ... شي لانها ارض لا
رب لها انما هو لا يقولون ويتملون وليس احد يريد ذلك لا يعرض له انما الملك
بان يكون عامره او فيها موضع احيا ونحو هذا فاما ان يقول القوم هي لنا وهي في
ايدينا فليس هذا اعمل وقال في رواية ابي الحرث الارض الميته التي لم يزرع قط
ولم يملك في جاهليه ولا اسلام واذا ملكت وزرعت فلا يكون مواتا وقال في روايه
ابي داود فان ملكت فهي في للمسلمين مثل رجل مات وترك مالا لا يعرف له وارث
واحسب ان لا يكون في السواد موات قال عبد العزيز وبما روى ابي داود وصالح
اقول ان الاموات في السواد والله اعلم وقال في روايه جعفر يقولون في ارض السواد
موات ن **باب** القول فيمن احيا ارض بين ارضين لرجلين
قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في روايه ابي الصقر يحيى بن يزداد اذا
احيا رجل ارض ميته واحيا اخر الى جنبه ارضا وبقيت بين القطعتين رقعه فجا
رجل فدخل بينهما لعمي الرقعه فليس لهما ان يمنعانه الا ان يكون احيوها وان كان
ارض بين قريتين ليس فيها مزارع ولا عيون ولا انهار لاهل القريتين ويزعم اهل
كل قريه انها لهم في حريمهم فانها ليست لهاولا ولا لهولا حتى يعلم انهم احيوها
فمن احياها فهي له وقال في رجل عمد الى جنانه يحفر فيها فاستخرج عينا فجا
اخر يحفر الى جنبه يستخرج عينا كما استخرج الاول فمن استنبط بيرا في
ارض لا يملكها احد فله حريمها خمسه وعشرون ذراعا من جوانبها لا يدخل

عليه

البياضات (٣)

كانت تستعير المتاع وتجحده فقطع النبي صلى الله عليه وسلم يدها لا اعلم شيئا يدفع هذا
فقلت وهي عندك بمنزلة السارق قال انما اخذت وجحدت فقطعها النبي صلى الله عليه وسلم
ورواه معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ومعمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ورواه عن
معمر عبد الرزاق وهو قول سعيد بن المسيب والليث بن سعد (ن) القول
في معرفة الحرز وما لا يقطع فيه قال في رواية ابي الحرث قال النبي صلى الله عليه وسلم لا قطع
في ثمر ولا كثر والكثر الجمار فاذا سرق من رؤس النخل لم يقطع واذا احرز فسرق ما يساوي
ثلثة دراهم قطع قال في رواية اسحق بن ابرهيم اذهب الى حديث عمرو بن شعيب اذا درئ
عنه شيا من ذلك ضعف عليه الغرم اذا كان ما بين اخذ منه اربع مائة واذا كان الفا
اخذ منه القيمة وقال في رواية اسحق بن منصور القطع فيما اواه الجرين والمراح فالمراح للغنم
والجرين للثمر وحرسه للخيل ما ياوي اليه من المواشي وقال اذا سرق من بيت ليس عليه باب
اراه سارقا وقال في رواية ابي طالب يقطع اذا اخرج المتاع من البيت الى الدار وصار خرجه
من حرزه وقال النباش يقطع وفي رواية حنبل لا يقطع (ن) القول في الشهادة
على السرقة قال في رواية ابي طالب ومن جاء يقر بالسرقة فلا يقطع حتى يقر مرتين بمنزلة
شاهدين وقال في رواية اسحق بن منصور اذا شهدوا عليه انه سرق فقال امرني صاحب
الدار ان اخرجه لم يقبل منه واقيم عليه الحد وقال في رواية حنبل اذا وجد عنده متاع
لرجل ولم ... لم يقطع لعله يقول اشتريته واذا اخذ من حرزه فاخرجه قطع وقال اذا
اقر بحد عند الناس ثم انكر عند السلطان فقامت البينة على اقراره اخذ باقراره ولم يلتفت
جحوده شيا (ن) القول في السارق يسرق مرارا قال في رواية ابي داود
في الرجل يسرق مرارا ثم يوتا به الامام يقطع يده وقال في رواية صالح اذا سرق من جماعة
شيا اذا جاوا جميعا قطع لهم واذا جاوا متفرقين قطع لكل واحد منهم قال عبد العزيز
مسئلة صالح مفردة والعمل على ما رواه ابو داود والجماعة معه انه لا يقطع الا مرة
واحدة فان عاد قطعت رجله اذا سرق بعد القطع (ن) القول في قطع
السارق وحسمه وتعليق اليد في عنقه قال في رواية المروذي قال الله عز وجل والسارق
والسارقة فاقطعوا ايديهما فالقطع من هاهنا من الزند ووضع يده على المفصل وقال
في رواية ابي الحرث قطع النبي صلى الله عليه وسلم وامر به فحسم والحسم لا يكون الا من المفصل

ولا

التجزئة

صليتها مع عثمان فكانت صلوته وخطبته الى ان اقول قد زال النهار فما رايت احدا
عاب ذلك ولا انكره قال وكذلك روي عن بن مسعود وجابر وسعيد ومعويه انهم
صلوا قبل الزوال والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنا نصلي الجمعة مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نرجع فنتغدا قال عبد العزيز ولم يختلف الناس
ان الجمعة تجب بعد الزوال واذا صليت قبل الزوال فلا باس به والله اعلم

باب القول في الصلوة يوم الجمعة في الدور والمنازل قال
عبد العزيز قال ابو عبد الله في رواية ابي الحرث والذين يصلون في الطريق اذا لم يكن
بينهم باب مغلق فلا باس وقال في رواية احمد بن الحسن الترمذي وابي الحرث الرد الصلاة
نصف النهار يوم الجمعة وعيرها الحديث ابي هريره وعقبه بن عامر ان النبي صلى
الله عليه وسلم نهى عن الصلوه في تلك ساعات وقال في روايه ابي طالب اذا دخلوا
يوم الجمعة في دار في الرحبه فاغلق عليهم الباب فلم يقدروا ان يخرجوا وكانوا
يسمعون التكبير فان كان الباب مفتوحا يرون الناس كان جايزا ويعيدون الصلوه
اربعا اذا كان مغلقا هولاء لم يكونوا في صلوة مع الامام

باب القول في الاذان والمنابر قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في رواية الاثرم
اذا صعد الامام المنبر يسلم على الناس وقال في رواية اسمعيل بن سعيد لا اذان يوم
الجمعة في الامصار لمن لم يدرك الجمعة وقال في رواية عبد الله وصالح اذا صلى
الامام الجمعة بغير الخطبة ركعتين فانه لا تجزيه يعيد ويعيدون انما نقص الصلوة
لموضع الخطبة فان خطب بهم وهو جنب ثم اغتسل وصلى بهم فانه تجزيه وقال في
روايه ابي طالب لم يزل الناس يخطبون بالثنا على الله تعالى والصلوة على النبي صلى الله
عليه وسلم ويتكلمون وقال في رواية محمد بن الحكم لا يكون خطبة الا كما خطب النبي
صلى الله عليه وسلم او خطبه تامه وقال في رواية حرب القراه في الخطبه على المنبر ليس
فيه شي موقت ما شا قرا

باب القول في احكام صرف
الايمه على الصلوة قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في رواية صالح الامام
اذا خطب بهم يوم الجمعة فلما فرغ من الخطبة جا امير غيره ان صلى بهم الذي خطب
فصلاتهم تامه وان بنا الذي جا على خطبة الاول فصلوته تامه وقال في امام احدث

اخر الجزء الاول من زاد المسافر

نعم

الحموضة (١)



[illegible] ابرهيم [illegible] الا يحلف [illegible] الطلاق [illegible] مع ساعة تكلم به قال عبد العزيز
قطع [illegible] ابي طالب والذي اقول به اما ما روي عن عبد الله عن ابيه انه يرجع بقيمه
ما بقي من [illegible] عليه [illegible] منه والله اعلم وقال في رواية مهنى اذا قال الجارية اذا
[illegible] حتى [illegible] فلا تعتق حتى [illegible] على الابن [illegible]
[illegible] وقال في رواية سلمة بن شبيب اذا قال لعبده [illegible]
فهو حر [illegible] والحجة بقول الله عز وجل والقمر قدرناه
منازل حتى عاد كالعرجون القديم [illegible] باب القول في
العبد بين الرجلين يعتق احدهما نصيبه قال في رواية اسحق بن ابرهيم اذا كان العبد
بين رجلين فيعتق احدهما نصيبه يضمن نصيب صاحبه اذا كان موسرا واليسار الذي
يوجب به اذا كان له مثل نصيب صاحبه فهذا يسار يضمن لصاحبه على حديث ابن عمر
وقال في رواية صالح في العبد يكون بين الرجلين فيعتق احدهما نصيبه وهو موسر يختار
الاخر العتق ايضا فاذا اعتق الاول وهو موسر عتق في ماله وكان الولا له وقال في
رواية الميموني ليس يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسعى حديث وحديث
ابي هريرة في الاستسعى يرويه ابن ابي عروبة واما سعيد فلم يذكر الاستسعا وهشام
الدستوائي لم يذكره فيذهب الى انه يعتق منه ما عتق ولا يذهب الى الاستسعا
ان كان موسرا اعتق العبد كله في ماله ورجع ذا عليه بالنصف وان كان معسرا اعتق
نصيبه والنصف الباقي رقيق وقال في رواية ابي الحرث في العبد بين رجلين فيعتق
احدهما نصيبه وهو معسر انما يعتق نصفه ونصفه رقيق يخدم مواليه يوما ويخدم
نفسه يوما هكذا يروى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كان له مال عتق
عليه في ماله وان لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق وحديث ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان كان له مال عتق في ماله وان لم يكن له مال استسعى غير مشقوق
عليه وحديث ابن عمر هو عندي اصح وقال في رواية المروذي اذا كان نصيبي من الغلام
جزو يكون مثلا لزيد [illegible] او اقل او اكثر يعتق منه بقدر ذلك وقد روي عن بعض
التابعين انه قال في عبد بين ثلثه فيعتق احدهم نصيبه قال ان كان له مال اعتق
عليه والا كان بقدر ما ملك منه رقيقا يكون يوما يخدم هذا ويوما يكون لنفسه

وقد

الحموضة (٢)



في نيته هذا في الطلاق اذا طلق ينويها ثلاثا جاءت اخرى مطلق هذه بالعجمية و[illegible]
بالتسمية لو قال الاستاره فهذا عندي انها تعتق لمن وليه وقال في رواية عبد الله ذكر
الشعبي عن رجل قالت له امته اذا جاء ابنك هذا فرقته فقل ما [illegible]
لا شيء عليه ان لم يكن بالفارسية قال اي وكذلك اقول ان كان يفهم الفارسية عتقت
وان كان لا يفهم لا تعتق لانه لا يدري قال عبد العزيز لا يختلف حكم الطلاق والعتق
في اللفظ والنية وقد اوضحته وبينته في كتاب الطلاق من شافي هذا والله اعلم
باب القول في العتق على الشرط والعمل قال ابو عبد الله في رواية
حنبل اذا قال لغلامه قد اعتقتك على ان تعطيني الف درهم فقال الغلام لا ارضى فقد
وقع العتق على الغلام وليس على الغلام شيء ولو قال اعتقته على ان يعطيني الف درهم
منا اصير ذلك هذا لا يعتق حتى يعتق ولا يجوز ان يقول لغلامه صغيرا اعتقك
على ان تعطيني الف درهم فان الصغير لا يقدر على ذلك ولا يكتسب ولا يعمل ولا
يجوز له وقال في رواية حرب اذا قال لغلامه اذا عملت كذا وكذا فانت حر فادى او فعله
بالعمل فهو حر ولا يدخل عليه العتاقة يوم قال له وقال في رواية مهنى اذا قال لعبده
اذا جئتني بهذه الجرة مملوءة ماء فانت حر فذهب فملأها فلما صار في بعض الطريق
سقطت الجرة فانكسرت قال لا يعتق ○ باب القول في الرجل
يقول لعبيده من جاء بي منكم بخبر كذا فهو حر قال في رواية حنبل ولو قال لعبيده ايكم
اتاني بخبر كذا فهو حر فاتاه اثنان يخبراه فانه قد عتق واحد منهما فيقرع بينهما فمن
وقعت عليه القرعة فقد اعتق وقال في رواية صالح اذا قال لعبيده من اتاني بخبر
كذا فهو حر فاتاه جماعة فقال كلهم يعتق قال عبد العزيز المسالتان تحكيتان لان الارادة
في البعض والبعض واحد وهي المسالة الاولى والثانية الارادة من اتاه فيستوي الواحد
والجماعة والله اعلم ○ باب القول في الذي يقول لعبده اذا خدمت
البيعة سنة فانت حر فسلم العبد قبل انقضاء الوقت قال في رواية عبد الله اذا
قال الذي لعبده اذا خدمت البيعة سنة فانت حر فخدمها بعض السنة ثم اسلم
ان على العبد بقدر ما بقي من السنة فيخدمه وهو حر وقال في رواية ابي طالب اذا
اسلم فقد عتق ولا يرجع عليه بشيء مثل الذي يقول لعبده ان تعلمت كذا وكذا فانت حر

الحموضة (٣)



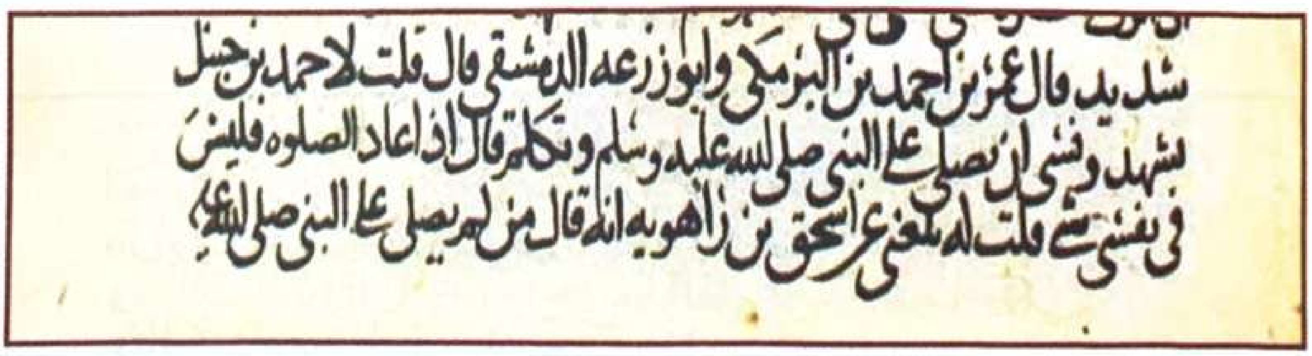
اشهد من قوله لاملك لي عليك اولا رق لي عليك واخاف ان يكون قد عتق عليه
واذا قال لا سبيل لي عليك فهو اهون ولا يتبين عندي انه يعتق تكلم به ابو ذر وابو
طالب وابرهيم بن هانئ بالاقوال واذا قال لا سبيل لي عليك فانما يكون السبيل الملك
فقد ابراها فهي حرة ٥ باب القول في الرجل يعتق العبد ويستثني
خدمته قال في رواية المروذي واذا اعتق [illegible] واستثنى خدمته شهرا
او سنة فذلك جائز وقال في رواية اسحق [illegible] ومن اعتق عبدا واستثنى خدمته شهرا
فانه يجوز اليس قد اعتقت ام سلمة سفينة على ان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم وقال
في رواية حرب لا باس ان يبيع [illegible] من العبد او من سواه قال عبد العزيز
وقد وصف احمد بن حنبل بيع الخدمة واباحها في مسائل عدة في رواية حرب وغيره
وقد اوضحت ذلك في كتاب المكاتب والمدبر ولا باس بها عندي والله اعلم ٥
باب القول في الرجل يعتق الامه ويستثني ما في بطنها قال في رواية
صالح وابرهيم بن الحرث في الرجل يعتق الامه ويستثني ما في بطنها قال حدثنا ابن عمر
انه اعتق امه واستثنى ما في بطنها حدثناه عبد الرحمن بن مهدي عن عباد بن عباد
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه اعتق امه واستثنى ما في بطنها وهو حديث
غريب ما احسنه زاد ابرهيم بن الحرث والمروذي قال وذكر عن سيرين انه كان
يرى في العتق والبيع ان له استثناه وعن الحسن انه كان يراه في العتق ولا يراه في البيع
وروى عن ابرهيم قال اذا تبين الخلق فله ثناه واعلا شي فيه حديث ابن عمر انه اعتق امه
واستثنى ما في بطنها واليه اذهب قال عبد العزيز لا يختلف قوله في العتق واختلف
قوله في البيع والذي اقول به انه لا يجوز ان يستثنى ما لا يعلم ولا يعرف وهو شي مجهول
وقد اوضحته في كتاب البيوع ٥ باب القول في القصد في
العتق والنية فيه قال في رواية الميموني اذا قال الرجل لمملوك رجل اشتر من مالي حر
فانه ليس بشي وقال في رواية اسحق بن منصور في رجل قال لعبد اشتر من مالي فبلغ
ذلك سيد العبد فقال قد رضيت واما الاخر فانه ليس بشي فانه ليس به شي وقال في
رواية احمد بن الحسين في رجل قال لجماعة له رجال ونسا انتم احرار وكانت معهم امرة
له فالتفت اليها فقال لها انت ليست ها هنا معهم قلت نعم ولو يعلم مكانها فقد اختلفوا

المواضع المشكلة

(١)


به ابو بكر الخلال عن زكريا بن الفرج عنه وما كان عن محمد بن الحكم فحدثنا به الخلال
عن عبد الله بن محمد عن بكر بن محمد عن ابيه عنه وما كان عن ابيه فالخلال ثنا عن عبد الله
بن محمد عن بكر بن محمد عن الحكم وما كان عن اسحق بن منصور فحدثنا به عبد الله بن
العباس عنه وما كان عن ابيه فالخلال ثنا عن عبد الله بن محمد بن بكر بن محمد عن الحكم

(٢)

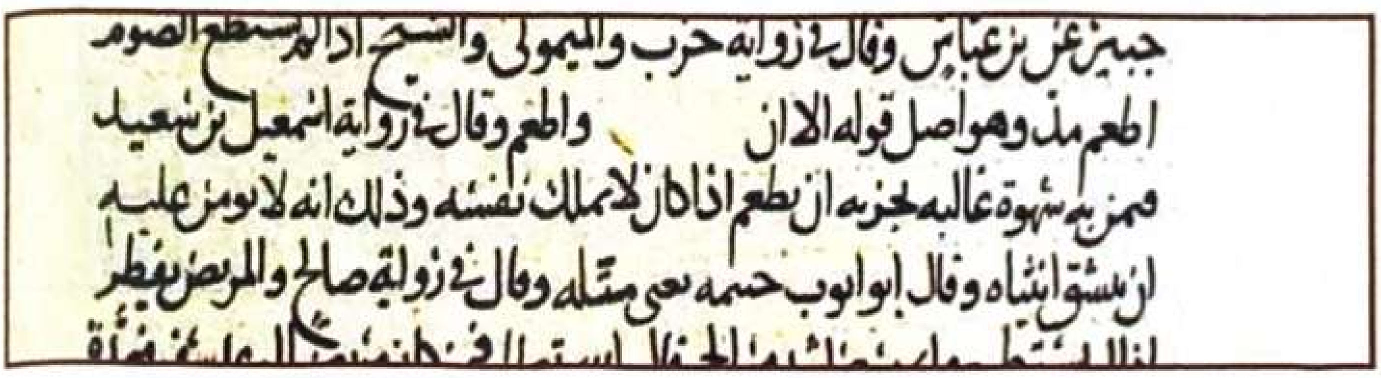

شديد قال عمر بن احمد بن البرمكي وابو زرعة الدمشقي قال قلت لاحمد بن حنبل
يتشهد ويشتبه ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويتكلم قال اذا اعاد الصلوه فليس
في نفسي شي قلت له يحكى عن اسحق بن راهويه انه قال من لم يصل على النبي صلى الله عليه

(٣)



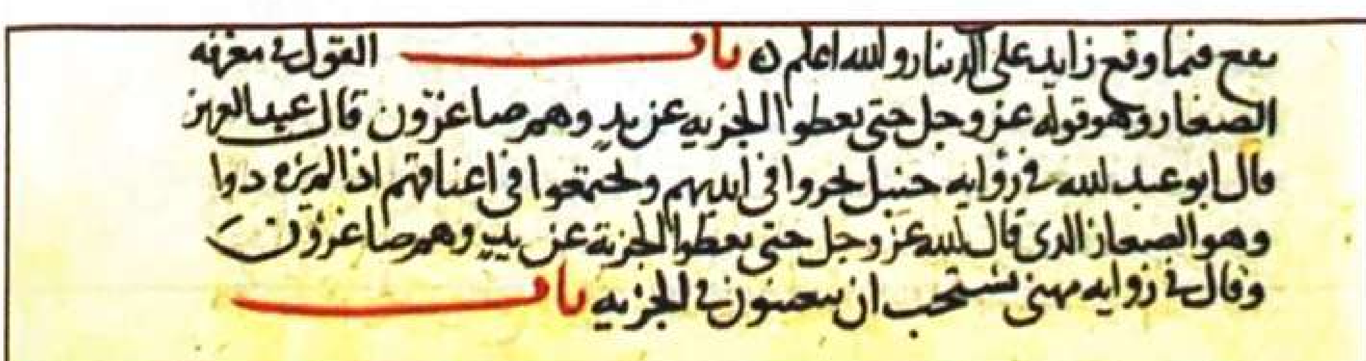
الحصاصيه اسناد جيد في السنن واليه اذهب الامر علة يكون به باب
القول في الميت يرجع الى اهله فيقعد عندهم قال عبد العزيز قال ابو عبد الله في
رواية حنبل ولا ارى اذا دفن الميت ان يوتى اهله فيجلسون اليهم الا ان يكون اليهم اهل
البيت لمن امره قد انقطع وقال في رواية ابي داود ولا باس ان يصنع لاهل

(٤)



جبير عن ابن عباس وقال في رواية حرب والميموني والشيخ اذا لم يستطع الصوم
اطعم مد وهو اصل قوله الا ان … واطعم وقال في رواية اسمعيل بن سعيد
فمن به شهوة غالبة يجزيه ان يطعم اذا كان لا يملك نفسه وذلك انه لا يومن عليه
ان يشق اشباه وقال ابو ايوب حسمه يعني مثله وقال في رواية صالح والمريض يفطر

(٥)



يقع فيما وقع زايد على الاسار والله اعلم ن باب القول في معرفة
الصغار وهو قوله عز وجل حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون قال عبد العزيز
قال ابو عبد الله في رواية حنبل يجروا في ايديهم ويختموا في اعناقهم اذا لم يرع دوا
وهو الصغار الذي قال الله عز وجل حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون
وقال في رواية مهنى يستحب ان يمتحنوا في الجزية باب

(٦)

عامل خيبر اعطاهم بذرا انما كانت نخل اصل ثابت والذي كان فيها من الحنطة لم
يكن شيء انما عاملهم على النخل قال عبد العزيز والرهيد لله قد بيناه في المساقاة ان
النبي صلى الله عليه وسلم في حديث نافع عن ابن عمر عاملهم على الشجر والزرع وهذا
ابدل على ان الزرع قد كان من قبل العمالة فكانه كان البذر من رب الارض فعلى هذا

(٧)

وقال في رواية محمد بن داود اذا امن الرجل ان يؤدي الى الائمة لين هو لا يحيفون
عليهم ويرد ادون الدرهم درهم فيرشو ويصانع لدفع الظلم عن نفسه ولا يجوز ان
يصانع من قد استحلف بالايمان المغلظة من السلاح وغيرهم فانه ان صانعهم احبهم
باب القول في جوائز السلطان قال عبد العزيز قال ابو عبد الله

(٨)

قال ابو عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم في قصة سالم ارضعيه وهو كبير
الا ان ام سالم قالت لا نرى انها رخصة من النبي صلى الله عليه وسلم لسالم خاصة
وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعمرو بن العاص يروى في رضاع الكبير وهو
حجة لمن رده ايضا لا يكون الرضاعة الا من المجاعة فالكبير لا يكون يجوع حتى يحرمه

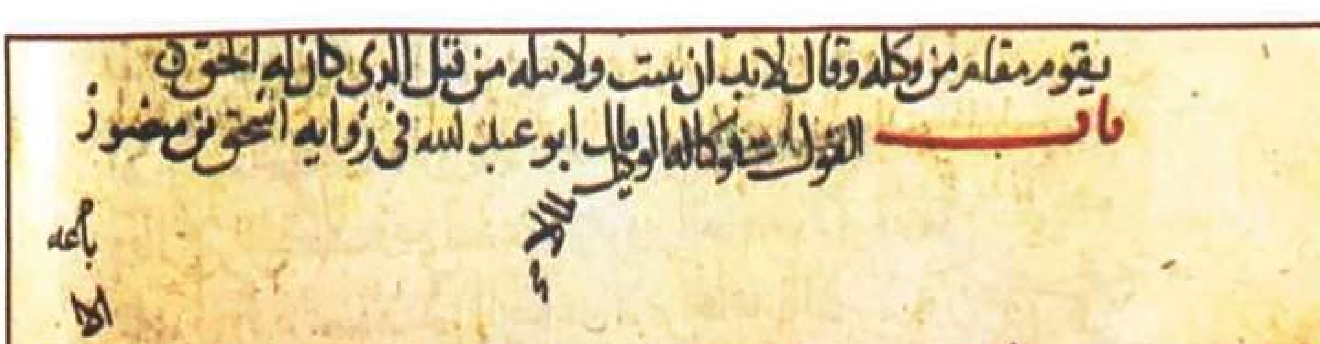
(٩)


اذا كانت تستبرا وقال في رواية الاثرم ان استبراها فلا ينبغي ان يباشرها ولا يقبلها
ومن عمر هو اذا ملك نفسه قوله فما ملكت نفسي ان قبلتها فانه معتذر من ذلك وقال
في رواية ابي داود اذا اشترى جارية قد يئست من الحيض تربص بها ثلاثة اشهر وقال في

(١٠)


ثم مات عنها سقط عليها من جميع المال قال عبد العزيز وبالاول اقول قال في
رواية ابي طالب المختلعة الحامل لها النفقة من قبلهم فلا نفقة واذا كان
واذا تزوجت صغيرة فلا نفقة لها حتى تبلغ تسع سنين ويدخل بها لان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل بعائشة وهي بنت تسع سنين وقال في

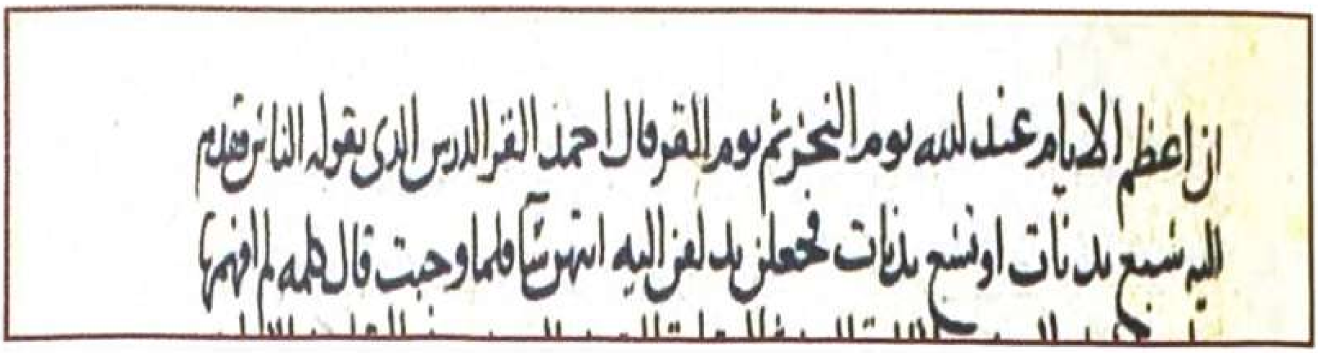
(١١)


يقوم مقامه من وكله وقال لا يثبت ان يثبت ولا يسله من قبل الذي كان له الحق في
باب القول في الشركة والوكالة قال ابو عبد الله في رواية اسحق بن منصور

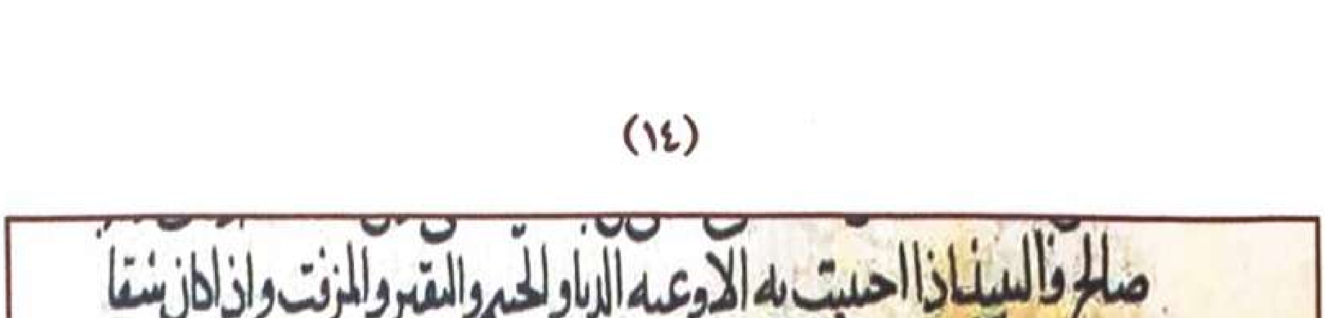
(١٢)


الحرث البازيأخذ بمخلبه فلا يوكل وقال وما اكل الجيف مثل الحدا والابا هه والرخم يا كل
الجيف فلا يوكل وقال في العقاب سعيد بن المسيب العقبان والنسور والحدا ونحو
ذلك من الخبايث وقال في رواية حنبل لا يوكل لحم الغراب الابقع امر النبي صلى الله

(١٣)


ان اعظم الايام عند الله يوم النحر ثم يوم القر قال احمد القر الذي يقول الناس فقدم
اليه سبع بدنات او تسع بدنات فجعلن يزدلفن اليه ايتهن شا فلما وجبت قال كلمة لم افهمها

(١٤)


صالح والسيا اذا احببت به الاوعية الدبا والحنتم والنقير والمزفت واذا كان شقا
يوكا من حيث يبلغ الشراب ولا تترك معصر ويشرب حلوا ولا يجعل فيه دردي فانه
لا يبلغ السكر الا اذا اوعي بسقوه باب القول في سد السقاية والفقاع

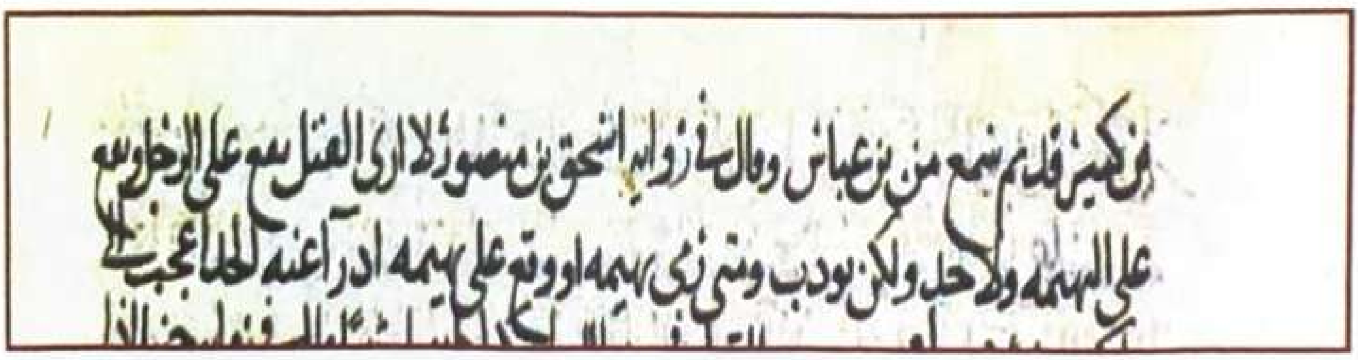
(١٥)


وابنها حي وقال في رواية عبد الله بن مسعود وعمر بن الخطاب ورثاها مع ابنها قال عبد العزيز
وبهذا أقول من القولين للحجة قال عبد العزيز السدس فإذا اجتمعن كان السدس بينهن ولا يرث
إلا من ملت حلالت وقال في رواية إسحق بن منصور الجدة لا يحجبها إلا الأم وقد بينا الاختلاف

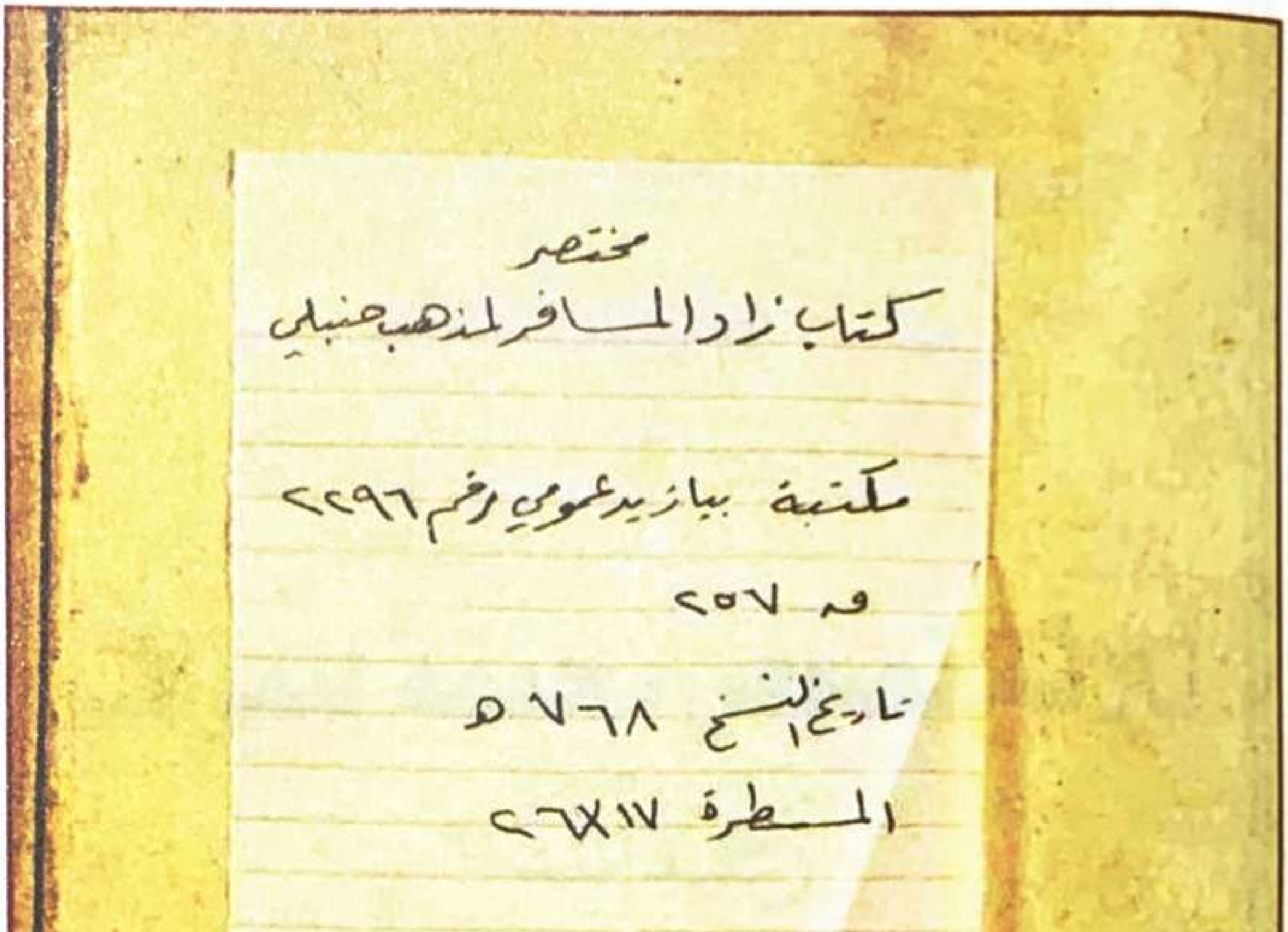
(١٦)


وارث إلا الزوج والزوجة ٥ باب القول في ميراث الخنثى قال أبو عبد الله
في رواية أبي طالب الخنثى يعتبر بما سبق من البول لأن بول الغلام يسحب سحبا وبول الجارية
ينفش ويسيل وإن كان البول يخرج من الجميع فلا بد أن يسبق أحدهما فيما سبق ورث به

(١٧)


من كثير فلم يسمع من ابن عباس وقال في رواية إسحق بن منصور لا أرى القتل يجب على الرجل ويجب
على البهيمة ولا حد ولكن يؤدب وشيء نرى بهيمة أو وقع على بهيمة أدرأ عنه الحد أعجب إلي

فهرسة النسخة



ثلاثة نصوص محققة للمؤلف

رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1]

(١) بمشيئة الله تعالى ستطبع هذه النصوص الثَّلاث مفردةً مقدمةً بدراسةٍ وافيةٍ لكل منها، والقصد هنا هو جمع مؤلفات المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مجموع واحدٍ.

النَّصُّ الأول

سلسلة تراث الحنابلة (١٢) يطبع لأول مرة

جزء من الشافي

في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه

تأليف

الشيخ العلامة الفقيه

أبي بكر عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد بن معروف

المعروف بـ غلام الخلال

٢٨٥ - ٣٦٣ هـ

تحقيق

أبي جنة الحنبلي

مصطفى بن محمد صلاح الدين بن منسي القباني

دار الأوراق الثقافية

وصف النسخة الخطية

مصدر المخطوط: المكتبة الظاهرية / دمشق.

رقم المخطوط: ٣٧٦٤ / ١٧ من المجاميع العمرية رقم (٢٧).

عدد الأوراق: ٨ ورقات (٢١٤ ـ ٢٢٠).

مسطرتها: ٢٣ ـ ٢٥ سطرًا.

عدد الكلمات في السطر: ١٢ ـ ١٤ كلمة.

القياس: ١٩ × ١٤ سم.

الناسخ: لم يُذكر.

تاريخ النسخ: لم يُذكر.

الخط: نسخي عتيق.

ملاحظات:

ـ نسخة ضمن مجموع.

ـ المخطوط يمثل جزء من كتاب الشَّافي.

ـ المخطوط عبارة عن ثلاثة قطع متفرقة من الشافي.

ـ المخطوط غير مرتب الأوراق.

ـ المخطوط عليه تملك ليوسف بن عبد الهادي، وكتب عليه: «هذا من الجامع أو من الشافي لأبي بكر عبد العزيز من أصحابنا فيما أظن».

ـ المخطوط مشكول بالكامل.

❋ ❋ ❋

القطعة الأولى

/ بابٌ
القول في توجيه العامل [بالخَرْصِ][1] يَخْرُص النَّخل والكَرْمَ

[١] حدَّثنا أحمد بن محمد بن هارون قال: حدَّثنا محمد بن جعفر قال: حدَّثنا أبو الحارث قال:

سمعت أحمد بن حنبل ـ رحمةُ الله عليه ـ يقول:

«والعنبُ يُخرَصُ عليهم، ويُؤخذَ منهم العُشرُ، كما يُؤخَذُ بخَرْصِ النخل، ويُؤخَذُ منهم العُشرُ إذا أثمَرَ»[2].

[٢] حدَّثنا عبد الله بن أحمد، قال: حدَّثنا حنبل قال:

قال أحمد رحمةُ الله عليه:

«إذا خُرِصَ وتُرِكَ في رُءُوس النخل فعَلَيهم حِفظُهُ، فإن أصابَتْهُ جائحةٌ من السماء فذَهَبَت الثمرةُ، سقَط عنهم الخَرصُ، ولم يُؤخَذُوا به»[3].

❋ ❋ ❋

---

(١) في «الأصل»: بالخارص.

(٢) أخرجها غلام الخلَّال في «زاد المسافر» رقم: ١٢٨١، وذكرها القاضي في «الروايتين والوجهين»: ١ / ٢٣٦.

(٣) أخرجها غلام الخلَّال في «زاد المسافر» رقم: ١٢٨٢، وذكرها القاضي في «الأحكام السلطانية» ص ١٢٢، وفي «التعليقة»: ٣ / ٣٦٩، وابن قدامة في «المغني»: ٤ / ١٧٠.

باب

القول في العُمَّال إذا بان للرجل أن في يَدَيه فضلًا من الخَرْصِ، أو عليه زيادة فيه

[٣] حدَّثنا عبد الملك بن محمد، عن أحمد بن داود الدِّينَوَرِيِّ، عن أحمد ابن سعيد قال:

سألت أحمد رحمةُ الله عليه:

عن الرجل يَظلِمُه السلطانُ في خَرَاجِهِ فيأخُذُ منه أكثَرَ مما عليه؟

فقال: «**إذا كان إنما يأخُذُه منه علىٰ تأوُّلٍ، كأنه يقول: أنا أحَقُّ به وأنظَرُ، كأنه يقاسمه، فإذا كان كذلك نَظَر إلىٰ ما يَجِبُ عليه في حُكم السَّوَاد، وما وظَّف عمرُ ـ رحمةُ الله عليه ـ كأنه يريدُ القَفِيزَ و الدرهمَ، ثم نَظَر بعد ذلك إلىٰ ما أُخِذ منه مِن الفَضل، فاحتَسَبَ به مما تُخرِجُ الأرضُ من الحَبِّ، وما أشبَهَه مما فيه العُشرُ إذا بلَغ خمسةَ أَوسُقٍ؛ لأن الخَرَاج إنما هو علىٰ الأرض، وعليه مع الخَرَاج العُشرُ إذا بلَغ خمسةَ أَوسُقٍ**»(١).

[٤] حدَّثنا القاسم بن أحمد قال: حدَّثنا أبو بكر المَرُّوذِيّ قال:

سألت أبا عبد الله رحمةُ الله عليه:

عن الخارص إذا خرَص علىٰ الرَّجل، فإذا فيه فضلٌ كثيرٌ مثلُ الضِّعفِ؟

قال: «**الخارص إنما يَخرُصُ بالسَّوِيَّة، فما زاد يَصَّدَّقُ به**»(٢).

---

(١) لم أجد هذه الرواية فيما تحت يدي من مصادر.

(٢) أخرجها غلام الخلَّال في «زاد المسافر» رقم: ١٤٤٠، وذكرها ابن قدامة في «المغني»: ٤ / ١٧٦.

[٥] حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا منصور بن الوليد قال: حدَّثنا جعفر بن محمد النَّسائي قال: سئل أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ:

/ عن السُّلطان إذا تَجَافَىٰ عن شيءٍ من العُشر؟

قال: «**يُخرِجُهُ فيُؤَدِّيٰ**»[١].

[٦] حدَّثنا القاسم قال: حدَّثنا أبو بكر المَرُّوذِيّ قال:

سألت أبا عبد الله رحمةُ الله عليه:

عن الأرض يُحَطُّ عنها من الخَرصِ من غيرِ أن يَرشُوهُم؟

قال: «**يَنظُرُ بقَدرِ ما نَقَصُوه من الخَرصِ فيَتَصَدَّقُ به**»[٢].

[٧] حدَّثنا العبَّاس بن المغيرة قال: حدَّثنا صالح بن أحمد[٣] قال: قال أبي.

[٨] وحدَّثنا عبد الله بن العبَّاس قال: حدَّثنا إسحاق بن منصور[٤] قال:

قال أحمد رحمةُ الله عليه:

«**تُحتَسبُ لهم من الزكاة إذا زادُوا عليهم لسنةٍ أُخرَىٰ**»[٥].

[٩] حدَّثنا ابن مَخلَد قال: حدَّثنا أبو داود[٦] قال:

سمعت أبا عبد الله ـ رحمةُ الله عليه ـ يقول:

---

(١) ذكرها غلام الخلَّال في «زاد المسافر» رقم: ١٤٤١.

(٢) أخرجها غلام الخلَّال في «زاد المسافر» رقم: ١٤٤٢، وذكرها ابن قدامة في «المغني»: ٤/ ١٧٦.

(٣) لم أجد هذه الرواية في المطبوع من «مسائل صالح».

(٤) لم أجد هذه الرواية في المطبوع من «مسائل إسحاق بن منصور».

(٥) أخرجها غلام الخلَّال في «زاد المسافر» رقم: ١٢٧٩ و ١٢٨٠.

(٦) «مسائل أبي داود» رقم: ٥٦٣.

«لا تُحتَسَبُ بالزيادة التي زادُوا عليهم من العُشرِ؛ لأن هذا غاصبٌ يَغصِبُ»[1].

قال عبد العزيز رحمة الله عليه:

وبما روَىٰ أبو داود أقولُ؛ لأن الزكاةَ حقٌّ للغَير، فالآخِذُ ما ليس له هو المُطَالَبُ به، وهي في ذِمَّةِ الآخِذِ، ولا يُحتَسَبُ بالغصب من الزكاة، والله أعلم.

***

(١) أخرجها غلام الخلَّال في «زاد المسافر» رقم: ١٢٧٨.

باب
القول في القوم إذا أَجدَبُوا في عامهم ذلك

[١٠] حدَّثنا أحمد قال: حدثني حرب بن إسماعيل قال: حدَّثنا محمد بن مرزوق قال: حدَّثنا محمد بن بكرٍ قال: حدَّثنا ابن جُرَيج قال: حدثني محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عُتبة، عن يَزيد بن هُرمُزَ، عن ابن أبي [ذُبَاب][(١)] قال:

«أَخَّر عمرُ بن الخطاب ـ رضوان الله عليه ـ الصدقةَ عام الرَّمَادَةِ، فلما كانت السنةُ المستقبَلَةُ أَحْيَا الناسُ، فبَعَثَني وأَمَرَني أن أَعقِلَ منهم عِقَالَين، فأَقسِمُ بينهم عِقَالًا وأَحُطُّ[(٢)] إليه عِقَالاً»[(٣)].

[١١] حدَّثنا أحمد قال: حدثني الميموني قال:

قلت لأحمد رحمةُ الله عليه:

ما تقول في حديث عمر رضوان الله عليه: «إذا أَجدَبُوا [عامًا][(٤)] لا تُؤخَذُ الصدقةُ» ؟

قال: **«أليس قد أَخَذَها منهم في السنةِ الأُخرىٰ؟»**.

قلت: فإليه تَذهَبُ، إذا أجدَبُوا لم تُؤخَذ منهم تلك السنةَ؟

قال: **«نعم، إذا كانوا فقراءَ وقد أَجدَبُوا، وصَدَقَتُهُم إنما تُرَدُّ في فقرائهم، فإذا**

(١) في «الأصل»: ذياب.

(٢) في بعض المصادر: واحدر، ولم يذكر أي مصدر أحط.

(٣) أخرجه القاسم بن سلام في «الأموال»: ١ / ٤٦٤، وابن زنجويه في «الأموال» رقم: ١٤٣٥، ٢٢٣٢، والبيهقي في «معرفة السنن» رقم: ٨٠٦١.

(٤) في «الأصل»: على ما.

لم يكُن لهم، أَيْشٍ يُؤخَذُ منهم!».

قلت لأحمد رحمةُ الله عليه: وتأخُذُها منهم للسنة الماضية؟

قال: «نعم، يؤخِّرُها عنهم في تلك السنةِ»[1].

(١) ذكرها غلام الخلَّال في «زاد المسافر» رقم: ١٢٧٧.

القطعة الثانية

[١٢] [قيل] / لأحمد رحمةُ الله عليه: فيُزَادُ عليهم؟

قال: «**علىٰ حديثِ الحَكَم، عن عمرو بن ميمون: «إن زدتَ عليهم لا تَجهَدْهُم»**[١]»[٢].

[١٣] حدَّثنا القاضي قال: حدَّثنا أبو بكر الأثرم قال:

قلت لأحمد رحمةُ الله عليه: الجزية علىٰ ما يُطِيقُون؟

قال: «**نعم**».

قيل: فيُزَاد اليوم ويُنقَص؟

قال: «**نعم، يُزَاد فيه ويُنقَص علىٰ قَدر طاقتهم، وعلىٰ قَدر ما يَرَىٰ الإمام**»[٣].

[١٤] حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا محمد بن علىٰ قال: حدَّثنا يعقوب بن بُخْتَانَ:

قال أبو عبد الله رحمةُ الله عليه:

«**لا يجوزُ للإمام أن يَنقُصَ من ذلك، وله أن يَزِيدَ**»[٤].

قال عبد العزيز رحمة الله عليه:

وبهذا أقولُ.

وقد روىٰ عنه: أنه ليس لأحدٍ أن يَزِيدَ عليهم ولا يَنقُصَ.

وهذا خلافٌ لحكمِ الإمامِ ـ أعني عمرَ بن الخطاب رضوان الله عليه ـ وهذه

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» رقم: ٣٣٣٨٨.

(٢) ذكرها ابن قيم الجوزية في «أحكام أهل الذمة»: ١ / ١٢٧.

(٣) أخرجها أبو بكر الخلَّال في «أهل الملل» رقم: ٢٥٦، وغلامه في «زاد المسافر» رقم: ١٣٦٠.

(٤) أخرجها أبو بكر الخلَّال في «أهل الملل»: ١ / ١٦٩، وغلامه في «زاد المسافر» رقم: ١٣٠٦.

سُنَّته، ولا بأسَ بذلك، وبالله التوفيق(١).

***

(١) وقال في «زاد المسافر» ٢ / ٤٢٦: لا يجُوز النقصانُ مما وظَّفه رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث معاذٍ من الدينار، والزيادةُ والنقصانُ تَقَعُ فيما وقَع زائدٌ على الدينار، والله أعلم.
وقال أبو بكر الخلَّال في «أهل الملل»: وقد تكلم الناس عن أن للإمام أن ينقص من ذلك ويزيد، على ما يراه. وأنكروا أن يكلم من يلي ذلك فينقص منها. والذي عليه العمل من قول أبي عبد الله: أنه للإمام أن يزيد في ذلك وينقص، وليس لمن دونه أن يفعل ذلك، وقد روىٰ يعقوب بن بختان، خاصة عن أبي عبد الله: أنه لا يجوز للإمام أن ينقص من ذلك. ثم روىٰ عن أبي عبد الله أصحابه في عشرة مواضع: أنه لا بأس بذلك. ولعل أبا عبد الله تكلم بهذا في وقت العمل من قوله علىٰ ما رواه الجماعة، بأنه لا بأس للإمام أن يزيد في ذلك وينقص، وقد أشبع الحجة فيه، إلا ما كره أن ينقص من ذلك غير الخليفة، فاستقر الأمر من قوله علىٰ الذي شرحت، وبالله التوفيق.

باب
القول في قَدر القَفِيز الذي وَضَعَه عُمر رَضِيَ اللهُ عَنهُ وأرضاه

[١٥] حدَّثنا جعفر بن محمد الفِرْيَابِيُّ قال: حدَّثنا أبو جعفر عبد الله بن محمد النُّفَيْلِيُّ: قال حدَّثنا زُهير بن معاوية قال: حدَّثنا سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة - قال زهيرٌ: أظنُّه عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال:

«مَنَعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا، وَمَنَعَتِ الشَّأْمُ [مُدْيَهَا](١) **وَدِينَارَهَا، وَمَنَعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَّهَا وَدِينَارَهَا، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ» شَهِدَ عَلَىٰ ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ**(٢).

[١٦] حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا عبد الله بن محمد قال: حدَّثنا بكر بن محمد، عن أبيه:

عن أبي عبد الله - رحمةُ الله عليه - وسأله عن القَفِيز؟

قال: **«ينبغي أن يكون قَفِيزًا صغيرًا»**.

وقال رجلٌ، وقد ذاكره أبو عبد الله - رحمةُ الله عليه - بشيءٍ من هذا.

فقال: **«قَفِيزُ الحَجَّاج**(٣) **صاعُ عمر - رحمةُ الله عليه -، يَنبغي أن يكون قَفِيزًا صاعًا، ينبغي أن يكونَ ثمانيةَ أرطال»**(٤).

---

(١) في «الأصل»: مدتيها.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم: ٢٨٩٦، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٧٥٦٥ كلاهما من طريق زهير.

(٣) ويُطلق عليه: القفيزُ الحَجَّاجِيُّ.

(٤) أخرجها غلام الخلَّال في «زاد المسافر» رقم: ١٢٥٦، وذكرها القاضي في «الأحكام=

[١٧] حدَّثنا محمد بن عبد الله بن الحسين قال: حدَّثنا نصر بن داود قال: قال أبو عبيد القاسم بن سلام:

«القَفِيزُ الذي صَيَّرَه عمرُ - رَضِيَٱللَّهُعَنهُ - على السَّوَاد، هو خُمسُ هذا القَفِيز المُلجَمُ، وهو نصفُ الفالج[1]، وهو رُبعُ الهاشميِّ»[2].

❊ ❊ ❊

= السلطانية» ص ١٨٤.

(١) ويُطلق عليه: الفلج.

(٢) أخرجها غلام الخلّال في «زاد المسافر»: ٢ / ٤١٠.

/ باب

القول في صحة جِبَايَة عمرَ بن الخطاب - رضوان الله عليه - بالسَّوَاد

[١٨] حدَّثنا الفِرْيَابِيُّ ويوسف بن الحكم قالا: حدَّثنا محمد بن يزيد قال: حدَّثنا يحيىٰ بن آدم.

[١٩] وحدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا الحسن بن علي بن عفان قال: حدَّثنا يحيىٰ ابن آدم:

عن عبد الله بن المبارك، عن مُجالِد، عن الشعبيِّ:

«أن خَرَاجَ الكوفةِ، سواءٌ الكَرْمُ والنخلُ والشجرُ والرُّطابُ، بلَغ ستةً وثلاثينَ ألفَ ألفِ درهمٍ، وستةً وثلاثينَ ألفَ ألفِ قَفِيزٍ»(١).

[٢٠] حدَّثنا أحمد بن محمد قال: حدَّثنا عمر بن شَبَّةَ قال: حدَّثنا أبو عاصم قال: حدَّثنا عَبَّاد بن كثير، عن [قَحْذَم](٢) قال:

«جَبَىٰ عمرُ بن الخطاب - رضوان الله عليه - الخَرَاجَ مائةً وسبعةً، أو ثمانيةً، وعشرِينَ ألفَ ألفِ(٣)، وجَبَىٰ عمرُ بن عبد العزيز - رحمةُ الله عليه - مائةً وأربعةً وعشرِينَ ألفَ ألفٍ، وجَبَىٰ الحَجَّاجُ ثمانيةَ عَشَرَ ألفَ ألفٍ»(٤).

---

(١) لم أجد هذه الخبر فيما تحت يدي من مصادر.

(٢) في «الأصل»: مخدم.

(٣) في «المهذب»: مائة ألف ألف وسبعة وثلاثين ألف ألف.

(٤) ذكره الشيرازي في «المهذب»: ٣ / ٣٣٣.

[٢١] حدَّثنا يوسف بن الحكم والفِرْيَابِيُّ قالا: حدَّثنا محمد بن بزيد قال: سمعت أبا بكر بن عيَّاشٍ - رحمةُ الله عليه - يقول:

«بلَغ خَرَاجُ سَوَادِ الكوفة، في زمنِ عمرَ بن الخطاب - رضوان الله عليه - مائةَ ألفِ ألفٍ، ولم [يُسْتَأْدَ][1] بعدَه مثلما يُسْتَأْدَىٰ»[2].

[٢٢] حدَّثنا الفِرْيَابِيُّ قال: قرأت علىٰ أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهريِّ قلت: حدَّثكم عبد العزيز الدَّرَاوَرْدِيُّ، عن عبد الرحمن بن [حُمَيد][3]، عن أبي الزناد:

«أن الأرضَ أَغَلَّت في زمنِ عمرَ بن الخطاب - رضوان الله عليه - مائةَ ألفِ ألفٍ، وثمانينَ ألفَ ألفٍ، وأنها أَغَلَّت في زمنِ الحَجَّاجِ عشرةَ ألفَ ألفٍ»[4].

❁ ❁ ❁

---

(١) في «الأصل»: يستأدى.

(٢) لم أجد هذه الخبر فيما تحت يدي من مصادر، وذكر معناه أبو يوسف في «الخراج» ص ٣٦.

(٣) في «الأصل»: حنيف.

(٤) لم أجد هذه الخبر فيما تحت يدي من مصادر.

باب

القول فيما رُوي عن عمر - رضوان الله عليه - أنه يَعُمَّ بالخَرَاج جميع المسلمين

[٢٣] حدَّثنا الفِرْيَابِيُّ قال: حدَّثنا قتيبة بن سعيد قال: حدَّثنا سفيان بن عيينة، عن حُصَين بن عبد الرحمن قال: سمعت عمرو بن ميمون يقول:

سمعت عمر بن الخطاب - رضوان الله عليه - قبل أن يُقتَلَ بأربعةِ أيامٍ يقولُ، وهو واقفٌ علىٰ راحلَتِهِ، لحُذَيفة ولابن حُنَيفٍ:

/ «واللهِ، لَئِن بَقِيتُ لأَدَعَنَّ أَرَامِلَ أهلِ العراقِ لا يَحْتَجْنَ إلىٰ أحدٍ بعدِي»[١].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم: ٣٧٠٠ من طريق حصين.

باب

القول فيما حذَّر أصحابُ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أقوامٍ [يَجِيئُون][1] يَمنَعُون الخَرَاجَ أن يُفَرِّقَه على حدوده

[٢٤] حدَّثنا الفِرْيَابِيُّ وغيره قالوا: حدَّثنا عثمان بن أبي شيبة قال: حدَّثنا جَرِير، عن [الأعمش][2]، عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب [الهَمْدَانِيِّ][3]، عن أبيه قال:

سمعت حذيفة يقول:

«[لَكَأَنِّي][4] براكبٍ قد أَنَاخ بكم، فقال: الأرضُ أرضُنا، والمالُ مالُنا. فحَالَ بينَ الأراملِ والمساكِينَ، وبينَ المالِ الذي أَفاء اللهُ علىٰ آبائِهِم»[5].

❋ ❋ ❋

(١) في «الأصل»: يجئون.

(٢) مطموسة في «الأصل».

(٣) في «الأصل»: الهمذاني.

(٤) مطموسة في «الأصل».

(٥) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء»: ١ / ٢٧٥ من طريق جرير.

باب
القول في عقوبة مَن لا يَرَى الخَرَاج أو مَنَعه

[٢٥] حدَّثنا أحمد بن محمد بن هارون قال: حدَّثنا عُبَيد الله بن معاذ بن معاذ قال: حدَّثنا أبي قال: حدَّثنا شعبة، عن سَيَّار، عن أبي وائل قال:

حَلَق حذيفةُ رأسَهُ بالمدائن، فقال للدَّهَّاقِينَ:

«إني إنما أَحلقُ رأسي لأني لا أؤدِّي الخَرَاجَ، وإنه مَن لا يؤدِّي الخَرَاجَ حَلَقَ رَأسَهُ»(١).

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه أبو عبيد في «الأموال» رقم: ١٣٥ من طريق شعبة، ومن طريقه أخرجه ابن زنجويه في «الأموال» رقم: ٢١٣ ولفظه: حَلَقَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ رَأْسَهُ بِالْمَدَائِنِ وَقَالَ: إِنَّمَا «حُلِقَ رَأْسِي؛ لِأَنِّي لَمْ أُؤَدِّ الْخَرَاجَ. يُفْزِعُ بِذَلِكَ الدَّهَّاقِينَ، وَقَالَ شُعْبَةُ: وَكَانَ حَلْقُ الرَّأْسِ عِنْدَهُمْ عَظِيمًا.

باب
القول في معرفة أرض الصُّلح والوفاء لهم بما في صُلْحِهِم

[٢٦] حدَّثنا يوسف بن الحكم قال: حدَّثنا أبو هشام الرفاعي قال: حدَّثنا يحيىٰ بن آدم، عن مبارك، عن معمر، عن علي بن الحكم، عن محمد بن زيد قال: سمعت إبراهيم النخعي قال:

جاء رجلٌ إلىٰ عمر - رضوان الله عليه - فقال: إني قد أسلَمتُ، فَضَعْ عنِّي الخَرَاج. قال:

«لا، إن أرضَكَ أُخِذَت عَنْوَةً»(١).

[٢٧] حدَّثنا يوسف بن الحكم قال: حدَّثنا محمد بن يزيد أبو هشام قال: حدَّثنا يحيىٰ بن آدم، عن ابن أبي زائدة، عن أشعث، عن ابن سيرين - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال:

«السَّوَادُ منه صُلحٌ ومنه عَنوةٌ، فما كان عَنوةً فهو للمسلمين، وما كان صُلحًا فلهم أموالُهُم»(٢).

[٢٨] حدَّثنا أحمد بن محمد قال: حدثني حرب بن إسماعيل قال: سمعت / أحمد - رحمةُ الله عليه - يقول:

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» رقم: ١٠١٢٩ عن معمر.

(٢) أخرجه بطوله أبو عبيد في «الأموال» رقم: ٢١٣ ومن طريقه أخرجه ابن زنجويه في «الأموال» رقم: ٦٤٨. وأخرجه ابن أبي شيبة مختصرًا في «المصنف» رقم: ٣٣٦٢٠ كلهم من طريق أشعث.

«والأرضُ عندَنا أَرضَانِ: أرضُ صُلحٍ، وأرضُ خَرَاجٍ»[(١)].

[٢٩] حدَّثنا عبد الله بن أحمد قال: حدَّثنا حنبل:

قال أبو عبد الله رحمةُ الله عليه:

«ليس لأهلِ الذِّمَّةِ أن يَشتُروا ما فَتَحَه المسلمون عَنوةً، والصُّلحُ ما صُولِحُوا عليه وشُرِطَ لهم»[(٢)].

[٣٠(١)] حدَّثنا أحمد قال: حدثني حرب قال:

قلت لأحمد رحمةُ الله عليه:

تَرَىٰ عندنا علىٰ التُّخُومِ لا يأخُذُ السلطانُ منها شيئًا؟

قال: «يُخرِجُ صاحبُها الزكاةَ، فيَتَصَدَّق بها، لابدَّ من ذلك. وشَدَّد فيه».

[٣٠(٢)] وسألت أحمد رحمةُ الله عليه:

عن أرضِ صلحٍ، علىٰ النصفِ أو أكثَرَ أو أَقَلَّ، أَخَذ السلطانُ حَقَّه، هل علىٰ فيما بَقِيَ العُشرُ؟

قال: «أرضُ الصُّلح هي أرضُ العُشر، كيف يُؤخَذُ النصفُ!»

قلت: إنهم يأخُذُون منهم.

قال: «يَظلِمُون» ولم يَرَ فيما بَقِيَ عليه شيئًا.

وقال: «إذا أخَذ منه السلطانُ فلا شيءَ عليه»[(٣)].

---

(١) ذكرها ابن رجب في «الاستخراج لأحكام الخراج» ص ٢٧٢.

(٢) أخرجها الخلَّال في «أهل الملل» رقم: ٢١٠، وغلامه في «زاد المسافر» رقم: ١٢٦٠.

(٣) ذكرها ابن رجب في «الاستخراج لأحكام الخراج» ص ٢٥٠.

باب

القول في صُلح أهل الذِّمَّة على أَرَضِيهم، وبَنِي تَغلِبَ

[٣١] حدَّثنا أحمد قال: حدثني الميموني قال: حدَّثنا أبو عبد الله أحمد بن حنبل - رحمةُ الله عليه - قال: حدَّثنا سفيان - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: حدَّثنا أبو إسحاق الشيباني، عن [كُرْدُوس](١) التَّغْلِبِيِّ قال:

قال عمر بن الخطاب - رضوان الله عليه - لِبَنِي تَغْلِبَ:

«قد كان لكم صوتٌ في الجاهليةِ، فخُذُوا نَصِيبَكُم في الإسلام» فصالَحَنِي عمرُ علىٰ أن يُضْعِفَ عليهم الصدقةَ(٢).

[٣٢] حدَّثنا عبد الله بن العبَّاس قال: حدَّثنا إسحاق بن منصور(٣) قال:

قلت لأحمد رحمةُ الله عليه:

علىٰ أهلِ الذِّمَّة مِن كُرُومِهِم ونَخلِهِم وزُرُوعِهِم ومَوَاشِيهِم صدقةٌ؟

قال: **«ليس عليهم شيءٌ إلا في المَوَاشي، أهلُ تَغْلِبَ فإنها تُضَاعَفُ عليهم الصدقةُ»**(٤).

---

(١) في «الأصل»: كرووس.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» رقم: ٩٩٧٤ من طريق الشيباني.

(٣) «مسائل إسحاق بن منصور» رقم: ٥٦٢.

(٤) أخرجها الخلَّال في «أهل الملل» رقم: ١٨٩، وغلامه في «زاد المسافر» رقم: ١١٣٦.

[٣٣] حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا زكريا بن [الفرج][(١)]، عن أحمد بن القاسم قال:

سمعت أحمد ـ رحمةُ الله عليه ـ قال:

«في أرض بني تَغْلِبَ العُشرِ يُضَاعَفُ عليهم، فإذا اشتراها مسلمٌ فالعُشرُ، وكذلك إذا اشترىٰ التَّغْلِبِيُّ أرضَ مسلمٍ؛ فالعُشرُ يُضَاعَفُ عليهم والمالُ والمواشي، سواءٌ الصغيرُ والكبيرُ، فإنما هي زكاةٌ»[(٢)].

قال عبد العزيز رحمة الله عليه:

وذلك في أرضِ الصُّلح، فأمَّا العَنوةُ فعَلَىٰ ما رَسَمنَاه، والدليلُ علىٰ ذلك ما نذكُرُه في الباب الذي بعدَ هذا.

* * *

(١) في «الأصل»: الفرح.

(٢) أخرجها الخلَّال في «أهل الملل» رقم: ١٩٥، وغلامه في «زاد المسافر» رقم: ١٢٥٩.

باب

القول في الذِّمِّيِّ يَشتري أرضَ المسلمين مِن عَنوةٍ أو صُلحٍ

[٣٤] / حدَّثنا أحمد بن محمد قال: حدَّثنا عصمة بن عصام قال: حدَّثنا محمد بن إسحاق [الصَّاغَانِيُّ][(١)] قال:

سمعت أحمد بن حنبل - رحمةُ الله عليه - يقول:

«يُمنَعُ أهلُ الذِّمَّةِ أن [يَشتروا][(٢)] من أرضِ المسلمين، وليس في أرضِ أهلِ الذِّمَّةِ صدقةٌ، إنما قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم﴾[(٣)] **فأيُّ طُهرةٍ للمشركين!»**[(٤)].

[٣٥] حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا زكريا بن [الفرج][(٥)]، عن أحمد بن القاسم قال:

سألت أحمد - رحمةُ الله عليه - عن الذِّمِّيِّ، أَلَهُ أن يَشتريَ أرضَ عُشرٍ؟

قال: «**إذا اشترىٰ الذِّمِّيُّ أرضَ العُشرِ يسقُطُ عنها**[(٦)] **العُشرُ إذا مَلَكَها ذِمِّيٌّ**».

---

(١) في «الأصل»: الصنعاني.

(٢) في «الأصل»: يشترون.

(٣) التوبة: ١٠٣.

(٤) أخرجها الخلَّال في «أهل الملل» رقم: ٢٢٢، وغلامه في «زاد المسافر» رقم: ١٢٦١.

(٥) في «الأصل»: الفرح.

(٦) في «الأصل»: عنه

قلت: لا يكونُ عليه فيها [شيءٌ][1]؟

قال: «**ينبغي أن يُمنَعُوا مِن شرائها؛ لأن أهلَ الذِّمَّةِ لو أجازُوا[2] الأرضَ فاشتَرَوا ما حولنا، ذَهَبَت الزكاةُ وذَهَب العُشرُ، وهذا في أرضِ العُشرِ، فأما أرضُ الخَرَاجِ فلا**»[3].

[٣٦] حدَّثنا أحمد بن محمد قال: حدثني عبد الملك بن عبد الحميد الميموني:

سألت أحمد ـ رحمةُ الله عليه ـ عن أرض أهل الذمة؟

قال: «**مِن الناسِ مَن يقولُ: يأخُذُ مِن أرضِهِم الضِّعفَ**».

قلت: فإذا لم تكُن أرضَ خَرَاجٍ، كيف يأخُذُ منهم الضِّعفَ؟

قال: «**ينظُرُ إلىٰ ما يخرُجُ**».

قلت: وهذا في الحَبِّ؟

قال: «**نعم**».

ثم قال: «**يؤخَذُ مِن أموالِ أهلِ الذِّمَّةِ، إذا اتَّجَرُوا فيها قُوِّمَت، ثم أَخَذ منهم زكاتَهَا مرَّتَين، يُضْعِفُ عليهم، فمِن الناسِ مَن يُشبِهُ الزرعَ علىٰ هذا**»[4].

---

(١) في «الأصل»: شيئًا.

(٢) كذا في «الأصل» و«أهل الملل»، ولعل الصواب: أجيزوا.

(٣) أخرجها الخلَّال في «أهل الملل» رقم: ٢٢٦، وغلامه في «زاد المسافر» رقم: ١٢٦٣.

(٤) أخرجها الخلَّال في «أهل الملل» رقم: ٢٣٤، وغلامه في «زاد المسافر» رقم: ١٢٦٢.

قال عبد العزيز رحمة الله عليه:

اختار أبو بكرٍ الخَلَّالُ[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن لا [يَشتَرُوا][2] منها شيئًا، فإن اشتَرَوا أَضْعَفَ عليهم الزكاةَ، وبه أقولُ، كما أَضعَفتُ عليهم في أموالِهم.

واختياري[3]: أنهم يُمنَعُون مِن شِرَاها، أَصَحُّ في المعنىٰ، وأَمكَنُ في القياس.

❁ ❁ ❁

(١) يُنظر: «أهل الملل»: ١ / ١٦٢.

(٢) في «الأصل»: يشترون.

(٣) «زاد المسافر»: ٢/ ٤١٢.

باب
القول في صحة إجلاء أمير المؤمنين اليهودَ إلى الشام، وإخراجهم من المدينة، والحُجَّة له

[٣٧] حدَّثنا جعفر بن محمد الفِرْيَابِيُّ قال: حدَّثنا قتيبة بن سعيد قال: حدَّثنا ابن لَهِيعة، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله أن عمر بن الخطاب ـ رضوان الله عليه ـ أخبره قال:

سمعت رسول الله ـ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يقول:

«لَأُخْرِجَنَّ اليَهُودَ والنَّصَارَىٰ مِن جَزِيرَةِ العَرَبِ حَتَّىٰ لا أَذَرَ فِيهَا إِلَّا مُسْلِمًا»[1].

[٣٨] حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا عبد الله بن محمد قال: حدَّثنا بكر بن محمد، عن أبيه، عن أبي عبد الله ـ رحمةُ الله عليه ـ وسأله:

عن قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أَخْرِجُوا المُشْرِكِينَ / مِن جَزِيرَةِ العَرَبِ»**[2]؟

قال: **«إنما الجَزيرة موضعُ العرب، وأما موضعُ الذي يكونُ فيه أهلُ السَّوَادِ [والفرسُ]**[3] **فليس هي جزيرةَ العرب، موضعُ العرب الذي [يكونون]**[4] **فيه»**[5].

[٣٩] حدَّثنا عبد الله بن أحمد قال: حدَّثنا حنبل بن إسحاق قال:

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» رقم: ١٤٧١٦ من طريق ابن لهيعة، وأخرجه مسلم في «صحيحه» رقم: ١٧٦٧، من طريق أخرى عن أبي الزبير.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم: ٣٠٥٣، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ١٩٣٥.

(٣) في «الأصل»: والقرى.

(٤) في «الأصل»: يكونوا.

(٥) ذكرها القاضي في «الأحكام السلطانية» ص ١٩٦، وابن القيم في «أحكام أهل الذمة»: ١ / ٣٧٧.

قال عمي:

«جزيرةُ العرب يَعني المدينةَ وما وَالاهَا؛ لأن النبيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - [أَجلَى][(١)] اليهودَ، فليس لهم أن يُقِيمُوا بها»[(٢)].

[٤٠] حدَّثنا محمد بن عبد الله قال: حدَّثنا عبد الله بن أحمد[(٣)] قال: سمعت أبي يقول:

«حديثُ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يَبْقَىٰ دِينَانِ بِجَزِيرَةِ العَرَبِ»[(٤)] تفسيرُهُ: ما لم يكُن في يَدِ فارسَ والرومِ».

وقال: «قال الأصمعيُّ: كلُّ ما كان دونَ [أطرافِ][(٥)] الشامِ»[(٦)].

[٤١] حدَّثنا عبد الله بن العبَّاس قال: حدَّثنا إسحاق بن منصور[(٧)] قال:

قال أحمد رحمةُ الله عليه:

«ليس لليهوديِّ والنصرانيِّ أن يدخُلُوا الحَرَمَ».

قال إسحاق: «كما قال»[(٨)].

---

(١) في «الأصل»: جلى.

(٢) أخرجها الخلَّال في «أهل الملل» رقم: ١٤٣، وذكرها القاضي في «الأحكام السلطانية» ص ١٩٦.

(٣) «مسائل عبد الله» رقم: ١٦٠٩.

(٤) أخرجه الإمام مالك في «الموطا» رقم: ٨٧٤.

(٥) في «الأصل»: أطراد.

(٦) أخرجها الخلَّال في «أهل الملل» رقم: ١٤٤.

(٧) «مسائل إسحاق بن منصور» رقم: ٣٣٥٠.

(٨) أخرجها الخلَّال في «أهل الملل» رقم: ١٤٢.

باب
القول في الإمام يَدَعُ الخَرَاجَ أو العُشرَ

[٤٢] حدَّثنا أحمد بن محمد قال: حدَّثنا الحسن بن علي بن عفان قال: حدَّثنا يحيىٰ بن آدم، عن ابن المبارك، عن معمر، عن علي بن الحكم، عن محمد بن زيد قال: سمعتُ إبراهيم النخعي قال: جاء رجلٌ إلىٰ عمرَ - رحمةُ الله عليه - فقال: إني قد أسلَمتُ فَضَعْ عنِّي أرضَ الخَرَاج.

قال: «**لا، إن أرضَكَ أُخِذَت عَنوَةً**»[١].

[٤٣] حدَّثنا عبد الله بن العبَّاس قال: حدَّثنا إسحاق بن منصور[٢] قال: قلت لأحمد:

[٤٤] وحدَّثنا العبَّاس بن المغيرة قال: حدَّثنا صالح بن أحمد[٣] قال: قلت لأبي: جاء رجلٌ إلىٰ عمرَ بن الخطاب - رضوان الله عليه - فقال: إني قد أسلَمتُ، فَضَعْ الخَرَاجَ عن أرضي. قال: لا، إنما أُخِذَت أرضُكَ عَنوةً.

قال صالح: قال أبي.

وقال إسحاق: قال أحمد:

«**الخَرَاجُ علىٰ الأرضِ مثلُ الجِزيةِ علىٰ الرقبةِ، والصدقةُ [فيها]**[٤] **ثابتةٌ، وهي**

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» رقم: ١٠١٢٩ عن معمر.

(٢) «مسائل إسحاق بن منصور» رقم: ٥٦٣.

(٣) لم أجد هذه الرواية في المطبوع من «مسائل صالح».

(٤) ليست في «الأصل».

العُشْرُ»[1].

قال إسحاق بن راهويه: «**كما قال**»

[٤٥] حدَّثنا أحمد بن محمد قال: حدثني الميموني قال: قلت لأحمد رحمةُ الله عليه:

الوالي قِبَلَنا يَدَعُ الخَرَاجَ ؟

قال: «**لا، إنما الخَرَاجُ فَيْءٌ، فكيف يَدَعُهُ! لو تَرَكَه أميرُ المؤمنين كان هذا، فأما ما دونَهُ فلا**»[2].

[٤٦] حدَّثنا عبد الملك، قال: حدَّثنا أحمد بن داود، قال: حدَّثنا أحمد بن سعيد قال: سألتُ أحمد رحمةُ الله عليه:

عن الرجلِ يكونُ في يَدَيه مِن أرضِ العشر [شيءٌ][3]، [فيَتْرُكُ][4] له السلطانُ مِن العُشرِ شيئًا، أَيَطِيبُ له؟

قال: فقال: «**لا يَطِيبُ له، وعليه أن يُخْرِجَهُ**»[5].

❋ ❋ ❋

---

(١) أخرجها غلام الخلَّال في «زاد المسافر» رقم:١٤٣٨، والقاضي في «الأحكام السلطانية» ص ١٣٦.

(٢) أخرجها الخلَّال في «أهل الملل» رقم: ٢٦٦، وغلامه في «زاد المسافر» رقم: ١٤٣٩.

(٣) في «الأصل»: شيئًا.

(٤) في «الأصل»: فيتركه.

(٥) لم أجد هذه الرواية فيما تحت يدي من مصادر.

القطعة الثالثة

[٤٧] [حدَّثنا][1] / أحمد قال: حدَّثنا أيوب بن الوليد قال: حدَّثنا أبو معاوية قال: حدَّثنا عُبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«أَسْهَمَ لِرَجُلٍ وَلِفَرَسِهِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ؛ سَهْمًا لَهُ، وَسَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ»[2].

[٤٨] حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا علي بن حرب قال: حدَّثنا القاسم، عن سفيان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال:

«لِلْفَارِسِ [سَهْمَانِ][3]، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمٌ»[4].

[٤٩] حدَّثنا القاضي قال: حدَّثنا أبو بكر الأثرم قال: قلت لأبي عبد الله رحمةُ الله عليه.

[٥٠] وحدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا الحسن بن الحسين قال: حدَّثنا إبراهيم بن الحارث قال: قيل لأبي عبد الله رحمةُ الله عليه:

فحديثُ عُبَيد الله، عن نافع، عن ابن عمر - رحمةُ الله عليه - أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعْطَى الفَارِسَ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ» ثَبْتٌ هو؟

قال: «نعم، رواه الثقاتُ، سِيَّمَا [سُلَيْمُ][5] بنُ أخضَرَ[6] ....

(١) ليست في «الأصل».

(٢) أخرجه بهذا اللفظ الإمام أحمد في «المسند» رقم: ٤٤٤٨. وأخرجه البخاري في «صحيحه» رقم: ٢٨٦٣ بمعناه.

(٣) في «الأصل»: سهمين.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» رقم: ٥٥١٨.

(٥) في «الأصل»: سليمان، والتصويب من «الضعفاء» للعقيلي.

(٦) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم: ١٧٦٢، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٥٢٨٦.

وغيرُهُ»[1].

قيل: قال الأثرم: قلتُ: حديثُ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أنه أعطَىٰ الفَرَسَ سَهمَينِ» عن عُبَيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟.

فثبَّتَه وقال: «وقد رواه سفيانُ».

قلت: مَن عن سفيان؟

قال: «حدَّثنا عبد الرزاق، عن سفيان[2] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»[3].

[٥١] حدَّثنا ابن السَّوَّاق، قال: حدَّثنا أبو داود[4] قال:

قال أبو عبد الله:

«قال لي عبد الرحمن بن مهديٍّ: سألتُ سفيانَ عنه ـ يَعني عن حديث عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ» ـ فقال: «خالَفُوني فيه».

قال أبو عبد الله رحمةُ الله عليه:

«وإنما قالوا: «للفَرَسِ [سَهْمَانِ][5]» أي: أنه ليس اختلافٌ؛ [للفَرَسِ][6] [سَهْمَانِ][7] ولِفَارِسِه سهمٌ، فذلك ثلاثةُ أسهُمٍ».

(١) أخرجها العقيلي في «الضعفاء» رقم: ٢٩٨٨.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» رقم: ٥٥١٨.

(٣) لم أجد هذه الرواية فيما تحت يدي من مصادر.

(٤) «مسائل أبي داود» رقم: ٢٠٢٩.

(٥) في «الأصل»: سهمين.

(٦) في «الأصل»: للفارس، والتصويب من «مسائل أبي داود».

(٧) في «الأصل»: سهمين.

قال أبو داود:

اختُلِف علىٰ العُمَرِيِّ الصغيرِ.

حدَّثنا أحمد بن حنبل قال:

حدَّثنا وكيع قال: حدَّثنا العُمَرِيُّ، عن نافع، عن ابن عمر: «**أن النبي** صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَسهَمَ**......»[(١)].

وحدَّثنا عبد الله بن محمد النُّفَيْلِيُّ قال: حدَّثنا عُبَيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر:

قال أحدُهُما: «**لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ**»[(٢)].

وقال الآخَرُ: «**لِلْفَارِسِ سَهْمَيْنِ**».

[٥٢] وحدَّثنا القاسم بن أحمد قال: حدَّثنا أبو بكر المَرُّوذِيُّ:

قال أبو عبد الله:

«**يُعطَي الفارسُ ثلاثةَ أسهُمٍ، للرَّجُلِ سهمٌ، وللفرسِ [سَهْمَانِ]**[(٣)]»[(٤)].

❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» رقم: ٣٣٨٤٣ عن وكيع.

(٢) هي رواية وكيع السابقة.

(٣) في «الأصل»: سهمين.

(٤) أخرجها غلام الخلَّال في «زاد المسافر» رقم: ٢٢٤٤.

/ باب

القول في سهم الهَجِين والفرق بين العربي والهَجِين

[٥٣] حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا أحمد بن محمد بن مطر قال: حدَّثنا أبو طالب.

[٥٤] وحدَّثنا جعفر قال: حدَّثنا إسحاق بن إبراهيم[١].

[٥٥] وحدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا محمد بن جعفر قال: حدَّثنا أبو الحارث.

[٥٦ / ٥٧] وحدَّثنا أحمد قال: حدثني يوسف بن موسىٰ، وأبو داود[٢].

[٥٨] وحدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا عبد الله بن محمد قال: حدَّثنا بكر بن محمد، عن أبيه.

[٥٩] عن بكر بن محمد أيضًا.

كلهم قالوا:

قال أبو عبد الله رحمةُ الله عليه:

«للفرسِ الذي [أَبَوَاه][٣] عربيٌّ [سَهْمَانِ][٤]، وللهَجِينِ سَهْمٌ، والهَجِينُ: الذي أَحَدُ أَبَوَيه عربيٌّ».

زاد أبو داود:

قلتُ: [يغزُو][٥] بفرسٍ وهَجِينٍ؟

(١) «مسائل إسحاق بن إبراهيم» رقم: ١٦٤٥.

(٢) «مسائل أبي داود» رقم: ١٥٣٨.

(٣) في «الأصل»: أبويه.

(٤) في «الأصل»: سهمين.

(٥) في «الأصل»: يغزوا.

قال: «يُسهَمُ للفَرَس وللهَجِين»[1].

قيل له: معه [بِرْذَوْنَانِ][2]؟

قال: «يُسهَمُ لِاثنَين»[3].

[٦٠] حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا أبو داود[4] قال:

قلت لأحمد رحمةُ الله عليه:

إنهم جعَلُوا سَهمَ الهَجِينِ والفرسِ واحدًا، يأخُذُ البِرْذَوْنُ؟

قال: «لا يأخُذُ».

[٦١] حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا العبَّاس بن أحمد اليماميُّ.

[٦٢] وحدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا موسىٰ قال: حدَّثنا محمد بن أحمد الأسديُّ قال: حدَّثنا إبراهيم بن يعقوب الجُوزْجَانِيُّ، عن إسماعيل بن سعيد قال: سألت أحمد.

[٦٣] وحدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا ابن عبد الرحمن قال: حدَّثنا الفضل بن عبد الصمد قال:

سُئِل أحمد رحمةُ الله عليه ـ واللفظ لإسماعيل ـ عن سِهَام الخيلِ؟

فقال: «للفارسِ ثلاثةُ أسهُمٍ».

---

(١) «مسائل أبي داود» رقم: ١٥٤٠.

(٢) في «الأصل»: برذونين.

(٣) أخرجها غلام الخلَّال في «زاد المسافر» رقم: ٢٢٤٥ و ٢٢٤٦، وذكرها القاضي في «الروايتين والوجهين»: ٢ / ٣٨.

(٤) «مسائل أبي داود» رقم: ١٥٣٩.

فقلت له: البَرَاذِينُ؟

قال: «ما أَدرَكَ مِن البَرَاذِينِ فهي كذلك».

قال الفضل بن عبد الصمد: قال أبو عبد الله رحمةُ الله عليه:

«إذا كانت البَرَاذِينُ تُدرِكُ ما يُدرِكُ الخيلُ فنعَم».

قلت: كم يُسهِمُ له؟

قال: «سَهمَينِ»(١).

قال عبد العزيز:

كان أبو بكرٍ الخلالُ - رحمةُ الله [عليه](٢) - [يقول:](٣) للبَرَاذِينِ [سَهمَانِ](٤) مثلُ الفرسِ العربيِّ.

والذي أقولُ به أنا: أن للهَجِين [سهمًا](٥)؛ لأنه لا يُدرِكُ ما يُدرِكُ العربيُّ.

وفي بيان ذلك:(٦)

[٦٤] / حدَّثنا ابن عبد الخالق قال: حدَّثنا أبو همام قال: حدَّثنا عبد الله بن المبارك، عن شَرِيك، عن الأسود بن قَيس، عن كُلثوم بن الأقمَرِ قال:

---

(١) أخرجها غلام الخلَّال في «زاد المسافر»: ٢٢٤٧ و ٢٢٤٨.

(٢) في «الأصل»: عليهما.

(٣) ليست في «الأصل».

(٤) في «الأصل»: سهمين.

(٥) في «الأصل»: سهمٌ.

(٦) لعل هنا سقطًا.

أَوَّلُ مَن أعرَبَ العِرَابَ رجلٌ منَّا يقال له «المُنذر بن الدَّهم[1] [الوادِعِيُّ][2]، كان عاملًا لعمر - رضوان الله عليه - علىٰ بعضِ الشام، فطَلَب العدوَّ، فلَحِقَت الخيلُ، وتقَطَّعَت البَرَاذِينُ، فأَسهَمَ للخيل وترَكَ البَرَاذِينَ، فكتَب إلىٰ عمر - رحمهُ الله عليه - فكتَب إليه عمرُ:

«أنْ نِعْمَ ما رأيتَ» فصارت سُنَّةً بَعدُ[3].

***

(١) كذا في «الأصل»، وفي «المصنف» لابن أبي شيبة: الدهر.

(٢) في «الأصل»: الوارعي.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» رقم: ٣٣٨٦٥، وعبد الرزاق في «المصنف» رقم: ٩٣١٣.

باب
القول في أنه لا يُسهَمُ لأكثَرَ مِن فرَسَينِ

[٦٥] حدَّثنا القاضي قال: حدَّثنا أبو بكر الأثرم قال:

[٦٦] حدَّثنا عبد الله بن أحمد قال: حدَّثنا حنبل.

[٦٧] وحدَّثنا العبَّاس قال: حدَّثنا صالح بن أحمد[١].

[٦٨] وحدَّثنا عبد الله بن العبَّاس: قال حدَّثنا إسحاق بن منصور[٢].

قالوا:

قال أبو عبد الله رحمةُ الله عليه:

«لا يُسهَمُ لأكثَرَ مِن فَرَسَيْنِ».

[٦٩] حدَّثنا ابن مَخلَدٍ قال: حدَّثنا أبو داود[٣]:

قال أبو عبد الله رحمةُ الله عليه:

«ولا يُسهَمُ لأكثَرَ مِن فَرَسَينِ».

[٧٠] حدَّثنا القاسم بن أحمد قال: حدَّثنا أبو بكر المَرُّوذِيّ:

قال أبو عبد الله رحمةُ الله عليه:

«يُقسَمُ للفارسِ ثلاثةُ أسهُمٍ؛ للرَّجُلِ سهمٌ، وللفَرَسِ [سَهمَانِ][٤]، ولا يُقسَمُ

---

(١) لم أجد هذه الرواية في المطبوع من «مسائل صالح».

(٢) «مسائل إسحاق بن منصور» رقم: ٢٧٤٩.

(٣) «مسائل أبي داود» رقم: ١٥٣٧.

(٤) في «الأصل»: سهمين.

لأكثَرَ مِن فَرَسَينِ».

قيل: فإن كان معه أفراسٌ؟

قال: «لا يُسهَمُ إلَّا لفَرَسَينِ»[1].

* * *

(١) أخرجها غلام الخلَّال في «زاد المسافر» رقم: ٢٢٤٤.

باب
القول في سهم البغل

[٧١] حدَّثنا ابن عبد الخالق [قال: حدثنا][١] أبو همام قال: حدَّثنا حفص قال: حدَّثنا أشعث بن سَوَّار قال:

سمعت الحسن - رحمةُ الله عليه - يقول:

«**صاحبُ البغلِ بمنزلةِ راجِلٍ**»[٢].

[٧٢] حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا الميمونيُّ.

[٧٣] وحدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا زكريا بن [الفَرَج][٣]، عن أحمد بن القاسم.

[٧٤] وحدَّثنا أحمد بن محمد قال: حدَّثنا سِنْدِيٌّ الخَوَاتِيمِيُّ.

قالوا:

سئل أحمد - رحمةُ الله عليه - عن صاحب البغل؟

قال: «**هو بمنزلة الراجِلِ، / ليس البغلُ إلَّا للثَّقَلِ**»[٤].

❋ ❋ ❋

---

(١) ليست في «الأصل».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» رقم: ٣٣٨٧٤.

(٣) في «الأصل»: الفرح.

(٤) أخرجها غلام الخلَّال في «زاد المسافر»: ٢٢٥٠ عن الميموني.

باب
القول في سهم البعير

[٧٥] حدَّثنا أحمد بن محمد قال: حدَّثنا محمد بن علي قال: حدَّثنا مُهَنَّا بن يحيىٰ قال:

سألت أحمد ـ رحمةُ الله عليه ـ عن الرجلِ يغزُو علىٰ البعير؟

قال: «**لا بأسَ بذلك، إذا لم يَجِد غيرَهُ**».

فقلت له: يُسهَمُ له؟

قال: «**نعم، يُسهَمُ له سهمٌ، ولِبَعيرِهِ سهمٌ**»(١).

قال عبد العزيز رحمة الله عليه:

ولا أعلَمُ أنه رَوَاها غيرُهُ.

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه غلام الخلال في «زاد المسافر» رقم: ٢٢٤٩، ذكرها ابن عقيل في «الفصول»، وابن قدامة في «الكافي»: ٤ / ١٤٢.

بابٌ
القول في الرجُلَين يقاتِلَانِ على فرسٍ واحدٍ فيَغنَمَانِ

[٧٦] حدَّثنا العبَّاس قال: حدَّثنا صالح بن أحمد[١] قال: قلتُ لأبي.

[٧٧] وحدَّثنا عبد الله بن العبَّاس قال: حدَّثنا إسحاق بن منصور[٢] قال: قلتُ لأحمد:

وسُئِل الأوزاعيُّ عن رجلٍ باع فرسَهُ في أرضِ العدوِّ، بعدما أصاب عليه غنيمةً، ثم أصاب الآخَرُ عليه بعدُ غنيمةً؟

قال: «سهامُهُ فيهما».

قلت: وإن كان قد أصاب كلُّ واحدٍ منهما معروفًا بعينِهِ؟

قال: «إذا عُرِف ذلك بعينِهِ فإن لكلِّ واحدٍ منهما ما أصاب».

قال أحمد رحمةُ الله عليه: «**ما أحسَنَ ما قال!**».

قال إسحاق بن منصور: قال إسحاق بن راهويه: «**كما قال**».

قال صالحٌ: قال أبي:

«**ما أصاب هذا فهو له، قال عُمر رحمةُ الله عليه: الغَنِيمةُ لِمَن شَهِدَ الوقعة[٣]**»[٤].

---

(١) لم أجد هذه الرواية في المطبوع من «مسائل صالح».

(٢) «مسائل إسحاق بن منصور» رقم: ٢٧٨٩.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» رقم: ٣٣٩٠١، وعبد الرزاق في «المصنف» رقم: ٩٦٨٩.

(٤) لم أجد هذه الرواية فيما تحت يدي من مصادر.

باب
القول بموتٍ بعد شهودِهِ الوقعةَ

[٧٨] حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا محمد بن جعفر قال: حدَّثنا أبو الحارث.

[٧٩] وحدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا محمد بن علي قال: حدَّثنا يعقوب بن بُخْتَانَ.

قالا:

سُئِل أبو عبد الله ـ رحمةُ الله عليه ـ عمَّن قُتِل في بلادِ الرومِ في المعركةِ، أَلَهُ في الغنيمة شيءٌ؟

قال: «**نعم، يُعطَىٰ وَرَثَتُهُ**».

قلتُ: ولو أن قومًا أُسِرُوا بعدَ الغنيمةِ؟

[قال:] / «**يُسهَمُ لهم، هؤلاء قد شَهِدُوا الوقعةَ**»[1].

❁ ❁ ❁

---

(١) ذكرها ابن رجب في «القواعد»: ٢/ ٢٦١ عن ابن بختان.

كتاب
الخَرَاج وأحكام الأَرَضِين
وما يجب فيها وعليها

باب
القول في معرفة أرض السَّوَاد ومنه ابتدأ فتح مكة عَنوةً أو صُلحًا

[٨٠] حدَّثنا محمد بن سليمان قال: حدَّثنا عثمان بن أبي شيبة قال: حدَّثنا يحيىٰ بن آدم.

[٨١] وحدَّثنا أحمد بن محمد قال: حدَّثنا الحسن بن عليّ بن عفان قال: حدَّثنا يحيىٰ بن آدم قال:

حدَّثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عُبَيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن ابن عباس، رحمةُ الله عليه:

أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عام الفتح جاءه العبَّاس بن عبد المطلب، ومعه أبو سفيان بن حرب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا فأسلَمَ بمَرِّ الظَّهْرَانِ، فقال له العبَّاس عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: يا رسولَ الله، إن أبا سفيان يحبُّ هذا الفخرَ، فلو جَعَلتَ له شيئًا! قال:

«نعم، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ المَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ» فتَفَرَّقَ الناسُ إلىٰ دُورِهِم [و][1] إلىٰ المسجدِ[2].

[٨٢] حدَّثنا عبد الله بن أحمد بن عَتَّاب قال: حدَّثنا حنبل بن إسحاق: قال أبو عبد الله رحمةُ الله عليه:

---

(١) ليست في «الأصل».

(٢) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم: ٣٠٢١ من طريق عثمان بن أبي شيبة، والمرفوع منه أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم: ١٧٨٠.

«هذه مكةُ، إنما كُرِه إجارةُ بيوتها؛ لأنها فُتِحَت عَنوةً، دَخَلَها النبيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - [بالسيف][1]، فكَرِهَ مِن كَرِه ذلك لأجلِ العَنوة، فكلُّ ما كانت عَنوةً كان المسلمون فيه شِرْكًا[2] واحدًا، وعمرُ إنما ترَك السَّوَادَ لذلك، وقال عمر رحمةُ الله عليه: «لا تَمنعُوا نازلًا نزَل فيها بليلٍ أو نهارٍ»[3] لأهل مكة؛ لأنه لم يُجعَلْ لهم مِلْكٌ دونَ الناسِ، قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿سَوَآءً ٱلْعَـٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ﴾[4] فالمُقِيمُ والقادمُ إليه سواءٌ في السَّوَاد، وكلُّ عَنوةٍ كذلك»[5].

قال عبد العزيز رحمة الله عليه:

والغالبُ في قولِ الفقهاء أن مكةَ فُتِحَت عَنوةً، وهو الأغلَبُ في قول أبي عبد الله، / وبه أقولُ.

وله قولٌ آخَرُ رواه عنه حرب.

[٨٣] حدَّثنا به: أحمد بن محمد بن هارون قال: حدَّثنا حرب بن إسماعيل قال:

سمعت أحمد - رحمةُ الله عليه - يقول:

«وأرضُ العُشرِ: الرجلُ يُسلِمُ بنفسِهِ مِن غيرِ قتالٍ، وفي يدِهِ الأرضُ، فهو عُشرٌ

---

(١) ساقط من «الأصل».

(٢) كذا في «الأصل» و«قواعد ابن رجب»، في جميع المصادر: شرعًا.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» رقم: ٩٢١١.

(٤) الحج: ٢٥.

(٥) أخرجها غلام الخلَّال في «زاد المسافر» رقم: ١٢٤٤، وذكرها القاضي في «الروايتين والوجهين»: ٢ / ٣٦٣، وابن رجب في «الاستخراج لأحكام الخراج» ص ٤٠٠.

مثلُ المدينة ومكة»[1].

قال عبد العزيز رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ:

وإنما اختلَف الناسُ في هذه الكلمةِ مِن رسولِ الله عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: «مَنْ دَخَلَ مَكَّةَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ المَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ»[2].

فقالت طائفةٌ من أهل العلم: إن ذلك بعدَ القُدرةِ عليهم، فكأنه مَنَّ عليهم، ولِرَسولِ الله ـ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أن يَفعَلَ في الأموال ما شاء.

وقال قائلون: إنما ذلك قبلَ القُدرةِ عليهم.

والأولُ أصَحُّ في القياس، وأَتْبَعُ في العلم.

وقد أوضحتُهُ في غيرِ هذا الموضع، وبيَّنتُهُ بيانًا شافيًا، وذَكَرتُ هاهنا منه طَرَفًا يُستَغنَىٰ به عن غيرِه، فمنه:

[٨٤] ما حدَّثنا به محمد بن علي قال: حدَّثنا أبو يحيىٰ الناقد قال: حدَّثنا أبو طالب.

[٨٥] وحدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا أحمد بن محمد بن مطر قال: حدَّثنا أبو طالب قال:

سمعت أبا عبد الله ـ رحمةُ الله عليه ـ قال:

«لا تُكْرَىٰ بيوتُ مكةَ».

---

(١) ذكرها القاضي في «الروايتين والوجهين»: ٢ / ٣٦٣، وفي «الأحكام السلطانية» ص ١٦٣، وابن قيم الجوزية في «أحكام أهل الذمة»: ١ / ٢٤٧، وابن رجب في «الاستخراج لأحكام الخراج» ص ١٨٧.

(٢) لم أجد من أخرجه بهذا اللفظ «مَنْ دَخَلَ مَكَّةَ فَهُوَ آمِنٌ».

قلت: أليس عمرُ ـ رضوان الله عليه ـ اشترىٰ دارَ السجنِ؟

قال: «**إنما اشتراه للمسلمين، يَحبِسُ فيه الفُسَّاقَ وغيرَهم، فلا تُكرَىٰ بيوتُها، ومَن كان له [فضلٌ]**[1] **فلا يَمْنَعَنَّ، وعمرُ إنما قال: هذه الدُّورُ الكِبارُ لا تُغلَقُ، فلا ينبغي أن يُكرُونَها؛ فلا يَمنَعُوا أحدًا سَكَن فيها ﴿سَوَآءً ٱلۡعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلۡبَادِۚ﴾**[2] **إلَّا أن يُعطِيَ الرجلَ لِحِفظِ متاعِهِ**».

قلتُ: فإن سكَن الرجلُ، لا يُعطِيهِم كِرَاءً؟

قال: «**لا يخرُجُ حتىٰ يُعطِيَهُم، أنا أكرَهُ كِرَاءَ الحُجَّاج**[3]**، ولكن أُعطِيهِ أُجرَةً، وهذا أنا أكرَهُ كِرَاءَ بيوتِهِم، ولكنْ أَعطِهِم، لا نَغصِبْهُم، ولكن لا ينبغي لهم أن يأخذوه، عمرُ وعطاءٌ ومجاهدٌ ـ رحمةُ الله عليهم ـ يَكرَهُون ذلك**[4]**، وعمرُو بن دينار إنما احتَجَّ بدارِ السجنِ**[5]**، وليس هذا حجةً**»[6].

وقال في موضعٍ آخَرَ[7]:

«**وكلُّ مَن كان له فضلٌ عن بيته، فمَن جاء مِن الحُجَّاج، ووَجَد موضعًا لِمتاعِهِ وَضَعَه، وليس له أن يَجيءَ إلىٰ بيتِ رجلٍ فيه حُرمَتُهُ ومتاعُهُ / فيَنزِلَ فيه، فيَدَعَهُ،**

(١) في «الأصل»: فضلاً.

(٢) الحج: ٢٥.

(٣) كذا في «الأصل»، وفي «زاد المسافر» و«الأحكام السلطانية»: الحجام.

(٤) أخرجه عنهم عبد الرزاق في «المصنف» رقم: ٩٢١١.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» رقم: ٩٢١٣.

(٦) أخرجها غلام الخلَّال في «زاد المسافر» رقم: ١٢٤٦، وذكرها القاضي في «الروايتين والوجهين»: ٢ / ٣٧١، وفي «الأحكام السلطانية» ص ١٩٠.

(٧) لم أجد هذه الرواية فيما تحت يدي من مصادر.

وإنما هو على الأفنيةِ.

وأهلُ مكةَ يَحتَجُّون بحُجَجٍ كثيرةٍ، يقولون: قد اشترىٰ عمرُ - رحمةُ الله عليه - دارَ السجنِ، فلولا أنه مِلكٌ لصاحبِهِ لم [يَشتَرِهِ][(١)] منه، كذا يجوزُ لِمَن مَلَك وباع أن يُكرِيَ، والنبيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لمَّا فتح أَقَرَّهُم في منازِلِهم، ومَن أسلَمَ علىٰ شيءٍ كان له».

[٨٦] حدَّثنا جعفر بن محمد قال: حدَّثنا إسحاق بن إبراهيم[(٢)]:

قال أبو عبد الله رحمةُ الله عليه[(٣)]:

«سكَن سفيانُ الثوريُّ في بعض رِبَاعِ مكةَ، وهرَب منهم، ولم يُعطِهِم، فلَحِقُوه فأَخَذُوا منه الكِرَاءَ»[(٤)] وجعَل أبو عبد الله يَتَبَسَّمُ ويردِّدُ التبسُّمَ.

[٨٧] حدَّثنا العبَّاس قال: حدَّثنا صالح بن أحمد[(٥)].

[٨٨] وحدَّثنا محمد بن عبد الله قال: حدَّثنا عبد الله بن أحمد[(٦)].

قالا:

قال أبي:

«ذهبتُ بإسحاقَ بن راهَوَيه إلىٰ الشافعيِّ بمكةَ، فكَلَّمَه في أجورِ بيوتِ مكةَ،

---

(١) في «الأصل»: يشتريه.

(٢) لم أجد هذه الرواية في المطبوع من «مسائل إسحاق بن إبراهيم».

(٣) في المصادر أن هذا ليس من قول أبي عبد الله، إنما حُكي له، فتبسم منه.

(٤) ذكرها ابن عقيل في «الفصول»، وابن قدامة في «المغني»: ٦ / ٣٦٧.

(٥) «مسائل صالح» رقم: ١٣٨٦.

(٦) «مسائل عبد الله» رقم: ٨٧٤.

فكان الشافعيُّ يُسَهِّلُ وإسحاقُ يُشَدِّدُ، فعَلَاه إسحاقُ بالحُجَّة في ذلك».

❋ ❋ ❋

باب
القول في معرفة أرض السَّوَاد وأرض الصلح

[٨٩] حدَّثنا جعفر بن محمد الفِرْيَابِيُّ قال: حدَّثنا قتيبة بن سعيد قال: حدَّثنا سفيان بن عيينة، عن مِسْعَر، عن أبي بكر بن عمرو بن عُتبة قال:

كتب عمر بن الخطاب رحمةُ الله عليه:

«إن الله سبحانه قد فتَح عليكم ما بين العُذَيبِ إلىٰ حُلوَانَ، وفي ذلك سِعَةٌ إن اتَّقَيتُم وأصلَحتُم»(١).

[٩٠] حدَّثنا أحمد قال: حدثني حربٌ الكَرمانيُّ قال:

سمعت أحمد ـ رحمةُ الله عليه ـ:

سُئِل عن العُشرِ والخَرَاج؟

فقال للسائل: «مِن أين أنت؟»

قال: مِن أهلِ سَمَرقَندَ.

قال: «ما وراءَ النهرِ كلُّهُ عَنوةٌ».

وأظنُّه قال: «وعليكم العُشرُ مع الخَرَاج».

قلت لأحمد رحمةُ الله عليه: كَرمَانُ عُشرٌ أو خَرَاجٌ؟

قال: «لا أَدرِي، وطَبَرِسْتَانُ خَرَاجٌ»(٢).

وسألت إسحاق بن راهويه: مَن فتَح كَرمَانَ؟

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» رقم: ٣٤٤٥٣.

(٢) أخرجها غلام الخلال في «زاد المسافر» رقم: ١٢٣٨، وذكرها ابن رجب في «الاستخراج لأحكام الخراج» ص ٢٧٣.

قال: «فَتَحَها ابنُ عامرٌ، وأحرَمَ منها أيامَ عثمانَ بن عفان نضَّر اللهُ وجهَهُ وأرضاه».

[٩١] حدَّثنا عبد الله المدائنيُّ[١] قال: حدَّثنا محمد بن حُمَيد قال: حدَّثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق قال:

«فتَح اللهُ علىٰ عبد الله بن عامر دارَ بجرد [وكِرمَانَ][٢] وسِجِسْتَان، ثم أحرَمَ منها، فوَافَىٰ المَوسِمَ / سنةَ ثَلَاثِينَ»[٣].

[٩٢] حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا يوسف بن موسىٰ قال:

سئل أبو عبد الله - رحمةُ الله عليه - عن المزارعة وراءَ نهر بَلْخَ ؟

فقال: **«ما دونَ نهرِ بَلْخَ فهو صُلحٌ، وما كان وراءَ النهرِ فإنما أُخِذ عَنوةً»**[٤].

[٩٣] حدَّثنا أحمد قال: حدَّثنا محمد بن علي قال: حدَّثنا جعفر بن محمد قال:

سمعت أحمد - رحمةُ الله عليه - قال:

«عامَّةُ الشامِ عَنوةٌ، إلَّا حِمْصًا» وذكَر موضعًا آخرَ[٥].

---

(١) الرَّاوي هو حرب الكرماني، وليس غلام الخلَّال.

(٢) في «الأصل»: وبكرمان.

(٣) لم أجد هذا الخبر فيما تحت يدي من مصادر.

(٤) ذكرها ابن قدامة في «المغني»: ٤ / ١٨٨.

(٥) أخرجها غلام الخلال في «زاد المسافر» رقم: ١٢٣٦، وابن رجب في «الاستخراج لأحكام الخراج» ص ٢٧٣.

[٩٤] حدَّثنا القاسم بن أحمد قال: حدَّثنا أبو بكر المَرُّوذِيُّ قال:

سألت أحمد عن أرض الرَّيِّ[١]؟

فقال: «**قد خَلَطُوا في أمرِها، فأما ما فُتِحَت عَنوةً فمن نَهَاوَندَ**»[٢].

[٩٥] حدَّثنا القاضي قال: حدَّثنا أبو بكرٍ الأثرم قال:

سئل أبو عبد الله ـ رحمةُ الله عليه ـ عن أرض العَنوة والصلح: مِن أين هي إلىٰ أين هي؟

فقال أبو عبد الله رحمةُ الله عليه:

«**وَمَن يقُومُ علىٰ هذا!**»[٣].

❋ ❋ ❋

---

(١) كذا في «الأصل» وفي «زاد المسافر»، وفي «المغني»: الثرى، وفي «الاستخراج»: الذي.

(٢) أخرجها غلام الخلال في «زاد المسافر» رقم: ١٢٣٧، وابن رجب في «الاستخراج لأحكام الخراج» ص ٢٧٣.

(٣) أخرجها غلام الخلال في «زاد المسافر» رقم: ١٢٣٥، وابن رجب في «الاستخراج لأحكام الخراج» ص ٢٧٢.

ومن ذلك في هذا الباب
ذكرُ الكوفة والبصرة

[٩٦] حدَّثنا أحمد بن محمد بن [خَلَف][(١)] قال: حدَّثنا أبو بكر الأثرم قال: قلت لأحمد رحمةُ الله عليه.

[٩٧] وحدَّثنا أحمد بن محمد بن هارون قال: حدَّثنا الحسن بن الحسين الورَّاق قال: حدَّثنا إبراهيم بن الحارث [العَبَّاديُّ][(٢)] قال: قيل لأحمد.

[٩٨] وحدَّثنا محمد بن الحسين بن شَهْرَيَارَ قال: حدَّثنا الفضل بن زياد.

[٩٩] وحدَّثنا محمد بن جعفر الراشديُّ قال: حدَّثنا أبو الحارث الصائغ.

قالا:

قيل لأحمد: الكوفةُ أقدَمُ من البصرة. قيل: فإن أهلَ البصرة يقولون: البصرةُ كانت قبلُ؟

فقال: «**ما كان قبلَ مَجِيء سعدٍ إلىٰ القادسية، ثُمَّ كانت الكوفةُ، ثُمَّ كانت البصرةُ بعدُ**»[(٣)].

[١٠٠] حدَّثنا عبد الله بن العبَّاس الطيالسيُّ قال: حدَّثنا إسحاق بن منصور[(٤)].

[١٠١] وحدَّثنا العبَّاس بن المغيرة قال: حدَّثنا صالح بن أحمد[(٥)].

---

(١) في «الأصل»: خلب.

(٢) في «الأصل»: الغباري.

(٣) أخرجها غلام الخلال في «زاد المسافر»: ١٢٤١ و ١٢٤٢ و ١٢٤٣.

(٤) «مسائل إسحاق بن منصور» رقم: ٥٦٦.

(٥) لم أجد هذه الرواية في المطبوع من «مسائل صالح».

قالا: قال أبو عبد الله رحمةُ الله عليه:

قال صالحٌ: قال أبي:

«وأمرُ السَّوَادِ عندنا بيِّنٌ، فتَح المسلمون السَّوَادَ عَنوةً، إلا ما كان منه صُلحًا، وهي أرضُ الحِيرَةِ وأرضُ بانِقْيَا، فإنهم زَعَمُوا أنها صُلحٌ»[1].

قال........[2]

❊ ❊ ❊

(١) أخرجها غلام الخلال في «زاد المسافر»: ١٢٥٢ و ١٢٥٣.

(٢) نهاية النسخة الخطية.

النَّصُّ الثَّاني

سِلسِلَة تُراثِ الحَنابِلَةِ (١٣)

جزء في السنة

تأليف

الشيخ العلامة الفقيه

أبي بكر عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد بن معروف البغدادي

المعروف بـ «غلام الخلال»

(٢٨٥ - ٣٦٣هـ)

تحقيق

أبي جنة الحنبلي

مُصطفى بن مُحمد صلاح الدين بن منسي القباني

دار الأوراق الثقافية

وصف النسخة الخطية

مصدر المخطوط: المكتبة الظاهرية / دمشق.

رقم المخطوط: ٣٨١٨ / ١١ من المجاميع العمرية رقم (٨٢).

عدد الأوراق: ١٢ ورقة (١٥٠ ـ ١٦١).

مسطرتها: ١٦ سطرًا.

عدد الكلمات في السطر: ١٢ ـ ١٥ كلمة.

القياس: ١٤ × ١١ سم.

الناسخ: لم يُذكر[١].

تاريخ النسخ: لم يُذكر.

الخط: نسخ معتاد.

---

(١) جاء على غاشية المخطوط هذا النص: بخط عبد الساتر رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى، **فهل هو الناسخ أم هو خاطط الفوائد التي على غاشية النسخة؟** الله أعلم.

ملاحظات:

ـ نسخة ضمن مجموع.

ـ المخطوط عليه تملك ليوسف بن عبد الهادي.

ـ المخطوط غير مرتب الأوراق.

ـ المخطوط يمثل قطعة من كتاب السنة للمؤلف[1].

***

---

(١) سبق أن طبع هذا المخطوط بتحقيق الشيخ سعود العثمان، بذيل كتابه عقيدة الراسخين في العلم، ولي على عمله ملاحظات أذكرها إن شاء الله تعالى في مقدمة النسخة المفردة.

* جزء في السنة السنونة لغُلام الخلّال

* لخطه يوسف بن عبد الهادي.

* قال أبو عبدِ اللهِ ابنُ خَفِيفٍ: النَّفسُ لطيفةٌ مودَعَةٌ في هذا القلبِ، وهي مَحَلٌّ للأخلاقِ المذمومة، كَمَا أَنَّ البَصَرَ مَحَلُّ الرُّؤيَةِ، والأُذُنَ مَحَلُّ السَّمْعِ، والأَنْفَ مَحَلُّ الشَّمِّ.

وقيل: الرُّوحُ الحيز، والنفسِ مَحَلُّ الشَّرِّ، والعقلُ جيش الرُّوحِ، والهَوَى جِيش النَّفْسِ، والتوفيقُ مِن اللهِ بمدد الرُّوح والخذلان مَدَدَ النَّفْسِ، وتتقلب في لب الجيشَيْنِ.

* بخط عبد الساتر رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى

* لك من قلبي تحله...فدمى لم تحله

قال إن كانت مالكا

* ليسَ سَمَاعُ الألفاظِ كمُشاهَدَةِ الأَلْحَاظِ.

* إِذَا رَأَيتَ العالِمَ غافلًا عن متابَعَةِ السُّنَّةِ في أقوالِهِ وأفعالِهِ؛ فاعلَم أنَّه

كذّابٌ مبتَدِعٌ.

* أَوْلَى الناسِ بالصُحبَةِ مَن وافَقَكَ فِي السُنَةِ، ولا تَصْحَبْ مَن خَالَفَكَ في السُنَةِ وإِن كان قريبًا، أَلَا تَرَى إلى نوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: ﴿إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى﴾ كيفَ أُجِيبَ: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾[1].

❋ ❋ ❋

(١) هود: ٤٥ و ٤٦.

بسم الله الرحمن الرحيم

أخبَرَنا الشيخُ الإمامُ.......[١]

قال: أنبَأَنَا أبو القاسِمِ عُبَيدُ اللهِ ابنُ القاضي الإمامِ أَبِي الفَرَجِ عَلِيِّ بنِ محمدِ بنِ [محمدِ][٢] بنِ الفَرّاءِ، أَبَنَا أبُو القَاسِمِ الجُنَيْدُ، وقال: أَنبَأَ المُقَلَّدُ بنُ وَلُويَه[٣] ـ مِن أَوّلِ الجُزءِ إلى بابِ النُّزُولِ إجازةً، ومِن بابِ النُّزُولِ إلى آخِرِهِ سَمَاعًا ـ أَبَنَا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ عُمرَ بنِ أحمدَ البَرْمَكِيُّ، أنبأَنَا أبو بكرٍ عبدُ العزيزِ بنُ جعفرِ بنِ أحمدَ بنِ [يَزْدَادَ][٤] بنِ معروفٍ الفقيهُ، قال:

(١) كذا في «الأصل» بياض.

(٢) في «الأصل»: عمر.

(٣) كذا في «الأصل»، ولم يتبين لي هذا الراوي.

(٤) في «الأصل»: داود.

باب
النَّهْيِ عَنِ الخُصُومَاتِ فِي الرَّبِّ تَعَالَى ذِكْرُهُ وعَزَّوَجَلَّ

[١] حدَّثَنا جعفر بن محمد بن سُلَيم، ثنا هارون، أبنا أبو أسامة، عن مجالدٍ، عن المُحَرَّرِ بنِ أبي هريرة، عن أبيه قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«لَا يَزَالُ النَّاسُ يَسْأَلُونَ، حَتَّىٰ يَقُولُونَ: هَذَا اللهُ، كَانَ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، فَمَنْ كَانَ قَبْلَ اللهِ؟».

قال: فقلتُ لأبي هريرة: هل سألَك عنها أحدٌ؟ قال: نعم، قد [سُئِلْتُ][(١)] عنها مَرَّتَينِ، صَدَقَ اللهُ ورسولُهُ[(٢)].

[٢] حدَّثَنا محمد بن عبد الله، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، ثنا هشام، عن محمد بن سيرين قال: كنتُ عندَ أبي هريرة، فسأله رجلٌ عن شيءٍ لم أفهَمْهُ، فقال أبو هريرة: اللهُ أكبرُ! سأل اثنَانِ / وهذا الثَّالثُ، سمعتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول:

«إِنَّ رِجَالًا سَتَرْتَفِعُ بِهِمُ الْمَسْأَلَةُ، فَيَقُولُونَ: اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللهَ؟»[(٣)].

[٣] حدَّثَنا أحمد بن محمد، ثنا محمد بن سعيد الراسبي، ثنا إسماعيل بن

---

(١) في «الأصل»: سألت.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم: ١٣٥، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٩٥٦٦.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» رقم: ٧٧٩٠.

يحيىٰ بن عبيد الله [بن طلحة][1] بن عبد الرحمن بن الصديق. وثنا الأوزاعي عبد الرحمن، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ، عن أبي موسىٰ الأشعري قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«لا أَحَدَ أَصْبَرُ عَلَىٰ أَذَىٰ سَمِعَهُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِنَّهُ يُشْرَكُ بِهِ، وَيُجْعَلُ لَهُ وَلَدٌ، ثُمَّ هُوَ يَرْزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ وَيَدْفَعُ عَنْهُمْ»[2].

[٤] حدَّثنا أحمد بن محمد، ثنا محمد بن سعيد، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن تَمِيم بن سَلَمَة، عن عروة، عن عائشة قالت:

«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ، لَقَدْ جَاءَتِ الْمُجَادِلَةُ إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَشْكُو إِلَيْهِ زَوْجَهَا، مَا أَسْمَعُ مَا تَقُولُ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾[3] الآية»[4].

[٥] حدَّثنا عبد الله، ثنا حنبلٌ قال: سمعتُ أبا عبدِ الله [...][5] يقول:

«قال اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمُوسَىٰ: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾[6] حكايةُ اللهِ عن نفسِهِ أنَّه يَسمَعُ ويُبصِرُ، ولا تكُن[7] رؤيةٌ إلَّا ببصَرٍ، كما وَصَفَ نَفسَهُ؛ يَسمَعُ ويَرَىٰ،

(١) في «الأصل»: بن أبي طلحة.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم: ٦٠٩٩، ومسلم في «صحيحه» رقم: ٢٨٠٤، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ١٩٥٨٩.

(٣) المجادلة: ١.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» رقم: ٢٤١٩٥.

(٥) بياض في «الأصل» بقدر ثلاث كلمات.

(٦) طه: ٤٦.

(٧) كذا في «الأصل»، لعل الصواب: تكون.

هذا القرآنُ، فمَن رَدَّ هذا فقد رَدَّ علىٰ اللهِ أَمْرَهُ وقَوْلَهُ وأَنكَرَ التنزيلَ».

قال أبو عبدِ اللهِ:

قال لِي إسحاقُ ـ لَمَّا قرأ الكتابَ[1] ـ: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ﴾[2]

فقلت: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾[3]

فقال: ما أَرَدْتَ بهذا؟

قلتُ: القرآنُ [صِفَةٌ][4] مِن صِفَاتِ اللهِ وصَفَ بها نَفسَهُ، ولا نُنكِرُ ذلك ولا نَرُدُّهُ.

وقَوْلُ إبراهيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِيهِ: ﴿يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعۡبُدُ مَا لَا يَسۡمَعُ وَلَا يُبۡصِرُ﴾[5] فثبَت أن اللهَ سميعٌ بصيرٌ.

وقال: ﴿يَعۡلَمُ ٱلسِّرَّ وَأَخۡفَى﴾[6]

وقال: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسۡمَعُ وَأَرَىٰ﴾[7]

فمَن رَدَّ كِتَابَ اللهِ، ورَدَّ الأَخبَارَ عَن رسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واخترَعَ مَقالَةً عن[8] نفسِهِ، وتَأَوَّلَ برَأْيِهِ، فقَد خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا، صِفَاتُهُ مِنْهُ، لا [نَتَعَدَّىٰ][9]

---

(١) أي بالمحنة.

(٢) الشورى: ١١.

(٣) الشورى: ١١.

(٤) في «الأصل»: وصفة.

(٥) مريم: ٤٢.

(٦) طه: ٧.

(٧) طه: ٤٦.

(٨) في «بيان تلبيس الجهمية»: من.

(٩) في «الأصل»: نتعد.

القُرآنَ»(١).

[٦] حدَّثَنا أحمد بن عبد الله بن سابُورَ الدَّقَّاقُ، ثنا محمد بن أبي مَعْشَرٍ، ثنا أبو مَعْشَرٍ، عن سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ حَذَّرَ أُمَّتَهُ الدَّجَّالَ، حَتَّىٰ نُوحٌ، وَإِنِّي أُخْبِرُكُمْ عَنْهُ بِشَيْءٍ مَا أَخْبَرَ بِهِ مَن كَانَ قَبْلِي - ووَضَع يَدَه علىٰ عينِهِ - أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، كَذَلِكَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ (كَافِرٌ) يَقْرَأُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ»(٢).

❁ ❁ ❁

(١) ذكرها ابن تيمية في «بيان تلبيس الجهمية»: ٢ / ٦٢٦ و ٣٩٩.

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في «المسند» رقم: ٢٤٤٥.

باب
فِي اليَدَيْنِ والقَبْضِ والبَسْطِ

[٧] حدَّثَنا جعفر بن محمد، ثنا محمد بن عوف، ثنا أبو اليمان، حدثني أبو مَهْديٍّ، عن أبي الزَّاهِرِيَّةِ، عن أبي شَجَرَةَ كَثِيرِ بن مُرَّةَ، عن ابن عمر، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«إِنَّ يَدَ اللهِ مَبْسُوطَةٌ عَلَىٰ خَلْقِهِ، فَمَن وَضَعَ نَفْسَهُ رَفَعَهُ اللَّهُ، ومن رَفَعَ نَفْسَهُ [وَضَعَهُ][(١)] اللَّهُ»[(٢)].

[٨] حدَّثَنا أحمد، ثنا هلال بن العلاء، ثنا أحمد بن حُمَيدٍ، ثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عَجْلَانَ، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«لَمَّا خَلَقَ [اللهُ][(٣)] الخَلْقَ كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَىٰ نَفْسِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي»[(٤)].

[٩(١)] حدَّثَنا القاسم، ثنا المَرُّوذِيُّ قال: سمعتُ أبا عبد الله يقول:

«عَلَيهِم في القُرآنِ حُجَجٌ في غَيرِ مَوْضِعِ حُجَجٍ - يعني الجهمية - قولُهُ تعالىٰ: خَلَقْتُ بِيَدَيَّ[(٥)] شديدةٌ علىٰ الجَهْمِيَّةِ»[(٦)].

---

(١) في «الأصل»: وضع

(٢) أخرجه تمام في «الفوائد» رقم: ٥٠١.

(٣) ليست في «الأصل».

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم: ٧٤٠٤، ومسلم في «صحيحه» رقم: ٢٧٥١، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٩٥٩٧.

(٥) ص: ٧٥.

(٦) ذكرها ابن تيمية في «بيان تلبيس الجهمية»: ٢ / ١١٦.

[٩(٢)] قلتُ لأبي عبدِ الله: حديثُ ابنِ مسعودٍ عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَضَعُ السَّمَاوَاتِ عَلَىٰ أُصْبُعٍ، والأَرَضِينَ عَلَىٰ أُصْبُعٍ»[١] يُشِيرُ الرَّجُلُ بإصبَعِهِ علىٰ إصبَعٍ؟

فقال: «رأيتُ يحيىٰ بنَ سعيدٍ يُشِيرُ بإصبَعٍ إصبَعٍ».

قلتُ: يَحكِي في الحديثِ الخَبَرَ عن سفيانَ الثوريِّ؟

قال: «لا أَدرِي».

ورأيت أبا عبد الله يشير في حديث الحِبْر - حديث ابن مسعود -، وجعل أبو عبد الله / يشير بإصبع إصبع.

[١٠] حدَّثَنا عبدُ اللهِ، ثنا حنبلُ بنُ إسحاقَ قال: سمعتُ أبا عبدِ الله يقُولُ: «حَدَّثتُ يحيىٰ بنَ سعيدٍ حديثَ عبدِ الله:

«إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَضَعُ السَّمَاوَاتِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ».

قال: فجَعَل يَحيَىٰ يَحكِي.

قال: فيقُولُ بإصبَعِهِ هكذا حتىٰ أَتَىٰ علىٰ آخِرِها!

وأَرَانَا كيف يَضَعُ يحيىٰ علىٰ الخِنصَرِ ثم التي تَلِيها، إصبَعٍ إصبَعٍ، حتىٰ عقَد لَنَا حنبلٌ ثَلَاثِينَ.

[١١] حدَّثَنا أحمدُ بنُ محمدٍ، ثنا محمدُ بنُ سعيدٍ والعَلَاءُ بنُ سالمٍ، قالَا: ثنا أبو معاويةَ، ثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، عن عبدِ الله قال:

جاء رَجُلٌ مِن أهلِ الكِتَابِ إِلَىٰ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا أَبَا القَاسِمِ،

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم: ٤٨١١، ومسلم في «صحيحه» رقم: ٢٧٨٦، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٤٠٨٧.

أَبَلَغَكَ أَنَّ اللهَ يَضَعُ السَّمَوَاتِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالأَرَضِينَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، والثَّرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالخَلائِقَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ؟

قال: **فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ.**

قال: فأنزَلَ اللهُ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[1]»[2].

[١٢] حدَّثَنا جعفرُ بنُ محمدٍ الخَلَّالُ، ثنا محمدُ بنُ عوفٍ الحِمْصِيُّ، ثنا أبو المغيرةَ، ثنا الوليدُ بنُ سُليمانَ بنِ أبي السائبِ، ثنا بُسْرُ بن عُبَيد الله، عن أبي إدريسَ، عن نُعَيْمِ بنِ هَمَّارٍ الغَطَفَانِيِّ قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **«مَا مِنِ امْرِئٍ إِلَّا وَقَلْبُهُ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، إِنْ يَشَأْ يُزِيغُهُ أَزَاغَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يُقِيمَهُ أَقَامَهُ»**[3].

[١٣] حدَّثَنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ أبو محمدٍ، ثنا أبو سالمٍ الرَّوَّاسُ، ثنا عليُّ بنُ عاصمٍ، عن حُمِيدٍ، عن أنسٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ:

«خَلَقَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ جَنَّةَ عَدَنٍ بِيَدِهِ، وغَرَسَ [أَشْجَارَهَا][4] **بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: تَكَلَّمِي. فَقَالَتْ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾**[5]**»**[6].

---

(١) الزمر: ٦٧.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم: ٤٨١١، ومسلم في «صحيحه» رقم: ٢٧٨٦، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٤٠٨٧.

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» رقم: ٢٢١، والطبراني في «مسند الشاميين» رقم: ١٢٣٣.

(٤) في «الأصل»: أشجاره.

(٥) المؤمنون: ١.

(٦) أخرجها ابن بطة في «الإبانة الكبير» رقم: ٢٨١٩.

[١٤] حدَّثنا أحمدُ، ثنا الميمونيُّ قال: قال أبو عبد الله:

«مَن زَعَمَ أَنَّ يَدَهُ نِعْمَاهُ، كَيفَ / يَصْنَعُ بِقَولِهِ: ﴿خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ مُشَدَّدَةً، وحِينَ خَلَقَ آدمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَبَضَ - يَعني مِن جميعِ الأرضِ[١] - و«القُلُوبُ بَيْنَ أُصْبُعَينِ»؟[٢]»[٣].

[١٥] حدَّثنا أحمدُ، ثنا زكريا بنُ أسدٍ، ثنا سفيانُ بنُ عيينةَ، عن أبي الزِّنَادِ، عن الأعرَجِ، عن أبي هريرة، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«قَالَ اللهُ: ابْنَ آدَمَ، أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ»

وقَالَ: «يَمِينُ اللهِ مَلْأَى، لا يَغِيضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»[٤].

[١٦] حدَّثنا أحمدُ[٥] قال: سألتُ [ثعلبًا][٦] عن قولِهِ: «يَمِينُ اللهِ مَلْأَى، لا يَغِيضُهَا شَيْءٌ»؟

قال: لا يَنقُصُها نَفَقَةٌ.

---

(١) يشير إلى حديث أبي موسى أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبَضَهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الْأَرْضِ، جَاءَ مِنْهُمُ الْأَبْيَضُ وَالْأَحْمَرُ وَالْأَسْوَدُ وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ، وَالسَّهْلُ وَالْحَزْنُ، وَبَيْنَ ذَلِكَ» أخرجه الإمام أحمد في «المسند» رقم: ١٩٥٨٢.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم: ٢٦٥٤، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٦٥٦٩.

(٣) ذكرها أبي يعلى في «إبطال التأويلات» رقم: ١٦٩.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم: ٤٦٨٤، ومسلم في «صحيحه» رقم: ٩٩٣، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٧٢٩٨.

(٥) يقصد أبا بكر الخلَّال رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٦) في «الأصل»: ثعلب.

ـ «سَحَّاءُ»؟

قال: صَبًّا.

ـ «وبِيَدِهِ الأُخْرَىٰ القَبْضُ»؟

رَأْسَينِ، شيءٌ مِن شيءٍ[1].

[١٧] حدَّثَنا محمدُ بنُ الجُنَيدِ، ثنا أبو عاصمٍ، عن ابنِ عَجْلَانَ، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسولَ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«لَمَّا خَلَقَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الخَلْقَ كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَىٰ نَفْسِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي»[2].

❋ ❋ ❋

---

(١) أخرجها ابن بطة في «الإبانة الكبير» رقم: ٢٨١٤.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم: ٧٤٠٤، ومسلم في «صحيحه» رقم: ٢٧٥١، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٩٥٩٧.

بابٌ
فِي الذِّرَاعَيْنِ والحِقْوِ والصَّدْرِ

[١٨] حدَّثَنا أحمدُ، ثنا يعقوبُ بنُ سفيانَ وإبراهيمُ بنُ الهيثمِ، قالَا: ثنا آدمُ، ثنا أبو جعفرٍ الرَّازيُّ، عن عبدِ اللهِ بن دينارٍ، عن بُشَيْرٍ، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، تَعَلَّقُ بِحِقْوَيِ الرَّحْمَنِ، تقول: اللَّهُمَّ صِلْ مَنْ وَصَلَنِي، وَاقْطَعْ مَنْ قَطَعَنِي»(١).

[١٩] حدَّثَنا محمدٌ، ثنا أبو يحيىٰ، ثنا أبو طالبٍ قال: سمعتُ أبا عبدِ اللهِ يُسأَلُ عن حديثِ هشامِ بنِ عمارٍ، أنَّه قُرِئَ عليه حديثُ: **«تَجِيءُ الرَّحِمُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَتَتَعَلَّقُ بِالرَّحْمَنِ»** فقال: أخافُ أن تَكُونَ قد كَفَرْتَ!

فقال: **«هذا شامِيٌّ، ما لَهُ ولِهَذَا!»**.

قلت: ما تقولُ؟

قال: **«يُمضَىٰ / كُلُّ حَدِيثٍ عَلَىٰ ما جَاءَ»**(٢).

[٢٠] حدَّثَنا محمدُ بنُ عبدِ الله، ثنا أحمدُ بنُ منصورٍ، ثنا عبدُ الرزاقِ، ثنا مَعْمَرٌ، عن قتادةَ، عن أنسٍ قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

---

(١) أخرجه بهذا اللَّفظ «حِقْوَيْ الرحمن» وهو الشاهد من الحديث: الطبراني في «المعجم الأوسط» رقم: ٣٣٢١، وابن بطة في «الإبانة» رقم: ٢٨٦٢. والحديث أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم: ٥٩٨٨، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٩٢٧٣ بدونه.

(٢) ذكرها أبي يعلى في «إبطال التأويلات» رقم: ٣٩٥.

«**يَقُولُ اللَّهُ** تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: **ابْنَ آدَمَ، اذْكُرْنِي فِي نَفْسِكَ أَذْكُرْكَ فِي نَفْسِي، فَإِنْ ذَكَرْتَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُكَ فِي مَلَأٍ مِنْ مَلَائِكَتِي**» أو قال: «**مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ**»(١).

[٢١] حدَّثنا جعفرُ بنُ محمدٍ، ثنا محمدُ بنُ عوفٍ، ثنا الفَرْيَابِيُّ، ثنا سفيانُ، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عروةَ، عن عائشةَ قالت:

«**خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ**»(٢).

[٢٢] حدَّثنا أحمدُ، ثنا عبدُ الرحمنِ بنُ محمدِ بن سَلَّامٍ، ثنا أبو أسامةَ، ثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو قال:

«**خَلَقَ اللهُ المَلَائِكَةَ مِنْ نُورِ الذِّرَاعَيْنِ وَالصَّدْرِ**»(٣).

[٢٣] حدَّثنا عبدُ اللهِ، ثنا حَنْبَلٌ، قال: سمعتُ أبا عبدِ الله يقولُ:

«**لا نَرُدُّ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ** صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مَا قَالَ، بَل نُؤمِنُ بِهِ، ومَا جَاءَ بِهِ الرسولُ** صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **قال اللهُ** عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾(٤).

[٢٤] حدَّثنا أحمدُ الدَّقَّاقُ، ثنا محمدُ بن أبي مَعْشَرٍ، حدَّثني أبي، عن أبي سعيدٍ، وأبي وَهْبٍ مَولَىٰ أبي هريرة، عن النبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / قال:

«**احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فقَالَت الجَنَّةُ: لِيَ النَّبِيُّونَ والشُّهَدَاءُ والصَّالِحُونَ، ولَكِ**

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد»: ١ / ١٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» رقم: ٦٢٦.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم: ٢٩٩٦، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٢٥١٩٤.

(٣) أخرجه عبد الله في «السنة» رقم: ١٠٦٢.

(٤) الحشر: ٧.

الجَبَّارُونَ والمُتكَبِّرونَ.

قالَت لَهَا النَّارُ: لَكِ الضُّعَفَاءُ والمَسَاكِينُ، ولِيَ المُلُوكُ والجَبَّارُونَ والمُتكَبِّرونَ.

فَقَالَ[1] لَهُمَا: أَنتِ رَحْمَتِي، أَرْحَمُ بِكِ مَنْ شِئْتُ مِن خَلْقِي، وأَنتِ عَذَابِي، أَنتَقِمُ بِكِ مِمَّن شِئْتُ مِن خَلْقِي، ولِكُلٍّ عِنْدِي مِلْؤُهَا. فأَمَّا النَّارُ فَلا تَمْتَلِئُ حَتَّىٰ يَضَعَ الجَبَّارُ قَدَمَهُ فِيهَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، فتَقُولَ: قَطْ قَطْ!»

يَعْنِي: حَسْبِي حَسْبِي.

متفقٌ عليه، [ولفظُهُما][2]: «يَضَعَ الرَّبُّ رِجْلَهُ»[3].

وأخرَجَه الترمذيُّ وقال: «يَضَعَ الرَّحْمَنُ قَدَمَهُ»[4] وقال: حديثٌ صحيحٌ.

[٢٥] حدَّثَنا جعفرٌ وأحمدُ، قالَا: ثنا محمدُ بنُ عوفٍ، ثنا آدمُ وأحمدُ بنُ خلفٍ، ثنا شيبانُ، عن قتادةَ، عن أنسٍ، عن النبيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«لا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّىٰ يَضَعَ رَبُّ العِزَّةِ جَلَّ وعَزَّ قَدَمَهُ فِيهَا، فتَقُولَ: قَطْ قَطْ! وَعِزَّتِكَ! فتَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ، وَلا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ، حَتَّىٰ يُنْشِئَ اللهُ لَهَا خَلْقًا يُسْكِنُهُ فُضُولَ الجَنَّةِ»[5].

---

(١) في الأصل: «الله» مكشوط عليها.

(٢) في «الأصل»: ولفظها.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم: ٤٨٥٠، ومسلم في «صحيحه» رقم: ٢٨٤٦، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٨١٦٤.

(٤) أخرجه الترمذي في «الجامع الكبير» رقم: ٣٢٧٢ بلفظ: «حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ العِزَّةِ قَدَمَهُ» واللَّفظ الذي ذكره المصنف أخرجه النَّسائي في «السنن الكبرى» رقم: ٧٦٩٣.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم: ٧٣٤٨، ومسلم في «صحيحه» رقم: ٢٨٤٨، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ١٢٣٨٠.

[٢٦] حدَّثَنا جعفرُ بنُ محمدٍ، ثنا محمدُ / بنُ عوفٍ وسَلَمَةُ بنُ شَبِيبٍ، قالا: ثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثنا الثَّوريُّ، عن الأعمشِ، عن ذَرٍّ، عن سعيدِ بن عبدِ الرحمنِ بن أَبْزَى، عن أبيه، عن أُبَيِّ بن كعبٍ قال:

«إِنَّ الرِّيحَ مِنْ نَفَسِ الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فقُولُوا: نَسْأَلُكَ مِن خَيْرِهَا وخَيْرِ مَا فِيهَا، ونَعُوذُ بِكَ مِن شَرِّهَا وشَرِّ مَا فِيهَا»(١).

❊ ❊ ❊

---

(١) أخرجه النَّسائي في «السنن الكبرى» رقم: ١٠٧٠٤ و ١٠٧٠٥.

باب
في إثْبَاتِ الكَلَامِ

[٢٧] حدَّثنا جعفرُ بنُ محمدٍ، ثنا سَلَمَةُ بن شَبِيبٍ، ثنا عبدُ اللهِ بنُ أبي بكرٍ، عن صفوانَ بن سُلَيمٍ، عن سليمانَ بن يَسَارٍ، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«**إنَّ لِلَّهِ عَمُودًا مِنْ نُورٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: (لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) اهْتَزَّ ذَلِكَ الْعَمُودُ، فَيَقُولُ اللَّهُ** عَزَّ وَجَلَّ: **اسْكُنْ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، وَكَيْفَ أَسْكُنُ وَلَمْ تَغْفِرْ لِقَائِلِهَا! فيَقُولَ اللهُ: فَإِنِّيقَدْ غَفَرْتُ لَهُ. فَيَسْكُنُ عِنْدَ ذَلِكَ**»[١].

[٢٨] حدَّثنا أحمدُ بنُ محمدٍ، ثنا عليُّ بنُ إِشْكَابَ، ثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن مسلمٍ، عن مسروقٍ، عن عبدِ اللهِ قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«**إنَّ اللهَ** عَزَّ وَجَلَّ **إِذَا تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ، سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ لِلسَّمَاءِ صَلْصَلَةً كَجَرِّ السِّلْسِلَةِ عَلَى الصَّفَا، فَيُصْعَقُونَ، فلَا يَزَالُونَ كَذَلِكَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ جِبْرِيلُ** عَلَيْهِ السَّلَامُ، **فَإِذَا جَاءَهُمْ جِبْرِيلُ** عَلَيْهِ السَّلَامُ **فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، قَالَ: فَيَقُولُونَ: يَا جِبْرِيلُ، / مَاذَا قَالَ رَبُّكَ؟ قَالَ: يَقُولُ الحَقَّ. قَالَ: فَيُنَادُونَ: الحَقَّ، الحَقَّ**»[٢].

[٢٩] حدَّثنا الصَّيْدَلَانِيُّ، ثنا المَرُّوذِيُّ قال: سمعتُ أبا عبدِ اللهِ يقولُ: «**لَم يَزَلْ اللهُ** تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ **مُتَكَلِّمًا عَالِمًا**»[٣].

---

(١) أخرجه ابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» رقم: ١.

(٢) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم: ٤٧٣٨.

(٣) أخرجها ابن بطة في «الإبانة الكبير» رقم: ٢٣١٣.

[٣٠] حدَّثَنا أحمدُ، ثنا أبو النَّضرِ العِجْلِيُّ قال: سمعتُ أبا عبدِ الله يقولُ: «مَن زَعَمَ أنَّ اللهَ لَم يَتكَلَّمْ فَهُو كَافِرٌ»(١).

[٣١(١)] حدَّثَنا عبدُ اللهِ، ثنا حنبلٌ قال: سمعتُ أبا عبدِ اللهِ يقولُ: «مَن زَعَمَ أَنَّ اللهَ لَم يُكَلِّمْ مُوسَىٰ فَهُو كَافِرٌ بِاللهِ، وكَذَّبَ بالقُرآنِ، ورَدَّ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَهُ، يُسْتَتَابُ مِن هَذِهِ المَقَالَةِ، فَإِن تَابَ وإِلَّا ضُرِبَت عُنُقُهُ»(٢).

[٣١(٢)] وقال: وسمعتُ أبا عبدِ اللهِ قال: «﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾(٣) فَأَثْبَتَ الكَلَامَ لِمُوسَىٰ كَرَامَةً لَهُ مِنْهُ لِمُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قال بَعْدُ: ﴿تَكْلِيمًا﴾».

قلتُ لأبي عبدِ اللهِ: يُكَلِّمُ اللهُ عَبْدَهُ يومَ القيامةَ؟

قال: «نَعَم، فَمَن يَقْضِي بَيْنَ الخَلْقِ إِلَّا اللهُ ؟ يُكَلِّمُ عَبْدَهُ ويَسْأَلُهُ، اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مُتَكَلِّمًا، لَم يَزَلْ مُتكَلِّمًا، لَم يَزَلْ يَأْمُرُ بِمَا يَشَاءُ، لَهُ الحُكْمُ، لَيْسَ لَهُ عِدْلٌ وَلَا مِثْلٌ، كَيْفَ شَاءَ، وأَنَّىٰ شَاءَ»(٤).

[٣٢] حدَّثَنا الخَلَّالُ، ثنا محمدُ بنُ عليٍّ، ثنا يعقوبُ بنُ بُخْتَانَ قال: سُئِلَ أبو عبدِ اللهِ عمَّن زعَم أنَّ اللهَ لَم يَتكلَّمْ بصوتٍ؟

---

(١) لم أجدها إلا من طريق عبد الله في «السنة» رقم: ٥١٨.

(٢) أخرجها ابن بطة في «الإبانة الكبير» رقم: ٢٥٦٥.

(٣) النساء: ١٦٤.

(٤) أخرجها ابن بطة في «الإبانة الكبير» رقم: ٢٥٦٦.

قال: «بَلَىٰ، يَتكَلَّمُ بِصَوْتٍ، وهَذِهِ الأَحَادِيثُ كَمَا جَاءَتْ نَرْوِيهَا، لِكُلِّ حَدِيثٍ وَجْهٌ، يُرِيدُونَ أَن يُمَوِّهُوا عَلَىٰ النَّاسِ! مَن زَعَمَ أَنَّ اللهَ لَم يُكَلِّمْ مُوسَىٰ فَهُو كَافِرٌ»[1].

❁ ❁ ❁

(١) ذكرها ابن تيمية في «شرح الأصبهانية» ص ٢٢٣.

باب
في جامع الصفات

[٣٣] حدَّثنا جعفرُ بنُ محمدِ بنِ سليمانَ، ثنا سَلَمَةُ بنُ شَبِيبٍ، ثنا محمدُ بنُ يوسفَ الفَرْيَابِيُّ، ثنا إسرائيلُ، ثنا جعفرُ بنُ الزبيرِ، عن القاسمِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عن أبي أُمامةَ قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«سَلُوا اللَّهَ الْفِرْدَوْسَ؛ فَإِنَّهَا سُرَّةُ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ أَهْلَ الْفِرْدَوْسِ لَيَسْمَعُونَ أَطِيطَ الْعَرْشِ»[١].

[٣٤] حدَّثنا عبدُ اللهِ، ثنا حنبلٌ قال: سمعتُ أبا عبدِ اللهِ يقولُ:

«نَعْبُدُ اللهَ بِصِفَاتِهِ كَمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، قَد أَجْمَلَ الصِّفَةَ لِنَفْسِهِ، ولا [نَتَعَدَّىٰ][٢] **القُرآنَ والحَدِيثَ، ونقُولُ كَمَا قَالَ، ونَصِفُهُ كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ ولا نَتَعَدَّىٰ ذَلِكَ، نُؤْمِنُ بِالقُرآنِ كُلِّهِ مُحْكَمِهِ ومُتَشَابِهِهِ، ولا نُزِيلُ عَنْهُ تَعَالَىٰ صِفَةً مِن صِفَاتِهِ بشَناعَةٍ شُنِّعَت، ولا نُزِيلُ ما وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ؛ مِن كَلَامٍ، [ونُزُولِ]**[٣] **وخُلُوِّهِ [بِعَبْدِهِ]**[٤] **يَوْمَ القِيَامَةِ، ووَضْعِهِ**[٥] **كَنَفَهُ عَلَيْهِ، هذا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ اللهَ يُرَىٰ فِي الآخِرَةِ، والتَّحْدِيدُ في هَذَا**

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» رقم: ٧٩٦٦، والحاكم في «المستدرك» رقم: ٣٤٠٢ وقال: هَذَا حَدِيثٌ لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ نَجِدْ بُدًّا مِنْ إِخْرَاجِهِ. وقال الذهبي: جعفرٌ هالك.

(٢) في «الأصل»: نتعد.

(٣) في «الأصل»: ونزيل، وعلى الياء ضبة.

(٤) في «الأصل»: وبعبده.

(٥) كذا في «الأصل»، وفي «الإبانة الكبير»: ووضع.

بَدْعَةٌ، والتَّسْلِيمُ لِلَّهِ بِأَمْرِهِ، ولَم يَزَلْ اللهُ عَزَّوَجَلَّ مُتكَلِّمًا عَالِمًا غَفُوراً، عَالِمُ الغَيْبِ والشَّهَادَةِ، / عَلَّامُ الغُيُوبِ، فهَذِهِ صِفَاتُ اللهِ، وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ، لا تُدْفَعُ ولا تُرَدُّ.

وقال: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾[1] ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ﴾[2] هَذِهِ صِفَاتِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وأَسْمَاؤُهُ، وهُوَ عَلَىٰ العَرْشِ بِلَا حَدٍّ.

وقال: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾[3] كيفَ شَاءَ، المَشِيئَةُ إِلَيْهِ والاسْتِطَاعَةُ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾، وهُوَ كمَا وَصَفَ نَفْسَهُ، سَمِيعٌ بَصِيرٌ [بلا][4] حَدَّ ولا تَقْدِيرَ.

قلتُ لأبي عبدُ الله: والمشبِّهَةُ ما يقولون؟

قال: «بَصَرٌ كبَصَرِي، ويَدٌ كيَدِي، وقَدَمٌ كقَدَمِي، فقَد شَبَّهَ اللهَ بِخَلْقِهِ، وهذا كَلَامُ سُوءٍ، والكَلَامُ في هذا لا أُحِبُّهُ، وأَسْمَاؤُهُ وصِفَاتُهُ غَيْرُ [مَخْلُوقةٍ][5]، ونَعُوذُ باللهِ مِن الزَّلَلِ والِارتِيَابِ والشَّكِّ، إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»[6].

[٣٥] حدَّثَنا أحمدُ، ثنا يوسفُ بنُ موسىٰ قال: سمعتُ أبا عبدِ اللهِ، قِيلَ: ولا يُشْبِهُ اللهُ شيئًا مِن خَلقِهِ؟

قال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾.

---

(١) البقرة: ٢٥٥.

(٢) الحشر: ٢٣.

(٣) الأعراف: ٥٤.

(٤) في «الأصل»: لا.

(٥) في «الأصل»: مخلوق.

(٦) أخرجها ابن بطة في «الإبانة الكبير» رقم: ٢٨٤٥.

[٣٦] حدَّثَنا الصَّيْدَلَانِيُّ وغيرُهُ، قالوا: ثنا أبو بكرٍ المَرُّوذِيُّ قال: وحَدَّثَنِي عبدُ الصمدِ / بنُ يحيىٰ، قال: سمعتُ شاذَانَ يقول: أرسَلتُ إلىٰ أحمدَ بنِ حنبلٍ أستأذِنُهُ في أن أُحدِّثَ بحديثِ قتادةَ عن عكرمةَ عن ابن عباس: «رَأَيْتُ رَبِّي»(١)

فقال: «حَدِّثْ بِهِ، فقَد حَدَّثَ بِهِ العُلَمَاءُ»(٢).

[٣٧] حدَّثَنا الصَّيْدَلَانِيُّ، ثنا أبو بكرٍ المَرُّوذِيُّ قال: سألتُ أبا عبدِ اللهِ عن أحاديثِ الصِّفَاتِ؟

قال: «نُمِرُّهَا كَمَا جَاءَت»(٣).

[٣٨] حدَّثَنا أحمدُ، ثنا الحسنُ بنُ ناصحٍ، ثنا شاذَانُ، ثنا حمَّادُ بن سَلَمَة، عن قتادةَ، عن عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ:

«أَنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَىٰ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ جَعْدٌ قَطَطٌ أَمْرَدُ، فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ»(٤).

[٣٩] حدَّثَنا أحمدُ، ثنا يزيدُ بن جمهورٍ، ثنا الحسينُ بن سُريجٍ، ثنا الأسوَدُ بنُ عامرٍ، ثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن قتادةَ، عن عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«رَأَيْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فِي صُورَةِ شَابٍّ جَعْدٍ قَطَطٍ»(٥).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» رقم: ٢٥٨٠.

(٢) ذكرها أبي يعلى في «إبطال التأويلات» رقم: ١٣٥.

(٣) أخرجها ابن بطة في «الإبانة الكبير» رقم: ٢٨٤٦.

(٤) أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» رقم: ٩٣٨ وعنده: «عَلَيْهِ حُلَّةٌ خَضْرَاءُ»، وعند ابن الجوزي في «العلل المتناهية» رقم: ١٥ وعنده: «حمراء».

(٥) نفس التخريج السابق.

[٤٠] حدَّثَنا محمدُ بنُ عبدِ الله، ثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، ثنا شاذَانُ، ثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن قتادةَ، عن عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَأَيْتُ رَبِّي»(١) وذَكَرَهُ.

[٤١] حدَّثَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بن العبَّاسِ، ثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الترمذيُّ، ثنا نُعَيمُ بن حمَّادٍ، حدَّثَنِي عبدُ اللهِ بن وهبٍ، حدَّثَنِي عمرُو بنُ الحارثِ، عن سعيدِ بن أبي هلالٍ، عن مروانَ بنِ عثمانَ، عن عمارةِ بنِ عامرٍ، عن أُمِّ الطُّفَيلِ / امرأةِ أُبيِّ بنِ كعبٍ: أنَّها سَمِعَت رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذكُرُ:

«أَنَّهُ رَأَىٰ رَبَّهُ عَزَّوَجَلَّ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، مُوَقَّرٍ، رِجْلَاهُ فِي حَوْضٍ(٢)، عَلَيْهِ نَعْلَانِ مِنْ ذَهَبٍ، عَلَىٰ وَجْهِهِ فِرَاشٌ مِنْ ذَهَبٍ»(٣).

قال(٤): «الفَرَاشُ: ما تَطَايَرَ مِن كُلِّ شَيْءٍ رَقِيقٍ فَهُو فَرَاشٌ».

[٤٢] حدَّثَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ، ثنا أحمدُ بنُ عليٍّ الأَبَّارُ، ثنا محفوظُ بنُ أبي توبةَ، ثنا عليُّ بنُ جعفرٍ قال: قال عُبَيدٌ المُكتِبُ، عن ابنِ عباسٍ، في قولِهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾(٥).

---

(١) تقدم تخريجه برقم:

(٢) في المصادر جميعها: خُضْرٍ.

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» رقم: ٣٤٦، والدارقطني في «الرؤية» رقم: ٢٨٦.

(٤) قال القاضي أبي يعلى ابن الفراء في «إبطال التأويلات» رقم ١٥٢: فأما الفراش: فقال أبو بكر عبد العزيز: نا أحمد قال: سألت ثعلب عن قوله «فِرَاشٌ مِنْ ذَهَبٍ»؟ قال: الفراش؛ ما تطاير من كل شيء فهو فراش.

(٥) النجم: ١٣.

قال: «رَأَىٰ مُحَمَّدٌ رَبَّهُ عَزَّوَجَلَّ بِعَيْنَيْهِ، حَتَّىٰ أَنَّ لَهُ تَاجَهُ المَخُوصَ بِالذَّهَبِ»(١).

[٤٣] حدَّثَنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ، ثنا أحمدُ بنُ عليٍّ، ثنا محمدُ بنُ أبي غالبٍ، ثنا أبو حذيفةَ، ثنا سفيانُ، عن ابنِ جُريجٍ، عن عطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ قال:

«رَآهُ مَرَّتَيْنِ»(٢).

[٤٤] حدَّثَنا جعفرُ بنُ محمدٍ، ثنا هارونُ بنُ عبدِ اللهِ، ثنا سفيانُ بنُ عيينةَ، عن عطاءِ بنِ السائبِ، عن [الأغَرِّ](٣)، عن أبي هريرة: أن رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِزَّةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا أُلْقِهِ فِي النَّارِ»(٤).

❋ ❋ ❋

(١) محفوظ بن أبي توبة ضعفه الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. يُنظر: «الجرح والتعديل»: ٨ / ٤٢٣، والخبر فيه انقطاع بين عبيد المكتب وابن عباس.

(٢) أخرجه الترمذي في «الجامع الكبير» رقم: ٣٢٧٩.

(٣) في «الأصل»: الأعرج.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» رقم: ٧٣٨٢.

بَاب
في أَنَّ اللهَ يَضْحَكُ ويَرْضَى ويَغْضَبُ

[٤٥] حدَّثَنا القاسمُ بنُ أحمدَ، ثنا عبدُ الوهابِ بنُ عبدِ الحكمِ، ثنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن يَعْلَىٰ بنِ عطاءٍ، عن وكيعِ بنِ حُدُسٍ، عن عَمِّه أبي رَزِينٍ قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«**ضَحِكَ رَبُّنَا عَزَّوَجَلَّ مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ وَقُرْبِ غِيَرِهِ**».

قلت: يا رسول الله، أويَضْحَكُ رَبُّنَا؟

قال: «**نَعَمْ**».

قلت: **لَنْ نَعْدَمَ مِنْ رَبٍّ يَضْحَكُ / خَيْرًا**(١).

[٤٦] حدَّثَنا أحمدُ، ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ الراشديُّ، ثنا أبو الحارثِ قال: سمعتُ أبا عبدِ الله يقولُ:

«**إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ يَضْحَكُ إِلَىٰ عِبَادِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ**».

[٤٧] حدَّثَنا عبدُ اللهِ، ثنا حنبلٌ قال: سمعتُ أبا عبدِ الله يقولُ:

«**يَضْحَكُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ، ولا نَعْلَمُ كَيفَ ذَلِكَ إِلَّا بِتَصْدِيقِ الرَّسُولِ وتَثْبِيتِ القُرآنِ**»(٢).

[٤٨] حدَّثَنا أحمدُ قال: سألتُ [ثعلبًا](٣) عن قولِهِ: «**ضَحِكَ رَبُّكُمْ مِن قُنُوطِ**

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» رقم: ١٦١٨٧.

(٢) ذكرها ابن بطة في «الإبانة الكبير» رقم: ٢٦٥٢.

(٣) في «الأصل» علامة إلحاق إلى الهامش الأيسر، ولا يوجد به شيء.

[عِبَادِهِ][(١)] **وقُرْبِ غِيَرِهِ**»؟

قال: «**سُرْعَةِ رَحْمَتِكُمْ**»[(٢)].

[٤٩(١)] حدَّثَنا الصَّيْدَلَانِيُّ، ثنا أبو بكرٍ المَرُّوذِيُّ قال: قلتُ لأبي عبدِ الله: حديثُ الوُرُودِ، تَرَىٰ أن نكتُبَهُ؟

قال: «**قَد كَتَبُوهُ، وحَدَّثَ بِهِ العُلَمَاءُ**» وصَحَّحَهُ.

قلتُ: فما [تقُولُ في][(٣)] حديثِ ابنِ جُرَيجٍ عن أبي الزبيرِ عن جابرٍ قال: «**فَضَحِكَ حَتَّىٰ بَدَتْ...**»؟

قال: «**هذا شُنِّعَ**[(٤)] **به**».

قلت: فقد حَدَّثْتَ به؟

قال: «**مَا أَعْلَمُ أَنِّي حَدَّثتُ بِهِ إِلَّا لمُحَمَّدَ بنَ دَاوُدَ المِصِّيصِيِّ، وذَلِكَ لِأَنَّهُ طَلَبَ إِلَيَّ فِيهِ**».

قلت: أفَلَيسَ قد تَلَقَّتْهُ العلماءُ بالقَبولُ؟

قال: «**بَلَىٰ**».

قال: فأخرَجَ إلَيَّ الكتابَ فقرَأْتُهُ عليه:

---

(١) في «الأصل»: عباد.

(٢) قال ابن بطة في «الإبانة الكبير» رقم ٢٦٥٤: سألت أبا عمر محمد بن عبد الواحد ـ صاحب اللغة ـ عن قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ضحك ربنا من قنوط عباده، وقرب غيره»؟ فقال: الحديث معروف، وروايته سُنَّة، والاعتراض بالطعن عليه بدعة، وتفسير الضحك تكلف وإلحاد، فأما قوله: «وقرب غيره»: فسرعة رحمته لكم وتغيير ما بكم من ضُرٍّ.

(٣) طمس في «الأصل».

(٤) في «إبطال التأويلات»: يشنع.

رَوْحٌ قال: حَدَّثَنا ابنُ جُرَيجٍ، أَخبَرَني أبو الزُّبَير، عن جابرٍ أنَّه سَمِعَ رسولَ اللهِ صَلَّاللهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ سُئِل عن الوُرُودُ؟

فقال: «**نَحْنُ عَلَىٰ كَوْمٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» فذَكَر الحديثَ.

قال: «**فَتُدْعَىٰ الأُمَمُ بِأَوْثَانِهَا، وَمَا كَانَتْ تَعْبُدُ، الأَوَّلُ فَالأَوَّلُ**».

قال: «**ثُمَّ يَأْتِينَا رَبُّنَا عَزَّوَجَلَّ يَتَجَلَّىٰ لَهُم يَضْحَكُ**».

فسَمِعتُ رسولَ اللهِ صَلَّاللهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقُولُ. فذَكَر الحديثَ(١).

[٤٩(٢)] وذَكَرَهُ المَرُّوذِيُّ في موضِعٍ آخَرَ: فقال جابرٌ: قال:

«**يَتَجَلَّىٰ لَهُم ضَاحِكًا حَتَّىٰ تَبْدُوَ لَهَوَاتُهُ [و](٢) أَضْرَاسُهُ**»(٣).

[فقرأتُ](٤) عليه إسنادَهُ، / وقَرَأَ عَلَيَّ الكلامَ(٥).

[٥٠] حدَّثَنا جعفرٌ، ثنا سَلَمَةُ بنُ شَبِيبٍ، ثنا أبو عبدِ الرحمنِ المُقرِئُ، ثنا ابن لَهِيعَةَ، عن أبي الزبيرِ، أنَّه سأَل جابرَ بنَ عبدِ الله عن الوُرُودِ، فقال: سَمِعتُ رسولَ اللهِ صَلَّاللهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقُولُ:

«**تَجِيءُ أُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَىٰ كَوْمٍ فَوْقَ النَّاسِ، وتَأْتِي الأُمَمُ بِأَوْثَانِهَا وَمَا كَانَتْ تَعْبُدُ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، ثُمَّ يَأْتِينَا رَبُّنَا عَزَّوَجَلَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَمْشِي، فَيَقُولَ: مَا تَنْتَظِرُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نَنْتَظِرُ رَبَّنَا تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ، فَيَقُولَ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: حَتَّىٰ نَنْظُرَ إِلَيْكَ.**

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم: ١٩١، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ١٥١١٥.

(٢) ليست في «الأصل».

(٣) أخرجه بهذه الزيادة ابنُ منده في «الإيمان» رقم: ٨٥٠، والدارقطني في «الرؤية» رقم: ٥٠ كلاهما من طريق الإمام أحمد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٤) في «الأصل»: فقرأته.

(٥) ذكر بعضها أبي يعلى في «إبطال التأويلات» رقم: ٢١٢.

فَيَتَجَلَّىٰ لَهُمْ يَضْحَكُ حَتَّىٰ تَبْدُوَ لَهَوَاتُهُ، ثُمَّ [يَنْطَلِقُونَ][1] يَتَّبِعُونَهُ، [وَيُعْطِي][2] كُلَّ إِنْسَانٍ مُؤْمِنٍ وَمُنَافِقٍ نُورًا يَغْشَاهُ وَظُلْمَةً، ثُمَّ [يَتَّبِعُونَهُ][3] وَمَعَهُمُ الْمُنَافِقُونَ عَلَىٰ جِسْرِ جَهَنَّمَ فِيهِ كَلَالِيبُ وَحَسَكٌ، يَأْخُذُونَ مَنْ شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يُطْفَأُ نُورُ الْمُنَافِقِينَ، وَيَنْجُو الْمُؤْمِنُونَ، [فَتَنْجُو][4] أَوَّلُ زُمْرَةٍ وُجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا يُحَاسَبُونَ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ كَأَضْوَاءِ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ، حَتَّىٰ تَجِيءَ الشَّفَاعَةُ، فَيُشَفَّعُونَ حَتَّىٰ يَخْرُجَ مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) مِمَّنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ، فيجعل بِفِنَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يُهْرِقُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ حَتَّىٰ يَنْبُتُونَ نَبَاتَ الشَّيْءِ فِي السَّيْلِ، فَيَذْهَبُ حَرَقُهُ، ثُمَّ يَشَاءُ اللهُ أَنْ يَجْعَلَ لَهُ مِثْلَ الدُّنْيَا عَشْرَةَ أَمْثَالِهَا»[5].

[٥١] حدَّثَنا محمدُ بنُ سُلَيمٍ، ثنا عمرُ بنُ إسحاقَ القُومِسِي، ثنا رَوْحُ بنُ عُبادةَ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن أبي الزبيرِ، عن جابرٍ قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَضْحَكُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ حَتَّىٰ بَدَتْ / لَهَوَاتُهُ وَأَضْرَاسُهُ»[6].

قال يحيىٰ بنُ مَعِينٍ: «لَهَاتُهُ وَأَضْرَاسُهُ»[7].

[٥٢] حدَّثَنا أحمدُ، ثنا أبو عُتبَةَ الحِمْصِيُّ، ثنا بَقِيَّةُ، عن الزبيرِ، عن الزُّهْرِيِّ،

---

(١) طمس في «الأصل».

(٢) في «الأصل»: وعطى.

(٣) طمس في «الأصل».

(٤) في «الأصل»: فتنجوا.

(٥) نفس العزو السابق.

(٦) تقدم تخريجه.

(٧) يُنظر: «إبطال التأويلات» رقم: ٢٠٣.

عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَلَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِن أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ يَجِدُهَا فِي الأَرْضِ المُهْلِكَةِ الَّتِي يَخَافُ أَن يَقْتُلَهَا العَطَشُ»(١).

[٥٣] حدَّثَنا أحمدُ، ثنا أبو أُمَيَّةَ، ثنا شَبَابَةُ، عن شعبةَ، عن محمدِ بنِ زيادٍ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«عَجِبَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِن قَوْمٍ جِيءَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ حَتَّىٰ يُدْخِلَهُم الجَنَّةَ»(٢).

❁ ❁ ❁

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم: ٢٦٧٥، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ١٠٧٨٢.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم: ٣٠١٠، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٨٠١٣.

باب
تَنَزُّلِ اللهِ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا

[٥٤] حدَّثَنا القاسمُ بنُ أحمدَ، ثنا عبدُ الوهابِ بنُ عبدِ الحكمِ الوَرَّاقُ، ثنا عليُّ بنُ عاصمٍ، أخبرَنِي إبراهيمُ الهَجَرِيُّ، عن أبي الأَحوَصِ عن عبدِ الله، عن النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«يَهْبِطُ اللهُ سبحانه كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَىٰ سَمَاءِ الدُّنْيَا ثُلُثَ اللَّيْلِ البَاقِي، فَيَبْسُطُ يَدَهُ، فيَقُولَ: أَلَا عَبْدٌ يَسَلُنِي فَأُعْطِيَهُ! أَلَا عَبْدٌ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ! أَلَا تَائِبٌ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ! إِلَىٰ طُلُوعِ الفَجْرِ، ثُمَّ يَصْعَدُ»[١].

[٥٥] حدَّثَنا أحمدُ بنُ محمدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثنا إسحاقُ بنُ داودَ بنِ صَبِيحٍ البَلْخِيُّ، ثنا عليُّ بنُ [عاصمٍ][٢]، عن إبراهيمَ الهَجَرِيِّ، عن أبي الأحوَصِ، عن عبدِ الله، عن النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«إِذَا كَانَ ثُلُثٌ مِن اللَّيْلِ - الثُّلُثُ الأَخِيرِ - يَنْزِلُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إِلَىٰ سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَبْسُطُ يَدَهُ، فيَقُولُ: هَل مِن تَائِبٍ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ! هَل مِن مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ! هَل مِن سَائِلٍ فَأُعْطِيَهُ! حَتَّىٰ يَطْلُعَ الفَجْرُ، فَإِذَا طَلَعَ الفَجْرُ صَعِدَ الرَّحْمَنُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ»[٣].

[٥٦] حدَّثَنا محمدُ بنُ سليمانَ، ثنا عثمانُ بنُ أبي شيبةَ، ثنا جَرِيرُ بنُ عبدِ /

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» رقم: ٤٢٦٨ دون قوله: «ثم يصعد».

(٢) في «الأصل»: عصام.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» رقم: ٣٦٧٣ دون قوله: «فإذا طلع الفجر صعد الرحمن تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ».

الحميدِ، عن منصورٍ، عن [أبي][1] إسحاقَ، عن الأغرِّ أبي [مُسلِمٍ][2] يَروِيهِ عن أبي هريرةَ وأبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ قالَا: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«**إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يُمْهِلُ حَتَّىٰ إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ، نَزَلَ إِلَىٰ سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ؟ حَتَّىٰ يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ**»[3].

[٥٧] حدَّثَنا القاسمُ، ثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثنا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عن عبدِ[4] اللهِ، حدَّثَنِي سعيدُ بنُ أبي سعيدٍ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«**[لَوْلا][5] أَنْ أَشُقَّ عَلَىٰ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ، [وَلَأَخَّرْتُ][6] عِشَاءَ الْآخِرَةِ إِلَىٰ ثُلُثِ اللَّيْلِ، أَو شَطْرِ اللَّيْلِ، فَإِنَّ ذَلِكَ الوَقْتُ، فَإِذَا مَضَىٰ ثُلُثُ اللَّيْلِ، أَو شَطْرُ اللَّيْلِ، نَزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَىٰ سَمَاءِ الدُّنْيَا فيَقُولُ: هَل مِن سَائِلٍ فَأُعْطِيَهُ! هَل مِن مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ! هَل مِن تَائِبٍ فَأَتُوبَ عَلَيهِ! هَل مِن [دَاعٍ][7] فَأُجِيبَهُ**»[8].

---

(١) ليست في «الأصل».

(٢) ليست في «الأصل».

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم: ٧٥٨، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ١١٢٩٥.

(٤) في المطبوع: عبيد.

(٥) في «الأصل»: لو.

(٦) في «الأصل»: ولاخره.

(٧) في «الأصل»: داعي

(٨) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» رقم: ١٠٦١٨.

[٥٨] حدَّثنا الصَّيدَلانِيُّ والقاسمُ قالَا: ثنا المَرُّوذِيُّ قال: كتَبَ إليَّ إسحاقُ بنُ الجَرَّاحِ الأَذَنِيُّ، مِن طَرَطُوسَ، قال: وقال حُسَينٌ: قال لي [الفضيلُ][1]:

«يا حُسَينُ، إنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ يُمْهِلُ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ يَهْبِطُ سُبْحَانَهُ إِلَىٰ سَمَاءِ الدُّنْيَا، فقَالَ: كَذَبَ مَن ادَّعَىٰ مَحَبَّتِي فَإِذَا جَنَّهُ اللَّيْلُ نَامَ عَنِّي! أَلَيْسَ كُلُّ حَبِيبٍ يُحِبُّ خَلْوَةَ حَبِيبِهِ! هَا أَنَا ذَا مُطَّلِعٌ عَلَىٰ أَحِبَّائِي، إِذَا جَنَّهُمُ اللَّيْلُ مَثَلْتُ نَفْسِي بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ، فَخَاطَبُونِي المُشَاهَدَةَ، وكَلَّمُونِي عَلَىٰ حُضُورِي، غَدًا أُقِرُّ أَعْيُنَ أَحِبَّائِي فِي جِنَانِي»[2].

[٥٩] حدَّثنا عبدُ اللهِ، ثنا حنبلٌ قال: سألتُ أبا عبدِ اللهِ / عن أحاديثِ التي تُرْوَىٰ عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ يَنْزِلُ إِلَىٰ سَمَاءِ الدُّنْيَا»

فقال أبو عبدِ اللهِ:

«نُؤْمِنُ بِهَا، ونُصَدِّقُ بِهَا»[3].

❁ ❁ ❁

(١) في «الأصل»: الفضل.

(٢) أخرجه أبي نعيم في «حلية الأولياء»: ٨ / ٩٩.

(٣) ذكرها أبي يعلى في «إبطال التأويلات» رقم: ٩.

بابٌ
في الوَجْهِ[1] وقَوْلِهِ: «خَلَقَ اللهُ تعَالى آدَمَ علَى صُورَتِهِ»

[٦٠] حدَّثَنا جعفرُ بنُ محمدِ بن سُلَيمٍ، ثنا سَلَمَةُ بنُ شَبِيبٍ، ثنا أبو عبدِ الرحمنِ المُقْرِئُ، ثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي [يونسَ][2] مولىٰ أبي هريرةَ، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«[إنَّ][3] صُورَةَ الإِنْسَانِ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ»[4].

[٦١] حدَّثَنا أحمدُ، ثنا عليُّ بنُ حربٍ، ثنا زيدُ بنُ أبي الزرقاءِ، عن ابنِ لَهِيعَةَ، عن أبي يونسَ والأعرَجِ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ صُورَةَ الإِنْسَانِ عَلَىٰ صُورَةِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ»[5].

[٦٢] حدَّثَنا عبدُ الملكِ بنُ الطَّيَالِسِيِّ، وثَنَاهُ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ[6]، قال: قلتُ لأحمدَ: «لاَ تُقَبِّحُوا الْوَجْهَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ

---

(١) في «الأصل» علامة إلحاق إلى الهامش الأيمن.

(٢) في «الأصل»: موسى.

(٣) طمس في «الأصل».

(٤) أخرجه عبد الله في «السنة» رقم: ١٢٢١.

(٥) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» رقم: ٥٣٢، وذكره أبي يعلى في «إبطال التأويلات» رقم: ٨٣.

(٦) «مسائل إسحاق بن منصور» رقم: ٣٣٣٢.

صُورَتِهِ»[1] أليسَ تقُولُ بهذه الأحاديثِ؟

قال أحمدُ: «صَحِيحٌ».

قال ابنُ راهَوَيهِ: «صَحِيحٌ، ولَا يَدعُهُ إلَّا مُبْتَدِعٌ أو ضَعِيفُ الرَّأْيِ».

[٦٣] حدَّثَنا محمدُ بنُ عليٍّ أبو عيسىٰ الخِرَقِيُّ، ثنا أبو يحيىٰ، ثنا أبو طالبٍ قال: سمعتُ أبا عبدِ اللهِ يقُولُ:

«مَن قَالَ: إنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ آدَمَ. فَهُو جَهْمِيٌّ، وأَيُّ صُورَةٍ كَانَت لِآدَمَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُ!»[2].

[٦٤] حدَّثَنا أحمدُ، ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، ثنا أبو الحارثِ الصَّائغُ قلتُ: يا أبا عبدِ اللهِ، قلتُ لرجلٍ: لَا نقُولُ: إنَّ وَجْهَ اللهِ ليس بمخلوقٍ.

فقال: لا، إلَّا أن يكونَ في الكتابِ نَصٌّ.

فارتَعَدَ أبو عبدِ الله وقال:

«أَسْتَغْفِرُ اللهَ، سُبْحَانَ اللهِ، هَذَا الكُفْرُ بِاللهِ، أَحَدٌ يَشُكُّ فِي أَنَّ وَجْهَ اللهِ / عَزَّوَجَلَّ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ»[3].

[٦٥] حدَّثَنا أحمدُ، ثنا عليُّ بنُ إِشْكَابَ، ثنا أبو معاويةَ، أَبَنَا الأعمشُ، عن عَمرِو بن مُرَّةَ، عن أبي عُبَيدةَ، عن أبي موسىٰ الأشعريِّ قال: قَامَ [فِينَا][4] رَسُولُ

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» رقم: ٥١٨.

(٢) أخرجها ابن بطة في «الإبانة الكبير» رقم: ٢٧٨٥.

(٣) أخرجها ابن بطة في «الإبانة الكبير» رقم: ٢٧٨٦.

(٤) في «الأصل»: فبينا. مهملة.

اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأربَعٍ أو خَمْسٍ فقال:

«إِنَّ اللَّهَ لا يَنَامُ، وَلا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، وَلَكِنَّهُ يَخْفِضُ(1) **الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النُّورُ لَوْ كَشَفَهَا لأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَىٰ إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ»**(2).

[٦٦] حدَّثَنا أحمدُ(3) قال: سألتُ [ثعلبًا](4) عن قولِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ»**؟

فقال: «السُّبُحَاتُ: المَوْضِعُ الذي يُسْجَدُ عَلَيهِ»(5).

❋ ❋ ❋

(١) في «الأصل»: يحفظ. مهملة.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم: ١٧٩، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ١٩٦٣٢ من كلاهما طريق أبي معاوية.

(٣) يقصد أبا بكر الخلَّال رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٤) في «الأصل»: ثعلب.

(٥) أخرجها ابن بطة في «الإبانة الكبير» رقم: ٢٧٨٨.

باب
الله عَزَّوَجَلَّ يَسْمَعُ ويُبْصِرُ

[٦٧] حدَّثَنا محمدُ بنُ أحمدَ المُستَمْلِيُّ، ثنا سَعْدَانُ بنُ نصرٍ، ثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن [أبي عبدِ][١] الرحمنِ السُّلَمِيِّ، عن أبي موسىٰ الأشعريِّ قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«**لا أَحَدَ أَصْبَرُ عَلَىٰ أَذًىٰ يَسْمَعُهُ مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، إِنَّهُ [يُشْرَكُ][٢] بِهِ، وَيُجْعَلُ لَهُ وَلَدٌ، ثُمَّ هُوَ يَرْزُقُهُمْ، ويُعَافِيهِمْ، وَيَدْفَعُ عَنْهُمْ**»[٣].

[٦٨] حدَّثَنا أحمدُ بنُ محمدٍ، ثنا محمدُ بنُ سعيدٍ، ثنا [أبو][٤] معاويةَ، ثنا الأعمشُ، عن تَمِيم بن سَلَمَةَ، عن عروةَ، عن عائشةَ قالت:

«**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ، لَقَدْ جَاءَتِ الْمُجَادِلَةُ إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [تَشْكُو][٥] إِلَيْهِ زَوْجَهَا، مَا أَسْمَعُ مَا تَقُولُ، فَأَنْزَلَ / اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ الآيةَ**»[٦].

---

(١) تكرر في «الأصل».

(٢) في «الأصل»: يشكر.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم: ٧٣٧٨ من طريق الأعمش، ومسلم في «صحيحه» رقم: ٢٨٠٤، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٢٤١٩٥ كلاهما من طريق أبي معاوية.

(٤) ليست في «الأصل».

(٥) في «الأصل»: تشكوا.

(٦) سبق تخريجه.

[٦٩] حدَّثنا عبدُ اللهِ، ثنا حنبلٌ قال: سمعتُ أبا عبدِ اللهِ يقولُ:

«قال اللهُ عَزَّوَجَلَّ لِمُوسَىٰ: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسۡمَعُ وَأَرَىٰ﴾ حكايةُ اللهِ عن نفسِهِ أنه يَسمَعُ ويُبصِرُ، ولا تكُن(١) رؤيةٌ إِلَّا ببَصَرٍ، كما وَصَفَ نَفسَهُ؛ يَسمَعُ ويَرَىٰ، هذا القرآنُ، فمَن رَدَّ هذا فقد رَدَّ علىٰ اللهِ أَمْرَهُ وقَوْلَهُ وأنكَرَ التنزيلَ».

قال أبو عبدِ اللهِ:

قال لِي إسحاقُ ـ لَمَّا قرأ الكتابَ(٢) ـ: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ﴾.

فقلت: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾

فقال: ما أَرَدْتَ بهذا؟

قلتُ: القرآنُ [صِفَةٌ](٣) مِن صِفَاتِ اللهِ وصَف بها نَفسَهُ، ولا نُنكِرُ ذلك ولا نَرُدُّهُ.

وقَوْلُ إبراهيمَ عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ لِأبيهِ: ﴿يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعۡبُدُ مَا لَا يَسۡمَعُ وَلَا يُبۡصِرُ﴾ فثَبَت أن اللهَ سميعٌ بصيرٌ.

وقال: ﴿يَعۡلَمُ ٱلسِّرَّ وَأَخۡفَى﴾

وقال: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسۡمَعُ وَأَرَىٰ﴾

فمَن رَدَّ كِتَابَ اللهِ، ورَدَّ الأخبَارَ عَن رسولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، واختَرَعَ

---

(١) كذا في «الأصل»، ولعل الصواب: تكون.

(٢) أي بالمحنة.

(٣) في «الأصل»: وصفة.

مَقَالَةً عن نفسِهِ، وتَأَوَّلَ بِرَأْيِهِ، فقَد خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا، صِفَاتُهُ مِنْهُ، لا [نَتَعَدَّىٰ][١] القُرآنَ»[٢].

❊ ❊ ❊

---

(١) في «الأصل»: نتعد.

(٢) تقدم عزوه برقم: (٥).

النَّصُّ الثَّالث

سلسلة تراث الحنابلة (١٤) يطبع لأول مرة

المنتقى من السنة

تأليف

الشيخ العلامة الفقيه

أبي بكر عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد بن معروف البغدادي

المعروف بـ «غلام الخلال»

(٢٨٥ - ٣٦٣هـ)

انتقاء

الإمام القاضي

أبي يعلى ابن الفراء

(٣٨٠-٤٥٨هـ)

تحقيق

أبي جنة الحنبلي

مصطفى بن محمد صلاح الدين بن منسي القباني

دار الأوراق الثقافية

وصف النسخة الخطية

مصدر المخطوط: المكتبة الظاهرية / دمشق.

رقم المخطوط: ٢٦٥٤ ت / ٢.

عدد الأوراق: ٤ أوراق.

مسطرتها: ٢٠ سطرًا.

عدد الكلمات في السطر: ١٠ كلمات.

القياس: ١٦ × ٥ , ١١ سم.

الناسخ: لم يذكر.

تاريخ النسخ: وَقتَ الإشراقِ يومَ الخميسِ، رابعَ ربيعِ الأولِ، مِن سنةِ سِتٍّ وثلاثِينَ وثَمَانِمائةٍ.

الخط: نسخ معتاد.

ملحوظات:

- نسخة ضمن مجموع.

- عليها وقف باسم أحمد بن يحيىٰ النجدي.

- النسخة متأثرة بالرطوبة.

- ملحقة بكتاب مختصر المعتمد للمنتقي القاضي أبي يعلىٰ ابن الفراء.

* * *

قال أبو بكر:

ودلائلُ العقولِ تُثبِتُ أنَّ اللهَ تَعالَىٰ عالِمٌ بما خَلَقَ قبلَ أن يَخْلُقَ، فمَن لَم يَقُلْ بالعلمِ فقد أَدخَلَ علىٰ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الجَهْلَ وقَوْلَ الزُّورِ.

* **أبو الحارثِ قال:** سمعتُ أحمدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُسأَلُ عن القَدَريةِ، أنَّهم يقولون: اللهُ عَزَّوَجَلَّ لا يُضِلُّ أحدًا، هو أَعدَلُ مِن أن يُضِلَّ أحدًا ثم يُعَذِّبَهُ علىٰ ذلك؟

فقال أحمدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

«أليسَ قد قال اللهُ تَعالَىٰ: ﴿يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[1]، / فاللهُ عَزَّوَجَلَّ قدَّر الطاعةَ والمَعاصِيَ، وقدَّر الخيرَ والشَّرَّ، فمَن كُتِبَ سعيدًا فهو سعيدٌ، ومَن كُتِبَ شَقِيًّا فهو شَقِيٌّ»[2].

قال أبو بكر:

فإن قالوا: أليس قد أَمَرَهُم جميعًا بالإيمانِ؟

قيل لهم: نعم.

فإن قالوا: فلم قُلتُم: إنَّه لم يُرِدْ أن يؤمِنُوا جميعًا؟

قيل: أَمَرَهُم جميعًا أن يؤمِنُوا لِيُوجِبَ الحُجَّةَ عليهم؛ لأنَّ في زوالِ الأمرِ والنَّهيِ زوالَ الطاعةِ والمعصيةِ، فالأمرُ عامٌّ، ولم يُرِدْ أن يؤمِنُوا جميعًا؛ لأنَّه عَلِمَ أنَّهم لم يؤمِنُوا جميعًا.

فإن قيل: فكيف يأمُرُ بما لا يُرِيدُ أن يكونَ؟

---

(١) النحل: ٩٣.

(٢) أخرجه الخلَّال في «السنة» رقم: ٨٨٨.

قيل لهم: يأمُرُ بما لا يُرِيدُ أن يكونَ إذ قد عَلِمَ أنَّه لا يكونُ، أَلَا تَرَونَ أن اللهَ تَعَالَىٰ قد أَمَرَ إبراهيمَ بذَبحِ ولدِهِ إسحاقَ، وهو لا يُرِيدُ أن يكونَ الذَّبْحُ، إذ قد عَلِمَ أنَّه لا يكونُ.

فإن قيل: كيف لا [تُطلِقُون][1] أنَّه أراد الكُفرَ؟

قيل: نقولُ في الجُملةِ: لا يكونُ إلَّا ما أراد اللهُ؛ لأن إطلاقَنَا ذلك في الجُملةِ يُوجِبُ القدرةَ للهِ، وهي أَلَّا يكونَ مغلوبًا، ونَفْيَ أن يكونَ مغلوبًا.

فإذا قلنا: أراد الكُفْرَ. تَوَهَّمَ بعضُ السَّامِعِينَ أنَّه أَمَر بِهِ ورَضِيَهُ، فأَطْلَقْنَا في الجُملةِ ومَنَعْنَا في التفسيرِ.

ونظيرُ ذلك أنَّا نقولُ: إنَّ اللهَ [يَحُدُّ][2] كُلَّ شيءٍ، يَذهَبُ إلىٰ إحاطتِهِ بالأشياءِ، ولا نقولُ: يَحُدُّ الحَرَّ والبردَ والمكروهَ، وإن كان شيئًا، لِمَا [يُوهِمُ][3] مِن المعنىٰ الذي يُوصَفُ به الخلقُ.

وكذلك نقولُ: الأشياءُ كلُّها للهِ عَزَّوَجَلَّ، والخِزْيُ واللَّعنةُ ونحوُ ذلك مِن الأشياءِ التي لا يَحسُنُ أن يُقالَ: هي للهِ عَزَّوَجَلَّ.

وكذلك نقولُ: إن اللهَ تَعَالَىٰ في كلِّ مكانٍ، نُرِيدُ بذلك إحاطَتَهُ بالأشياءِ التي أَضَفْنَا إليه القولَ بأنَّه فيها علىٰ الجُملةِ.

ولا نقولُ: إنَّه في المكانِ الذي يُستَوحَشُ منه ومِن ذِكْرِهِ، أو قيل[4] إنَّه في البيتِ؛ لِمَا يُوهِمُ مِن الحَصْرِ والحَدِّ.

---

(١) في «الأصل»: يطلقوا.

(٢) في «الأصل»: بحد.

(٣) في «الأصل»: توهم.

(٤) كذا في «الأصل»، ولعل الصواب: ولا نقول.

كذلك نقولُ: لا يكونُ إِلَّا ما أراد اللهُ. ولا نقولُ: أراد الكفرَ والمَعاصِيَ؛ لِمَا يُوهِمُ مِن الأمرِ بها والمحبةِ لها.

فإن قيل: فإذا لَم [نُطلِقْ أنَّه][1] أراد ما كان مِن الكفرِ، فنقولُ: إنَّه لَم يُرِدْهُ.

قيل لهم: إطلاقُ ذلك / أعظَمُ في الخطإِ؛ لأنا إذا قلنا: لَم يُرِدْهُ، فقد أوجَبْنَا أنَّه مغلوبٌ مقهورٌ، وتَعَالَىٰ عن ذلك.

فإن قيل: كيف ينساغ لكم أن تقولوا: إن اللهَ عَزَّوَجَلَّ أرادَهُ ولَم يُرِدْهُ؟

قيل: نظيرُ ذلك ما قُلنا لكم؛ أن يُقالَ: إن اللهَ تَعَالَىٰ في كلِّ مكانٍ، ولا يُقالُ: هو في البيت؛ لِمَا يُوهِمُ أنَّه قد خَلَا منه مكانٌ.

كذلك نقولُ: لا يكونُ إِلَّا ما أراد اللهُ، ولا يُقالُ: إنَّه أراد ما كان مِن الكفرِ؛ لِمَا يُوهِمُ مِن الأمرِ به والمحبةِ له، ولا يُقالُ: إنَّه لم يُرِدْهُ؛ لأنه لم يُوجِبُ أنَّه أُكْرِهَ علىٰ ذلك.

وقد أطلَقَ بعضُ أهلِ العلمِ ذلك وقال: إن اللهَ عَزَّوَجَلَّ أراد ما كان مِن الكفرِ، بمعنَىٰ أنَّه لَم يُغْلَبْ عليه ولَم يُقْهَرْ علىٰ كونِهِ، ولَم يُرِدْهُ، بمعنىٰ الأمرِ به والمحبةِ.

قال: فالجوابُ الأولُ أصَحُّ وأحسَنُ.

وإن قالوا: أَخبِرُونا عمَّن لَقِيَ اللهَ بما أراد، مُطِيعٌ أم [عاصٍ][2]؟

قيل: مَن لَقِيَ اللهَ عَزَّوَجَلَّ بما أراد أن يكونَ طاعةً فمُطِيعٌ، ومَن لَقِيَ اللهَ بما أراد أن يكونَ معصيةً [فعَاصٍ][3].

فإن قيل: فكيف يكونُ عاصيًا مَن فعَل ما أراد؟ أم كيف لم يُطِعْهُ وقد فعَل ما أراد؟

---

(١) تمزق في «الأصل».

(٢) في «الأصل»: عاصي.

(٣) في «الأصل»: فعاصي.

قيل: إنَّما يكونُ الفعلُ طاعةً لِمَن أراده، ولا معصيةَ لِمَن لم يُرِدْهُ، أَلَا يُرَىٰ أنَّه لا يُقالُ لِمَن أحسَنَ إليه الخليفةُ مِن رَعِيَّتِهِ: إنَّ الخليفةَ قد أطاعَهُ! وإن كان قد أراد إحسانَ الخليفةِ إليه، فكذلك اللهُ تَعَالَىٰ يَفعَلُ بخَلْقِهِ بعضَ ما يُريدون مِن الرِّزقِ في الأموالِ والأولادِ، فلا يجوزُ القولُ بأن اللهَ تَعَالَىٰ قد أطاع خَلْقَه إذا فعَل بهم ما أرادُوا؛ فثبُتَ أن الفعلَ لا يكونُ طاعةً ولا معصيةً لِعِلَّةِ الإرادةِ.

قال أبو بكر:

المشيئةُ علىٰ وجهَينِ:

أحدُهُما: ما شاء اللهُ ببعضِ العبادِ، وهم الكفارُ، غيرُ ما شاء مِن جميعِ العبادِ.

والوجهُ الآخَرُ مِن المشيئةِ: هي المشيئةُ العامَّةُ التي يَشَاءُ اللهُ مِن الكفارِ والمؤمِنِينَ جميعًا؛ فهذا الذي أَمَرَهُم به مِن الإيمانِ والطاعةِ لهم.

قال أبو بكر:

قد قال بعضُ شيوخِنَا [...][(١)] / في اعتِلالِ مَن اعتَلَّ بقولِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَيْءٖ نَّحْنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَيْءٖ﴾[(٢)] يَعني: قالوا علىٰ طريقِ التَّهَزِّي منهم بذلك؛ لأنَّهم كانوا غيرَ موحِّدِينَ.

قال أبو بكر:

ومِن أحسَنِ ما نَحتَجُّ به علىٰ أن أفعالَ الخلقِ مخلوقةٌ، هو أنا وَجَدنَا [المتحرِّكَ][(٣)]

(١) تمزق في «الأصل».

(٢) النحل: ٣٥.

(٣) في «الأصل»: التحرك.

يَتحرَّكُ، والسَّاكِنَ يَسكُنُ، وحركتُهُ مخالفةٌ لِسُكُونِهِ، وعِلمُهُ لِجهلِهِ، وحُبُّه لِبُغضِهِ، وهو مع ذلك لا يَدرِي كيف خالَفَت الحركةُ السُّكونَ، ولا العلمُ الجهلَ، ولا الحُبُّ البُغضَ، وهو الفاعلُ لذلك، ولو جاز ذلك جاز أن يَتحرَّكَ ويَسكُنُ باختيارٍ، وهو لا يَدرِي كيف يَتحرَّكُ وكيف يَسكُنُ، وثبَتَ أن الذي جعَلَ الحركةَ علىٰ ما هي عليه في ذاتِهَا مَن لا يَجهَلُ كيفيَّةَ ذاتِهَا.

قال أبو بكر:

ولو كان إرادتُهُ السَّفَهَ وخَلقُهُ له يُطلِقُ عليه سَفِيهًا، تَعالَىٰ عن ذلك، لَوجَبَ إذا أَطلَقنَا عليه أنَّه خلَق الموتَ والحركةَ والقُبحَ، وما أَشبَهَ ذلك، أَطلَقنَا أنه ميتٌ ومتحركٌ [وقَبيحٌ][(١)] وهو لا يقولُ بذلك فيُطلِقُوا له[(٢)].

قال أبو بكر:

يقالُ لهم: أَخبِرُونا عمَّن اغتَصَبَ طعامًا فأَكَلَه حرامًا، هل رَزَقَه اللهُ عَزَّوَجَلَّ ذلك الحرامَ؟

فإن قالوا: نعم. تَرَكُوا القَدَرَ.

وإن قالوا: لا.

قيل لهم: فمَن أَكَلَ عُمرِهِ الحرامَ فمَا رَزَقَه اللهُ شيئًا اغتَذَىٰ به جِسمُهُ.

---

(١) في «الأصل»: قبح.

(٢) كذا في «الأصل»، ولعل الصواب: وهم لا يقولون ذلك فيطلقون له.

قال أبو بكر:

إن سأل سائلٌ عن قولِهِ تعالَىٰ: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّواْ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾[1] فثمودُ كانوا كافِرِينَ، وقد أخبرَ اللهُ أنَّه [هَدَاهُم][2].

قيل: هذه الآيةُ علىٰ وجهَينِ:

أحدُهُما: أن ثمودَ كانوا فريقَينِ؛ مؤمِنِينَ وكافِرِينَ، وهم الذين أخبرَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ عنهم أنَّه أنجَاهم مع صالحٍ بقولِهِ تَعَالَىٰ: ﴿نَجَّيْنَا صَٰلِحًا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ﴾[3]، والذين عَنَىٰ الله [مِن][4] ثمودَ أنَّه هَدَاهُم المؤمنين[5] دون الكافِرِينَ؛ لأن اللهَ تَعالَىٰ بيَّن [لنا في القرآنِ أنَّه لا يَهدِي][6] الكافِرِينَ، والقرآنُ لا يَتناقَضُ، ثم أخبرَ في موضعٍ آخرَ أنَّه / هَدَىٰ ثمودَ، عَلِمنَا أنَّه أراد المؤمِنِينَ.

والوجهُ الآخَرُ: عَنَىٰ قومًا مِن ثمودَ كانوا مؤمِنِينَ ثم ارتَدُّوا، فأخبرَ أنَّه هَدَاهُم فاستَحَبُّوا بعدَ الهدايةِ الكفرَ علىٰ الإيمانِ، وإن كانوا في حالٍ ما هَدَاهُم مؤمِنِينَ.

قال أبو بكر:

الاستطاعةُ في كتابِ اللهِ علىٰ وجوهٍ:

---

(١) فصلت: ١٧.

(٢) في «الأصل»: هداه.

(٣) هود: ٦٦.

(٤) في «الأصل»: عن.

(٥) كذا في «الأصل»، ولعل الصواب: هم المؤمنون.

(٦) تمزق في «الأصل»، ولعلها كما أثبتها.

منها: أن الاستطاعةَ قد تكونُ بالمالِ، وهو قولُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾(١) قالوا: يا رسولَ اللهِ، ما الاستطاعةُ؟ قال: «الزَّادُ والرَّاحِلَةُ»(٢).

فهذا علىٰ البدنِ والمالِ، فإذا لم يكُنْ مالٌ يسقُطُ عنه فرضُ الحجِّ، وإذا كان له مالٌ ولم تكُنْ له قدرةٌ علىٰ الركوبِ، سقَط فرضُ الحجِّ عن بَدَنِهِ، وله أن يُخرِجَ حَجَّةً عن نفسِهِ.

الوجهُ الثاني مِن الاستطاعةِ: أنها في المالِ وبالمالِ، قولُهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾(٣) فلا نَعلَمُ الناسَ اختَلَفُوا أن ذلك للمالِ الذي يكونُ به الاستطاعةُ في النكاحِ.

الوجهُ الثالثُ: استطاعةُ البدنِ دونَ المالِ، وهو يُريدُ الصحةَ، في قولِهِ في كفارةِ الظِّهارِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا(٤) فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۖ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾(٥) وكانت الاستطاعةُ في هذا الموضعِ، فإذا طاقَ صامَ، وإذا لم يُطِقْ كفَّر بالإطعامِ.

---

(١) آل عمران: ٩٧.

(٢) أخرجه الترمذي في «الجامع الكبير» رقم: ٨١٣.

(٣) النساء: ٢٥.

(٤) المجادلة: ٣.

(٥) المجادلة: ٤.

الوجهُ الآخَرُ: قولُهُ: ﴿وَسَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَوِ ٱسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾[1] يَعنُونَ: لو وَجَدنَا سَعَةً في المالِ للخروجِ إلىٰ الغزوِ مع النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلىٰ غزوةِ تبوكَ، قال اللهُ: ﴿يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾[2] أي: عندَهُم استطاعةٌ في المالِ للخروجِ إلىٰ الغزوِ.

فهذا في الأفعالِ التي لا تَتِمُّ إلَّا بالمالِ، والاستطاعةِ [التي لا يَتِمُّ][3] / الفعلُ إلَّا بها.

قال قائلون: هي قبلَ الفعلِ مُتقدِّمةٌ له.

وقال أهلُ الحقِّ: لا تكونُ الاستطاعةُ للفعلِ قبلَ الفعلِ ولا بعدَهُ، فتكونُ مع الفعلِ للفعلِ.

وهو الحقُّ عندَنَا.

قال أبو بكر:

يقال له: إن اللهَ يأمُرُنا بالشيءِ وهو يريدُ أَلَّا يكونَ فعلُهُ مِن المأمورِ به، كما أراد أَلَّا يكونَ الذبحُ مِن إبراهيمَ لِابنِهِ، وقد أمَرَه بذَبحِهِ.

* **نقَل بكرُ بنُ محمدٍ، عن أبي عبد الله** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقد سأله[4] عن القَدَرِيِّ، يُستَتَابُ؟

وقلتُ له: إن مالكًا وعمرَ بنَ عبد العزيز يَرَيَانِ أن يُستَتَابُ، فإن تاب وإلَّا ضُرِبَت

---

(١) التوبة: ٤٢.

(٢) التوبة: ١٠٧.

(٣) تمزق في «الأصل»، ولعلها كما أثبتها.

(٤) السائل هو محمد بن الحكم والد بكر بن محمد.

عُنُقُهُ.

قال أبو عبد الله: «أَرَىٰ أن أَستَتِيبَهُ إذا جَحَدَ عِلمَ اللهِ تعالىٰ».

قلتُ: وكيف يَجحَدُ عِلمَ اللهِ؟

قال: «إذا لم يكُنْ هذا في عِلمِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ استُتِيبَ، فإن تاب وإلَّا ضُرِبَ عُنُقُهُ».

قال أبو عبد الله: «فيهِم مَن يقولُ: كان في عِلمِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ ولكنْ لم يأمُرْهُ بالمعصيةِ»(١).

* المَرُّوذِيُّ قال: سمعتُ أبا عبدِ الله سُئِلَ عَمَّن قال: إن مِنَ [الأشياءِ](٢) شيئًا لم يَخلُقْهُ اللهُ تَعَالَىٰ. يكونُ هذا متعدِّيًا؟

قال: «إذا جحَد العِلمَ فهو مُشرِكٌ، يُستَتَابُ، فإن تاب وإلَّا قُتِلَ، إذا قال: إن اللهَ تَعَالَىٰ لَم يَعلَمْ الشيءَ حتىٰ يكونَ»(٣).

* حُبَيْش بنُ [سِندِيٍّ](٤): قال أبو عبد الله:

«قولُ النبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ حينَ وقَف علىٰ المقابِرِ فقال: «وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ»(٥) وقد [نُعِيَت](٦) إليه نفسُهُ، وعَلِمَ أَنَّه صائرٌ إلىٰ الموتِ.

---

(١) أخرجه الخلَّال في «السنة» رقم: ٨٧٥، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» رقم: ١٣١٩.

(٢) في «الأصل»: قال.

(٣) أخرجه الخلَّال في «السنة» رقم: ٩٣٩.

(٤) تصحفت في «الأصل» إلىٰ: سيده.

(٥) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم: ٢٤٩، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٧٩٩٣.

(٦) في «الأصل»: نعت.

وفي قصةِ صاحبِ القبرِ: «عَلَيهِ حَيِيتَ، وعَلَيهِ مِتَّ، وعَلَيهِ تُبعَثُ إن شاءَ اللهُ»[1].

وفي قولِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي، وَهِيَ نَائِلَةٌ، إِنْ شَاءَ اللهُ، مَنْ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»[2].

وفي قولِ الرَّجُلِ للنبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: أَحَدُنَا يُصبِحُ جُنُبًا يَصُومُ! فقال: «إِنِّي لأَفعَلُ ذَلِكَ ثُمَّ أَصُومُ» قال: إنكَ لَستَ مِثلَنا! أنتَ قد غفَرَ اللهُ لكَ ما تَقدَّمَ مِن ذنبِكَ وما تَأَخَّرَ! فقال: «وَاللهِ، إِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ»[3].

وهذا كثيرٌ، وأشباهُهُ علىٰ اليقينِ»[4].

* وقال[5]: دخَل شيخٌ علىٰ أبي عبدِ الله فسأله عن الإيمانِ؟

فقال: «قولٌ وعملٌ».

فقال: أقولُ: مؤمنٌ إن شاء الله؟

فقال: «نعم».

قال له: إنهم يقولون: إنك[6] [شاكٌّ].

قال: «[بِئسَمَا][7] قالُوه».

وقال: «أليسَ يقولون: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، / يَزِيدُ بالطاعةِ ويَنقُصُ؟»

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» رقم: ٢٥٠٨٩.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم: ١٩٩، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٩٥٠٤.

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم: ١١١٠، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٢٤٣٨٥.

(٤) أخرجه الخلَّال في «السنة» رقم: ١٠٥٤.

(٥) أي المروذي.

(٦) أي السائل.

(٧) تمزق في «الأصل».

قال: نعم.

قال: «فهؤلاء مُسْتَثْنُونَ».

قال له: كيفَ يا أبا عبدِ الله؟

قال: «قُل لهم: زَعَمتُم: الإيمانُ قولٌ وعملٌ، القولُ قد أَتيتُم به، والعملُ لَم تأْتُوا به، فالاستثناءُ لِهذا العملِ»(١).

* **إسحاقُ بنُ إبراهيم**(٢): سمعتُ أبا عبدِ الله سُئِل عن قولِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَإِنَّا إن شاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ» الاستثناءُ هاهنا علىٰ أيِّ شيءٍ يَقَعُ؟

قال: «علىٰ البِقَاعِ، لا يَدرِي أنه أَيُدْفَنُ في الموضعِ الذي سَلَّم عليهم أو في غيرِهِ»(٣).

* **حَمْدَانُ بن عليِّ الورّاقُ**: سمعتُ أحمدَ رَحِمَهُ اللَّهُ وذُكِر عندَهُ المُرجِئَةُ، قلتُ: إنَّهم يقولون: إذا عرَف الرَّجلُ رَبَّه عَزَّوَجَلَّ بقَلبِهِ فهو مؤمنٌ.

فقال: «المُرجِئَةُ لا تقولُ هذا، [بل](٤) الجَهْمِيَّةُ [تقولُ بهذا، المُرجِئَةُ](٥) تقولُ: حتىٰ يَتكلَّمَ بلسانِهِ أو يَعمَلَ بجوارِحِهِ، والجَهْمِيَّةُ تقولُ: إذا عرَف رَبَّهُ بقلبِهِ وإن [لَم](٦) تَعمَلْ جوارِحُهُ، وهذا كُفرُ إبليسَ، قد عرَف رَبَّهُ، فقال: ﴿رَبِّ بِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي﴾(٧)».

---

(١) أخرجه الخلَّال في «السنة» رقم: ١٠٥٤.

(٢) «مسائل إسحاق بن إبراهيم» رقم: ٩٥٤.

(٣) أخرجه الخلَّال في «السنة» رقم: ١٠٦٥.

(٤) ساقطة من «الأصل».

(٥) ساقطة من «الأصل».

(٦) ساقطة من «الأصل».

(٧) الحجر: ٣٩.

قلت: فالمُرجِئَةُ لِمَ كانوا يَجتَهِدُون وهذا قولُهُم؟

قال: «البَلَاءُ»[(١)].

* أبو طالب: سمعتُ أحمدَ يقولُ في قولِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»[(٢)]: كما[(٣)] جاء الحديثُ، بلَغَني عن عبدِ الرحمنِ بن مَهْدِيٍّ أنه قيل له في هذا: إنهم يقولون: «لَيْسَ مِنَّا» ليس مِثلَنَا! يُقالُ لهم: لو عَمِلُوا جميعَ أعمالِ [البِرِّ ما][(٤)] كانوا مِثلَ النبيِّ، وقد قال النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا»[(٥)] فيَحمِلُ أحدٌ السلاحَ على النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا يُريدُ [قَتلَهُ][(٦)]! فهذا كلُّه ليس مِن فِعلِ أهلِ الإسلامِ، و«مَنْ غَشَّنَا» و«مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا»[(٧)] فهذه كلُّها إنما هي مِن أفعالِ الجاهليةِ «لَيْسَ مِنَّا» أي: ليس مَعَنَا، وهو كما قال: «لَيْسَ مِنَّا»[(٨)].

* ونقَل إسماعيلُ بنُ سعيدٍ: سألتُ أحمدَ رَحِمَهُ اللهُ عن قولِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا» و«مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا»؟

قال: «على التأكيدِ والتشديدِ»[(٩)].

---

(١) أخرجه الخلَّال في «السنة» رقم: ٩٨٠.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم: ١٠١، والإمام أحمد في «المسند» رقم: ٩٣٩٦.

(٣) في «الأصل»: ليس كما.

(٤) في «الأصل»: النبي.

(٥) هو الحديث السابق.

(٦) تصحفت في «الأصل» إلى: مثله.

(٧) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» رقم: ٦٧٣٣.

(٨) أخرجه الخلَّال في «السنة» رقم: ٩٩٨.

(٩) أخرجه الخلَّال في «السنة» رقم: ١٠٠٠.

* **أبو الحارث قال:** وَجَّهنَا رقعةً إلىٰ أحمدَ بنِ حنبل: ما تقولُ، رَحِمَكَ اللهُ، فيمَن قال: لا أقولُ إنَّ معاويَةَ كاتِبُ الوحيِ، ولا أقولُ إنَّه خالُ المؤمِنِينَ، وإنَّه أخَذَها بالسيفِ غَصبًا؟

فقال أبو عبد الله: «**هذا قولُ سُوءٍ رديءٌ، يُجانَبُونَ هؤلاءِ القومُ، ولا يُجالَسُون، [ويُبيَّنُ]**[1] **أَمرُهُم للنَّاسِ**»[2].

* **هارونُ بنُ يعقوبَ الهاشميُّ:** / سمعتُ أبي يقولُ: كنَّا عندَ أبي عبدِ الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنةَ سبعٍ وعشرين، أنا وأبو جعفرِ ابنُ إبراهيمَ، فقال له أبو جعفرٍ: أليسَ نَتَرَحَّمُ علىٰ أصحابِ رسولِ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلِّهِم: معاويَةَ وعمرِو بنِ العاص وأبي موسىٰ والمغيرةِ بنِ شُعبةَ!

قال: «**نعم، كلُّهُم وصَفَهُم اللهُ** عَزَّ وَجَلَّ **في كتابِهِ فقال:** ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمْ فِي ٱلْإِنجِيلِ﴾[3] **يُتَرَحَّمُ علىٰ أصحابِ رسولِ الله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[4].

قال أبو بكر:

قولُ أبي عبدِ الله في هَجرِ أهلِ البِدَعِ؛ يَمنَعُ مِن كلامِهِم والسَّلامِ عليهم، وكلامُ أهلِ المعاصي لا تَقَعُ هجرتُهُم مثلَ هجرةِ أهلِ البِدَعِ؛ لأنَّهم ـ أهلَ البِدَعِ ـ إذا تابوا لم يُجالَسُوا حتىٰ تَظهَرَ توبَتُهُم ويَتَبيَّنَ أمرُهُم، وهَجرُهُم أهلَ المعاصي إذا كان ظَهَر منه

---

(١) في «الأصل»: وبين.

(٢) أخرجه الخلَّال في «السنة» رقم: ٦٥٩.

(٣) الفتح: ٢٩.

(٤) أخرجه الخلَّال في «السنة» رقم: ٧٥٥.

تَرْكُ المعصيةِ ولم يَكشِفْ عن أمرِهم، ومما يُبيِّنُ ما ذَكَرنا أن أبا عبدِ الله يَرَىٰ الصلاةَ والعبادة لهم.

تَمَّ الكتابُ بحَمدِ اللهِ ومَنِّه

وَقتَ الإشراقِ يومَ الخميسِ، رابعَ ربيعِ الأولِ، مِن سنةِ سِتٍّ وثلاثِين وثَمَانِمائةٍ [بدارِ] الخلافةِ في مدينةِ السلام بغدادَ، حماها اللهُ مِن أهلِ العنادِ... محمدٍ وآلِهِ وصَحبِهِ الطاهِرِينَ الأمجادِ وسَلَّمَ تسليمًا كثيرًا.

نسَخ عنه نسخةً تامَّةً الفقيرُ كاملُ بنُ أحمدَ..... غفَر اللهُ له سنةَ...

الكشّافات والفهارس

ثبت المصادر والمراجع

✿ القرآن الكريم.

✿ أولًا: المصادر المخطوطة:

- **مسائل حرب الكرماني** «ت ٢٨٠ هـ» .

- **أهل الملل**، أبو بكر أحمد بن هارون الخلّال «ت٣١١ هـ».

- **التعليقة**، أبو يعلىٰ ابن الفراء «ت ٤٥٨ هـ».

- **الفصول**، أبو الوفاء علي بن عقيل «ت ٥١٣ هـ».

✿ ثانيًا: المصادر المطبوعة:

- **الإبانة الكبرىٰ**، عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري، ابن بطة «ت٣٨٧هـ»، تحقيق: عادل آل حمدان، دار المنهج الأول/ السعودية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٦ هـ .

- **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان ابن معاذ بن مَعْبدَ، الدارمي، البُستي «ت: ٣٥٤هـ» ترتيب: الأمير علاء الدين علي ابن بلبان الفارسي «ت: ٧٣٩ هـ» تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة / لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨م.

- **الأحكام السلطانية**، القاضي أبو يعلىٰ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء «ت ٤٥٨هـ»، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية / لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.

- **أحكام القرآن**، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي «ت: ٣٧٠هـ» تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية / لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

- **أحكام النساء**، أحمد بن محمد بن هارون الخلَّال «ت ٣١١هـ»، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، مؤسسة الريان/ لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.

- **أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار**، أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد ابن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق الغساني المكي المعروف بالأزرقي «ت: ٢٥٠هـ» تحقيق: رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر / لبنان.

- **الآداب الشرعية والمنح المرعية**، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي «ت ٧٦٣هـ»، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة / لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.

- **الإرشاد إلىٰ سبيل الرشاد**، محمد بن أحمد بن أبي موسىٰ الهاشمي «ت ٤٨٢هـ» ، تحقيق: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة/ لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

- **الاستذكار**، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي «ت ٤٦٣هـ» تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية / لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠م .

- **الإشراف على مذاهب العلماء**، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري «ت: ٣١٩هـ» تحقيق: صغير أحمد الأنصاري، مكتبة مكة الثقافية / الإمارات، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.

- **الأصل**، محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني «ت ١٨٩ هـ» تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، دائرة المعارف العثمانية/ الهند، ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ هـ.

- **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية «ت٧٥١هـ»، تحقيق: مشهور بن حسن، دار ابن الجوزي/ السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.

- **الأم**، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي الشافعي «ت: ٢٠٤هـ» دار المعرفة / لبنان، بدون طبعة، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

- **أمالي ابن الشجري**، ضياء الدين أبو السعادات هبة الله بن علي بن حمزة، المعروف بابن الشجري «ت: ٥٤٢هـ» تحقيق: محمود الطناحي، مكتبة الخانجي/ القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ / ١٩٩١ م.

- **الأمالي في آثار الصحابة**، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني «ت: ٢١١هـ» تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن / القاهرة، الطبعة الأولى، بدون تاريخ.

- **الإمام في معرفة أحاديث الأحكام**، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي

ابن وهب المشهور بابن دقيق العيد «ت ٧٠٢ هـ»، تحقيق: سعد بن عبد الله آل حميد، دار المحقق للنشر والتوزيع، بدون تاريخ طباعة.

- **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، أحمد بن محمد بن هارون الخلَّال «ت ٣١١هـ»، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، مكتبة الصحابة/ الإمارات، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

- **الأموال لابن زنجويه**، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه «ت ٢٥١هـ» تحقيق: شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل/ السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦ م.

- **الإنصاف في الراجح من الخلاف**، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي «ت ٨٨٥هـ»، تحقيق: عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو، عالم الكتب، الرياض/ السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

- **أهل الملل والردة والزنادقة وتارك الصلاة والفرائض**، أحمد بن محمد بن هارون الخلَّال «ت ٣١١هـ»، تحقيق: إبراهيم بن حمد السلطان، مكتبة المعارف/ السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

- **الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف**، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري «ت: ٣١٩هـ» تحقيق: صغير أحمد حنيف، دار طيبة / السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م.

- **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي «ت: ٥٨٧هـ» دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

- **بدائع الفوائد**، محمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية ت ٧٥١هـ، تحقيق: علي العمران، دار عالم الفوائد، الطبعة الثالثة، ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م.

- **تاريخ أبي زرعة الدمشقي**، عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري، المشهور بأبي زرعة الدمشقي «ت: ٢٨١هـ» دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني «أصل رسالة ماجستير بكلية الآداب - بغداد» مجمع اللغة العربية / سوريا، بدون تاريخ طباعة.

- **تاريخ الإسلام**، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي «ت ٧٤٨هـ»، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي/ لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣ م.

- **تاريخ بغداد**، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي «ت ٤٦٣هـ»، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي/ لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢ م.

- **تاريخ دمشق**، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر «ت ٥٧١هـ»، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر، سنة ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م.

- **التبصرة**، علي بن محمد الربعي، أبو الحسن، المعروف باللخمي «ت ٤٧٨ هـ» دراسة وتحقيق: أحمد عبد الكريم نجيب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية / قطر، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م.

- **الترجل**، أحمد بن محمد بن هارون الخَلَّال «ت ٣١١هـ»، تحقيق: عبد الله المطلق، مكتبة المعارف/ السعودية، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

- **التعليقة الكبيرة في مسائل الخلاف**، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف المعروف بـ ابن الفراء «ت٤٥٨ هـ»، تحقيق: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣١ م / ٢٠١٠ هـ

- **تفسير القرآن العظيم**، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم «ت: ٣٢٧هـ» تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفىٰ الباز / السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤١٩ هـ .

- **تقرير القواعد وتحرير الفوائد**، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب «ت ٧٩٥ هـ»، تحقيق: مشهور حسن، دار ابن عفان، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩هـ.

- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر «ت ٤٦٣ هـ»، تحقيق: مصطفىٰ بن أحمد العلوي محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية / المغرب، الطبعة الأولىٰ، ١٣٨٧ هـ.

- **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد

الهادي الحنبلي «ت: ٧٤٤ هـ» تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز ابن ناصر الخباني، أضواء السلف / السعودية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م.

- **التهذيب في اختصار المدونة**، خلف بن أبي القاسم محمد، الأزدي القيرواني، أبو سعيد ابن البراذعي المالكي «ت: ٣٧٢هـ» تحقيق: محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث / الإمارات، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.

- **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري «ت: ٣١٠هـ» تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر / القاهرة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م.

- **الجامع الكبير**، محمد بن عيسىٰ بن سورة، أبو عيسىٰ الترمذي «ت ٢٧٩هـ»، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة/ لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩م.

- **الجامع لمسائل المدونة**، أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي «ت ٤٥١ هـ» تحقيق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي/ السعودية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٤ هـ/ ٢٠١٣ م.

- **الحجة علىٰ أهل المدينة**، محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني «ت ١٨٩ هـ» تحقيق: مهدي الكيلاني، عالم الكتب/ لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣ هـ .

- **حلية الأولياء** وطبقات الأصفياء، أحمد بن عبد الله بن أحمد، أبو نعيم الأصبهاني «ت ٤٣٠ هـ» ، دار السعادة / مصر، الطبعة الأولىٰ، ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م.

- **الذب عن مذهب الإمام مالك**، أبو محمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي «ت: ٣٨٦ هـ» تحقيق: محمد العلمي، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث / المملكة المغربية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٢ هـ/ ٢٠١١ م.

- **الذيل علىٰ طبقات الحنابلة**، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب «ت ٧٩٥ هـ»، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان / السعودية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٥ م.

- **الروايتين والوجهين**، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء «ت ٤٥٨هـ»، تحقيق: عبد الكريم اللاحم، مكتبة المعارف / السعودية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

- **زاد المعاد في هدي خير العباد**، محمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية «ت ٧٥١هـ» ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة/ لبنان، الطبعة السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م .

- **السنة**، أحمد بن محمد بن هارون الخلَّال «ت ٣١١هـ»، تحقيق: الحسن بن عباس، الفاروق الحديثة/ مصر، الطبعة الثانية، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

- **السنن الكبرىٰ**، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي «ت ٣٠٣هـ»، تحقيق: حسن شلبي، مؤسسة الرسالة / لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م.

- **السنن الكبرىٰ**، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي «ت ٤٥٨ هـ»، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية/ لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣م.

- **سنن سعيد بن منصور**، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني «ت ٢٢٧هـ» تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية / الهند، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٢م.

- **السنن**، سليمان بن الأشعث السجستاني «ت ٢٧٥ هـ»، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية/ لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م.

- **السنن**، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني «ت٣٨٥هـ»، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة/ لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٤ م.

- **السنن**، محمد بن يزيد بن ماجه القزويني «ت ٢٧٣هـ»، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعادل مرشد، ومحمد كامل قره بللي، وعبد اللطيف حرز الله وسعيد اللحام، دار الرسالة العالمية/ لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٠ هـ/ ٢٠٠٩ م.

ـ **سير أعلام النبلاء**، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي «ت ٧٤٨هـ»، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة/ لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

ـ **شرح الزركشي علىٰ مختصر الخرقي**، محمد بن عبد الله الزركشي «ت ٧٧٢هـ»، تحقيق: عبد الله الجبرين، مكتبة العبيكان/ السعودية، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

ـ **شرح المقنع**، مسعود بن أحمد الحارثي «ت ٧١١ هـ»، تحقيق مجموعة من الطالبات، دار غراس / الكويت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٤ هـ/ ٢٠١٣ م

ـ **شرح مشكل الآثار**، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك ابن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي «ت ٣٢١هـ» تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٤ م.

ـ **شرح معاني الآثار**، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك ابن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي «ت ٣٢١هـ» تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٤ م.

ـ **شعب الإيمان**، أحمد بن الحسين بن علي بن موسىٰ الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي «ت ٤٥٨هـ» تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد / السعودية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣ م.

- **صحيح ابن خزيمة**، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري «ت ٣١١هـ» تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي/ لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

- **صفة المفتي والمستفتي**، أحمد بن حمدان بن شبيب الحراني «ت ٦٩٥ هـ» تحقيق: أبي جنة الحنبلي، دار الصميعي/ السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٣٦ هـ/ ٢٠١٥م.

- **طبقات الحنابلة**، أبو الحسين بن أبي يعلى، محمد بن محمد «ت ٥٢٦هـ»، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، دارة الملك عبد العزيز/ السعودية، الطبعة الأولى، ١٣١٩هـ / ١٩٩٩م.

- **الطبقات الكبرى**، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري، البغدادي المعروف بابن سعد «ت ٢٣٠هـ» تحقيق: إحسان عباس، دار صادر / لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٦٨م.

- **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، محمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية «ت ٧٥١هـ» ، تحقيق : نايف أحمد الحمد، دار عالم الفوائد/ السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٨هـ

- **العدة**، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء «ت ٤٥٨هـ»، تحقيق: د أحمد بن علي المباركي، مكتبة الرشد/ السعودية، الطبعة الثانية، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.

- **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني «ت ٣٨٥هـ» تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة / الرياض، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م.

- **العيال**، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا «ت ٢٨١هـ» تحقيق: نجم عبد الرحمن خلف، دار ابن القيم / السعودية، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

- **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي «ت ٧٩٥هـ»، تحقيق: مجموعة من المحققين، مكتبة الغرباء الأثرية / المدينة المنورة، ومكتب تحقيق دار الحرمين/ القاهرة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٦ م

- **فتح العزيز بشرح الوجيز**، عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني «ت ٦٢٣هـ» دار الفكر، بدون تاريخ طباعة.

- **الفروع**، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج المقدسي الراميني الحنبلي «ت ٧٦٣هـ»، تحقيق: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة / لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.

- **الكافي في فقه أهل المدينة**، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي «ت ٤٦٣هـ» تحقيق: محمد محمد أحيد ولد

ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة / المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

ـ **كتاب الوقوف**، أحمد بن محمد بن هارون الخلَّال «ت ٣١١هـ»، تحقيق: عبد الله بن أحمد الزيد، مكتبة المعارف/ السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

ـ **كشاف القناع عن متن الاقناع**، منصور بن يونس البهوتي الحنبلي «ت١٠٥١هـ»، تحقيق: لجنة متخصصة في وزارة العدل، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م

ـ **كنز الدقائق**، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي «ت ٧١٠هـ» تحقيق: سائد بكداش، دار البشائر الإسلامية، دار السراج، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.

ـ **المبسوط**، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي «ت ٤٨٣هـ» دار المعرفة / لبنان، سنة ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٣م.

ـ **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد الدارمي، البُستي «ت ٣٥٤هـ» تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي / سوريا، الطبعة الأولىٰ، ١٣٩٦هـ.

ـ **مجمع الأنهر في شرح ملتقىٰ الأبحر**، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي «ت ١٠٧٨هـ»، دار إحياء التراث

العربي، بدون طبعة وبدون تاريخ.

ـ مجموع الفتاوىٰ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني «ت ٧٢٨هـ» ، تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم، مجمع الملك فهد/ السعودية، ١٤١٦هـ ـ١٩٩٥م.

ـ المحلىٰ بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري «ت ٤٥٦هـ» دار الفكر / لبنان، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

ـمختصر اختلاف العلماء، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك ابن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي «ت ٣٢١هـ» تحقيق: عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية / لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ .

ـمختصر المزني، إسماعيل بن يحيىٰ بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني «ت ٢٦٤هـ» دار المعرفة / لبنان، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م

ـمختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر، أبو عبد الله محمد بن نصر ابن الحجاج المَرْوَزِي «ت ٢٩٤هـ» اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي، حديث أكادمي / باكستان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨م.

ـالمدونة، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني «ت: ١٧٩هـ» دار الكتب العلمية، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

ـالمراسيل، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني «ت ٢٧٥هـ» تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة

الرسالة / لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

- **مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه**، إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج «ت ٢٥١هـ»، تحقيق مجموعة من الطلبة، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية / السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٢م.

- **مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه**، إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج «ت ٢٥١هـ»، تحقيق: خالد الرباط ومعه مجموعة، دار الهجرة/ السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.

- **مسائل الإمام أحمد**، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني «ت ٢٧٥هـ»، تحقيق: طارق بن عوض الله، مكتبة ابن تيمية/ مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ/ ١٩٩٩ م.

- **مسائل الإمام أحمد**، إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري «ت٢٧٥ هـ»، تحقيق: محمد بن علي، الفاروق الحديثة/ مصر، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م.

- **مسائل الإمام أحمد**، صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل «ت ٢٦٦هـ»، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار الوطن/ السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.

- **مسائل الإمام أحمد**، عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل «ت ٢٩٠هـ»، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي/ لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.

- **مسائل البغوي**، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي «ت ٣١٧ هـ»، تحقيق: محمد بن علي الأزهري، دار الفاروق الحديثة/ مصر، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٠ هـ/ ٢٠٠٩م.

- **مسائل حرب «الطهارة والصلاة»**، حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني «ت ٢٨٠هـ» ، تحقيق: محمد السَّريع، مؤسسة الريان/ لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م.

- **مسائل حرب «النكاح إلىٰ آخر الكتاب»**، حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني «ت ٢٨٠هـ» ، تحقيق: فايز بن أحمد حابس، رسالة دكتوراه مقدمة إلىٰ كلية الشريعة جامعة أم القرىٰ، سنة ١٤٢٢هـ .

- **المستدرك علىٰ الصحيحين**، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع «ت ٤٠٥هـ» تحقيق: مصطفىٰ عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية / لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤١١ هـ/ ١٩٩٠م.

- **المستوعب**، محمد بن عبد الله السامري «ت ٦١٦ هـ»، تحقيق: عبد الملك ابن دهيش، توزيع مكتبة الأسدي/ السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

- **مسند ابن الجعد**، علي بن الجَعْد بن عبيد الجَوْهَري البغدادي «ت ٢٣٠هـ» تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر / لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٠ هـ/ ١٩٩٠م.

- **مسند أبي يعلىٰ**، أبو يعلىٰ أحمد بن علي بن المثُنىٰ بن يحيىٰ بن عيسىٰ بن هلال التميمي، الموصلي «ت ٣٠٧هـ» تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث / سوريا، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.

- **مسند الدارمي**، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام ابن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي «ت ٢٥٥هـ» تحقيق: نبيل هاشم الغمري، دار البشائر / لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م.

- **مسند الشاميين**، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني «ت ٣٦٠هـ» تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة / لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٤م.

- **المسند**، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني «ت ٢٤١هـ»، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة/ لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

- **المصنف في الأحاديث والآثار**، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي «ت ٢٣٥هـ»، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.

- **المصنف**، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني «ت ٢١١هـ»، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي/ الهند، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.

- **المعجم الأوسط**، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني «ت ٣٦٠ هـ» ، تحقيق: طارق عوض الله وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين/ مصر، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

- **معجم البلدان**، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي «ت ٦٢٦هـ»، دار صادر/ لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٩٩٥م.

- **المعجم الصغير**، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني «ت٣٦٠هـ»، تحقيق، محمد شكور محمود الحاج، المكتب الإسلامي/ لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

- **المعجم الكبير**، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني «ت ٣٦٠هـ»، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٣م.

- **معرفة السنن والآثار**، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي «ت ٤٥٨ هـ» ، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار الوعي/ سوريا، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

- **المغني**، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، الشهير بابن

قدامة المقدسي «ت ٦٢٠هـ»، تحقيق: عبد الله التركي، وعبد الفتاح الحلو، عالم الكتب، الرياض/ السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦ م.

- **مناقب الإمام أحمد بن حنبل**، عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي «ت ٥٩٧هـ»، تحقيق: د. عبد الله التركي، دار هجر/ مصر، الطبعة الثانية، ١٤٠٩ هـ.

- **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك**، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي «ت ٥٩٧هـ»، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفىٰ عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية / لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٢ هـ/ ١٩٩٢ م.

- **منح الجليل شرح مختصر خليل**، محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي «ت ١٢٩٩هـ» دار الفكر / لبنان، سنة ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩هـ.

- **الموطأ**، الإمام مالك بن أنس «ت ١٧٩ هـ» ، رواية الزهري، تحقيق: بشار عواد ومحمود خليل، مؤسسة الرسالة/ لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

- **نوادر الأصول في أحاديث الرسول صلىٰ الله عليه وسلم**، محمد بن علي ابن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي «ت ٣٢٠هـ» تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل / لبنان، ١٩٩٢ م.

- **الورع**، أحمد بن محمد بن الحجاج المروذي «ت ٢٧٥هـ» ، تحقيق: سمير الزهيري، مكتبة المعارف/ السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

- **الورع**، أحمد بن محمد بن الحجاج المروذي «ت ٢٧٥هـ»، تحقيق: سمير ابن أمين الزهيري، دار الصميعي/ السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

❁ ❁ ❁

كشاف الآيات القرآنية

طرف الآية	رقمها	الرواية
سورة الفاتحة		
﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾	١	٤٤٠/ ٥٦٢
﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝١ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ...﴾	١، ٢	٤٣٦
﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾	٧	٦٠٧
سورة البقرة		
﴿لَهَا مَا كَسَبَتۡ﴾	١٣٤	٤٦٥٧، ص٤/ ٤١٨
﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾	١٥٨	٩٨
﴿غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ﴾	١٧٣	٦٤٩
﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَى ٱلۡحُرُّ ...﴾	١٧٨	٤٦١٠
﴿ٱلۡوَصِيَّةُ لِلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾	١٨٠	٥٠٤١/ ٥٠٤٠
﴿يُطِيقُونَهُۥ﴾	١٨٤	١٠٣٦
﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ ...﴾	١٨٥	١٠٤٠
﴿وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ ...﴾	١٨٥	٨٠١
﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُ﴾	١٨٥	١٠٣٦

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾	١٨٥	١٠٤٢
﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾	١٨٨	٣٣٥٠
﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ﴾	١٩٦	١٨١١/ ١٦٣٧/ ١٨٠٨
﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾	١٩٦	١٧٩٤/ ١٦٢٤
﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ﴾	١٩٦	١٨٠٥
﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾	١٩٦	١٦١٩/ ١٦٢٧
﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ﴾	١٩٦	١٧٩٢
﴿وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ﴾	١٩٧	١٩١٤
﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ ...﴾	٢١٧	٤٤٩٠
﴿وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟﴾	٢٢١	٢٨١٧
﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾	٢٢١	٢٨١٧/ ٢٨١٨
﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى ...﴾	٢٢٢	١٩١
﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾	٢٢٣	٢٤٦٤
﴿وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ ...﴾	٢٢٤	٤٩٦٠

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾	٢٢٦	٢٧٢٥/ ٢٧١٠/ ٢٧٣٠
﴿ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾	٢٢٧	٢٧٢٥
﴿ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾	٢٣٣	٢٥١٣
﴿ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ﴾	٢٣٣	٣٠٩٩
﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ... ﴾	٢٣٥	٢٣٢٠
﴿ لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ... ﴾	٢٣٦	٢٦٤٨
﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴾	٢٣٩	٢١٨٢/ ٧١٧
﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾	٢٨٠	٣٣٦٥
﴿ وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ﴾	٢٨٢	٥٠٠٢
﴿ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ ﴾	٢٨٢	٣٣٠٥/ ٣٣٢٠/ ٣٣٠٣
﴿ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟ ﴾	٢٨٢	٣٣٣٢
﴿ فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ﴾	٢٨٣	٤٠١٦

سورة آل عمران

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ﴾	٣٢	٣٢٢٠

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ﴾	٣٧	٦١٢
﴿إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾	٤٤	٣٢١٨
﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ ...﴾	٩٧	١٥٠٥
﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾	٩٧	١٧٠٠
﴿مُسَوِّمِينَ﴾	١٢٥	٢٠٣٧
﴿قَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدْفَعُوا۟﴾	١٦٧	١٩٧٠

سورة النساء

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾	٣	٢٢٨٠
﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾	٥	٣٣٥٠ /٣٣٥١
﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا ...﴾	٦	٥١٠١
﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُو۟لُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ ...﴾	٨	٥١١٠
﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾	١١	٢٩٤٢
﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾	١١	٥٠٥٢
﴿وَٱلَّٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ ...﴾	١٥	٤٣٧٢

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ...﴾	٢٣	٢٤٠٥
﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرْضَعْنَكُمْ...﴾	٢٣	٢٥٠٤
﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾	٢٣	٢٥٢٢
﴿فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ...﴾	٢٣	٢٥٢٢
﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ...﴾	٢٤	٢٦٩١
﴿مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾	٢٥	٢٨٢١
﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ...﴾	٢٥	٤٣٨١/ ٤٣٨٣
﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾	٢٥	٤٣٧٨
﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُواْ﴾	٤٣	٣٤٧
﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾	٤٣	١٥٠
﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾	٤٣	١٥٨/ ٣٧/ ١٦٢/ ٧١٤
﴿فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾	٤٣	١٧٦
﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾	٥٩	٢٠٢٢
﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾	٦٦	٦٦٦

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿مُّؤۡمِنَةٖ﴾	٩٢	٥٠٠٢
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ ...﴾	١٣٥	١٧٣٢
﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمۡۚ ...﴾	١٥٧-١٥٩	٤٤٥٣
﴿وَإِن مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤۡمِنَنَّ بِهِۦ قَبۡلَ مَوۡتِهِۦ﴾	١٥٩	٤٤٥٣
سورة المائدة		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾	١	٤٧٩٥
﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحۡمُ ٱلۡخِنزِيرِ ...﴾	٣	٣٧٠٧/ ٣١١
﴿وَٱلۡمُنۡخَنِقَةُ وَٱلۡمَوۡقُوذَةُ وَٱلۡمُتَرَدِّيَةُ ...﴾	٣	٤/ ١٣
﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيۡتُمۡ﴾	٣	٣٤٧٢
﴿وَمَا عَلَّمۡتُم مِّنَ ٱلۡجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ...﴾	٤	٣٤٨١
﴿ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ ...﴾	٥	٢٨١٨
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ...﴾	٦	٩٣
﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ﴾	٦	٧٧
﴿إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ﴾	٦	١٧٦

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾	٦	٦٩
﴿قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾	٢٧	٢٢٧٦
﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾	٣٣	٤٥٩٤
﴿أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الْأَرْضِ﴾	٣٣	٤٥٩٦
﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ...﴾	٣٨	١٧٦/ ٤٥٦٣
﴿فَإِن جَآءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾	٤٢	٣٢٠٢
﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ ...﴾	٤٤	٣١٦٩
﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ﴾	٤٥	٤٦١٠
﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾	٤٥	٤٦٩٣
﴿النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾	٤٥	٤٦١٠
﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ...﴾	٨٩	٤٩٩١
﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾	٨٩	٤٩٨٥
﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾	٨٩	٤٩٨٩
﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾	٨٩	٤٩٩٥

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾	٩٥	١٧٠٥/ ١٧١٨
﴿هَدْيًا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾	٩٥	١٧٦٦
﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾	٩٦	١٧٢٧
﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ ...﴾	٩٧	١٦٧٣
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ ...﴾	١٠١	١٥٠٥
﴿ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾	١٠٦	٣٣٠٦

سورة الأنعام

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾	١٢١	٣٤٥٨/ ٣٤٤٣
﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾	١٤١	١٢٨٥
﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾	١٤٥	٣٦٢١
﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا ...﴾	١٤٥	٣٦٢٢
﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ...﴾	١٦٤	٣/ ٤١٨

سورة الأعراف

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾	٢٠٤	٦٠١

طرف الآية	رقمها	الرواية
سورة الأنفال		
﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾	٢	٤٢١٤
﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ...﴾	٤١	٢٢٦٨/ ٢٠٨٢/ ١٤١٠
﴿وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ...﴾	٦٠	١٩٩٢/ ٢٠٢٠
﴿فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ﴾	٦٦	٢١٢٧
سورة التوبة		
﴿فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾	٢	١٦٥٦
﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾	٢٩	١٣٠٧
﴿إِلَّا تَنفِرُوا۟ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾	٣٩	١٩٦٦
﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾	٦٠	١٤٦٠/ ٢٠٤٧
﴿وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾	٦٠	١٤٧٣/ ٢٠٤٧
﴿وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾	٦٠	١٤٦٣
﴿وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾	٦٠	١٤٦٥
﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ﴾	٦٠	١٤٥٨/ ١٤٥٩

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾	٦٠	١٤٦٨
﴿وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾	٦٠	١٤٦٤
﴿وَٱلْغَٰرِمِينَ﴾	٦٠	١٤٧٣
﴿خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ﴾	١٠٢	٤١٤٣
﴿صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾	١٠٣	١٢٦١
﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم ...﴾	١٢٠	١٩٦٦
﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً﴾	١٢٢	١٩٦٦
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم ...﴾	١٢٣	١٩٤١

سورة يوسف

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا ...﴾	٨١	٣٣٢٨

سورة إبراهيم

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾	٢٥	٤٨٤٦

سورة النحل

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾	٧٥	٧٣٧

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿ وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَـٰهَدتُّمْ ... ﴾	٩١	٢٢٠٤
﴿ وَلَا تَنقُضُوا۟ ٱلْأَيْمَـٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا ﴾	٩١	٤٨٩٠
﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ ﴾	١٠٦	٤٨٣٨/ ٢٦١٤/ ٢١٧٩/ ٢١٨٠
سورة الإسراء		
﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ ﴾	٢٣	٥١١٢
﴿ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَـٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴾	٣٣	٤٦٥٨
﴿ وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴾	٣٤	٤٧٩٦
﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ ﴾	٧٩	٦٦٥
سورة الكهف		
﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَا۟ىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ... ﴾	٢٣، ٢٤	٤٨٣٢
﴿ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ ﴾	٦٣	٤٨٤٧
سورة الأنبياء		
﴿ وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾	٤٧	٣٢٠٢

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿يَٰنَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ...﴾	٦٩، ٧٠	٤٢٤٤
﴿إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ﴾	٧٨	٣٢٦٣
سورة الحج		
﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ ...﴾	٢٥	١٦٨٢
﴿وَلْيَطَّوَّفُواْ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾	٢٩	١٥٧٤/ ١٨٩١
﴿ٱرْكَعُواْ وَٱسْجُدُواْ﴾	٧٧	٩٨
سورة المؤمنون		
﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ...﴾	٥٦	٢٥٣١
سورة النور		
﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ...﴾	٢	٤٣٧٢
﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾	٢	٤٣٧٣
﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾	٣	٢٤٢٠
﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ ...﴾	٦	٢٧٥٩
﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ ...﴾	٣٠	٢٢٧٦

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ ...﴾	٣١	٢٢٧٧
﴿غَيْرِ أُوْلِي ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ﴾	٣١	٢٢٨٩
﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾	٣١	٢٢٧٨
﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾	٣٣	٣٠٢٧
﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِيٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾	٣٣	٣٠٢٨/ ٣٠٣١
﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ ...﴾	٦١	٣٦٠٧
﴿وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ﴾	٦٢	٢٠٣٢
﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ....﴾	٦٢	١٨٣٧/ ٢٠٣١

سورة العنكبوت

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾	٦٩	١٩٤٢

سورة الروم

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ ٱلَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾	٦٠	٤٩٠

سورة لقمان

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾	١٤	٥١١٢

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴾	١٨	٤٧٢٩
سورة السجدة		
﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾	١، ٢	٤٤٤/ ٨١٤
سورة يس		
﴿ وَٱلْقَمَرَ قَدَّرْنَٰهُ مَنَازِلَ... ﴾	٣٩	٢٨٦٧
سورة الصافات		
﴿ فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ ٱلْمُدْحَضِينَ ﴾	١٤١	٣٢١٨
سورة الزمر		
﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ... ﴾	٦٥	٤٩٠٣/ ٣٦٦
﴿ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ ﴾	٦٦	٤٩٠
سورة غافر		
﴿ يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ﴾	١٩	٣٨٥٠
سورة الزخرف		
﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾	٨٦	٣٣٢٨

طرف الآية	رقمها	الرواية
سورة الأحقاف		
﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓا۟ ...﴾	٣٥	٤٢٤٥
سورة محمد		
﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ ...﴾	٤	٢٢٦١
سورة الحجرات		
﴿لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾	١	٣٥٨٢
سورة ق		
﴿قٓ﴾	١	٨١٣
سورة النجم		
﴿إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾	٣٢	٢٢٩٥
سورة القمر		
﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾	١	٨١٣
سورة المجادلة		
﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟﴾	٣	٢٧٥٠/ ٢٧٣٣/ ٢٧٤٩

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ﴾	٤	٤٩٧٧

سورة الحشر

﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً ...﴾	٥	٣٠٦٢
﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ ...﴾	٧	٣٢٢٠

سورة الممتحنة

﴿إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾	١٠	٢٢٠٤

سورة الجمعة

﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾	٩	٧٦٦
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ ...﴾	٩	٧٣٧

سورة الطلاق

﴿لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾	١	٢٥٦١/ ٢٥٤٩/ ٢٥٥٠/ ٢٥٦٢/ ٢٥٦٣٣/ ٢٧٢
﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾	١	٢٥٦٣
﴿وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾	٢	٥٠٠٢/ ٣٣٠٥

طرف الآية	رقمها	الرواية
﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾	٤	٢٧٩٦/ ٣١١٠
﴿وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ ...﴾	٦	٣١١٠
﴿وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾	٦	٢٥٢٩/ ٣١٣٢
سورة التحريم		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ...﴾	١	٤٨١٩
سورة المزمل		
﴿قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ۝٢ نِّصْفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ...﴾	٢ - ٤	٦٦٦
﴿إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْـًٔا﴾	٦	٦٦٦
سورة الإنسان		
﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ﴾	٧	٤٨٩٥/ ٤٩٠٩
﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾	٨	١٥٠٣
﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾	١	٨١٤
سورة النازعات		
﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا﴾	٤٦	٤٢٤٥

طرف الآية	رقمها	الرواية
سورة الطارق		
﴿يَخۡرُجُ مِنۢ بَيۡنِ ٱلصُّلۡبِ وَٱلتَّرَآئِبِ﴾	٧	٦١
سورة الأعلى		
﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾	١	٦٩١/ ٨١٣
سورة الغاشية		
﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾	١	٨١٣
سورة البلد		
﴿فَكُّ رَقَبَةٍ (١٣) أَوۡ إِطۡعَٰمٞ فِي يَوۡمٖ ذِي مَسۡغَبَةٖ﴾	١٣، ١٤	١٩٥٣
سورة الكافرون		
﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾	١	٦٩١
سورة الإخلاص		
﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾	١	٦٩١

كشاف الأحاديث القولية
والفعلية

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ...	....	٩١/٢	٢٤٤
أتانا كتابُ رسول الله قبل وفاته ...	ابن عكيم	١١٢/٢	٣١١
أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟	رجل من أصحاب النبي	٢٥/٣	١٨٣٨
أَتَزَوَّجْتَ؟	جابر بن عبد الله	١٧٩/٣	٢٣٠٠
أَتِمُّوا الصَّلَاةَ	....	١٩/٣	١٨٢١
أتى ابن عباسٍ والفضلُ إلى النبيّ...	....	١٣١/٢	٣٧١
أُتِيَ النبي بسَكرَانَ فأمَرَ بضربِهِ	....	٩٠/٤	٣٧٥٧
أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ فَحَيُّونَا نُحَيِّيكُمْ	....	١٨٧/٣	٢٣٢٧
اجعَلْنَ رأسَهَا ثلاثةَ قرونٍ	....	٢٩٤/٢	٨٩٠
اجعَلْهَا عن نفسِكَ	....	٥٠٧/٢	١٥٣٥
اجعَلُوا حَجَّكُم عُمرةً	عائشة	٥٣٩/٢	١٦٣٥
اجْلِدْهَا	....	٣٢٨/٤	٤٣٧٩
أَجِيبُوا الدَّاعِيَ	....	٧٢/٤	٣٧١٠
أَحَابِسَتُنَا هِيَ؟..فَلْتَنْفِرْ	....	٥٣/٣	١٩٢٦
احتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ	....	٢١٨/٣	٢٤١٥
احتَجَمَ النبيُّ وَهُوَ مُحْرِمٌ	عبد الله بن عباس	٣٣١/٢	١٠٠٣
أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ...	....	٤٢٤/٤	٤٦٧٨

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
اخترْ يَا غُلامُ	....	٤٦٠/٣	٣١٢٣
أخذ النبي ناقته من الأنصارية	....	١٢٦/٣	٢١٥٤
أَخْشَى أَنْ يَكُونَ مِن الصَّدَقَةِ	....	٧٨/٤	٣٧٢٦
ادخُلْ كُلُّكَ	....	٤٧٩/٤	٤٨٥٥
ادرَأُوا الحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ	....	٣٨٠/٤	....
ادعُوا لَهُ الطَّبِيبَ		٢٦٤/٤	٤٢١٣
ادْنُ، وَكُلْ، وَسَمِّ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ...	عمر بن أبي سلمة	٤٥/٤	٣٥٩٦
إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمُ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ	....	٥٧٠/٤	٥١٦١
إِذَا أَتَيتَ عَلَى حَائِطِ بُسْتَانٍ فَنَادِ: ...	أبو سعيد الخدري	٦٩/٤	٣٧٠٠
إِذَا اجتَهَدَ القَاضِي فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ	أبو هريرة/ عمرو ابن العاص	٤٨٢/٣	٣١٧٤
إِذَا اختَلَفَ النَّاسُ فِي الطَّرِيقِ ...	عبد الله بن عباس	٥٢١/٣	٣٢٦٥
إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَسَمَّيْتَ	....	١٩/٤	٣٤٨٧
إِذَا أَفْرَى الدَّمَ، إِلَّا الظُّفُرَ وَالسِّنَّ	المغيرة بن شعبة	٩/٤	٣٤٥٦
إذا أفضى أحدُكم بيدِهِ إِلَى فَرْجِهِ ...	....	٤٨/٢	١٣٨
إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ وَأَدْبَرَ النَّهَارُ ...	ابن عمر	٣٢٦/٢	٩٨٥
إِذَا أُكْرِهَ الاِثْنَانِ عَلَى الْيَمِينِ ...	....	٥٠٢/٣	٣٢١٨

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
إِذَا أَلْقَى اللهُ فِي قَلْبِ رَجُلٍ نِكَاحَ ...	محمد بن مسلمة	٣/١٧٨	٢٢٩٨
إِذَا أَمَّنَ القَارِئُ فَأَمِّنُوا	....	٢/٢٠٤	٦٠٨
إِذَا أَنْكَحَ الْوَلِيَّانِ	....	٣/١٩٦	٢٣٥٩
إِذَا بَلَغَ الْغُلَامُ سَبْعَ سِنِينَ أُمِرَ بِالصَّلَاةِ	سبرة الجهني	٣/١٧٦	٢٢٩٢
إذا بَلَغَت المرأةُ المحِيضَ ...	....	٣/١٧٣	٢٢٨٥
إِذَا جَلَسَ الْقَاضِي هَبَطَ عَلَيْهِ مَلَكَانِ ...	عبد الله بن عباس	٣/٤٧٩	٣١٦٩
إِذَا جَمَعَكُمْ وَإِيَّاهُمْ طَرِيقٌ ...	....	٣/٤٩٩	٣٢١٠
إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ	عبد الرحمن بن سمرة	٤/٤٧٣	٤٨٣٣
إذا خطَب يومَ العيدِ يُكبِّر سبعًا ...	....	٢/٢٧٢	٨١٨
إذا دخَل أحدُكُم المسجد ...	....	٢/١٢٥	٣٥٦
إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ	أم سلمة	٤/٣٨	٣٥٧٤
إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فُتِحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ	أبو هريرة	٢/٣١٦	٩٥٩
إِذَا ذَكَرَ صَلَاةً، وَهُوَ فِي صَلَاةٍ...	ابن عمر	ص ٢/١٨١	......
إِذَا رَمَيْتُم الجَمْرَةَ فَقَدْ حَلَّ لَكُم ...	عبد الله بن عباس	٣/٣٤	١٨٧٠
إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا	....	٤/٥٧١	٥١٦٤
إِذَا زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا، وَلَا يُثَرِّبْ عَلَيْهَا	....	٤/٣٢٨	٤٣٨٠
إِذَا سَكِرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِذَا سَكِرَ ...	....	٤/٨٨	٣٧٥٠

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
إِذَا صَامَ الغُلَامُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَةً	عبد الرحمن بن لُبَيْبَةَ	٢/٣٣٨	١٠٣٦
إذا صلَّى أحدُكُم فلْيَدْنُ مِن القِبلَةِ؛ ...	....	٢/١٢٩	٣٦٦
إِذَا طَلَعَ الفَجْرُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا رَكعَتَي الفَجْرِ	....	٢/٩٨	٢٦٢
إِذَا قَالَ الإِمَامُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ....	....	٢/١٥٢	٤٥٤
إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ نَوْمِهِ...	....	٢/٢٠	٣٤
إذا كان الثَّوب لطيفًا صلَّى قاعدًا...	....	٢/١٠٦	٢٨٦
إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَدْرَ قُلَّتَيْنِ ...	....	٢/١٦	١٩
إِذَا كَانَ النِّصْفُ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا	أبو هريرة	٢/٣٢١	٩٧٣
إِذَا كَانَ عِنْدَهُ مَا يُبَيِّتُهُ لَم يَسَلْ	....	٤/٥١٩	٤٩٨٣
إِذَا كَانَ لِإِحْدَاكُنَّ مُكَاتَبٌ	....	٣/١٧٣	٢٢٨٦
إِذَا كَبَّرَ الإِمَامُ فَكَبِّرُوا	....	٢/٢٠٩	٦٢٤
إِذَا لَم يَجِدْ المُحْرِمُ نَعْلَيْنِ ...	ابن عباس / جابرٌ	٢/٥٢٣	١٥٩٦
إذا لم يَدْرِ أثلاثًا صلَّى أم أربعًا ...	عبد الرحمن بن عوف	٢/٢١٦	٦٤٦
إِذَا مَرَرْتَ بِإِبِلٍ وَغَنَم فَتُنَادِي ...	....	٤/٧٠	٣٧٠١
إِذَا وَقَعَ فِي المَاءِ فَلَا تَأْكُلْهُ	عدي بن حاتم	٤/١٤	٣٤٧٦
إِذَا وَقَعَتْ الحُدُودُ فَلَا شُفْعَةَ	جابر بن عبد الله	٤/٢٢٦	٤١٠٨
إِذَا وَقَعَتْ رَمِيَّتُكَ فِي مَاءٍ فَلَا تَأْكُلْ	عدي بن حاتم	٤/١١	٣٤٦٥

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ ...	أبو هريرة	١٨/٢	٢٤
أَذِنَ النبيُّ في زيارة القبور	....	٣١١/٢	٩٥٠(١)
أذِن النبيُّ للعبَّاس أن يَبيت مِن أجلِ سِقَايَتِهِ	....	٢٨/٣	١٨٤٦
أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ...	ابن عباس	٣٤٣/٢	١٠٤٦
أَرْبَعٌ لَا تُجْزِئُ: الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا...	البراء بن عازب	٣٣/٤	٣٥٥٠
ارتَبِطُوا الخَيْلَ، وَامْسَحُوا بِنَوَاصِيهَا ...	أبو وهب الجشمي	٧٨/٣	٢٠٠٣
ارجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ	جابر/ عمر	٣٨/٢	٩٩
ارجِعْ فَأَضْحِكْهُمَا مِن حَيْثُ أَبْكَيْتَهُمَا	عبد الله بن عمرو	٥٥٤/٤، ٥٥٥	٥١١٢، ٥١١٦
ارجِعْ فأَعِدْ الوُضُوءَ والصَّلَاةَ	خالد بن مَعدَانَ	٣٩/٢	١٠٠
أرسَل رسول الله إلى أهل قريةٍ ...	عبد الله بن عباس	٣٤٨/٢	١٠٦١
أَرْضِعِيهِ	....	٢٤٨/٣	٢٥١٠
ارفَعُوا عَن بَطْنِ مُحَسِّرٍ...	عبد الله بن عباس	٢٢/٣	١٨٣٢
ارْكَبِي وَحُجِّي	عقبة بن عامر	٤٩٢/٤	٤٨٩٥
استَقبَلَ النبيُّ جعفرًا فالتزمه	....	٥٧٧/٤	٥١٨٠
أَسَجْعٌ كَسَجْعِ الجَاهِلِيَّةِ!	....	٣٠٦/٤	٤٣١٠
أشار إليهم النبيُّ: اجلسوا	....	١٦٨/٢	٤٩٦
اشْتَرِطِي؛ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي	....	٥٤٣/٢	١٦٤٦

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
اشْتَرُوا لَهُ سِنًّا فَأَعْطُوهَا إِيَّاهُ	....	٤/٢١٤	٤٠٨٠
اشْتَرَى النبيُّ جويرية بنت الحارث...	....	٣/١٥٢	٢٢٣٧
اشْتَرَى النبي عبدًا بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ	....	٤/١٧٨	٣٩٨٣
أشرَكَ النبي يومَ الحديبيةِ ...	....	٤/٣٦	٣٥٦٢
أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ	أمُّ عطية	٢/٢٩٥	٨٩٣
اصرِفْ بَصَرَكَ	جرير بن عبد الله	٣/١٧٠	٢٢٧٧
أَطْعِمْ ثَلَاثَةَ آصُعٍ مِن تَمْرٍ ...	كعب بن عُجْرَة	٢/٥٨٠	١٧٦٤
اطلُبُوهَا فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ...	....	٢/٣٦١	١٠٩٥
أَطْيَبُ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ...	....	٣/٤٠٥	٢٩٤٩
اعتَدِّي فِي بَيْتِ ابنِ أُمِّ مَكْتُومٍ	فاطمة بنت قيس	٣/١٧٣	٢٢٨٦
أَعْتِقْ رَقَبَةً	أبو هريرة	٢/٣٣٤	١٠١٣
أَعتِقْ رَقَبَةً	....	٤/٥١٤	٤٩٦٩
أَعتِقِيهِمْ؛ فَإِنَّهُم مِن وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ	عائشة	٣/١٥١	٢٢٣٧
اعتَمَر النبيُّ ثلاثًا	....	٢/٥٥٧	١٦٨٩
اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً	زيد بن خالد	٣/ ٣٨٢، ٣٨٤	٢٨٨٤، ٢٨٩١
أَعْطِهِ أَكْبَرَ خُزَاعَةَ	....	٤/١٤٨	٣٨٩٦

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
أَعْطُوهُ ثَمَنَ بَذْرِهِ	....	٢٣٣/٤	٤١٣١
أَعْلَاهَا ثَمَنًا وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا	....	٣٦٥/٣	٢٨٣٧
أَعْمِرْهَا من التنعيم	....	٥٣٦/٢	١٦٣٠
أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ	....	١٢/٢	٢
اغْسِلْهُ بِمَاءٍ	....	٦٤/٤	٣٦٧٤
اغسِلُوهُ بمَاءٍ وسِدرٍ	....	٢٩٢/٢	٨٧٨
أَفَتَّانٌ أَنْتَ يَا مُعَاذُ!	....	٢٠٨/٢	٦٢١
أَفْرَضُكُمْ زَيْدٌ	....	١٠٥/٤	٣٧٨٨
أَفْضَلُ الرِّقَابِ أَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا ...	أبو ذر	٣٦٤/٣	٢٨٣٥
أفضَلُ القيام قيامُ داودَ	....	٢٢٣/٢	٦٦٦
أَفطَرَ الحَاجِمُ والمَحْجُومُ	شدَّاد بن أوس/ ثوبان	٣٣٠/٢	١٠٠٠، ١٠٠١
افعَلِي مَا يفْعَلُ الحَاجُّ...	....	٨/٣	١٧٩١
أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُمَا! لَا تُبْصِرَانِهِ!	أم سلمة	١٧٣/٣، ١٧٤	٢٢٨٦، ٢٢٨٧
أقام النبيُّ بمكة ثمانيَةَ عَشَرَ زمن الفتح	....	٢٢٢/٢	٦٦٣
إِقَامَةُ الصَّفِّ مِن تَمَامِ الصَّلَاةِ	....	٢٠٩/٢	٦٢٣
اقتَدُوا بالخُلَفَاءِ مِن بَعدِي	....	٢٢٦/٢	٦٧٤

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
أَقرَعَ النبيُّ بين الأعبد	....	٤٢٠/٣	٢٩٩٢
أقرَعَ النبيُّ في الولد	....	٥٠٣/٣	٣٢١٩
أَقِرُّوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَانِهَا؛ ...	أم كرز	٢٧/٤	٣٥٢٤
أَقِرُّوا الطَّيْرَ عَلَى وَكْرَائِهَا	أم كرز	٢٧/٤	٣٥٢٤
أَقسَمَ العبَّاسُ على رسولِ اللهِ	....	٤٦٥/٤	٤٧٩٦
اقْضِهِ	سعد بن عبادة	٥٠٩/٤	٤٩٥٣
اقضِي المَنَاسِكَ، غَيْرَ أَلَّا تَطُوفِي بِالبَيْتِ	....	٣٦/٣	١٨٧٥
أقطَعَ النبيُّ مَعدِنَ المِلحِ	....	٤٧٨/٢	١٤٣٠
إقعاءٌ كإقعاءِ الكَلْبِ والقِرد	....	١٥٦/٢	٤٦٤
أَقِمْ البَيِّنَةَ	عبد الله بن عباس	٥٦٠/٣	٣٣٧٥
أَقِيمُوا الحُدُودَ بَيْنَكُمْ ...	....	٣٨٠/٤	٤٥٣٠
أكثَرُ النِّفاس أربعون يومًا	أنس بن مالك	٨١/٢	٢٢٦
أكثَرُ النِّفاس أربعون يومًا	عائذ بن عمرو	٨١/٢	٢٢٦
أكثَرُ النِّفاس أربعون يومًا	عثمان بن أبي العاص	٨١/٢	٢٢٦
أكثَرُ النِّفاس أربعون يومًا	عمر بن الخطاب	٨١/٢	٢٢٦
أَكل مِن البقر أزواجُ النبيِّ	عائشة	١٢/٣	١٨٠١
أَكُلَّ وَلَدِكَ أَعْطَيْتَ؟	النعمان بن بشير	٤١٠/٣	٢٩٦٣

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
أَلَا أَمْنَحُكَ أَلَا أَحْبُوكَ	....	٢/٢٣٢	٦٩٦
أَلَا إِنَّ القُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ القُوَّةَ ...	....	٣/٨٣	٢٠٢٠
إِلَّا رجلٌ كان يصُومُ صَومًا، فَلْيَصُمْهُ	....	٢/٣٤٥	١٠٤٩
إِلَّا لِمُنْشِدٍ	....	٣/٣٨٨	٢٨٩٩
أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ ...	عبد الله بن عباس	٤/١١١	٣٨٠٣
أمَّا أنا فقد رأيتُ رسول الله يُضَمِّخُ رأسَهُ بالمِسكِ	عبد الله بن عباس	٣/٣٤	١٨٧٠
أَمَا بَلَغَكُم أَنِّي لَعَنْتُ مَن وَسَمَ البَهِيمَةَ ...	جابر بن عبد الله	٣/٧٧	٢٠٠٠
أَمَّا هذا فقد عَصَى أبا القاسمِ	أبو هريرة	٢/١٢٧	٣٦٠
أمر النبي ابن عمر أن يُطَلِّقَ امرأَتَهُ	....	٤/٥٦٠	٥١٣٣
أَمَر النبي ابنَ عمر بطلاقِ امرأتِهِ ...	....	٣/٤٠١	٢٩٤٢
أَمَرَ النبيُّ الزُّبَيرَ أن يَحبِسَ الكعبَ ...	....	٤/٢٨٧	٤٢٧٤
أَمَرَ النبيُّ الزبيرَ أن يَحبِسَ الماءَ	....	٢/٤٥٠	١٣٧٤
أَمَر النبيُّ المرأةَ أن تَعتَدَّ في بيت ابن مكتوم	....	٣/٣٥٤	٢٨١١
أَمَر النبيُّ أن يُلتَقَطَ له من المزدلفة	....	٣/٣١	١٨٥٥
أَمَر النبيُّ بأعناب ثَقِيفٍ فخُرِصَت	....	٢/٤١٨	١٢٨١
أَمَر النبيّ بالانتباذِ في الأسقيَةِ	....	٤/٨٤	٣٧٣٦

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
أمر النبي بالضيافة	....	٧٥/٤	٣٧١٥
أمر النبي بقتل الغراب الأبقع	....	٦٠/٤	٣٦٥٦
أَمَرَ النبيّ ثُمَامةَ بن أُثَالٍ أن يغتسل	....	٣٥٦/٤	٤٤٦٠
أَمَر النبيُّ عليًا ألَّا يُعطِيَ الجازِرَ ...	....	٤٢/٤	٣٥٨٩
أَمَر النبيُّ كعبَ بن عُجْرَةَ؛ فديةٌ ...	....	٥٢٩/٢	١٦١٤
أمَر بإخراجِ رجلٍ من المسجد شَمَّ منه ريحَ الثُّوم	....	١٢٢/٢	٣٤٥
أمَرَ رسولُ الله أبا بردة بن نيار بالإعادة لمَّا ذبَح قبلَ الصلاةِ	....	٣٠/٤	٣٥٣٣
أمَر رسولُ الله أبا بكرٍ أن يُصلِّيَ بالنَّاس في مَرَضه	....	٢٤٧/٢	٧٣٧
أمَر رسولُ الله أن تُوارَى الشَّفرةُ ...	....	١٠/٤	٣٤٥٩
أمَر رسولُ الله بالأكل من لحوم الأضاحي والادخار منها	....	٤٢/٤	٣٥٨٨
أَمَرَلِي النبي بِشَيْءٍ مِنْ خُرْثِيِّ الْمَتَاعِ	عمير آبي اللحم	١٥٦/٣	٢٢٥٢(٢)
أمَر مَن أكَل ألَّا يأكُلَ بقيةَ يومِهِ...	عبد الله بن عباس	٣٤٩/٢	١٠٦١
أُمِرَت أسماءُ حين نَفِسَت أن تخرُجَ	....	٢٠/٣	١٨٢٤
أُمِرْتُ أن أَسجَد على سَبْعَةِ أَعْظُمٍ	....	١٥٤/٢	٤٥٩

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
أُمِرْتُ بقريةٍ تأكُلُ القُرَى	أبو هريرة	٥٥٨/٢	١٦٩١
أَمَرَنا رسولُ الله أَلَّا نُخفِيَ الأظفارَ ...	الحكم بن عُمَير	١٠١/٣	٢٠٧٤
أمَرَهُما النبيُّ أن يَستَهِمَا ...	أبو هريرة	٥٨٤/٣	٣٤٢٧
أَمسِكِي عَن عُمْرَتِكِ، وَامتَشِطِي...	....	٥٣٦/٢	١٦٣٠
أُمَّكَ	....	٤٠٣/٣	٢٩٤٢
أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَ...	....	٢٧٢/٣	٢٥٦٦
أن ابْنَ رُكَانَةَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ	....	٢٦٦/٣	٢٥٥٦
إِنَّ ابْنِي هَذَا لَسَيِّدٌ	....	٤٩٤/٢	١٤٩٣
إِنَّ أَحَقَّ الشُّرُوطِ أَنْ يُوَفَّى بِهِ ...	....	١٨١/٣	٢٣٠٧
أن أصحابَ رسولِ الله الذين قَرَنُوا ...	عائشة	٤٨/٣	١٩١٠
إِنَّ أَعْظَمَ الأَيَّامِ عِنْدَ اللهِ يَوْمُ النَّحْرِ ...	عبد الله بن قرط	٧١/٤	٣٧٠٥
إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بالرَّجُلِ الفَاجِرِ	....	٨٥/٣	٢٠٢٥
أنَّ النبي احتَجَمَ صائمًا	عبد الله بن عباس	٣٣١/٢	١٠٠٢
أنَّ النبي احتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ	عبد الله بن عباس	٣٣١/٢	١٠٠٣
أن النبي جمَع بينَ الظُّهر والعصر ...	عبد الله بن عباس	٩٣/٢	٢٥٠
أن النبي قلَب رداءَهُ وجهَر بالقراءة	....	٢٣٥/٢	٧٠٨
أن النبي نَهَى عن إخصاء البهائم	علي بن أبي طالب	٧٦/٣	١٩٩٦

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
أن النبي نَهَى عن الجَلَّالَةِ أن تركب	عبد الله بن عمر	٣/٧٦	١٩٩٩
أن النبي أبصَر رجلًا، وقد بَقِيَ عليه مَوضِعٌ لم يَمَسَّهُ الماءُ	رجل من الصحابة	٢/٣٩	١٠٠
أن النبي أحرز لأهلِهِ قُوتَ سَنَةٍ ...	....	٤/٤٤	٣٥٩٠
أن النبي أخَذ يومَ العيد في طريقٍ ...	....	٢/٢٦٦	٨٠٠
أن النبي أدار ابنَ عباسٍ فأقامه عن يمينه	....	٢/٢٠٧	٦١٧
أن النبي ادَّخَرَ لأهلِهِ قُوتَ سَنَةٍ	....	٤/٤٤	٣٥٩٠
أن النبي أراد الجلوس فقام، فانتَظَرنَا تسليمَهُ ...	ابن بحينة	٢/١٧١	٥٠٥
أن النبي أطعَمَ ثلاثَ جدات	إبراهيم النخعي	٤/١١٠	٣٧٩٦
أَنَّ النَّبِيَّ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ	عروة البارقي	٤/٣٣	٣٥٤٨
أن النبي أَعطَى خيبَرَ على الشَّطر	عبد الله بن عمر	٢/٤٥٧	١٣٨٧
أن النبي أعطَى رِجْلًا القابِلَةَ	....	٤/٨٠	٣٧٢٨
أن النبيَّ أفاض يومَ النَّحر ...	عبد الله بن عمر	٣/٣١	١٨٥٩
أن النبي أَفْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ ...	سبيعة الأسلمية	٣/٣٥٠	٢٧٩٦
أن النبي أقاد مسلِمًا بكافرٍ	....	٣/٤٨٤	٣١٧٨
أن النبي التَحَفَ بإزاره وهو في الصلاة	....	٢/١٦٥	٤٨٥

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
أن النبيَّ النهي عن قتلِ النساءِ ...	....	٩٧/٣	٢٠٦٠
أن النبي أَمَرَ أبا لُبَابَةَ بالثُّلُثِ	....	٤٩٥/٤	٤٩٠١
أن النبي أمر الخَصْمَيْنِ ...	....	٥٥٥/٣	٣٣٥٧
أن النبيَّ أمَر أُمَّ سلمةَ أن تُوَافِيَ ...	....	٣٢/٣	١٨٦١
أن النبي أمَرَ أن يُنَادَى في أيامِ التشريق: إنها أيامُ أكلٍ وشربٍ	عبد الله بن حذافة	٣٤٥/٢	١٠٥٢
أن النبي أَمَرَ بِزَكَاةِ الفِطْرِ ...	عبد الله بن عمر	٤٣٧/٢	١٣٤٢
أن النبي أَمَرَهُم أن يَأْكُلُوا وهم حُرُمٌ	أبو قتادة	٥٦٩/٢	١٧٢٧
أن النبيَّ أَوتَرَ بخمسٍ وثلاثٍ وواحدةٍ	....	٢٢٩/٢	٦٨٥
أنَّ النبيَّ باع مدبَّرًا	....	٤١٦/٣	٢٩٨١
أن النبي باع مُدَبَّرًا	....	٥٢٥/٤	٥٠٠٨
أن النبيَّ بعَث عبدَ الله بن رَوَاحَةَ ...	عبد الله بن عباس	٩١/٣	٢٠٤٥
أن النبي تَوَرَّكَ في الرَّابعة	أبو حميد الساعدي	١٥٧/٢	٤٦٩
أن النبي تَوَضَّأ واستَوْكَفَ ثلاثًا	أوس	٣٣/٢	٧٦
أن النبي جعَل على أهلِ الزَّرعِ ...	....	٤٥٤/٤	٤٧٧٥
أن النبي جَلَدَ رَجُلًا...	جابر بن عبد الله	٣٣٣/٤	٤٣٩٩
أن النبيَّ جمَع بين الحَجِّ والعُمرة	علي بن أبي طالب	٥٣٨/٢	١٦٣٤

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
أن النبي حَجَّ قبل ذلك حَجَّةً أخرى	مجاهد	٥٥٧/٢	١٦٩٠
أن النبي حَرَّمَ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْكُوبَةَ	....	١٨٧/٣	٢٣٢٧
أن النبي حمَل أُمَامَةَ وهو يُصلِّي	أبو قتادة	١٦٢/٢	٤٧٦
أَنَّ النَّبِيَّ خَطَبَ فِي حَجَّتِهِ	أبو بكرة	٢٤/٣	١٨٣٨
أن النبي دخَل بعائشةَ ...	....	٤٥٣/٣	٣١٠٨
أن النبي رأى جاريتَين تَضرِبَان بالدُّفِّ وتغنِّيَان فلم ينهَهُمَا	....	١٨٧/٣	٢٣٢٧
أن النبي رأى رجلًا، وقد بَقِيَ عليه لَمْعَةٌ لم يُصِبْهَا الماءُ	عمر بن الخطاب	٣٨/٢	٩٩
أن النبيَّ رَدَّ ابنتَه على أبي العاص بالنكاح الأول	عبد الله بن عباس	٣١٧/٣	٢٧٠٦
أن النبيَّ رَدَّ ابنتَه على أبي العاص بمهر جديد ونكاح جديد	عبد الله بن عباس	٣١٧/٣	٢٧٠٦
أن النبي رَدَّ شهادةَ رجلٍ في كَذِبَةٍ	....	٥٢٥/٣	٣٢٧٦
أن النبي ردد ماعِزَ بنَ مالكٍ أربَعَ مرَّاتٍ	....	٤٨٨/٣	٣١٨٢
أن النبيَّ رفَع يَدَيه في التكبير إلى فُرُوع أذنيه	مالك بن الحُوَيرِث	١٤٦/٢	٤٣٣
أن النبيَّ رفَع يَدَيه في التكبير	أبو حميد الساعدي	١٤٦/٢	٤٣٣

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
أن النبي رَمَل من الحَجَر ...	....	٤٦/٣	١٩٠٤
أن النبيّ سَجَدَ عَلَى كُورِ العِمَامَةِ	أبو هريرة	١٥٥/٢	٤٦٠
أن النبي سلَّم من اثنَتَين ...	....	١٧٠/٢	٥٠٥
أن النبي صلَّى بالنَّاس فترَك آيةً...	....	١٧٠/٢	٥٠٣
أن النبي صلى بهم فقرأ، فلما بلغ ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ قال: آمين	علي بن أبي طالب	٢٠٤/٢	٦٠٧
أن النبي صلَّى خمسًا فسجَد...	عبد الله بن مسعود	١٧٢/٢	٥٠٨
أن النبيَّ صلَّى على جنازةٍ ...	أبو هريرة	٣٠٣/٢	......
أن النبيَّ صلَّى على سُهَيْلٍ ...	عائشة	٣٠١/٢	٩١٢
أن النبيَّ صلَّى في الكعبة	عبد الله بن عمر	٥٥٤/٢	١٦٨٣
أن النبي ضَحَّى بكَبْشَيْنِ...	....	٣٢/٤	٣٥٤٨
أن النبي فَرَضَ صَدَقَةَ رَمَضَانَ ...	عبد الله بن عمر	٤٣٥/٢	١٣٣٢
أن النبي قَطَعَ فِي رُبْعِ دينارٍ	عائشة	٣٨١/٤	٤٥٣٣
أن النبي قطَع في مِجَنٍّ قُوِّمَ ...	عبد الله بن عمر	٣٨١/٤	٤٥٣٣
أن النبيَّ قطَع نخلَ بني النَّضِير وحرَّق	....	٩٨/٣	٢٠٦٢
أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ إِذَا خَرَجَ أَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَثْلِمَ الْحِيطَانَ	....	٦٩/٤	٣٦٩٨
أن النبي كَانَ إِذَا قَامَ مِن اللَّيْلِ ...	....	٣٣/٢	٧٥

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
أن النبي كان يحمل أُمَامَةَ ...	أبو قتادة	١٦٣/٢	٤٨١
أن النبيَّ كان يدخُلُ الاعتكاف ...	عائشة	٣٥٦/٢	١٠٧٩
أن النبي كان يُسْمَعُ منه نَغْمَةٌ ...	....	١٧٨/٢	٥٢٨
أن النبيَّ كان يُسَمِّي الأُنثَى ...	أبو هريرة	٧٤/٣	١٩٩٣
أن النبي كان يَصُومُ شعبانَ ورمضانَ	أم سلمة	٣٢١/٢	٩٧٣
أن النبي كان يقرأ في الجمعة بـ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ السجدة ...	عبد الله بن عباس	٢٧١/٢	٨١٤
أن النبي كان يقرأ في العيدين بـ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ ...	سمرة بن جندب	٢٧٠/٢	٨١٣
أن النبي كان يقرأ في العيدين بـ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ ...	النعمان بن بشير	٢٧٠/٢	٨١٣
أن النبي كان يقرأ في العيدين بـ﴿قٓ﴾ و﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾	أبو واقد الليثي	٢٧١/٢	٨١٣
أنَّ النبي كان يَقضِي بالقضاءِ ...	الشعبي	٤٨٣/٣	٣١٧٧
أن النبيَّ كبَّر خمسًا	زيد بن أرقم	٣٠٢/٢	٩١٨
أن النبيَّ لاعن بالحمل	....	٣٤١/٣	٢٧٧٢
أن النبي مَسَحَ عَلَى الرَّأْسِ كُلِّهِ	....	٣٥/٢	٨٨
أن النبي مسَح على العمامة	خمسة من الصحابة	٤٠/٢	١٠٤

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
أَنَّ النَّبِيَّ نَهَى أَنْ يُجْلَسَ بَيْنَ الضِّحِّ وَالظِّلِّ	....	٥٨١/٤	٥١٩١
أن النبي نَهَى أن يُنْزَى حمارٌ على فرسٍ	....	٧٦/٣	١٩٩٦
أن النبي نهَى عن الصلاة في ثلاثِ ساعات	أبو هريرة/ عقبة ابن عامر	٢٥١/٢	٧٤٦
أن النبي نَهَى عن النَّهبِ ...	....	٧١/٤	٣٧٠٥
أن النبي نهَى عن قَتْلِ الضَّفَادعِ	....	٥٦/٤	٣٦٣٩
أن النبي نَهَى عن كَسْرِ سِكَّةٍ...	عبد الله بن مسعود	١٧٦/٤	٣٩٧٠
أن النبي نهَى عن نِكَاحِ المُتْعَةِ	علي بن أبي طالب	١٨٢/٣	٢٣١٠
أن النبيَّ وأصحابَهُ يُوتِرُونَ بركعةٍ	....	٤٩٩/٤	٤٩١٦
أن النبي ورَّث ابنةَ حمزةَ ...	....	١٣٤/٤	٣٨٥٧
أن امرأة كانت تَستَعِيرُ المتاعَ ...	عبد الله بن عمر	٣٨٥/٤	٤٥٥٢
أَنَّ امْرَأَتَيْن كَانَتَا تَخرِزَانِ فِي بَيْتٍ ...	ابن أبي مليكة	٣٧٦/٤	٤٥٢٩
أن أُناسًا أَتَوا النبيَّ فأمَرَ لهم بذَوْدِ لِقَاحٍ، وأَمَرَهُم أن يَشرَبوا مِن أبوالِها	أنس بن مالك	٢٦٦/٤	٤٢٢٤
إن جاءت به كذا وكذا	....	٣٤١/٣	٢٧٧٢
أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ حُجْرٍ فِي بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ	أنس بن مالك	٥٨٦/٤	٥٢٠٤
أن رجلًا أعتَقَ ستةَ أعبُدٍ له ...	عمران بن حصين	٥٣٤/٤	٥٠٤٢

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
أن رجلًا تزَوَّج امرأةَ أبيه، ...	....	٣/٢٢٢	٢٤٢٨
أَنَّ رَجُلًا ضَرَبَ رَجُلًا عَلَى...	....	٤/٤٣١	٤٧٠٥
أن رسولَ الله دفَع خيبَرَ ...	عبد الله بن عمر	٢/٤٥٥	١٣٨٢
أن رسول الله رخَّص للرِّعَاء، ...	عاصم بن عدي	٣/٣٢	١٨٦٢
أن رسولَ الله كان إذا أتَاهُ الفَيْءُ ...	عوف بن مالك	٢/٤٧٧	......
أن رسولَ الله كان يأمُرُنا أن نُخرِجَ الصدقةَ مِن الذي نَعُدُّهُ للبيع	سمرة بن جندب	٢/٣٩٠	......
أن رسول الله كان يفطر على تمرات أو على شربة ماء	....	٢/٣٢٦	٩٨٦
أن رسول الله كان يُفِيضُ كُلَّ ليلةٍ	عبد الله بن عباس	٣/٤٤	١٨٩٧
أن رُكَانَةَ طلَّق امرأتَهُ ثلاثًا	عبد الله بن عباس	٣/٢٧٤	٢٥٧٢
أن رهطًا ستَّةً تَغَاطُّوا في الفُراتِ...	....	٤/٤٥٨	٤٧٨٣
إِنَّ صَلَاتَنَا هَذِهِ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ	معاوية بن الحَكَم السُّلَمِي	٢/١٩٠	٥٥٤
إِنْ ضَرَبَكَ فَاصْبِرْ، وإِنْ....	....	٤/٣٩٥	٤٥٨٣
أَنَّ غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقَفِيَّ أَسْلَمَ...	....	٣/٣٥٧	٢٨٢٢
أن قَبيعَةَ سيفِ رسولِ الله ...	....	٣/٨٨	٢٠٣٥
أَنَّ قَوْمًا اخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ...	نمران بن جارية	٣/٥١٩	٣٢٦٢

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ عَتِقَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ	عبد الله بن عمر	٣/٣٧٥	٢٨٧١
إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ عَتِقَ فِي مَالِهِ، ...	أبو هريرة	٣/٣٧٥	٢٨٧١
إِنْ كَانَتْ أَحَلَّتْهَا لَهُ جَلَدْتُهُ مِائَةً...	النعمان بن بشير	٤/٣٤١	٤٤٢٢
أن معاذَ بنَ جبلٍ كَثُرَ دَيْنُهُ ...	....	٣/٥٦٦	٣٣٩٢
إِنَّا مُصَبِّحُونَ بِغَارَةٍ فَأَفْطِرُوا وَتَقَوَّوْا	أبو أمامة	٣/٦٥	١٩٦٢
إِنَّا وَبَنُو الْمُطَّلِبِ لَمْ نَفْتَرِقْ ...	....	ص ٢/٤٧٤	......
أَنْتَ أَبَرُّهُمْ	وائل بن حجر	٤/٤٧٥	٤٨٤٠
أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ	....	٣/٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣	٢٩٣١، ٢٩٣٢، ٢٩٣٣، ٢٩٣٩، ٢٩٤١، ٢٩٤٢
إِنَّكِ لَأَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ...	....	٢/٥٥٢	١٦٧٨
إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا، ...	عديٌّ بن حاتم	٢/٣٢٤	٩٨٠
أَنْكِحُوا أَبَا طَيْبَةَ	محمد بن عمر	٣/١٨٦	٢٣٢٣
إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، ...	أم سلمة	٣/٤٩٣	٣١٩٨
إِنَّمَا أَرَى هَاشِمًا وَالْمُطَّلِبَ ...	....	٢/٤٧٣	١٤١٨

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
إِنَّمَا الأعمالُ بالنِّيَّةِ	عمرُ	٢/٣٧٥	٣٧٥
إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا	....	٢/ ٢٠٩، ٢٦٨	٦٢٥، ٨٠٣
إنما جُعِل البيتُ قبلةً	....	٢/٥٥٤	١٦٨٣
إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالحَيْضَةِ	....	٢/٧٨	٢١٧
أَنَّهُ خَلَعَ النَّعْلَ فِي الصَّلَاةِ	....	١٠٨	٢٩٤
أنه سُمع بكاؤُهُ وهو يصلي	....	٢/١٦٩	٥٠٠
إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ ...	عبد الله بن عمر	٤/٤٩٢	٤٨٩٣
إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجَدِّدَ فِي صُدُورِ المُؤْمِنِينَ	محمد بن كعب القُرَظِيّ	٢/٥١٣	١٥٥٨
إِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ، ...	رجل من أصحاب النبي	٣/١٨٠	٢٣٠٣، ٢٣٠٤
أهلُ ذي الحُلَيفة كانوا يُجَمِّعُون ...	....	٢٤٦	٧٣٤
أَوْفِ بِنَذْرِكَ	عمر بن الخطاب	٢/ ٣٥٥، ٤/ ٥٠٧	١٠٧٧، ٤٩٤٦
أَوْلَمَ النبي على شاةٍ	....	٤/٧٣	١/٣٧١٠
أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ	....	٤/٥٠٣	٤٩٣٢
الأَيِّمُ أَحَقُّ بنَفْسِهَا مِن وَلِيِّهَا...	عبد الله بن عباس	٣/١٩٦	٢٣٥٩
أَيُّمَا شَجَرَةٍ أَظَلَّتْ عَلَى قَوْمٍ...	مكحول	٣/٥١٨	٣٢٥٥

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا وَأَقَمْتُمْ بِهَا ...	....	٢/٤٧٠	١٤٠٧
باع جابر بعيره وشرَط ظَهرَه ...	....	٤/١٦١	٣٩٢٨
بِحَصًى مِثْلِ حَصَى الخَذْفِ	....	٣/٣١	١٨٥٧
بَرَكَةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ	سلمان	٤/٤٤	٣٥٩٣
بِسْمِ اللهِ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ	....	٤/٣٦	٣٥٦١
بِسْمِ اللهِ، والسَّلَامُ على رسولِ الله...	أبو حُمَيدٍ الساعديُّ	٢/١٢٥	٣٥٧
بعَث النبيُّ بحذيفة وحدَه طليعةً	....	٣/٩٦	٢٠٥٨
بُعِثْتُ إِلَى الأَحْمَرِ وَالأَسْوَدِ	....	٤/٣٥٢	٤٤٥٣
بَعَثَنِي رسولُ الله إلى اليمن...	علي بن أبي طالب	٤/٤٥٨	٤٧٨٥
بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ إِلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةَ أَبِيهِ مِنْ بَعْدِهِ، أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ	البراء بن عازب	٤/٣٦٣	٤٤٨٢
بِعْهُ	سمرة بن جندب	٤/٣٠٢	٤٣٠٥
البِكْرُ بِالبِكْرِ	سلمة بن المحبق	٤/٣٣١	٤٣٩٢
بَلْ شَرِبْتِ عَسَلًا، ولن أَعُودَ له	....	٤/٤٦٩	٤٨١٩
بِمَ يَسْتَحِلُّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ	....	٣/٥٦٨	٣٣٩٧
بِمَنْ؟	....	٣/٣٣٨	٢٧٦٥
بَنَى النبي بعائشةَ وهي بنتُ تِسعٍ	....	٤/٣٦٨	٤٤٩٨

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
بَوْلُ الغُلَامِ يُرَشُّ بالمَاءِ...	عليٌّ	٢/٢٤	٤٤
بين كُلِّ أذانَينِ صلاةٌ لمَن شاء	....	ص ٢/١٠٣	......
البَيِّنَةُ عَلَى المُدَّعِي...	....	٣/٥٥٩	٣٣٧١
			،٣٣٦٢
البَيِّنَةُ عَلَى مَن ادَّعَى...	....	٣/٥٥٩	،٣٣٧٠
			٣٤١١
بَيْنَما أنَا رَاقِدٌ إذْ جاءَ السَّارِقُ...	صفوان بن امية	٤/٣٨٣	٤٥٤٣
تَجِدُ ما تُعتِقُ؟	عائشة	٤/٥١٥	٤٩٦٩
تَجوَّزُوا فِي صَلَاتِكُمْ؛ ...	....	٢/٢٠٨	٦٢١
التَّحِيَّاتُ للهِ وَالصَّلَوَاتُ ...	ابن مسعودٍ	٢/١٥٩	٤٧٣
تَحَيَّضِي في علمِ الله ستًّا أو سبعًا	حَمْنَةَ	٢/٧٦	٢١١
تَداوَوْا عِبادَ اللهِ	زياد بن علاقة	٤/٢٦٤	٤٢١٣
تَدْمَعُ العَيْنُ ويَحْزَنُ القَلْبُ، ...	....	٢/٢٨٢	٨٤٦
تَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ	....	٣/٣٤٦	٢٧٧٨
ترَكَ النبيُّ الصلاةَ على صاحب الدَّين ...	....	٢/٢٨٣	٨٤٩
التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ	....	٢/١٦٤	٤٨٣
تُسْتَأْمَرُ اليَتِيمَةُ	....	٣/١٩٤	٢٣٥٥
تَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ	....	٤/٣١١	٤٣٢٢

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي	....	٤/٥٧٢	٥١٦٩
التعريفُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ في الأمصار	....	٢/٢٧٢	٨٢١
تَعْفُو عَنْهُ كُلَّ يَوْمٍ سِتِّينَ مَرَّةً	عبد الله بن عمر	٤/٥٧١	٥١٦٤
تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ	عبد الله بن مسعود	٤/٩٦	٣٧٧١
تُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ...	ابن عمر	٢/٥٣١	١٦١٩
تَلْعَنُ الْمَلَائِكَةُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ حَتَّى يَضَعَهَا	أبو هريرة	٤/٤٠٢	٤٦٠٠
تَنْظُرُ إِلَى إِقْبَالِ الدَّمِ وإِدْبَارِهِ	عائشة	٢/٧٥	٢٠٨
ثَلَاثٌ لا يُفَطِّرْنَ الصَّائِمَ: ...	أبو سعيد	٢/٣٣٠	١٠٠٠
ثَلَاثٌ مِن أَصْلِ الإِيمَانِ: ...	أنس بن مالك	٣/٨٤	٢٠٢١
الثُّلُثُ، والثُّلُثُ كَثِيرٌ	سعد بن أبي وقاص	٤/٥٣١	٥٠٣٠
الثَّيِّبُ بالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ	....	٤/٣٣٠	٤٣٩٠
الجَائِحَةُ: الرِّيحُ والمَطَرُ ...	جابر بن عبد الله	٣/٥٦٧	٣٣٩٦
الجَرَسُ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ	....	٣/٧٨	٢٠٠٣
جُعِلَت لِيَ الأرضُ مسجدًا وطَهُورًا	....	٢/١٢٣	٣٤٩
جُعِلَت لِيَ الأرضُ مَسْجِدًا وطَهُورًا	....	٢/٥٩	١٦٦
جمَع النبيّ بين الظُّهْر والعصر ...	عبد الله بن عباس	٢/٩٢	٢٤٧

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
جمَع النبيُّ بين المغرب والعشاء ...	....	٣/٢٦	١٨٤٢
جِيءَ إلى النبيِّ بإِهَالَةٌ سَنِخَةٌ فأكَلَها	أنس بن مالك	٤/٥١	٣٦١٦
حَتَّى تَذُوقَ العُسَيْلَةَ	عبد الله بن عمر	٣/٢٧٢	٢٥٦٦
الحَجُّ عَرَفَةُ	....	٣/٢٣	١٨٣٥
حُجَّ عَنْ نَفْسِكَ ثُمَّ عَنْ شُبْرُمَةَ	....	٢/٥٠٦	١٥٣٤
حَجَجتُ مع النبيِّ في حَجَّة الوداع	أم الحصين	٢/٥٢٨	١٦١٣
حَذْفُ السَّلَامِ سُنَّةٌ	....	٤/٥٧٤	٥١٧٣
حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي	علي بن أبي طالب	٤/٢٥٤	٤١٨١
حُرِّمَت الخمرُ وشرابُهُم الفَضِيخُ	....	٤/٨٢	٣٧٢٩
الحَرِيرُ والذَّهَبُ هَذَانِ مُحَرَّمَانِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي	علي بن أبي طالب	٤/٢٥٥	٤١٨٢
حَظَرَ النبيّ المَقبَرَةَ والحَمَّامَ أن يُصلَّى فيهما	....	٢/١٢٣	٣٤٩
حَكَم النبي في بَنِي قُرَيظَةَ بالإنباتِ	....	٤/٣٢٢	٤٣٥٥
حكَم النبيُّ: في الضَّبع شاةٌ	....	٢/٥٧٢	١٧٣٣
حكَم رسولُ الله في الضَّبع بكَبشٍ	....	٢/٥٦١	١٧٠٤
الحَلَالُ بَيِّنٌ وَالحَرَامُ بَيِّنٌ...	....	ص ٤/٧٦	......
حَلَّتْ لِي سَاعَةً مِن نَهَارٍ	....	٢/٥٤٨	١٦٥٩

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
حُلِّفَ حذيفة أن لا يُقاتِلُ مع النبيِّ ...	....	١٤١/٣	٢٢٠٢
الحمَّام محرَّمٌ على ذكور أُمَّتي ...	....	٤٤/٢	١٢٢
الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي الأَذَى وَعَافَانِي	....	١٢/٢	٢
حين قَدِمَ النبي مِن الغزوِ قَبَّلَ فاطمةَ	....	٥٧٥/٤	٥١٧٦
خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلًا	....	٣٢٦/٤	٤٣٧٢
خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالمَعْرُوفِ	....	٤٠٣/٣	٢٩٤٣
خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالمَعْرُوفِ	....	٤٤٨/٣	٣٠٨٧
خُذِي ماءك وسِدْرَتَكِ	....	٨٤/٢	٢٣٢
خرَجَ النبيُّ مُتَمَسْكِنًا، فصلَّى كصلاةِ العيدِ	....	٢٣٥/٢	٧٠٩
خطب النبيُّ بين الجمرَتَين ...	مجاهد	٢٥/٣	١٨٣٨
خطَب النبيُّ يومَ النَّحر فقط...	الزهري	٢٥/٣	١٨٣٨
خَلِفَةٌ فِي بُطُونِهَا أَولَادُهَا	....	٣٦٥/٢	١١٠٥
الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ؛ ...	أبو هريرة	٨٣/٤	٣٧٣٣
خَمْسُ رَضَعَاتٍ	....	٢٥٠/٣	٢٥١٨
خَمْسُ صَلَوَاتٍ فَرَضَهُنَّ اللهُ ...	....	٢٢٨/٢	٦٨٣
خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللهُ عَلَى العِبَادِ	....	١٤٥/٢	٤٢٨
خَمْسُون	....	٣١٢/٤	٤٣٢٤

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
خَنْسَاءُ بنت خِذَام كانت ثَيِّبًا فرَدَّ النبي نكاحَ الأَبِ عليها	....	١٩٦/٣	٢٣٥٨
خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ...	....	٩٥/٣	٢٠٥٥
الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ ...	عروة البارقي	٥٩/٣، ٦٠	١٩٤٤، ١٩٤٦
الدَّابَّةُ العَجْمَاءُ جُبَارٌ، والبِئْرُ جُبَارٌ	....	٤٥٤/٤	٤٧٧٣
دخَل النبيُّ مكةَ من ثَنِيَّةِ العُلْيَا ...	عبد الله بن عمر	٥٤٧/٢	١٦٥٧
دخل على أزواج النبيِّ مُخَنَّثٌ...	عائشة	١٧٥/٣	٢٢٩٠
دَخَلَتْ العُمْرَةُ فِي الحَجِّ	....	٥٣٨/٢	١٦٣٣
دَخَلَت رجالٌ من الأنصار على النبيِّ وهو يُصلِّي فأشار بيده	....	١٦٩/٢	٤٩٩
دَعْهُ حَتى يَلْقَى رَبَّهُ	....	٣٩٢/٣	٢٩١١
ذَبَحت أَمَةٌ لكعبِ بن مالكٍ بمَرْوَةَ...	....	٨/٤	٣٤٥٣
ذَبَحْنَا فرسًا على عهدِ رسولِ الله فأكلنا	أسماء بنت أبي بكر	٦١/٤	٣٦٦٠
ذُكِرَ القنفذ عند النبي فقال: خَبِيثٌ ...	عبد الله بن عباس	٥٨/٤	٣٦٤٧
الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالفِضَّةِ بِالفِضَّةِ	....	١٧٩/٤	٣٩٨٨
الذَّهبُ والحريرُ مُحَرَّمان على ذُكُورِ أُمَّتِي	عليّ	١١٤/٢	٣١٦
رَأَيْتُ النَّبِيَّ قَاعِدًا عَلَىٰ لَبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ المَقْدِسِ	عبد الله بن عمر	١٣/٢	٨

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
رأيتُ النبيَّ وأبا بكرٍ وعمرَ وعثمانَ يَمشُون أمامَ الجنازة	عبد الله بن عمر	٢٩٩/٢ –٣٠٠	٩٠٧
رأيت النبيَّ يخطُبُ علىٰ بعيرٍ قبلَ الصلاة بعرفةَ	نبيط بن شريط	٢٥/٣	١٨٣٨
رأيتُ النبيَّ يَسجُد، ويَدَيه قريبةٌ من أُذُنَيه	وائل بن حجر	١٥٣/٢	٤٥٧
رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ أُتِيَ بِسَارِقٍ فَأَمَرَ بِهِ، فَقُطِعَتْ يَدُهُ...	فضالة بن عبيد	٣٨٩/٤	٤٥٦٥
رأيتُ رسولَ الله مضطبعا	يعلى بن أمية	٣٧/٣	١٨٧٦
رَبِّ اغفِرْ لي، رَبِّ اغفِرْ لي	....	١٥٥/٢	٤٦٣
رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ أَفْضَلُ ...	عثمان بن عفان	٦٧/٣	١٩٦٧
رخَّص رسولُ الله للضَّعَفة أن يَتَعَجَّلوا باللَّيل	....	٢٧/٣	١٨٤٣
رَدَّدَ النبيُّ ماعزًا	....	٢٩٢/٤	٤٢٨١
الرَّضَاعَةُ مِن المَجَاعَةِ	....	٢٤٨/٣	٢٥١١
الرَّهْنُ مَحْلُوبٌ وَمَرْكُوبٌ	أبو هريرة	١٩٢/٤	٤٠٢٣
رُوِيَ عن النبيِّ أنه صلَّى الظُّهْرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ والفجرَ بمِنًى...	....	٢٠/٣	١٨٢٦
الزَّادُ والرَّاحِلَةُ	يونس بن الحسن	٤٩٥/٢	١٥٠٥
زَادَكَ اللهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ	....	٢٠١/٢	٥٩٨

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
زَادَكُم اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى صَلَاةً	أبو بَصرَةَ	٢/٢٣٠	٦٩٠
الزَمْهُ	الهرماس بن زياد	٣/٥٥٥	٣٣٥٨
سُئل النبيُّ عن الخمرِ يُجعَلُ خلًّا فكرهه	أنس بن مالك	٤/٩٤	٣٧٦٨
سافَرنا مع النبيِّ، فمِنَّا الصائمُ ...	أبو سعيد الخدري	٢/٣٤٣	١٠٤٧
سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ...	....	٢/١٤٧	٤٣٦
السِّحَاقُ زِنَا النِّسَاءِ بَيْنَهُنَّ	واثلة بن الأسقع	ص ٤/٣٤٦	......
السَّرِيَّةُ تَرُدُّ عَلَى العَسْكَرِ...	....	٣/١٠٥	٢٠٨٤
سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ...	....	٢/١٥٢	٤٥٤
سمَّى رسولُ الله الفأر فويسقًا	....	٤/٥٨	٣٦٤٨(١)
السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ البِكْرَ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا	أنس بن مالك	٣/٢٣٢	٢٤٦١
شَرُّ السَّيْرِ الحَقْحَقَةُ	الحسن البصري	٣/٩١	٢٠٤٣
شَرُّ الكَسْب كَسْبُ الحَجَّامِ	....	٤/٢٢١	٤٠٩٧
الشَّهْرُ تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ	....	٤/٥٢٢	٤٩٩٨
الشَّهْرُ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ...	ابن عمر	٢/٣١٧	٩٦٢
شَهرَا عيدٍ لا يَنقُصَانِ	أبو بَكرَة	٢/٢٦٤	٧٨٨
صُبُّوا عَلَى بَوْلِ الأَعْرَابِيِّ ذَنُوبًا من ماءٍ	....	٢/٢٢	٣٩
صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى	....	٢/٢٢٧	٦٧٩

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
الصلاة على الطِّنْفِسة والخُمْرة	....	٢/١١٦	٣٢٣
الصلاةُ في الرِّحال!	عبد الرحمن بن سمرة	٢/٢٤٨	٧٣٩
الصلاةُ في الرِّحال!	عبد الله بن عباس	٢/٢٤٨	٧٣٩
صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ ...	....	٤/٥٠٧	٤٩٤٧
الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا، وَبِرُّ الوَالِدَينِ	عبد الله بن مسعود	٤/٥٥٤	٥١١٢
صَلَّاها رسولُ الله يومَ الفتح	....	٢/٢٣٢	٦٩٤
صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ	أنس بن مالك	٤/٣٥٧	٤٤٦٧
صلَّى النبي راكبًا	....	٢/١٤٤	٤٢٤
صلَّى النبيُّ على النجاشي	....	٢/٣٠٦	٩٣١
صلَّى رسولُ الله في الكعبة...	عبد الله بن عمر	٢/١٢٩	٣٦٦
صُمْ يومًا ولَكَ عَشَرَةٌ	عبد الله بن عمرو	٢/٣٥١	١٠٦٧
الصَّوْمُ جُنَّةٌ...	أبو هريرة	٢/٣١٧	٩٦٠
الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ؛ ...	أبو هريرة	٢/٣٢٧	٩٨٨
الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ	عامر بن مسعود	٢/٣٥٠	١٠٦٥
صوموا التاسعَ والعاشرَ	عبد الله بن عباس	٢/٣٤٨	١٠٥٨
ضَالَّةُ المُسلِمِ حَرَقُ النَّارِ	الجارود بن المعلى	٣/٣٩٢	٢٩١٣

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
ضِفْتُ برسولِ الله ليلة فأمر بِجَنْبٍ فشُوِيَ، فأخذ الشَّفْرَةَ فجعَل يحُزُّ	المغيرة بن شعبة	٤٧/٤	٣٥٩٩
الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ	أبو سعيد الخدري/ أبو هريرة	٧٥/٤	٣٧١٥
طَيَّبْتُ رسولَ الله بأَطْيَبِ الطِّيب	عائشة	٥٢١/٢	١٥٨٧(١)
طَيَّبْتُ رسولَ الله لِإِحْرَامِهِ ...	عائشة	٥٢١/٢	١٥٨٧(٢)
العَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ	عبد الله بن عباس	٤٠٧/٣	٢٩٥٤
عائشة أنَّها استَفتَحَت البابَ...	عائشة	١٦٢/٢	٤٧٦
عائشةَ كانت بين يَدَي النبيِّ وهي حائضٌ فكان يصلِّي...	عائشة	١٣١/٢	٣٧١
عَادِيُّ الأَرْضِ للهِ وَلِرَسُولِهِ، ثُمَّ هُوَ لَكُمْ	....	٢٨٠/٤	٤٢٥٩
عانَقَنِي رسولُ الله	أبو ذر	٥٧٧/٤	٥١٨١
عاهَدَ المشركون النبيَّ أنه يرُدُّ إليهم كلَّ مَن جاء منهم، فرَدَّ أبا بَصِيرٍ	....	١٤١/٣	٢٢٠٢
العَرَبُ بَعضُهَا لِبَعْضٍ أَكْفَاءٌ	عبد الله بن عمر	١٨٥/٣	٢٣٢١
عَرَفَةُ اليَوْمُ الَّذِي يُعَرِّفُ النَّاسُ فِيهِ	....	٢١/٣	١٨٢٧
عَرَفَةُ يَومُ يُعَرِّفُ النَّاسُ	....	٢١/٣	١٨٢٧
عَشْرٌ معلوماتٌ	عائشة	٢٤٩/٣	٢٥١٤
عَلَّمَ النبيُّ قبرَ عثمانَ بن مظعون	....	٣١٠/٢	٩٤٨

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
عَلَى اليَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ	سمرة بن جندب	٤/٢٠٨	٤٠٦٥
عَلَيْكُمْ بِالأَبْكَارِ ...	عطاء	٣/١٧٩	٢٣٠٠
عَلَيْكُمْ بِكُلِّ كُمَيْتٍ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ ...	أبو وهب الجشمي	٣/٧٤	١٩٩٣
عن النبيِّ أنه أفطر	....	٢/٣٤٧	١٠٥٧
عُهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثٌ	....	٤/١٦٧	٣٩٤٥
العَوْرَاءُ البَيِّنُ عَوَرُهَا	....	٤/٣٣	٣٥٥١
العينُ تَرَى واليَدَانِ...	....	٣/١٧٢	٢٢٨٣
العينُ وِكَاءُ السَّهِ، فإذا نامت ...	....	٢/٥١	١٤٥
غارَتْ أُمُّكُمْ، فَكُلُوا	أنس بن مالك	٣/٥٠٠	٣٢١١
الغَازِي فِي البَحْرِ الشَّهِيدُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ	....	٣/٧٠	١٩٧٨
غُرَّةٌ؛ عَبْدٌ أَو أَمَةٌ	حجاج الأسلمي	٣/٢٥٥	٢٥٢٨
غَطِّ فَخِذَكَ؛ فإن الفَخِذَ عورةٌ	جَرهَدٍ	٢/١٠٧	٢٩٠
غِنَاهُ خَمْسُونَ دِرْهَمًا، أَوْ حِسَابُهَا مِن الذَّهَبِ	....	٢/٤٩٥	١٤٩٧
فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ	....	٤/٣٥٥	٤٤٥٩
فَادَى رسولُ الله رأسًا برأسَينِ	....	٣/١٥٣	٢٢٤٢
فَأَقُولُ: أُمَّتِي أُمَّتِي!	....	٤/٣٥٢	٤٤٥٣
فأَمَرَنِي مِن كلِّ جَزُورٍ بِبَضْعَةٍ ...	جابر بن عبد الله	٣/١٢	١٨٠١

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
فَإِنْ لَمْ تُسَمِّ فَلَا تَأْكُلْ	عدي بن حاتم	١٩/٤	٣٤٨٦
فَإِنَّما أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ فَلَا تَأْكُلْ	عدي بن حاتم	٢٠/٤	٣٤٨٨
فرَض رسولُ الله	عبد الله بن عمر	٤٣٠/٢	١٣١٢
فَرْقٌ بَيْنَ الحَلَالِ والحَرَامِ صَوْتُ الدُّفِّ	....	١٨٧/٣	٢٣٢٥
فرَّق رسول الله بينهما	عبد الله بن عمر	٣٤٣/٣	٢٧٧٥
فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي	فاطمة بنت قيس	٢٢٥/٣	٢٤٣٦
فَلْيُكَفِّرْ، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ	عبد الرحمن بن سمرة	٥١٣/٤	٤٩٦٦
فَهَلَّا تَرَكْتُمُوهُ!	....	٣٢٦/٤	٤٣٧٠
فَهَلَّا تَرَكْتُمُوهُ	....	٣٤٦/٤	٤٤٤٠
في الأسنانِ خمسٌ خمسٌ	....	٤٣٨/٤	٤٧١٦
فِي السِّواكِ عَشَرَةُ خِصَالٍ	....	٣٣/٢	٧٥
فِي الصيد كَبْشٌ إِذَا صَادَهُ الْمُحْرِمُ	جابر بن عبد الله	٥٧/٤	٣٦٤٣
فِي الضَّالَّةِ الْمَكْتُومَةِ مِنَ الْإِبِلِ فَدِيَتُهَا مِثْلُهَا	طاوس وعكرمة	٣٨٢/٣	......
في العبد الآبِقِ إذا جِيءَ به خارجًا من الحَرَم دينارٌ	ابن أبي مليكة وعمرو بن دينار	٣٩٤/٣	٢٩٢١
فِي النَّارِ	خديجة بنت خويلد	ص ٣٥٤/٤	......

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
فِي كُلِّ إِبِلِ السَّائِمَةِ	حديث معاوية بن حكيم	٣٦٨/٢	١١١٥
القَائِمَتَانِ، والوِسَادَةُ، والعَارِضَةُ، والمَسَدُ	جابر بن عبد الله	٥٧٤/٢	١٧٤٢
قَالَ اللهُ : كُلُّ عَمَلِ ابنِ آدَمَ لَهُ...	....	٣٢٧/٢	٩٨٩
قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: أَحَبُّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ إِفْطَارًا	أبو هريرة	٣٢٦/٢	٩٨٧
قبل النبيُّ قولَ أولئك الذين جاءوا وقالوا: رَأَيْنَاهُ	....	٣٢١/٢	٩٧١
قتَل رسولُ اللهِ رجلًا بامرأةٍ	....	٤٠٤/٤	٤٦١٢
قد كوَى النبيُّ	....	٢٦٩/٤	٤٢٣٨
قَدِم النبيُّ إلى مكة صَبِيحَةَ رابعةٍ	....	٥٤٢/٢	١٦٤٣
قَصَرتُ عن النبي بِمِشْقَصٍ	معاوية بن أبي سفيان	٩/٣	١٧٩٣
قضَى النبيُّ بالقسامة	....	٣١٠/٤	٤٣١٩
قضَى النبي بحفظِ الماشيةِ على أهلِها باللَّيلِ...	البراء بن عازب	٥٢٠/٣	٣٢٦٤
قضَى رسولُ الله أن الأخَ للأبِ والأمِّ أولَى من الأخ للأبِ	....	١١٢/٤	٣٨٠٦
قضَى رسولُ اللهِ أنَّ الدِّيَةَ ميراثٌ	....	٥٣٣/٤	٥٠٣٨
قضَى رسولُ اللهِ بشهادةِ رجلٍ ويمينِ الطالبِ	....	٤٨٩/٣	٣١٨٦

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
قضَى رسولُ الله في العبد إذا جاء فأَسلَمَ، ثم جاء مَولَاهُ فأَسلَمَ، أنه حُرٌّ	أبو سعيد الأعسم	٣/١٣١	٢١٦٦
قضَى فينا معاذُ بن جبلٍ على عهدِ رسولِ الله في امرأةٍ ترَكَتَ ابنَتَها وأختَهَا...	الأسود	٤/١٠٢	٣٧٨٢
قطَع النبيُّ وأَمَرَ به فحُسم	....	٤/٣٨٩	٤٥٦٤
قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ	....	ص ٤/٥٧٩	......
قيل للنبي: احْجُرْ عَلَى فُلَانٍ، فَإِنَّهُ يَبْتَاعُ وَفِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ	أنس بن مالك	٣/٥٥٠	٣٣٤٦
كَالمُهْدِي جَزُورًا، كَالمُهْدِي بَقَرَةً	....	٢/٢٤٩	٧٤٠
كان ابن أُمِّ مكتومٍ مؤذِّنًا للنبيِّ	....	٢/٩٩	٢٦٤
كان أحدُنا يَلزِق كَعْبَه بكَعْب صاحبه في الصَّلاة، ومَنْكِبَه بمَنْكِبِه	النعمان بن بشير	٢/٣٧	٩٤
كان إذا كان مقيمًا اعتكَف العشرَ الأواخِرَ من رمضان	أنس بن مالك	٢/٣٥٤	١٠٧٢
كان أصحاب النبيّ إذا أذَّن المؤذِّن ابتَدَرُوا الأَسَاطِينَ فصَلَّوا ركعَتَين	أنس بن مالك	٢/١٠٣	٢٨١
كان أصحاب النبي يَخفُقُون الخَفقَةَ والخَفقَتَين ويُصَلّون ولا يَتَوَضَّأُون	....	٢/٥١	١٤٦
كان الخَصمانِ إذا اختَصَمَا إلى رسولِ الله فأنفَذَ الموعدُ...	أبو موسى الأشعري	٣/٥٦١	٣٣٧٧

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
كانَ الطلاقُ على عهدِ رسولِ الله ثلاثًا يُرَدُّ إلى واحدةٍ	عبد الله بن عباس	٣/٢٧١	٢٥٦٦
كان النبيُّ أَخَفَّ النَّاسِ صَلَاةً في تمام	أنس بن مالك	٢/٢٠٨	٦٢١
كان النبيّ إِذَا أَرَادَ الحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ لَهُ ثَوْبًا حَتَّى يَأْخُذَ مَقْعَدَهُ	أنس بن مالك	٢/١٢	١
كان النبي إذا عَطَسَ خَمَّرَ وجهَهُ وغَضَّ مِن صوتِهِ، أو خَفَضَ	....	٤/٥٨٢	٥١٩٤
كان النبيُّ إذا كبَّر نشَر أصابِعَهُ	أبو هريرة	٢/١٤٧	٤٣٤
كان النبي إذا وَجَّه جيشًا أمَر عليًّا أن يَثْلِمَ الحِيطان	....	٣/٩٣	٢٠٤٨
كان النبيُّ يأمُرُ بصيامِ أيام البِيضِ	قتادة	٢/٣٤٧	١٠٥٦
كان النبي يَبعَث بالغنمِ مقلَّدَةً	عائشة	٣/١٢	١٨٠٣
كان النبيُّ يَتألَّف قومًا على الإسلام	....	٢/٤٨٨	١٤٦٥
كان النبي يحتَزُّ مِن لحمِ شاةٍ، فقام إلى الصَّلاة	....	٤/٤٦	٢٥٩٩
كان النبيّ يَرْتَادُ لِبَوْلِهِ...	أبو قتادة	٢/ ١٢	١
كان النبيّ يَطُوف على نسائه بغُسلٍ واحدٍ	....	٢/٥٤	١٥٥
كَانَ النَّبِيُّ يَغتَسِلُ بالصَّاعِ ...	....	٢/٢٦ – ٢٧	٥٦

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
كان النبي يُقرِعُ بينَ نسائِهِ إذا أراد سفرًا	....	٣/٥٠٣	٣٢١٩
كان النبي ينظُرُ إلىٰ ذَكَر ابنِهِ	....	٣/١٧٦	٢٢٩٤
كان رسولُ الله إذا أكَلَ يَأكُلُ بثلاثِ أصابعَ، ولا يَمسَحُ يَدَهُ حتى يَلعَقَها.	....	٤/٤٦	٣٥٩٨
كَانَ رَسُولُ اللهِ إِذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُنْتَبَذُ لَهُ فِيهِ، نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ	جابر بن عبد الله	٤/٨٤	٣٧٣٥
كان رسولُ الله يأمُرُني أن أصومَ ثلاثةَ أيام مِن كلِّ شهرٍ	أم سلمة	٢/٣٥٠	١٠٦٤
كان رسول الله يُصبِحُ جُنُبًا، ثم يُصبِح صائمًا	أم سلمة	٢/٣٣٧	١٠٢٥
كان رسول الله يُصبِحُ جُنُبًا، ثم يُصبِح صائمًا	عائشة	٢/٣٣٨	١٠٢٥
كان يُجَافِي في السُّجود حتى يُرَى بَيَاضُ إِبِطَيْهِ	....	٢/١٥١	٤٥١
كان يَستَوِي جالسًا في الوتر من صلاته	مالك بن الحُوَيرِث	٢/١٥٦	٤٦٥
كانت المُتعة لنا خاصةً	أبو ذر	٢/٥٤٢	١٦٤٢
كانت أُمُّ سُلَيم خلفَ أنسٍ والغلام	....	٢/١٤٠	٤٠٨
كانت راية رسول الله سوداء	عبد الله بن عباس	٣/٨٩	٢٠٣٨
كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ	....	ص ٣/٧٥	......

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
كانوا في قيام شهر رمضان يَنصَرِفُون إذا فرَغُوا ...	أنس بن مالك	٢٢٨/٢	٦٨١
كَذَبتُ عليها إن أمسكتُها...	أحد بني العجلان	٣٤٣/٣	٢٧٧٥
كَرِهَ الشِّكَالَ فِي الخيل	....	ص ٧٥/٣	......
كَرِهَ النبيُّ أَكْلَ العَذِرَةِ	....	٥٢/٤	٣٦٢٣
كَفَى بِالمَرْءِ إِثْمًا أَن يُضَيِّعَ مَن يَقُوتُ	....	٥٦٧/٤	٥١٥٣
كُلُّ شَيْءٍ خَطَأٌ إِلَّا السَّيْفَ...	النعمان بن بشير	٤٠٤/٤	٤٦٠٩
كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ	عبد الله بن عمر	٨٢/٤	٣٧٢٩، ٣٧٣١
كما فعَل النبيُّ حين مُنِعَ بالحُدَيْبِيَة	....	٥٤٥/٢	١٦٥٢
كُنْ عَبْدَ اللهِ المَقْتُولَ...	....	١٣٥/٣	٢١٧٧
كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ...	عبد الله بن مغفل	٧/٤	٣٤٤٧
كنا نصلِّي الجمعة مع رسول الله ثم نَرجِع فنَتَغَدَّى	....	٢٥١/٢	٧٤٤(٢)
كنا نطبِّق ثم أُمِرْنَا أن نَضَعَ أيدِيَنَا على الرُّكَبِ	سعد بن أبي وقاص	١٥١/٢	٤٥١
كُنَّا نُكْرِي الأَرضَ بناحيةٍ منها	رافع بن خديج	٤٥٨/٢	١٣٨٩
كنتُ أَفرُكُ المنيَّ من ثوب رسول الله ثم يُصلِّي فيه	عائشة	١٠٩/٢	٢٩٨

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
كُنْتُ أَنبذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ وَأُوكِيهِ وَأُعَلِّقُهُ...	جارية حبشية	٨٤/٤	٣٧٣٥
كنتُ رَدِيفَ رسولِ الله فلم يَزَل يُلَبِّي حتى رَمَى جمرةَ العقبةِ	الفضل بن عباس	٣٤/٣	١٨٧٠
كنتُ عندَ النبيِّ فأُتِيَ بضَبٍّ، فأكَلَه أصحابُهُ	عبد الله بن عباس	٥٧/٤	٣٦٤٣
كَنَى النبيُّ عائشة أمَّ عبد الله	....	٥٧٣/٤	(٢)٥١٧٢
كَيْفَ يُوَرِّثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ! ...	....	٤٠٤/٣	٢٩٤٤
لَا أَرَى هَذَا يَعْلَمُ مَا هَاهُنَا! ...	عائشة	١٧٥/٣	٢٢٩٠
لَا أُعَافِي مَنْ قَتَلَ بَعْدَ أَخْذِ الدِّيَةِ	....	٤٢٤/٤	٤٦٧٧
لا آكُلُ مُتَّكِئًا	....	٤٥/٤	٣٥٩٥
لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ	أبو بكر الصديق/ ابن عمر	١٦١/٢	٤٧٥
لَا تَأْكُلْ مِنْهُ وَلَا أَحَدٌ مِن أَهْلِ رُفْقَتِكَ	....	١١/٣	١٧٩٧
لَا تَأْكُلْ	عدي بن حاتم	٧٦/٤	٣٧١٧
لَا تَأْكُلْهُ، أَعْلِفْهُ النَّاضِحَ	....	٢٢١/٤	٤٠٩٧
لَا تُتْبِعْ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ؛ ...		١٧٠/٣	٢٢٧٧
لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ	أبو هريرة	٥٥/٣	١٩٣٤
لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ أَعْرَابِيٍّ عَلَى قَرَوِيٍّ	أبو هريرة	٥٢٨/٣	٣٢٨٧
لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ، وَلَا خَائِنَةٍ	عائشة	٥٢٥/٣	٣٢٧٨

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
لَا تَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ هِبَةٌ	عبد الله بن عمرو	٤٠٦/٣	٢٩٥٠
لَا تُحَرِّمُ الرَّضْعَةُ وَلَا الرَّضْعَتَانِ	....	٢٥٠/٣	٢٥١٦
لَا تُحَرِّمُ الْمَصَّةُ وَلَا الْمَصَّتَانِ	....	٢٤٩/٣	٢٥١٥
لَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ	....	٥٢٥/٢	١٦٠٥
لَا تَرَاءَى نَارُهُمَا	....	١٠٢/٣	٢٠٧٥
لَا تَرُدُّ يَدَ لَامِسٍ	....	٢٢١/٣	٢٤٢٦
لا تَرْغَبوا عَنْ سُنَّتِي، وَمِنْ سُنَّتِي النكَاح	....	١٨٠/٣	٢٣٠٣
لَا تَرْمُوا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ	عبد الله بن عباس	٣٢/٣	١٨٦٠
لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِن أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ ظَاهِرِينَ	....	٥٩/٣	١٩٤٣
لَا تَصْحَبُ المَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ ...	أبو هريرة	٧٨/٣	٢٠٠٣
لا تُصَلُّوا إِلَى القُبُورِ	أبي مَرْثَدٍ	١٢٤/٢	٣٥٠
لَا تَصُومُوا يَوْمَ الجُمُعَةِ وَحْدَهُ	ابن عباس	٣٤٤/٢	١٠٤٩
لَا تَضطَرُّوا النَّاسَ فِي أَيْمَانِهِمْ أَنْ يَحْلِفُوا عَلَى مَا لَا يَعْلَمُونَ	....	٥١٠/٣	٣٢٣٨
لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ	عبد الله بن عمر	٧٩/٣	٢٠٠٨
لا تُعَذِّبُوا عِبَادَ اللهِ	....	٥٧١/٤	٥١٦٥
لا تَعْضِيَةَ عَلَى أَهْلِ المِيرَاثِ إِلَّا مَا حَمَلَ القَسْمُ	عمرو بن حزم	٥٤٤/٣، ٥٤٥	٣٣٣٩، ٣٣٤٠

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
لَا تَقَدَّمُوا صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ بِصِيَامِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ	أبو هريرة	٣٢٢/٢	٩٧٤
لا تَقُصُّوا نَوَاصِيَ الخَيْلِ...	عتبة بن عبد السلمي	٧٤/٣	١٩٩٣
لَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي	....	٢٠٦/٢	٦١٣، ٦١٤
لَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي	....	٥٧٨/٤	٥١٨٤
لا تكشِفْ فَخِذَكَ...	عليٌّ	١٠٧/٢	٢٩٠
لا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا	....	٣٨٨/٣	٢٨٩٩
لَا تَلَقَّوا الرُّكْبَانُ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ	....	١٦٣/٤	٣٩٣٣
لا تُوطَأُ الحَامِلُ حَتَّى تَضَعَ...	....	٢٦٠/٣	٢٥٤٣
لا جَلَبَ ولا جَنَبَ	....	١٦٧/٣	٢٢٧٤
لَا حِمَى إِلَّا للهِ وَرَسُولِهِ	....	٤٤٠/٢	١٣٤٩
لَا حِمَى إِلَّا للهِ وَلِرَسُولِهِ	....	٢٧٦/٤	٤٢٥٢
لَا رَضَاعَ بَعْدَ فِطَام	....	٢٤٨/٣	٢٥١٠
لا سَبَقَ إِلَّا في خُفٍّ أو حافرٍ أو نَصْلٍ	....	١٦٦/٣	٢٢٧٣
لَا شُفْعَةَ لِنَصْرَانِيٍّ	أنس بن مالك	٤٩٩/٣	٣٢١٠
لا صَلَاةَ إِلَّا بطُهُور	....	ص ٢/ ١١٠	......
لَا ضَرَرَ وَلا إِضْرَار	....	٥١٥/٣	٣٢٤٥

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
لَا طَلَاقَ إِلَّا بَعْدَ نِكَاحٍ	....	٢٦٥/٣	٢٥٥٢
لَا طَلَاقَ إِلَّا بَعْدَ نِكَاحٍ	....	٢٧٢/٣	٢٥٦٧
لَا طَلَاقَ وَلَا عَتَاقَ فِي إِغْلَاقٍ	عائشة	٢٦٥/٣	٢٥٥٣
لَا طَلَاقَ وَلَا عِتَاقَ فِي إِغْلَاقٍ	عائشة	٢٧٣/٣	٢٥٦٨
لَا عَقْرَ فِي الإِسْلَامِ	....	٧٢/٤	٣٧٠٨
لا غِرَارَ فِي صَلَاةٍ ولا تَسْلِيمٍ	....	١٧٣/٢	٥١٠
لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثَرٍ	....	ص ٣٧٨/٢	......
لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثَرٍ	....	٣٨٦/٤	٤٥٥٣
لَا نَذْرَ فِيمَا لَا تَمْلُكِينَ	عمران بن حصين	٤٩٣/٤ ، ٤٩٤	٤٨٩٨، ٤٨٩٩
لَا نَذْرَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ	....	٤٩٨/٤	٤٩١٥
لَا نَسْتَعِينُ	....	١٥٦/٣	٢٢٥٤
لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ وشَاهِدَيْ عَدْلٍ	عمران بن حصين	١٩٢/٣	٢٣٤٦
لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ	ابن عباس/ عائشة	١٩٢/٣	٢٣٤٥، ٢٣٤٥
لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ	....	٢٤٩/٤	٤١٦٧
لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ	....	٥٣٤/٤	٥٠٤٣
لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ	أبو سعيدٍ الخدريُّ/ أبو هريرة	٢٧/٢	٥٨

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
لَا يُبَاعُ الوَلَاءُ وَلَا يُوهَبُ	عبد الله بن عمر	١٤٢/٤	٣٨٨٠
لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ	....	١٦٢/٤	٣٩٣٢
لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلْدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ	أبو بردة بن نيار	٣٤٣/٤	٤٤٣١
لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقَيْنِ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ؛ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ	....	٣٧١/٢، ٣٧٣	١١٢٦، ١١٢٩
لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ	....	٨٨/٤، ٣٩٩	٣٧٥٠، ٤٥٩٤
لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ	عبد الله بن عمر	٦٩/٤	٣٧٠٠
لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ	....	٢٢٥/٣	٢٤٣٦
لا يَدْرِي أين باتَت يَدُه	....	٢١/٢	٣٥
لَا يَرِثُ الصَّبِيُّ حَتَّى يَسْتَهِلَّ	المسور بن مخرمة/ جابر بن عبد الله	١٢٠/٤	٣٨٢٩
لَا يَرِثُ الكَافِرُ المُسْلِمَ...	....	٣٦٧/٤	٤٤٩٤
لا يَرِثُ المُسلِمُ الكَافِرَ	....	١٢٩/٤	٣٨٥١، ٣٨٥٢
لَا يَرِثُ المُسْلِمُ الكَافِرَ...	....	٢٢٢/٣	٢٤٢٨
لَا يُشِيرُ أَحَدٌ بِحَدِيدَةٍ	....	٨٢/٣	٢٠١٩
لا يُصامُ يومُ عرفةَ بعرفةَ...	أبو قتادة	٣٤٧/٢	١٠٥٧

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ القِيَامَةِ	....	٢/٥٥٩	١٦٩٦
لا يُصلِّي أحدُكم إلا مُحْتَزِمٌ ...	....	٢/١٠٧	٢٨٧
لَا يُصلِّي أَحَدُكُم فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ ...	أبو هريرة	٢/١٠٦	٢٨٦
لَا يُضرَبُ فِي تَعْزِيرٍ أكثَرَ مِن عشرةِ أَسْوَاطٍ	أبو بردة بن نيار	٤/٣٤٣	٤٤٣١
لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ	....	٤/١٩٣	٤٠٢٥
لا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ	علي بن أبي طالب	٤/٤٠٤	٤٦١٠
لا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ	....	٣/٤٨٤	٣١٧٨
لَا يَقْضِي الْقَاضِي إِلَّا وَهُوَ شَبْعَانُ رَيَّانُ	أبو سعيد الخدري	٣/٤٧٩	٣١٦٨
لَا يَقْضِي الْقَاضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ	أبو بكرة	٣/٤٧٩	٣١٦٨
لا يُقطَعُ الأَبْطَحُ إِلَّا شَدًّا	....	٣/٥١	١٩١٨
لَا يَلْبَسُ القَمِيصَ، وَلَا البُرْنُسَ	ابن عمر	٢/٥٢٣	١٥٩٥
لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ	....	٢/٤٤٩	١٣٧٣
لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِسَ خَشَبَةً عَلَى جِدَارِهِ	....	٤/٢٨٦	٤٢٧٣
لَا يُمنَعُ فَضْلُ المَاءِ لِيُمنَعَ بِهِ الكَلَأُ	....	٢/٤٤٠، ٤/٢٧٦	١٣٤٩، ٤٢٥٤
لا يَمْنَعُكُم مِن السُّحُورِ أَذَانُ بِلَالٍ ...	سَمُرَة	٢/٣٢٥	٩٨٢

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَضَعَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ	أبو هريرة	٥١٤/٣	٣٢٤٣
لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ ولا يُنْكَحُ	عثمان بن عفان	٥٨١/٢	١٧٦٧
لا، عَرِيشٌ كعَرِيشِ مُوسَى ...	....	١١٩/٢	٣٣٢
لَا، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ. لَوَجَبَتْ	علي.	٤٩٨/٢	١٥٠٥
لأنَّ النبيَّ كان يأكل مِن ذبيحته	....	٢٦٦/٢	٧٩٨
لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُم أو لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَينَ قُلُوبِكُم	....	٢٠٩/٢	٦٢٣
لَحَرَسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِن أَلْفِ لَيْلَةٍ	عثمان بن عفان	٦٠/٣	١٩٤٩
لَحْمُ الصَّيْدِ لَكُم حَلَالٌ...	جابر بن عبد الله.	٥٦٩/٢	١٧٢٧
لَعَنَ اللهُ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ وَالرَّائِشَ	....	٤٨٠/٣	٣١٧٠
لَعَنَ اللهُ بَائِعَ الخَمْرِ وَحَامِلَهَا	عبد الله بن عمر	٩٢/٤	٣٧٦٥
لعَن رسولُ الله النَّاخِرَ والنَّاخِرَة ...	مكحول	٢٣٤/٣	٢٤٦٨
لعَن رسولُ الله زَوَّراتِ القبور	....	٣١١/٢	٩٥٠(٢)
لقد هَمَمتُ أن أَلعَنَهُ لعنًا يدخُلُ معه في قبرِه!	أبو الدرداء	٢٦١/٣	٢٥٤٧
لِلآكِلِ الشَّاكِرِ كَأَجْرِ الصَّائِمِ	....	٤٦/٤	٣٥٩٧

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
لَم تَقْصُرْ الصلاةُ ولَم أَنسَ.. أَكَمَا يقُول ذو اليَدَين؟	....	٢/١٨٥، ١٨٦، ١٨٩، ١٩٠، ٢١٦، ٢١٧	٥٤٤، ٥٥١، ٥٥٢، ٦٤٤، ٦٤٧
لم نَطُفْ لِحَجَّتنا وعُمرتنا إلَّا طوافًا واحدً	جابر بن عبد الله	٣/٤٩	١٩١٣
لم يَقْسِم رسولُ الله لِبَنِي عبد شمسٍ ولا لِبَنِي نَوفَلٍ من ذلك الخُمسِ	جبير بن مطعم	٢/٤٧٣	١٤١٨
لم يكن ابنُ مسعودٍ مع النبيّ ليلةَ الجنِّ	....	٢/٢١	٣٧
لمّا بلَغ الكَدِيدَ أَفطَرَ	عبد الله بن عباس	٢/٣٤٣	١٠٤٧
لَنَهْيِ النَّبيِّ أن يُبَالَ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَتَوَضَّأ مِنْهُ	....	٢/١٧	١٩
اللهُ أَطعَمَكَ وسَقَاكَ	أبو هريرة	٢/٣٣٢	١٠٠٦
اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ	رجل من أصحاب النبي	٤/٣٥٣	٤٤٥٤
لَهُ بَعْدَ سَنَةٍ	....	٣/٣٩١	٢٩٠٧
لَهُ غُنْمُهُ، وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ	....	٤/١٩٣	٤٠٢٦
لَهَا الصَّدَاقُ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْهَا، وَالْوَلَدُ عَبْدٌ لَكَ	....	٣/٢٢٠	٢٤٢١
لَهَا صَدَاقُ نِسَائِهَا ...	....	٣/٢٠٨	٢٣٩٣

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
اللَّهُمَّ اغفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ	....	٣/٢٩	١٨٤٨
اللَّهُمَّ أَنجِ الوَلِيدَ بنَ الوَلِيدِ ...	....	٢/٢٤٠	٧٢٤
اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ	ابن مسعودٍ	٢/١٦٠	٤٧٣
لَو استَقْبَلْتُ مِن أَمْرِي مَا استَدْبَرْتُ لَم أَسُقِ الهَدْيَ	....	٢/٥٣٩	١٦٣٥، ١٦٣٦
لو خشَع قلبُ هذا خَشَعَت جوارِحُهُ	....	٢/١٦٧	٤٩٢
لَوْ لَمْ تَأْتِهَا لأَتَتْكَ	....	٣/٣٩٧	٢٩٢٩
لَوْ مُدَّ الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وِصَالًا يَدَعُ المُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ	....	٢/٣٢٦	٩٨٦
لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى قَوْمٌ دِمَاءَ قَوْمٍ	عبد الله بن عباس	٣/٥٥٦	٣٣٦١
لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ	....	٢/٣٢	٧٥
لَيُّ الوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ	الشريد بن سويد	٣/٥٦٥	٣٣٨٩
لَيَأْتِيَنَّ عَلَى الْقَاضِي الْعَدْلِ سَاعَةٌ	عائشة	٣/٤٧٤	٣١٥٠
لَيسَ الفَجْرُ الأَبْيَضَ المُعْتَرِضَ...	سعد بن أبي وقاص	٢/٣٢٥	٩٨٢
لَيسَ بِالطَّافِي بَأْسٌ	....	٤/٥٤	٣٦٣٠
لَيسَ عَلَى الرَّجُلِ صَدَقَةٌ فِي عَبْدِهِ ...	....	٢/٣٧٩	١١٥٣

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
لَيْسَ عَلَى المُسلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ	أبو هريرة	٣٧٩/٢	١١٥٣
لَيْسَ عَلَى مُسْلِم صَدَقَةٌ فِي حَبٍّ وَلَا تَمْرٍ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ	....	٤١٦/٢	١٢٧٥
ليس في الحُلِيِّ زكاةٌ	خمسةٌ من الصحابة	٣٩٦/٢	١٢٠٨
لَيسَ في العَوَامِلِ صدقةٌ	جابر بن عبد الله، علي بن أبي طالب، معاذ بن جبل	٣٩٠/٢	١١٨٥
لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ	....	ص ٤١٦/٢	......
لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ	....	ص ٤١٦/٢، ٤٨٧/٢	١٤٥٩
لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ	عبد الله بن عباس	٤٠٧/٣	٢٩٥٤
لَيْسَ مِن البِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ	ابن عباس	٣٤٤/٢	١٠٤٧، ١٠٤٨
لَيْلَةُ الضَّيْفِ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى المُسْلِمِ	....	٧٤/٤	٣٧١٥
المُؤمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الجَبِينِ	....	٢٧٩/٢	٨٣٦
مَا أَحْرَزَ الوَلَدُ أو الوالِدُ فهو لِعَصَبَتِهِ مَن كانَ	عمر بن الخطاب	١٤٨/٤	٣٨٩٧
مَا أَدرَكْتَ فَصَلِّ، وما فَاتَكَ فَاقْضِ	أبو هريرة	١٧٦/٢	٥١٩
مَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا	....	ص ٢١٣/٢	......

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
ما أُكِلَ لحمُهُ فلا بأسَ ببولِهِ	البَراء بن عازب	٢/٢٣	٤٢
مَا بَالُ رِجَالٍ نِوَلِّيهِمْ أُمُورًا مِمَّا وَلَّانَا اللهُ	أبو حميد الساعدي	٣/٤٨١	٣١٧٠
ما بَينَ المَشرِقِ والمَغرِبِ قِبْلَةٌ	....	٢/١٢٨	٣٦١
مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ مَالٌ أَنْ يَبِيتَ لَيْلَتَيْنِ	عبد الله بن عمر	٤/٥٣٠	٥٠٢٣
ما قُطِعَ مِنْ الحَيِّ فَهُوَ مَيْتَةٌ	....	٤/٥١	٣٦١٧
ما كان لِأَحَدٍ بعدَ النبي	أبو بكر	٤/٣٥٢	٤٤٥٢
مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي	أبو هريرة	٣/٥٥	١٩٣٤
مَا نَدَّ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذِهِ البَهَائِمِ فَاصْنَعُوا بِهِ مَا نَصْنَعُ بِالوَحْشِ	رافع بن خديج	٤/١٤	٣٤٧٤
مُدٌّ بُرٍّ مِن حِنطَةٍ يُجْزِئُ	ثعلبة بن أبي صُعَير.	٢/٤٣٢	١٣٢٠
مُرْ أُخْتَكَ فَلْتُكَفِّرْ يَمِينَهَا وَلْتَرْكَبْ	عقبة بن عامر	٤/٤٩٥	٤٩٠٢
مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ	عبد الله بن عمر	٣/٢٦٤	٢٥٤٩
مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ	....	٢/٢٠٣	٦٠٥
مُرُوهُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعٍ	....	٣/٤٦٠	٣١٢٣
المُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ	....	٤/٤٠٥	٤٦١٣
مصعب بن عمير بعثه النبي فجمع بهم	....	٢٤٥	٧٣١
مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ...	....	٤/٢٤٤	٤١٥٩

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
المُطَلَّقَةُ ثَلَاثًا لَا سُكْنَى لَهَا وَلَا نَفَقَةَ	فاطمة بنت قيس	٣/٤٥٣	٣١١٠
المُعْتَدِي في الصدقةِ كَمَانِعِهَا	....	٢/٣٧٥	١١٣٨
الملائكةُ تتأذَّى مما يتأذَّى منه ابن آدم	....	٤/٦٦	٣٦٨٤
مَنْ أَحَاطَ حَائِطًا عَلَى أَرْضٍ فَهِيَ لَهُ	جابر	٢/٤٤٢	١٣٥٤
مَن أَحْدَثَ في أمرِنَا ما ليس فيه فهو رَدٌّ	....	ص ٢/١١٥	......
مَن أَحْيَا أرضًا فَهِيَ لَهُ	....	٤/٢٨٠	٤٢٦٠
مَنْ أَحْيَا أَرْضًا	....	٢/٤٤٣	١٣٥٥
مَن أدرَكَ رَكْعَةً مِن الصَّلَاةِ فَقَد أدرَكَهَا	....	٣/٢٣	١٨٣٥
مَن أَدرَكَ رَكْعَةً مِن الفَجْرِ قَبْلَ أن تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَد أَدْرَكَ	أبو هريرة	٢/٩٤	٢٥٤
مَن أدرَكَ رَكعَةً مِن صَلَاةِ العَصْرِ قَبْلَ أَن تَغْرُبَ الشَّمْسُ فقَد أدرَكَ	....	٢/١٧٩	٥٣١
مَنْ أَدْرَكَ مِن الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ	....	٢/٥٨٥	١٧٨٠
مَن أدرَكَ مِن العَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أن تَغرُبَ الشَّمْسُ فَقَد أَدْرَكَ	....	٢/٩٤	٢٥٣
مَن أدرَكَ مِن صَلَاةِ الصُّبح رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَد أَدْرَكَهَا	....	٢/٩٤	٢٥٣
مَن أدرَكَ مِن صَلَاةِ العَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أن تَغرُبَ الشَّمْسُ	....	٢/٨٩	٢٣٧

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
مَن اشتَرَى عَبْدًا، وَلَهُ مَالٌ، فالمَالُ لِلسَّيِّدِ	....	٢٥٦/٣	٢٥٣١
مَنِ اشْتَرَى غَنَمًا مُصَرَّاةً ...	أبو هريرة	١٦٨/٤	٣٩٤٩
مَن أَصَابَهُ كَسْرٌ أَوْ عَرَجٌ فَقَدْ حَلَّ	الحَجَّاج بن عمرو	٥٤٣/٢	١٦٤٧
مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنٍ بِكَلِمَةٍ	أبو هريرة	٤٠٢/٤	٤٦٠٠
مَنْ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا حَرَّرَ بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ	....	٣٦٤/٣	٢٨٣٦
مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا فَمَالُهُ لِلْمُعْتِقِ	عبد الله بن مسعود	ص ٣٧٨/٣	......
مَنْ أَعْطَاهَا مُؤْتَجِرًا فَلَهُ أَجْرُهَا	معاوية بن حكيم.	٣٧٨/٢	١١٥٢
مَن اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللهِ ...	مالك بن عوف	٩٠/٣	٢٠٤١
مَن أَفطَرَ يومًا مِن رَمَضَانَ مِن غَيرِ عُذر	أبو هريرة.	٣٣٣/٢	١٠٠٨
مِن الأَئِمَّةِ طَرَّادُونَ	....	٢/؟؟؟	٦٢١
مَن الْتَقَطَ لُقَطَة فَلْيُشْهِدْ ذَوِي عَدْلٍ، وَلَا يَكْتُمْ وَلَا يُغَيِّبْ	عياض بن حمار	٣٨٢/٣	٢٨٨٥
مَن القَوْمُ؟	ابن عباس	٥١٥/٢	١٥٦٣
مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ	....	٣٥٨/٤	٤٤٧١
مَن بَنى لله مَسْجِدًا...	عثمان بن عفان	١١٨/٢	٣٢٩
مَنْ تَرَكَ الشُّبْهَةَ فَقَدْ استَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ	....	٥٦٤/٤	٥١٤٣

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ	....	٣٦٠/٤	٤٤٧٣، ٤٤٧٤
مَن تَرَكَ دَابَّةً بِمَهْلِكٍ فَهِيَ لِمَن أَحْيَاهَا	الشعبي	ص ٣٩٧/٣	......
مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ...	المقدام بن معدي كرب	١٣٥/٤	٣٨٥٩
مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ	أبو هريرة	٤٧٤/٣	٣١٤٨
مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ	....	٦٠/٣	١٩٤٨
مَن حُبِسَ بكسرٍ أو مرضٍ		٥٤٣/٢	١٦٤٧
مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ ...	أبو هريرة	٥٥٦/٢	١٦٨٧
مَنْ حَكَمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ تَحَاكَمَا إِلَيْهِ وَارْتَضَيَاهُ	عبد الله بن جراد	٤٨٧/٣	٣١٨٠
مَنْ دُعِيَ فَلَمْ يُجِبْ ...	....	٧٣/٤	٣٧١٠
مَن رابَطَ يومًا في سبيل الله ...	أبو هريرة	٦٨/٣	١٩٧١
مَنْ سَأَلَ الْقَضَاءَ وُكِلَ إِلَى نَفْسِهِ	....	٤٧٥/٣	٣١٥٠
مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا...	....	٥٧٨/٤	٥١٨٤
مَنْ شَاءَ اقتَطَعَ	....	٧١/٤	٣٧٠٥
مَنْ صَامَ تَطَوُّعًا، وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ	أبو هريرة	٣٤٢/٢	١٠٤٥
مَنْ صَامَ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ ...	أبو أيوب وجابر وثوبان	٣٢٢/٢	٩٧٥

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
مَن صَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحتِسَابًا	حديث أبو هريرة.	٣١٦/٢	٩٥٩
مَن صَامَ يومًا فِي سَبِيلِ اللهِ	أبو هريرة	٣٥١/٢	١٠٦٩
مَن صَلَّى صَلَاتَنَا هَذِهِ	عروة بن مضرس	٢٧/٣	١٨٤٣
مَنْ طَلَبَ قَضَاءَ المُسْلِمِينَ حَتَّى يَنَالَهُ	أبو هريرة	٤٧٤/٣	٣١٤٨
مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَأَمْرُهُ رَدٌّ	عائشة	٤٨٦/٣	٣١٧٨
مَن غَسَّلَ واغتَسَلَ	....	٢٤٤/٢	٧٢٩
مَن قَاتَلَ فُوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَت لَهُ الجَنَّةُ	معاذ بن جبل	٦٠/٣	١٩٤٧
مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ	....	٣٩٢/٤	٤٥٧٦
مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ	سمرة بن جندب	٤١٨/٤	٤٦٥٨
مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلَبُهُ	....	١٠٥/٣	٢٠٨٦
مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ...	أبو شريح الكعبي	٤٢٢/٤	٤٦٦٧
مَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا...	....	٤٩٢/٣	٣١٩٧
مَن كُسر أو عَرِجَ فقد حَلَّ		٥٤٣/٢	١٦٤٧
مَن مَسَّ ذَكَرَه فَلْيَتَوَضأ...	عمرو بن شعيب	٤٩/٢	١٤١
مَن نَامَ عَن صَلَاةٍ أو نَسِيَهَا فَلْيُصَلِّهَا إذا ذَكَرَهَا	....	٩٤/٢، ٩٦، ١٧٩	٢٥٤، ٢٥٨، ٥٣١

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
مَن نَسِيَ صلاةً فَلْيُصَلِّهَا إذا ذَكَرَها، ومِن الغَدِ للوقت	…………	١٨٠/٢، ١٨١	٥٣١، ٥٣٣
مَن نَظَرَ فِي دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ…	…………	٥٨٦/٤	٥٢٠٤
مَنْ هَذَا؟	جابر بن عبد الله	٥٨٤/٤	٥٢٠١
مَنْ وَجَدَ عَيْنَ مَالِهِ، وَقَدْ أَفْلَسَ	…………	٥٦٣/٣	٣٣٨٣
مَن وسَّع على عيالِهِ في يومِ عاشوراءَ	إبراهيم بن المُنْتَشِر	٣٤٩/٢	١٠٦٢، ١٠٦٣
مَنْ وَفَى مِنْكُمْ بِهَذِهِ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللهِ	عبادة بن الصامت	٣٤٧/٤	٤٤٤٣
مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ فَاقْتُلُوهُ …	…………	٣٤٤/٤	٤٤٣٤
مَن يَتَصَدَّقُ على هذا فَيُصلِّيَ معه؟	أبو سعيدٍ	١٢٦/٢	٣٥٨
مَنْزِلُ الرَّجُلِ حَرِيمُهُ…	عبادة بن الصامت	٣٩٢/٤	٤٥٧٥
مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ	جابر بن عبد الله	٥١٢/٢	١٥٥٣
مَوْطِنَانِ لَيْسَ لِي فيهما نَصِيبٌ؛ …	أبو هريرة	ص ٤٠/٤	……
الناسُ أَكْفَاءٌ إلَّا حائكًا أو حجَّامًا	…………	١٨٦/٣	٢٣٢١
نام النبيُّ عن صلاةٍ فقضَى	…………	١٣٦/٢	٣٩٢
النبيّ أُغْمِيَ عليه فاغتَسَل	…………	٥٢/٢	١٤٧
النبي تَعَجَّلَ الصدقةَ من العبَّاس	…………	٣٩٨/٢	١٢١٧

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
نَحْنُ بَنُو النَّضْرِ بْنُ كِنَانَةَ، لَا نَقْفُو أُمَّنَا...	....	ص ٣٧٠/٤	......
نزَل الرَّضَاعُ «عشر معلومات» فنُسِخْنَ خَمسٌ، وبَقِينَ خَمسٌ	عائشة	٢٤٩/٣	٢٥١٤
نَسَخَتْهَا الآيَةُ التي بعدَها	عبد الله بن عباس	٦٦/٣	١٩٦٦
نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا	علي بن أبي طالب	٤٢/٤	٣٥٨٩
نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ	....	٤٨٦/٤	٤٨٨٠
نَعَمْ، حُجِّي عَنْ أَبِيكِ	....	٥٠٦/٢	١٥٣٣
نَعَمْ، حُجِّي عَنْ أَبِيكِ	ابن عباس	٥٠٦/٢	١٥٣٤
نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ	....	٥١٥/٢	١٥٦٤
نفَر رجلٌ مِن أصحابِ رسولِ الله وهو جنب	....	٦٤/٣	١٩٥٨
نَهَانَا فِي ذَلِكَ أَهْلَ البَيْتِ أَنْ نَنْتَبِذَ فِي الدُّبَّاءِ وَالمُزَفَّتِ	عائشة	٨٢/٤	٣٧٣٣
نَهَى النبي عَنِ الحَدِيثِ بَعْدَ صَلَاةِ العِشَاءِ والنَّوْم قَبلَها	....	٩٧/٢	٢٥٩
نَهَى النبي أَنْ تُجْعَلَ الضِّفْدَعُ فِي الدَّوَاءِ	....	١٩/٢	٢٨
نَهَى النبي أن تُستَعمَلَ آنيةُ الذَّهبِ والفضَّةِ	....	٢٥٤/٤	٤١٧٨
نهى النبي أن يُجعَلَ الضفدع في الدَّواءِ	....	٢٦٦/٤	٤٢٢٦
نهى النبي بيعُ اللَّحمِ بالحيوانِ	....	١٧٩/٤	٣٩٨٦

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
نهى النبيُّ عن أُذُنِ القلب	....	٥٠/٤	٣٦١٤
نهَى النبيُّ عن أكلِ كلِّ ذي نابٍ من السِّباعِ	....	٥٧/٤	٣٦٤٣
نَهَى النبي عن أكلِ لحمِ الحِمَارِ	....	٢٥٦/٤	٤١٨٦
نَهَى النبي عن الإحراق بالنار	....	٤٣١/٤	٤٧٠٢
نهى النبي عن الدواءِ الخبيثِ؛ السم	....	٢٦٥/٤	٤٢١٨
نَهَى النبي عن الصلاة مَعَاطِنِ الإبل	....	١٢٤/٢	٣٥١
نَهَى النبي عن بيعِ الثَّمرةِ حتى يَبدُوَ صلاحُها	....	٢٢١/٤	٤٠٩٥
نهى النبي عن بيعِ السِّلاحِ في الفتنةِ	....	٩٢/٤	٣٧٦٥
نهى النبي عن بيع الغرر	....	١٦٢/٤	٣٩٣٠
نَهَى النبيُّ عن جُلُودِ السِّبَاعِ	....	٢٥٧/٤	٤١٩٣
نَهَى النبي عن خاتمِ الذَّهبِ	....	٢٥٩/٤	٤٢٠١
نَهَى النبي عن قتلِ النِّساءِ	....	٣٥٩/٤	٤٤٧٢
نَهَى النبي عن لُبْسِ الذَّهبِ إلَّا مُقَطَّعًا	....	٢٥٥/٤	٤١٨٢
نَهَى النبيُّ عن لحوم الجَلَّالاتِ	....	٦٣/٤	٣٦٦٩
نهى أن تَحُجَّ المرأةُ إلَّا مع ذي مَحْرَمٍ	....	٥٠٠/٢	١٥١٥
نَهَى أن يَكُفَّ شعرًا أو ثوبًا	....	١١٧/٢	٣٢٤

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
نَهَى رسولُ اللهِ أن يَجعَلَ الخاتَمَ في هذه أو هذه	علي بن أبي طالب	٢٦٠/٤	٤٢٠٥
نَهَى رسولُ الله أَنْ تُكْرَى الأَرْضُ بِمَا يَخْرُجُ مِنْهَا	رافع بن خديج	٤٥٧/٢	١٣٨٨
نهى رسولُ الله أن يَتَزَعْفَرَ الرَّجلُ	....	١١٥/٢	٣٢٠
نهى رسولُ الله أن يُصَامَ يومُ النَّحرِ	....	٥٠٤/٤	٤٩٣٣
نَهَى رسولُ الله أن يضحَّى بعَضْبَاءَ الأُذُنِ والقَرْنِ	علي بن أبي طالب	٣٤/٤	٣٥٥٥
نَهَى رسولُ الله عن الاستثناءِ إلَّا معلومًا	جابر بن عبد الله	١٦٣/٤	٣٩٣٤
نَهَى رسولُ الله عن الشرب في آنيةِ الذهبِ والفضةِ	....	٧٤/٤	٣٧١٤
نَهَى رسولُ الله عن الشِّغَارِ	....	٢٢٥/٣	٢٤٣٧
نهى رسول الله عن الصلاة بعد العصر، ونهى عنها بعد الفجر	....	١٧٩/٢	٥٣١
نَهَى رسولُ الله عن بيع الماء	....	٢٧٧/٤	٤٢٥٦
نهى رسول الله عن بيع الماء، ونهى عن بيع نَقْعِ البئر	....	٤٤١/٢	١٣٥٢(١)
نَهَى رسولُ الله عن ثَمَنِ الخمرِ	....	٥٠٤/٣	٣٢٢٣
نهى رسولُ الله عن صيامِ عرفةَ بعرفة	أبو هريرة	٣٤٨/٢	١٠٥٧

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
نَهَى رسولُ الله عن عَسْبِ الفَحْلِ	....	٤/٢٢١	٤٠٩٥
نَهَى رسولُ الله عن قتل الذَّرِّ والصُّرَدِ	....	٢/٥٦٤	١٧١٤
نَهَى رسولُ الله عن كل ذي مخلب من الطير	....	٤/٥٩	٣٦٥٤
نَهَى رسولُ الله عن لحومِ الحُمُر	....	٤/٦١	٣٦٥٩
نهى عن صيامِ يوم السبتِ	الصماء	٢/٣٤٥	١٠٥٠
هاءَ وهاءَ	عمر بن الخطاب	٤/١٧٦	٣٩٧٢
هَدَايَا الأُمَرَاءِ غُلُولٌ	....	٣/٤٨٠	٣١٧٠
هَذَا طَهُورٌ مَاؤُهُ، والحِلُّ مَيْتَتُهُ	....	٤/٥٥	٣٦٣٤
هَذِهِ إِدَامُ هَذِهِ	يوسف بن عبد الله بن سلام	٤/٤٨٦	٤٨٨١
هل عِنْدَكِ مِن شَيْءٍ؟	عائشة	٢/٣١٩	٩٦٤
هُمْ مِنْهُمْ	الصعب بن جثامة	٣/٩٧	٢٠٦٠
هُنَّ المُنَافِقَاتُ	....	٣/٣٤٦	٢٧٧٨
هُنَّ أَيَّامُ عِيدٍ، وأَيَّامُ أَكْلٍ وشُرْبٍ	....	٢/٣٤٥	١٠٥١
هُنَّ لِأَهْلِهِنَّ، ولِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ ...	ابنُ عباس	٢/٥١٢	١٥٥٥
هُوَ عَمُّكِ، فَلْيَلِجْ عَلَيْكِ	....	٣/٢٤٦	٢٥٠٥
هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ	....	٣/٥٧٩	٣٤٢١

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ	....	٣٩٣/٣	٢٩١٥، ٢٩١٨
وَا رَأْسَاهُ!	عائشةَ	٢٧٨/٢	٨٣٤
وأقام بتبُوكَ عِشرِين	....	٢٢٢/٢	٦٦٣
وَالزَمْهَا فَإِنَّ الجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلَيهَا	....	٥٥٤/٤	٥١١٢
وَاللهِ لَأَغْزُوَنَّ قُرَيْشًا	عبد الله بن عباس	٤٧٢/٤	٤٨٢٩
وَاللهِ، إِنَّكِ لَخَيْرُ أَرْضٍ...	....	٥٥١/٢	١٦٧٢
والنبي قَد حَنَّكَ بِالتَّمْرِ	....	٢٤/٢	٤٥
واليَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ	....	٥٥٩/٣	٣٣٦٩
وَأَنَا صَائِمٌ	عائشة	٣٣٦/٢	١٠١٧
وَقَدْ أَرْضَعَتْكُمَا	....	٢٤٩/٣	٢٥١٥
وقف النبيُّ وهو راكب		٢٢/٣	١٨٣٤
وكَانَ هُوَ وَعَائِشَةُ يَغتَسِلَانِ مِن إناءٍ وَاحِدٍ هُوَ الفَرَقُ	....	٢٧/٢	٥٦
وَلَا تُوكَلُ لَهُم ذَبِيحَةٌ	الحسن بن محمد	٧/٤	٣٤٤٨
وَلا تَقْطَعُوا اللَّحْمَ بِالسِّكِّين...	عائشة	٤٦/٤	٣٥٩٩
الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ	....	١٤٢/٤، ١٤٣	٣٨٧٨، ٣٨٧٩، ٣٨٨٥

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ	....	٢١٧/٣	٢٤١٤
الوَلَدُ لِلْفِرَاش	....	٤٧٦/٣	٣٤١٥
الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ	....	٢٩٨/٤	٤٢٩٦
الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، ولِلْعَاهِرِ الحَجَرُ	....	٢٣٥/٣	٢٤٧١
وَلْيَخْرُجْنَ تَفِلَاتٍ	....	١٤٠/٢	٤٠٧
وَمَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ	....	٨٢/٤	٣٧٢٩
ونهى عن الثَّوب المُعَصْفَر	....	١١٥/٢	٣٢٠
ويَروي الحَجَّ خالصًا	جابر بن عبد الله	٥٣٨/٢	١٦٣٤
يَؤُمُّ القَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ الله	ابن مسعود	٢٠٣/٢	٦٠٤، ٦٠٥
يَا أَبَا الحَارِثِ، أَسلِمْ تَسْلَمْ	أبو قتادة	ص ٥٧٦/٤	......
يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟	عبد الله بن عمر	٥٧٣/٤	٥١٧٢
يَا بَنِي هَاشِمٍ، عَلَيْكُمْ بِنِسَاءِ الأَعَاجِمِ	علي بن الحسين	١٧٩/٣	٢٣٠٠
يَا صَاحِبَ البَدَنَةِ ارْكَبْهَا	....	١١/٣	١٧٩٨
يَا كَعْبُ	عبد الله بن كعب	٤٩٢/٣	٣٢٠١
يَبدَأ بركعَتَي الفجر	أبو قتادة / أبو هريرة/ ذو مخمر/ عبد الله ابن مسعود / عمران ابن حُصَين	٩٤/٢	٢٥٥

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
اليَتِيمَةُ تُسْتَأْذَنُ عَنِ النكَاحِ، وإِذْنُهَا صُمَاتُهَا	عبد الله بن عباس/ أبو هريرة	١٩٤/٣	٢٣٥٣
يَحْرُمُ مِن الرَّضَاعِ ما يَحْرُمُ مِن النَّسَبِ	....	٢٤٦/٣	٢٥٠٤، ٢٥٠٥
يَدْخُلُ بِالَّسْهِمِ الوَاحِدِ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ الجَنَّة	عقبة بن عامر	٨٣/٣	٢٠٢٠
يُروَى عن النبيِّ أنه أَفرَدَ	عائشة	٥٣٨/٢	١٦٣٤
يصومِ المُتمتِّعُ إذا لم يَجِد الهَدْيَ أيامَ مِنًى إلَّا من عليه صيام من هدي	....	١٥/٣	١٨١٣
يَعُقُّ الرَّجُلُ عَن نَفسِهِ	....	٨٠/٤	٣٧٢٨
يُغْسَلُ سَبْعًا، ويُعَفَّرُ الثَّامِنَةَ بِالتُّرَابِ	عبد الله بن مغفَّلٍ	١٨/٢	٢٤
يقتُلُ الأَسوَدَيْنِ في الصلاة	....	١٦٣/٢	٤٨١
يَقْطَعُ الصَّلاةَ: الكَلْبُ، والمَرْأَةُ..؟	أبو ذرٍّ	١٣٠/٢	٣٧١
يقُوم الإمامُ عندَ وَسَطِ المرأة وعندَ صَدْرِ الرجُلِ	أنس بن مالك/ سَمُرَة بن جندب	٣٠١/٢	٩١٣
يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا	....	٣٦٠/٤	٤٤٧٤
يَكُونُ عَلَيْكُمْ أمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَن وَقْتِهَا	أبو ذر	٩٢/٢	٢٤٧
يَمْضِي بِحَجِّهِ، وَيَأْتِي بالحَجِّ مِن عَامٍ قَابِلٍ	....	٦/٣	١٧٨٨

طرف الحديث	الراوي	الصفحة	الرواية
يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْكَ صَاحِبُكَ	....	٤/ ٤٧٤، ٤٧٥	٤٨٣٩، ٤٨٤٠
يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ	....	٣/ ٢٨٠	٢٥٩١
يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ	أبو هريرة	٤/ ٥٨٤	٥٢٠٠

❋ ❋ ❋

كشاف الموقوفات والمقولات

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
إذا آلَى من امرأتِهِ ولم يدخُلْ بها فهو إيلاء	إبراهيم النخعي	٣/٣٢١	٢٧١٥
إن المرأة إذا ظاهَرَت من الرَّجل فعلَيها كفارةُ الظِّهار	إبراهيم النخعي	٣/٣٣١	٢٧٤٦
إِذَا قَذَفَ الْمَجْلُودُ امْرَأَتَهُ جُلِدَ، وَلَا لِعَانَ بَيْنَهُمَا	إبراهيم النخعي	٣/٣٣٦	٢٧٥٩
إذا تبيَّنَ الخلقُ فله ثُنْيَاهُ	إبراهيم النخعي	٣/٣٦٨	٢٨٥٤
يجُوزُ عتقُهُ، ويَغرَمُ الذي اشتراه لسيِّدِه ألفَ درهم	إبراهيم النخعي	٣/٣٧٦	٢٨٧٣
على الوارثِ رَضَاعُ الصَّبيِّ	إبراهيم النخعي	٣/٤٥١	٣٠٩٩
يورَّثُ الغرقى بعضُهُم من بعضٍ	إبراهيم النخعي	٤/١٢٤	٣٨٤٤
المالُ للعَمَّةِ	إبراهيم النخعي	٤/١٣٨	٣٨٧٣
يَتوارَثانِ بالأرحام، والعقلُ على العصبةِ	إبراهيم النخعي	٤/١٥١	٣٩٠٤(٢)
دِيَةُ المجوسيِّ والنَّصرانيِّ دِيَةُ الحُرِّ	إبراهيم النخعي	٤/٤٤٥	٤٧٤٩
إذا حَنِث في حَلِفِه، وليس عنده ما يُكفِّرُ، إذا كان عنده عشرونَ درهمًا كفَّر	إبراهيم النخعي	٤/٥١٩	٤٩٨٣
عليه الجزاءُ	ابن أبي ليلى	٢/٥٥٨	١٦٩٣
رأيت ابنَ عباسٍ طاف بالبيتِ بعد صلاةَ العصر وصَلَّى	ابن أبي مليكة	٣/٤٠	١٨٨٦

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
إن المرأة إذا خلَعَت ثيابَها في غيرِ بيتِ زوجِهَا هَتَكَت سَتْرَهَا بينها وبين الله	ابن أسلم	٢/٤٥	١٢٤
قضاء الخلفاءِ الراشِدِين المهدِيِّين: إذا أغلَقَ البابَ وأَرْخَى السِّتْرَ فقد وجَب الصَّدَاقُ والعدة	ابن أوفى	٣/٢١١	٢٤٠٠
قلت لعطاء: أبَلَغَك أن رسولَ الله أَقَرَّ أهلَ الجاهلية على ما أسلَمُوا عليه؟ قال: ما بَلَغَنا إلَّا ذلك	ابن جريج	٣/٣١٥	٢٧٠٠
لا وضوءَ من القُبلة ولا من اللَّمس	ابن عباس	٢/٥٢	١٥١
فَسْخُ الحَجِّ	ابن عباس	٢/٥٤١	١٦٤١
مَا أَنَا بِالَّذِي آمُرُك أَنْ تُطَلِّقَ امْرَأَتَكَ	أبو الدرداء	٣/٤٠٣	٢٩٤٢
اللبنُ لا يموتُ	أبو العالية	٣/٢٥١	٢٥١٩
اللَّبن لا يموتُ	أبو العالية	٤/٦٥	٣٦٨٣
لا تؤكَلُ ذبائحُ المجوسِ	أبو برزة	٤/٧	٣٤٤٨
وَلَا تَغْقِرَنَّ نَخْلًا، وَلَا تَخرِقَنَّهَا	أبو بكر الصديق	٣/٩٩	٢٠٦٥
مَا مِنْ تَوْبَةٍ أَفْضَلُ مِنْ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا؛ خَرَجَا مِنْ سِفَاحٍ إِلَى نِكَاحٍ	أبو بكر الصديق	٣/٢٢٠	٢٤٢٠
لو أخذتُ شاربًا أو سارقًا لأحببتُ أن يَستُرَه الله	أبو بكر الصديق	٣/٤٨٨	٣١٨٢

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
لو رأيتُ رجلًا على حَدٍّ مِن حدودِ الله تعالى ما أخذتُهُ ولا دَعَوتُ له أحدًا حتى يكونَ معي غيري	أبو بكر الصديق	٤٨٨/٣	٣١٨٢
أَجَعلتُم رَجَبًا رمضان	أبو بكرة	٣٤٦/٢	١٠٥٤
لا بأسَ أن يأكل السرطان	أبو جعفر محمد بن علي	٥٦/٤	٣٦٣٦
كانت المُتعة لنا خاصةً	أبو ذر	٥٤٢/٢	١٦٤٢
أنتَ حُرٌّ إلى الحَوْل	أبو ذر	٢٨٢/٣	٢٥٩٧
يَقتُل المُحْرِمُ الحَيةَ والعقربَ والفُوَيسِقةَ	أبو سعيد الخدري	٥٦٤/٢	١٧١٢
نزلت ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ في سبايا أَوْطَاس، ولهنَّ أزواجٌ مِن قومِهِنَّ	أبو سعيد الخدري	٣١٢/٣	٢٦٩١
إِذَا أُعْتِقَتْ فِي عِدَّتِهَا ، فَإِنَّهُ يَتَزَوَّجُهَا إِنْ شَاءَ وَتَكُونُ عِنْدَهُ عَلَى وَاحِدَةٍ	أبو سلمة	٣١٣/٣	٢٦٩٤
رأيتُ أبا عثمان النَّهديَّ شرطيًّا	أبو طالوت	٤٨٥/٢	١٤٥٤
إذا قَسَمَ فلا شيءَ له	أبو عبيدة بن الجراح	١٢٤/٣	٢١٤٧
يَبدأ برَكعَتَي الفجر	أبو قتادة	٩٤/٢	٢٥٥
يَشهَد العيدَ في ثيابه الذي اعتَكَف فيها	أبو قلابة	٣٦٠/٢	١٠٩٤
إن الظِّهار كان طلاقَهُم في الجاهلية، فجعَل الله في الظِّهار ما جعَل	أبو قلابة	٣٢٨/٣	٢٧٣٢

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
يَبدَأ برَكعَتَي الفجر	أبو هريرة	٩٤/٢	٢٥٥
أَمَّا هذا فقد عَصَى أبا القاسم	أبو هريرة	١٢٧/٢	٣٦٠
كُتِب إلى عمر في الجمعة، فكَتَبَ عمر إلينا؛ أن اجمَعُوا حيثُ كنتم	أبو هريرة	٢٦٠/٢	٧٨٤
إن كان فرَّط أَطعَم عن كلِّ يومٍ مسكينًا	أبو هريرة	٣٤٢/٢	١٠٤٣
ما بَقِيَ عندي منها شيءٌ، قد فرقتها	أبو هريرة	٤٨٣/٢	١٤٤٨
أتانا كتابُ عمرَ ونحن بخانِقِينَ أن الأَهِلَّةَ بعضُها أعظَمُ من بعضٍ	أبو وائل	٣٢٣/٢	٩٧٧
تَرِثُهُ ما لم يَبْرَأ أو تَتَزَوَّج	أبي بن كعب	٢٩٧/٣	٢٦٣٩
هِيَ عَلَى مَا بَقِيَ مِنَ الطَّلَاقِ	أبي بن كعب	٣٠٧/٣	٢٦٧٣
بيعُ الأَمَةِ طلاقُها	أبي بن كعب	٣١١/٣	٢٦٩١
فوالذي يَحلِفُ به أُبَيٌّ إنْ كانت لَتَعدِلُ سورةَ البقرةِ أو أطوَلَ	أبي بن كعب	٣٣٠/٤	٤٣٨٧
فَسْخُ الحَجِّ	أسماء	٥٤١/٢	١٦٤١
العبدَ يُرَدُّ إلى مَولَاهُ	الأكابر من الصحابة	١٣٢/٣	٢١٧٠
كنا نَرَى أنَّها رخصةٌ من النبي لسالم خاصةً	أم سلمة	٢٤٨	٢٥١٠
بَعَثَني أنسُ بن مالك على العُشُور	أنس بن سيرين	٤١٩/٢	١٢٨٩
كان أصحاب النبيّ إذا أذَّن المؤذِّن ابتَدَرُوا الأَسَاطِينَ فصَلَّوا ركعَتَين	أنس بن مالك	١٠٣/٢	٢٨١

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
اقطَعُوا عليهم صلاتَهُم	أنس بن مالك	٢/١٣٦	٣٥٨
كانوا في قيام شهر رمضان يَنصَرِفُون إذا فرَغُوا ثم يَعُودون في السَّحَر	أنس بن مالك	٢/٢٢٨	٦٨١
أَمَرَنِي عمر أن آخُذَ من المسلِمِين رُبعَ العُشرِ	أنس بن مالك	٢/٤١٩	١٢٨٩
فَسْخُ الحَجِّ	أنس بن مالك	٢/٥٤١	١٦٤١
إن كافأه بشيءٍ فيُعطِيهِ مَولَاهُ ما كافأه	أنس بن مالك	٣/١٢٦	٢١٥٤
أَنْتَ وَمَالُك لَكَ	أنس بن مالك	٣/٣٧٧	٢٨٧٥
المال للسيِّدِ إذا أعتَقَ عبدَه	أنس بن مالك	٣/٣٧٧	٢٨٧٦
جَلَدَ عُمَرُ ثَمَانِينَ	أنس بن مالك	٤/٨٩	٣٧٥٤(١)
لو أن لي عليها سبيلًا لَسَمَّرتُ أبوابَهَا	الأوزاعي	٣/٦٣	١٩٥٥
فَسْخُ الحَجِّ	البَرَاء بن عازب	٢/٥٤١	١٦٤١
هو ماؤُكَ، فأَهرِقْهُ حيثُ شئتَ	جابر بن زيد	٣/١٤٥	٢٢١٤
الذي ليس له في النِّساء أَرَب	جابر بن زيد	٣/١٧٥	٢٢٨٩
إذا طلَّقَها ثلاثًا قبلَ أن يدخُلَ بها، وهو مريض، فلها نصفُ المهرِ، ولا ميراثَ لها ولا عدةَ عليها	جابر بن زيد	٣/٢٩٨	٢٦٤٢
إن أَخَذَ لِيَدِهِ المقطوعةِ دِيَةً ثم قَطَعَ هذا يَدَه الأخرى فلا يأخُذُ	جابر بن زيد	٤/٤١٦	٤٦٥٣

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
كُرِهَ للمُحْرِمِ أن يَصِيدَ السَّمكَ في الحرم	جابر بن عبد الله	٥٧١/٢	١٧٣١
إِذَا أُعْتِقَتْ فِي عِدَّتِهَا ، فَإِنَّهُ يَتَزَوَّجُهَا إِنْ شَاءَ وَتَكُونُ عِنْدَهُ عَلَى وَاحِدَةٍ	جابر بن عبد الله	٣١٣/٣	٢٦٩٤
لا تؤكَلُ ذبائحُ المجوسِ	جابر بن عبد الله	٧/٤	٣٤٤٨
الذي بيدِهِ عُقدةُ النكاحِ هو الزوج	جبير بن مطعم	٢٠٩/٣	٢٣٩٦
يَتزَوَّجُ الحرُّ من الإماء أربعًا	الحارث العكلي	٢٢٨/٣	٢٤٤٥
لا نَفْلَ إِلَّا من الخُمس	حَبيب بن مَسلَمة	١٠٣/٣	٢٠٨١
شَغَلَك أكلُ الزَّبِيبِ بالطائف	حَبيب بن مَسلَمة	١٠٣/٣	٢٠٨١
إِيلاءُ الْعَبْدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ إِيلاءِ الْحُرِّ	الحسن	٣٢٦/٣	٢٧٣٠(٢)
يَقطَع هذه ويُصلِّي تلك وإن فاتَتْهُ هذه	الحسن البصري	٩٦/٢	٢٥٧
إذا كانَا رَجُلَين ففعَلَا ذلك فلا بأس، وإن كانوا ثلاثة فلا	الحسن البصري	١٢٦/٢	٣٥٨
الزكاةُ مِن جميعِ المال إذا مات وأوصى به	الحسن البصري	٣٨٦/٢	١١٧٥
صاعُ لبنٍ	الحسن البصري	٤٣٢/٢	١٣١٨
لا يَصلُحُ للرجلِ أن يَتزَوَّجَ امرأةً وهو خالُ أبيها	الحسن البصري	٢١٦/٣	٢٤١٢
إذا قال لها: أنتِ طالقٌ نصفَ تطليقةٍ أو ربعًا أو ثلثًا. فهي تطليقةٌ واحدةٌ	الحسن البصري	٢٨٥/٣	٢٦٠٢

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
إذا طلَّقها ثلاثًا قبلَ أن يدخُلَ بها، وهو مريض، فلها الميراثُ، وعليها العِدَّةُ، ولها المهرُ	الحسن البصري	٣/٢٩٨	٢٦٤٢
النَّصرانية إذا أسلَمَت قبل أن يدخُلَ بها زوجُها ليس لها شيءٌ	الحسن البصري	٣/٣٥٨	٢٨٢٤
كَانَ الحسن يُجيزُ ثُنْيَاهُ فِي الْبَيْعِ وَلاَ يُجيزُ فِي الْعِتْقِ	الحسن البصري	٣/٣٦٨	٢٨٥٤
لاَ شِراء لَهُ، وَلاَ عِتْقَ لَهُ، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ فَاسِقٌ	الحسن البصري	٣/٣٧٦	٢٨٧٣
على الوارثِ رَضاعُ الصَّبيِّ	الحسن البصري	٣/٤٥١	٣٠٩٩
إذا أسلَمَت أُمُّ وَلَدِ النَّصرانيِّ تُباع	الحسن البصري	٣/٤٥٧	٣١٢١
مَنْ نَكلَ عَنْ شَهَادَتِهِ بَعْدَ قَتْلِهِ يُقتَل	الحسن البصري	٣/٥٤٢	٣٣٣٦
إِذَا كَانَ الْكَلْبُ مُكَلَّبًا فَلْيَأْكُلْ	الحسن البصري	٤/٢١	٣٤٩٤
مَن أكَل مَيْتَةً أو لحمَ خنزيرٍ يُضرَبُ كما يُضرَبُ شاربُ الخمرِ	الحسن البصري	٤/٩٢	٣٧٦٤
لا تَرِثُ النِّساءُ من الولاء إلَّا ما أَعتَقْنَ	الحسن البصري	٤/١٥٢	٣٩٠٦
الذي يأتِي المرأةَ المَيِّتَةَ ليس عليه حَدٌّ	الحسن البصري	٤/٣٤٤	٤٤٣٣
النَّفَرُ يَقْتُلُونَ الرَّجُلَ خَطأً: عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ كَفَّارَةٌ	الحسن البصري	٤/٤٥٢	٤٧٦٥

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
إذا صام في كفَّارةِ الظِّهارِ، فأدركَهُ يومُ النَّحرِ أو الفطرِ، يَبنِي	الحسن البصري	٥١٨/٤	٤٩٨٠
إذا حَنِث في حَلِفِه، وليس عنده ما يُكفِّرُ، ما يَجِدُ وَفَّى	الحسن البصري	٥١٩/٤	٤٩٨٣
الرَّجلِ يُعتِقُ في وصيَّتِهِ يُبدَأُ بالعَتَاقَةِ، وإن أَتَى ذلك على الثُّلُثِ	الحسن البصري	٥٤٣/٤	٥٠٧٥
كَفِّري عن يمينِكِ وأَعتِقِي جاريَتَكِ	حفصة	٤٧١/٤	٤٨٢٦
ما أصاب بسَوْطٍ أو عَصًا، وكان دونَ النَّفسِ، ففيه القِصَاصُ	الحكمُ	٤١٢/٤	٤٦٣٨
شَهِدْتُ عُمَرَ أَشْرَكَ الإِخْوَةَ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ مَعَ الإِخْوَةِ مِنَ الأُمِّ فِي الثُّلُثِ	الحكم بن مسعود	١٠٥/٤	٣٧٨٧
تَلْبَسُ المُحْرِمةُ الحريرَ في إحرامها	حماد	٥٢٥/٢	١٦٠٤
ما أصاب بسَوْطٍ أو عَصًا، وكان دونَ النَّفسِ، ففيه القِصَاصُ	حمَّادٌ	٤١٢/٤	٤٦٣٨
يَتزَوَّجُ الحرُّ من الإماء اثنتين	حماد بن زيد	٢٢٩/٣	٢٤٤٥
المَسَدُ: مِزْوَدُ البَكْرَةِ	خارجة	٥٧٤/٢	١٧٤٢
أن عمر كان يَضرِب على صومِ رجب	خرشة	٣٤٦/٢	١٠٥٤
يَبدَأ برَكعَتَي الفجر	ذو مخمر	٩٤/٢	٢٥٥
من أصاب في اعتكافه فهو كهيئة المُظَاهر	الزهري	٣٥٨/٢	١٠٨٧(١)

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
حَرِيمُ العيون خَمسُمائةِ ذراعٍ	الزهري	٤٥١/٢	١٣٧٦(٤)
كان أبو بكر يَقسِم الخُمسَ نَحوَ قَسْمِ رسولِ الله	الزهري	٤٧٤/٢	١٤١٨
إيلاَءُ الْعَبْدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ إيلاَءِ الْحُرِّ	الزهري	٣٢٦/٣	٢٧٣٠(٢)
رجلٌ مات وترَك جَدَّه وأخًا، وترَك مَوَالِيَ، فالولاءُ للجَدِّ	الزهري	١٥٠/٤	٣٩٠٢
يكونُ على الضارِبِ دِيَةُ مملوكٍ	الزهري	٣٠٧/٤	٤٣١٥
هَاجَتِ الْفِتْنَةُ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ مُتَوَافِرُونَ، فَأَجْمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى أَنَّهُ لاَ يُقَادُ وَلاَ يُودَى مَا أُصِيبَ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ	الزهري	٣٩٦/٤	٤٥٨٩
أهلُ بيتِهِ آلُ عليٍّ وآلُ العباسِ وآلُ عَقِيلٍ وآلُ جعفرٍ	زيد بن أرقم	٥٣٦/٤	٥٠٤٩(١)
إن جاءت بولد لا يلحقه	زيد بن ثابت	٢١١/٣	٢٤٠١
إِنِ اخْتَارَتْ نَفْسَهَا فَهِيَ وَاحِدَةٌ	زيد بن ثابت	٢٩٥/٣	٢٦٣١
طَلاَقُهُ طَلاَقُ عَبْدٍ، وَعِدَّتُهَا عِدَّةُ حُرَّةٍ	زيد بن ثابت	٣٠٨/٣	٢٦٧٥
بيعُ الأَمَةِ طلاقُها	زيد بن ثابت	٣١١/٣	٢٦٩١
إذا قال لزوجته: أنتِ عليَّ حرام. فثلاث	زيد بن ثابت	٣٣٢/٣	٢٧٤٩
المال للسيِّدِ إذا أعتَقَ عبدَه	زيد بن ثابت	٣٧٧/٣	٢٨٧٦
ليس الجَدُّ أبًا	زيد بن ثابت	١٠٥/٤	٣٧٨٨

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
للزوجِ النِّصفُ، وللأختِ النِّصفُ، وللأمِّ الثُّلثُ، وللجَدِّ السُّدسُ	زيد بن ثابت	٤/١٠٩	٣٧٩٤
الفرائضُ تعُولُ	زيد بن ثابت	٤/١١٤	……
الولاءُ للكبير	زيد بن ثابت	٤/١٤٩	٣٨٩٧
في الصَّعَرِ الدِّيَةُ	زيد بن ثابت	٤/٤٤٠	٤٧٢٩(٢)
في العينِ القائمةِ مائةُ دينارٍ	زيد بن ثابت	٤/٤٤٢	٤٧٣٦
تُعاقِلُ المرأةُ الرَّجُلَ إلى الثُّلُثِ، ثم هي على النِّصفِ	زيد بن ثابت	٤/٤٤٥	٤٧٤٨
رَأَيْتُ عُرْوَةَ أَصَابَهُ الأَكِلَةَ، فَقَطَعَ رِجلَهُ مِنَ الرُّكْبَةِ	سعد بن إبراهيم	٤/٢٦٩	٤٢٣٧
إِنْ سَرَّكَ أَنْ تَكُونَ مُسلِمًا حقًّا فَلاَ تُصِيبَنَّ مِنْهُ شَيْئًا	سعد بن أبي وقاص	٤/٦٩	٣٦٩٨
اتَّخِذْهُ زَبِيبًا، بِعْهُ عِنَبًا	سعد بن أبي وقاص	٤/٩٢	٣٧٦٥
إذا خاف طلوعَ الشَّمس فلا يُضيِّع الفجرَ	سعيد بن المسيب	٢/٩٥	٢٥٧
لا نَفْلَ إلَّا من الخُمس	سعيد بن المسيب	٣/١٠٣	٢٠٨١
لا تَغُرَّنَّكُم هذه الآية {أو ما ملكت أيمانكم} إنَّما عَنَى بها الإماءَ	سعيد بن المسيب	٣/١٧١	٢٢٨٠
لا يكونُ بيعُها طلاقَهَا	سعيد بن المسيب	٣/٣١٢	٢٦٩١
حَرِيمُ بِئْرِ الذَّهَبِ ثَلاثُمِائَةِ ذِرَاعٍ	سعيد بن المسيب	٤/٢٨٤	٤٢٧١

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
للابنةِ النِّصفُ، وما بَقِيَ فَلِابنِ العمِّ الذي ليس أخًا لأمٍّ، ولا يَرِثُ الأخُ للأمِّ شيئًا مع الولدِ	سعيد بن جبير	٤/١١٦	٣٨١٦
إذا حَنِث في حَلِفِه، وليس عنده ما يُكفِّرُ، إذا كان عنده ثلاثةُ دراهمَ كفَّرَ	سعيد بن جبير	٤/٥١٩	٤٩٨٣
نفَلَنِي أبو بكر جاريةً	سلمة بن الأكوع	٣/١٠٣	٢٠٨٠
كان رجل من أصحابِ رسولِ الله يشتري أضحيتَهُ قبلَ العَشْرِ ثم يَذبَحُها في ذي الحجة	سهل بن حنيف	٤/٣١	٣٥٣٨
إذا عَضَلَها الوليُّ زوَّجَها السُّلطانُ	شريح	٣/١٩٧	٢٣٦١
إنَّهم أحدَثُوا فأحدَثْنَا	شريح	٣/٥١٠	٣٢٣٧
يورِّثُ الغرقى بعضُهُم من بعضٍ	شريح	٤/١٢٤	٣٨٤٤
جُعِل على قبرِ النبيِّ طُنُّ قَصَب	الشعبي	٢/٣٠٩	٩٤١
إذا قال لها: أنتِ طالقٌ نصفَ تطليقةٍ أو ربعًا أو ثلثًا. فهي تطليقةٌ واحدةٌ	الشعبي	٣/٢٨٥	٢٦٠٢
يَجُوزُ طَلَاقُ السَّكْرَانِ وَعِتْقُهُ	الشعبي	٣/٢٩٠	٢٦١٦
لا شيءَ عليه إنْ لم يَدر مَا الفارسية	الشعبي	٣/٣٧٠	٢٨٥٨
يورِّثُ الغرقى بعضُهُم من بعضٍ	الشعبي	٤/١٢٤	٣٨٤٤
المالُ لِابنةِ الأخِ	الشعبي	٤/١٣٨	٣٨٧٣

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
دِيَةُ المجوسيِّ والنَّصرانيِّ دِيَةُ الحُرِّ	الشعبي	٤/٤٤٥	٤٧٤٩
الرَّجلِ يُعتِقُ في وصيَّتِهِ يُبدَأُ بالحصص	الشعبي	٤/٥٤٣	٥٠٧٥
ما أصاب بسَوْطٍ أو عَصًا، وكان دونَ النَّفسِ، ففيه القِصَاصُ	الشَّعبيُّ	٤/٤١٢	٤٦٣٨
سَمِعتُها تَشتُمُ النبيَّ	صحابي	٤/٣٥١	٤٤٤٦
المرأة شطرُ دِين الرجل	طاوس	٣/١٨٠	٢٣٠٤
إذا تكلَّم بالظِّهار لَزِمَه، مثلُ الطلاق	طاوس	٣/٣٣٣	٢٧٥١
إذا حلَف ألَّا يُكلِّمَ رجلًا زمانًا، فإن الزَّمانَ ثلاثةُ أشهرٍ	طاوس	٤/٤٧٧	٤٨٤٧
الذين يَعتَمِرون من التنعيم ما أدري يُؤجَرُون أو يُعَذَّبُون	طاووس	٢/٥٣٤	١٦٢٧
لا يَطَأُ إِلَّا بعد الأربعين	عائذ بن عمرو	٢/٨٤	٢٣٠
الجارية إذا أرادت أن تُصلِّيَ أن تُغطِّيَ رأسَهَا إذا حاضت	عائشة	٢/١٣٥	٣٨٤
إنَّما كان النَّاسُ عُمَّالَ أنفسِهِم، فأُمِرُوا بالغُسل	عائشة	٢/٢٤٤	٧٢٨
كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ	عائشة	٢/٣٣٦	١٠١٧
ما كنتُ أَقضِي ما عليَّ من شهر رمضان إِلَّا في شعبان	عائشة	٢/٣٤٢	١٠٤٢

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
إنَّما العُمرةُ على قدر سفرك ونفقتك	عائشة	٢/٥٣٤	١٦٢٧
يصُوم المُتمتِّعُ حينَ يُهِلُّ، فإن فاته صامَ أيامَ التشريق	عائشة	٣/١٥	١٨١٢
يصوم المُتمتِّعُ إذا لم يَجِد الهَدْيَ أيامَ مِنًى	عائشة	٣/١٥	١٨١٣
يطُوف بالبيت أسبوعًا وثلاثًا، ويُصلِّي لكلِّ أسبوعٍ ركعَتَين	عائشة	٣/٤١	١٨٨٧
ما أتم الله حَجَّ امرئٍ لم يَطُفْ بين الصَّفَا والمَرْوَة	عائشة	٣/٤٦	١٩٠٣
إذا قال لزوجته: أنتِ عليَّ حرام. فكفارة يمين	عائشة	٣/٣٣٢	٢٧٤٩
وَلَدُ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ ، يَأْكُلُ مِنْ مَالِهِ مَا شَاءَ	عائشة	٣/٤٠٠	٢٩٣٢
كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلاَمٌ يُخْرِجُ لَهُ الخَرَاجَ	عائشة	٤/٧٧	٣٧٢٤
لعَن اللهُ صاحِبَ المَرَقِ؛ لقد احتَالَ حتى أَكَلَ	عائشة	٤/٤٨٨	٤٨٨٨
لا واللهِ، وبَلَى واللهِ	عائشة	٤/٥١٣	٤٩٦٢
لا أُحِلُّهَا لِمُغتَسِلٍ، ولكنه لكلِّ شاربٍ حِلٌّ وَبَلٌّ	العباس بن عبد المطلب	٢/٥١٧	١٥٧١
لا يكونُ بيعُها طلاقَهَا	عبد الرحمن بن عوف	٣/٣١٢	٢٦٩١

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
أخبَرَتْنِي امرأةٌ من جِيراني ثقةٌ أنَّها تَحِيضُ سبعةَ عَشَرَ يومًا	عبد الرحمن بن مهدي	٧١/٢	١٩٩
كانت عندنا امرأةٌ يقال لها «الطاهرة» تَلِدُ في أوَّل النَّهار وتَطْهُرُ في آخِرِهِ	عبد الرحمن بن مهدي	٨١/٢	٢٢٧
لَا أُجِيزُ شهادةَ مَن ترَكَ الجمعةَ مِن غيرِ عذرٍ	عبد الرحمن بن يعلى	٥٢٦/٣	٣٢٧٩
لا يَطَأُ إِلَّا بعد الأربعين	عبد الله ابن عباس	٨٤/٢	٢٣٠
لا تؤكَلُ ذبائحُ المجوسِ	عبد الله بن زيد	٧/٤	٣٤٤٨
شَهِدتُ الجمعةَ مع أبي بكرٍ، فكانت صَلَاتُهُ وخُطبتُهُ قبلَ نصفِ النَّهار	عبد الله بن سِيدَانَ	٢٥٠/٢	(١)٧٤٤
مَن نفَخ في الصلاة فقد تكلَّم	عبد الله بن عباس	١٦٧/٢	٤٩٤
تُقصَر الصلاة في أربعةِ بُرُدٍ	عبد الله بن عباس	٢١٨/٢	٦٥٠
يُكبِّر مِن صلاةِ الفجرِ يومَ عرفةَ	عبد الله بن عباس	٢٧٣/٢	٨٢٦
يُكبِّر يومَ النَّحرِ الظُّهْرَ	عبد الله بن عباس	٢٧٤/٢	٨٢٦
جُعِل في قبرِ النبيِّ قطيفة	عبد الله بن عباس	٣٠٨/٢	٩٣٧
لا بأسَ أن يَذُوقَ الصائمُ الخلَّ، والشَّيءَ الذي يريد شِرَاهُ، ما لم يدخُل حلقَهُ	عبد الله بن عباس	٣٢٨/٢	٩٩٣
تُطعِم ولا تصُوم	عبد الله بن عباس	٣٤٠/٢	١٠٣٦

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
{يطيقونه} منسوخة، نسخها {فمن شهد منكم الشهر فليصمه}	عبد الله بن عباس	٣٤٠/٢	١٠٣٦
صُمْ كيف شئتَ	عبد الله بن عباس	٣٤١/٢	١٠٤٢
إن كان فرَّط أطعَم عن كلِّ يومٍ مسكينًا	عبد الله بن عباس	٣٤٢/٢	١٠٤٣
هو لنا حتى أَبَى علينا قومُنا	عبد الله بن عباس	٤٧٣/٢	١٤١٨
يَشتَري الرَّجلُ مِن زكاةِ مالِه الرقابَ فيُعتِقُ	عبد الله بن عباس	٤٨٩/٢	١٤٦٨
إذا أُعتِقَ العبدُ بعرفةَ أَجزَأَت عنه حَجَّتُهُ	عبد الله بن عباس	٥١٤/٢	١٥٦٢
يُلَبِّي الرَّجلُ إذا وارَى الجدرانُ	عبد الله بن عباس	٥٢٧/٢	١٦٠٩
يطُوف طوافَيْنِ؛ طوافًا ليَدَيه وطوافًا عن رِجْلَيهِ	عبد الله بن عباس	٥٣٠/٢	١٣١٧
العُمرة واجبة	عبد الله بن عباس	٥٣١/٢	١٦١٩
لا يُخرَج مِن تراب الحَرَم، ولا يُدخَل فيه من الحِلِّ	عبد الله بن عباس	٥٥٠/٢	١٦٦٩
جزاءٌ واحدٌ	عبد الله بن عباس	٥٦٦/٢	١٧١٧
يُقَوَّم الصيدُ دراهمَ، ثم يُقَوَّم الدَّراهمُ طعامًا	عبد الله بن عباس	٥٧٢/٢	١٧٣٦
ما أرى عليه كفارةً	عبد الله بن عباس	٥٧٩/٢	١٧٦١
يَأتِي بدمٍ	عبد الله بن عباس	٥٨٥/٢	١٧٨٥

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
على كلٍّ واحدٍ منهما هَدْيٌ أَكْرَهَهَا أو لم يُكْرِهْهَا	عبد الله بن عباس	٥٨٦/٢	١٧٨٦
على كلٍّ واحدٍ منهما هَدْيٌ أَكْرَهَهَا أو لم يُكْرِهْهَا	عبد الله بن عباس	٥/٣	١٧٨٦
عليه دمٌ، أو فديةٌ من صيامٍ أو صدقةٍ	عبد الله بن عباس	٦/٣	١٧٨٨
نُزِّهَت مكة عن الدماء	عبد الله بن عباس	١٣/٣	١٨٠٤
إذا تَمتَّع فلم يُهْدِ إلى قابِلٍ، فإنه يُهدِي هَدْيَيْن	عبد الله بن عباس	١٤/٣	١٨٠٦
عليه هَدْيَانِ	عبد الله بن عباس	١٦/٣	١٨١٤
يَقصُر الصلاةَ في أربعَةِ بُرُدٍ	عبد الله بن عباس	١٨/٣	١٨١٨
يوم الحَجِّ الأكبَرِ يومُ النَّحر	عبد الله بن عباس	٢٩/٣	......
الطوافُ بالبيت لَكُم يا أهلَ العراق، والصلاةُ لِأَهل مكة	عبد الله بن عباس	٤٤/٣	١٨٩٦
إذا ترَك الرَّجلُ السعيَ بينَ الصَّفَا والمَرْوَة ناسيًا هو تطوعٌ	عبد الله بن عباس	٤٦/٣	١٩٠٣
يُجْزِئُهُ طوافٌ واحد	عبد الله بن عباس	٤٩/٣	١٩١٣
التُّقَاةُ باللِّسانِ لا باليدِ	عبد الله بن عباس	١٣٤/٣	٢١٧٧(٢)
لا بأسَ به	عبد الله بن عباس	١٤٥/٣	٢٢١٤
الذي لا تَسْتَحِي منه النِّساء	عبد الله بن عباس	١٧٥/٣	٢٢٨٩

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
لاَ تُزَاحِمْ مَنْ زَاحَمَ أَبُوكَ، زَوْجَ أُمِّكَ	عبد الله بن عباس	٢١٦/٣	٢٤١٠
يَتزَوَّجُ الحرُّ من الإماء واحدة	عبد الله بن عباس	٢٢٨/٣	٢٤٤٥
إذا وجَد طَوْلًا لِحُرَّةٍ لم يَحِلَّ له نكاحُ الأمة	عبد الله بن عباس	٢٢٩/٣	٢٤٤٧
لاَ طَلاَقَ إلاَّ بَعْدَ نِكَاحٍ	عبد الله بن عباس	٢٦٥/٣	٢٥٥٢
خطَّأ اللهُ نَوْءَها، أَفَلَا طَلَّقَت نوءَها! أَفَلَا طَلَّقَت نفسَها!	عبد الله بن عباس	٢٩٢/٣	٢٦٢٠
أَرْفَعُ الْمُتْعَةِ الْخَادِمُ، ثُمَّ دُونَ ذَلِكَ الْكِسْوَةُ، ثُمَّ دُونَ ذَلِكَ النَّفَقَةُ	عبد الله بن عباس	٣٠٠/٣	٢٦٤٨
هِيَ عِنْدَهُ عَلَى طَلاَقٍ جَدِيدٍ	عبد الله بن عباس	٣٠٧/٣	٢٦٧٣
بيعُ الأَمَةِ طلاقُها	عبد الله بن عباس	٣١١/٣	٢٦٩١
إن راجَعتَهَا فهي عندكَ على واحدةٍ، ومَضَت ثِنتَانِ، قضَى بذلك رسولُ الله	عبد الله بن عباس	٣١٣/٣	……
إذَا أُعْتِقَتْ فِي عِدَّتِهَا ، فَإِنَّهُ يَتزَوَّجُهَا إِنْ شَاءَ وَتَكُونُ عِنْدَهُ عَلَى وَاحِدَةٍ	عبد الله بن عباس	٣١٣/٣	٢٦٩٤
لا يعلُو النصرانيُّ المُسلِمةَ	عبد الله بن عباس	٣١٦/٣	٢٧٠٥
إذَا آلَى مِنَ امْرَأَتِهِ شَهْرًا أَوْ شَهْرَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةً، مَا لَمْ يَبْلُغْ الْحَدَّ، فَلَيْسَ بِإِيلاَءٍ	عبد الله بن عباس	٣٢٢/٣	٢٧٢١

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
إذا قال لزوجته: أنتِ عليَّ حرام. فَعَلَيه كفارةٌ مثلُ كفارة الظِّهار	عبد الله بن عباس	٣٣٢/٣	٢٧٤٩
الخُلع فُرقةٌ	عبد الله بن عباس	٣٤٧/٣	٢٧٨٢
المُعتَدَّة الحامل: آخِرُ الأجَلَين	عبد الله بن عباس	٣٥٠/٣	٢٧٩٦
يُفرَّق بينهما تفريقًا لا يَجتمعانِ فيه	عبد الله بن عباس	٣٥٩/٣	٢٨٢٩
تُوطَأُ المُدَبَّرةُ	عبد الله بن عباس	٤١٨/٣	٢٩٨٨
وَلَدُ أُمِّ الوَلَدِ بمَنزِلَتِها	عبد الله بن عباس	٤٢٥/٣	٣٠٠٣
ليس بكفرٍ ينقُلُ عن المِلَّةِ	عبد الله بن عباس	٤٧٩/٣	٣١٦٩
أيُّما مِصرٍ مَصَّرَتْهُ العربُ فليس للعَجَم أن يَبْنُوا فيه بِيعَةً	عبد الله بن عباس	٥٠٨/٣	٣٢٢٩
لا تؤكَلُ ذبائحُ المجوسِ	عبد الله بن عباس	٧/٤	٣٤٤٨
النَّحرُ في اللَّبَّةِ، والذَّبحُ في الحلقِ	عبد الله بن عباس	١١/٤	٣٤٦٣
الفرائضُ لا تعُولُ	عبد الله بن عباس	١١٤/٤	......
لا يَرِثُ قاتلٌ دمًا	عبد الله بن عباس	١٢٢/٤	٣٨٣٤
لا يَشتري اللَّبنَ في ضُروعِ الغنمِ، ولا الصوفَ على ظهورِها	عبد الله بن عباس	١٦٢/٤	٣٩٣١
لا بأسَ بدفعِ الرَّجلِ الثَّوبَ، فيقولُ: بِعْهُ بكذا وكذا، فما ازدَدتَ فَلَكَ	عبد الله بن عباس	٢١٨/٤	٤٠٨٢

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
لا تَعقِلُ العاقلةُ عمدًا ولا عبدًا ولا صُلْحا ولا اعترافًا	عبد الله بن عباس	٣١٩/٤	٤٣٤٩
أن عمرَ قطَع يَدًا بعدَ يَدٍ ورِجْلٍ	عبد الله بن عباس	٣٨٩/٤	٤٥٦٧
إذا خرَج مُحارِبًا فأَخَافَ الطريقَ ولم يأخُذْ المالَ نُفِيَ	عبد الله بن عباس	٣٩٩/٤	٤٥٩٥
لَا يَقْتُلِ اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ	عبد الله بن عباس	٤٠٨/٤	......
يُقَامُ عليه الحَدُّ إذا خرَج مِن الحَرَمِ	عبد الله بن عباس	٤٢٥/٤	٤٦٧٨
في العينِ القائمةِ إذا خُسِفَتْ ثُلُثُ الدِّيَةِ	عبد الله بن عباس	٤٤١/٤	٤٧٣٣
المُحْرِمِ يقتُلُ في الحَرَمِ: دِيَتُهُ عشرون ألفًا	عبد الله بن عباس	٤٥٢/٤	٤٧٦٨
يَنحَرُ كَبشًا يُطعِمُهُ المساكينَ	عبد الله بن عباس	٤٦٧/٤	٤٨١٢
يُكفِّرُ كفَّارةَ يمينٍ مغلظةٍ	عبد الله بن عباس	٤٩٣/٤	٤٨٩٥
قَضَيْتِهِمَا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ	عبد الله بن عباس	٤٩٥/٤	٤٩٠٥
يطُوفُ طَوَافَينِ؛ طوافًا لليَدَينِ، وطوافًا للرِّجْلَينِ	عبد الله بن عباس	٤٩٦/٤	٤٩٠٨
إذا نذَر أن يَذبَحَ ولدَهُ يَذبَحُ كبشًا	عبد الله بن عباس	٤٩٧/٤	٤٩١١
منسوخةٌ، نَسَخَتْها الآيةُ التي بعدَها	عبد الله بن عباس	٥٣٤/٤	٥٠٤١
يُكبِّرُ مِن غَدَاةِ عرفةَ الفجرِ إلى آخِرِ أيامِ التشريق	عبد الله بنُ عباس	٢٧٣/٢	٨٢٦

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
إذا رأَت المرأةُ الطُّهْرَ قبل غروب الشَّمس صلَّت الظُّهْر والعصر	عبد الله بن عباس وعبد الرحمن بن عوف	٢/٧٠	١٩٦
يا أهلَ مكة، مَن أراد منكم العُمرةَ فلْيَجعَلْ بينه وبينها بطن محسِّر	عبد الله بن عباس	٢/٥٣٣	١٦٢٤
صلَّى رسولُ الله في الكعبة، فكان بينه وبين الحائطِ ثلاثةُ أذرعٍ	عبد الله بن عمر	٢/١٢٩	٣٦٦
أنا أَنهَى عن ذكرِ الله!	عبد الله بن عمر	٢/١٣٩	٤٠٢
تُقصَر الصلاة في أربعةِ بُرُدٍ	عبد الله بن عمر	٢/٢١٨	٦٥٠
لقد تَوَفَّى اللهُ عُمرَ وما يقرؤها إلا {فامضوا إلى ذكر الله}	عبد الله بن عمر	٢/٢٤٧	٧٣٧
الأيامُ المعلوماتُ: يومُ النَّحرِ ويَومَانِ بعدَه	عبد الله بن عمر	٢/٢٧٣	٨٢٢
الأيام المعدوداتُ: ثلاثةُ أيام بعدَ يومِ النَّحر	عبد الله بن عمر	٢/٢٧٣	٨٢٢
يُكبِّر ثلاثا: اللهُ أكبَرُ، اللهُ أكبَرُ، اللهُ أكبَرُ	عبد الله بن عمر	٢/٢٧٤	٨٢٧
لا يقضي	عبد الله بن عمر	٢/٣٠٥	٩٢٨
تُطعِم ولا تصُوم	عبد الله بن عمر	٢/٣٤٠	١٠٣٦
ليس في مال العبد زكاةٌ	عبد الله بن عمر	٢/٣٩٣	١١٩٦
لا أُخرِجُ إلَّا ما أَخرَجَ أصحابي	عبد الله بن عمر	٢/٤٣٢	١٣٢١
أَضحِ لِمَن أَحرَمْتَ له	عبد الله بن عمر	٢/٥٢٨	١٦١٣

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
العُمرة واجبة	عبد الله بن عمر	٥٣١/٢	١٦١٩
ما أمرُهُما إِلَّا واحدٌ، أُشهِدُكُم أني قد جعلتُ عمرتي حجًّا	عبد الله بن عمر	٥٣٦/٢	١٦٣٠
لا يُخرَج مِن تراب الحَرَم، ولا يُدخَل فيه من الحِلِّ	عبد الله بن عمر	٥٥٠/٢	١٦٦٩
لا يَنكِحُ ولا يُنكَحُ	عبد الله بن عمر	٥٨١/٢	١٧٦٧
إذا وَطِئَ قبل أن يَرمِيَ الجمرةَ، فقد فسَد حَجُّه	عبد الله بن عمر	٥٨٤/٢	١٧٨٠
يصُوم المُتمتِّعُ حينَ يُهِلُّ، فإن فاته صامَ أيامَ التشريق	عبد الله بن عمر	١٥/٣	١٨١٢
يصوم المُتمتِّعُ إذا لم يَجِد الهَدْيَ أيامَ مِنًى	عبد الله بن عمر	١٥/٣	١٨١٣
يَقصُر الصلاةَ في أربعَةِ بُرُدٍ	عبد الله بن عمر	١٨/٣	١٨١٨
إذا فاته الصلاةُ مع الإمام بعرفةَ يَجمَع في رحلِهِ	عبد الله بن عمر	٢٢/٣	١٨٣
الله أكبر، الله أكبر كبيرًا، والحمد لله كثيرًا، اللَّهُمَّ اهدني بالهُدَى، واغفر لي في الآخرة والأولى	عبد الله بن عمر	٢٦/٣	١٨٤٢
لكل أسبوع ركعتان	عبد الله بن عمر	٤١/٣	١٨٨٧

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
مَن شاء طاف أيامَ التشريق، ما لم يَبِتْ بمكة	عبد الله بن عمر	٤٤/٣	١٨٩٧
ليس على النِّساءِ رَمَلٌ بالبيت	عبد الله بن عمر	٤٧/٣	١٩٠٧
مَن نَفَر قبلَ الزَّوال فَعَلَيه دمٌ	عبد الله بن عمر	٥١/٣	١٩١٩
إذا تابت، وتوبَتُها أن يُرَاوِدَها، فإن طاوَعَتْهُ عَرَف ذلك	عبد الله بن عمر	٢٢١/٣	٢٤٢٥
هو زانٍ، لا شيءَ لها	عبد الله بن عمر	٢٢٤/٣	٢٤٣٥
فما مَلَكتُ نفسي أن قبَّلْتُهَا	عبد الله بن عمر	٢٥٨/٣	٢٥٤٠
هِيَ عِنْدَهُ عَلَى طَلَاقٍ جَدِيدٍ	عبد الله بن عمر	٣٠٧/٣	٢٦٧٣
لا يكونُ بيعُها طلاقَهَا	عبد الله بن عمر	٣١٢/٣	٢٦٩١
يوقَفُ بعدَ الأربعةِ، فإما أن يَفِيءَ وإما أن يُطَلِّقَ	عبد الله بن عمر	٣٢٤/٣	٢٧٢٥
إذا قال لزوجته: أنتِ عليَّ حرام. فَعَلَيه كفارةٌ مثلُ كفارة الظِّهار	عبد الله بن عمر	٣٣٢/٣	٢٧٤٩
إذا قال لزوجته: أنتِ عليَّ حرام. فكفارة يمين	عبد الله بن عمر	٣٣٢/٣	٢٧٤٩
تُوطَأُ المُدَبَّرَةُ	عبد الله بن عمر	٤١٨/٣	٢٩٨٨
وَلَدُها بمنزِلتَها، يَعْتِقُونَ بِعِتقِها	عبد الله بن عمر	٤١٩/٣	٢٩٩٢

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
المُدَبَّرَةُ إذا كان سيِّدُها يَطَؤُها ومات عنها تَعتَدُّ بحيضةٍ	عبد الله بن عمر	٤٣٠/٣	٢٩٩٣
على قاذِفِ أُمِّ الوَلَدِ الحَدُّ	عبد الله بن عمر	٤٢٩/٣	٣٠٢١
فِي الرَّجُلِ يَبِيعُ الأَمَةَ وَيَسْتَثْنِي مَا فِي بَطْنِهَا: لَهُ ثُنْيَاهُ	عبد الله بن عمر	٤٣٤/٣	٣٠٤٠
لا يَقرَبَنَّها إلَّا بنكاحٍ	عبد الله بن عمر	٤٤١/٣	٣٠٦٧
النَّحرُ في اللَّبَّةِ، والذَّبحُ في الحلقِ	عبد الله بن عمر	١١/٤	٣٤٦٣
أَيُّمَا رَجُلٍ أَهْدَى هَدِيَّةً فَضَلَّتْ فَإِنْ كَانَتْ نَذْرًا أَبْدَلَهَا	عبد الله بن عمر	٣٨/٤	٣٥٧٣
مَنْ شَاءَ فَلْيُضَحِّ الْيَوْمَ ثُمَّ غَدًا إِنْ شَاءَ اللهُ	عبد الله بن عمر	٤١/٤	٣٥٨٤
تَرْكُ الخِلَالِ يوهِي الأسنانَ	عبد الله بن عمر	٤٨/٤	٣٦٠٥
ما لم يُدرِكْهُ شيطانُهُ	عبد الله بن عمر	٩٣/٤	٣٧٦٥
لا يَنتَعِلُ قائمًا	عبد الله بن عمر	٢٦١/٤	٤٢٠٦
مَن شَتَمَ النبيَّ قُتِل	عبد الله بن عمر	٣٥٠/٤	٤٤٤٦
لو وجدتُ قاتِلَ عمرَ في الحَرَمِ ما هِجْتُهُ	عبد الله بن عمر	٤٢٤/٤	٤٦٧٨
هَذِهِ حَجَّةُ الإِسْلَامِ، فَالْتَمِسِي مَا تُوفِّينَ بِهِ عَنْ نَذْرِك	عبد الله بن عمر	٤٩٥/٤	٤٩٠٤
يَبدأ بركعَتَي الفجر	عبد الله بن مسعود	٩٤/٢	٢٥٥

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
إذا أَدرَكَ مِن الصلاةِ ركعةً، أضاف إليها أُخرى	عبد الله بن مسعود	١٣٣/٢	٣٧٨
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ	عبد الله بن مسعود	١٦٠/٢	٤٧٣
لَو تَرَكتُم سُنَّةَ نَبِيِّكُم كَفَرتُم	عبد الله بن مسعود	٢٠٩/٢	٦٢٢
أَكَذاكَ يا أَعوَرُ	عبد الله بن مسعود	٢١٦/٢	٦٤٦
مَن أسمَعَ أُذُنَيهِ لم يُخَافِتْ	عبد الله بن مسعود	٢٢٥/٢	٦٧٢
لو قرأتُها {فاسعوا إلى ذكر الله} لَسَعَيت حتى يسقط ردائي	عبد الله بن مسعود	٢٤٧/٢	٧٣٧
التكبير: الله أكبَرُ الله أكبَرُ، لا إلهَ إلَّا اللهُ واللهُ أكبَرُ، اللهُ أكبَرُ ولله الحمدُ	عبد الله بن مسعود	٢٧٤/٢	٨٢٧
كَبِّرُوا ما كبَّر إمامُكم	عبد الله بن مسعود	٣٠٢/٢	٩١٨
إِنِ اخْتَارَتْ نَفْسَهَا فَهِيَ وَاحِدَةٌ	عبد الله بن مسعود	٢٩٥/٣	٢٦٣١
بيعُ الأَمَةِ طلاقُها	عبد الله بن مسعود	٣١١/٣	٢٦٩١
الظِّهارُ من الرَّجل والمرأة سواء	عبد الله بن مسعود	٣٣١/٣	٢٧٤٨
من شاء باهلته أنَّ سورةَ النِّساءِ القُصْرَى نزَلَت بَعدُ	عبد الله بن مسعود	٣٥٠/٣	٢٧٩٦
أَمَا إن مالَكَ لي	عبد الله بن مسعود	٣٧٧/٣	٢٨٧٥
المال للسيِّدِ إذا أعتَقَ عبدَه	عبد الله بن مسعود	٣٧٧/٣	٢٨٧٦

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
إذا زَنَت أم الولد تُجلَدُ وتُنفَى	عبد الله بن مسعود	٤٣٠/٣	٣٠٢٣
كَفَى بالمَغْكِ ظلمًا	عبد الله بن مسعود	٥٦٥/٣	٣٣٨٩
لا تؤكَلُ ذبائحُ المجوسِ	عبد الله بن مسعود	٧/٤	٣٤٤٨
إذَا رَمَيْت طَيْرًا فَوَقَعَ فِي المَاءِ فَلاَ تَأْكُلْ فَإِنِّي أَخَافُ أَنَّ الْمَاءَ قَتَلَهُ	عبد الله بن مسعود	١١/٤	٣٤٦٥
يُهْدِي ثُلُثًا، ويَأْكُلُ ثُلُثًا، ويَتَصَدَّقُ بثُلُثٍ	عبد الله بن مسعود	٤٢/٤	٣٥٨٧
الإثمُ حَوَّازُ القلوب	عبد الله بن مسعود	٧٨/٤	٣٧٢٦
في رجلٍ مات وترَك أختَه لأُمِّه وأبيه، وإخوتَهُ وأَخَواتِهِ لأبيه، للأختِ مِن الأبِ والأمِّ النِّصفُ، وللأخواتِ مِن الأبِ السُّدسُ، وما بَقِيَ فللإخوةِ مِن الأبِ	عبد الله بن مسعود	١٠٢/٤ - ١٠٣	٣٧٨٤
الفرائضُ تعُولُ	عبد الله بن مسعود	١١٤/٤	......
ذو السَّهمِ أَحَقُّ ممَّن لا سهمَ له	عبد الله بن مسعود	١١٨/٤	٣٨٢٢
ابنَ الملاعَنَةِ تَرِثُهُ أُمُّه	عبد الله بن مسعود	١٣٠/٤	٣٨٥٤
السائبةُ يَضَعُ مالَهُ حيثُ يشاءُ	عبد الله بن مسعود	١٤٣/٤	٣٨٨٤
الولاءُ للكبير	عبد الله بن مسعود	١٤٩/٤	٣٨٩٧
اشْتَرَكْتُ أَنَا وَعَمَّارٌ وَسَعْدٌ فِيمَا نُصِيبُ يَوْمَ بَدْرٍ، فَجَاءَ سَعْدٌ بِأَسِيرَيْنِ وَلَمْ أَجِئْ أَنَا وَعَمَّارٌ بِشَيْءٍ	عبد الله بن مسعود	٢٠٢/٤	٤٠٥٣

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
لَأَن أُقرِضَ مالًا مرَّتَينِ أحَبُّ إليَّ مِن أن أتصدَّقَ به مرةً	عبد الله بن مسعود	٢١٢/٤	......
مَا يَمْنَعُهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ أَنْ يَضَعَ مَالَهُ فِي الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ	عبد الله بن مسعود	٥٣٥/٤	٥٠٤٤
يُكبِّر مِن غَدَاةِ عرفةَ الفجرِ إلى آخرِ أيام التشريق	عبد الله بنُ مسعود	٢٧٣/٢	٨٢٦
شَهِدَ رجلٌ أنه رأى الهلالَ، فأمَر ابنُ عمر أن يُجيزُوا شهادته	عبد الملك بن مَيسَرة	٣١٩/٢	٩٦٧
أكثَرُ النِّفاس أربعون يومًا	عثمان بن أبي العاص	٨١/٢	٢٢٦
إذا عَضَلَها الوليُّ زوَّجَها السُّلطانُ	عثمان بن عفان	١٩٧/٣	٢٣٦١
ليس لمجنونٍ ولا سكرانَ طلاقٌ	عثمان بن عفان	٢٩١/٣	٢٦١٦
طَلَاقُهُ طَلَاقُ عَبْدٍ، وَعِدَّتُهَا عِدَّةُ حُرَّةٍ	عثمان بن عفان	٣٠٨/٣	٢٦٧٥
يوقَفُ بعدَ الأربعةِ، فإما أن يَفِيءَ وإما أن يُطَلِّقَ	عثمان بن عفان	٣٢٤/٣	٢٧٢٥
إذا قال لزوجته: أنتِ عليَّ حرام. فتطليقة	عثمان بن عفان	٣٣٢/٣	٢٧٤٩
ما وَلَدَت قبلَ تدبيرِها فمملوكٌ، وما وَلَدَت بعدُ فهو بمنزِلَتِها	عثمان بن عفان	٤١٩/٣	٢٩٩٢
الولاءُ للكبير	عثمان بن عفان	١٤٩/٤	٣٨٩٧
أُرَاهَا تَبُوحُ به وهي لا تَعلَمُ	عثمان بن عفان	٣٤٠/٤	٤٤٢٠

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
مَنْ لَزِمَ دِينَ مُسَيْلِمَةَ فَاقْتُلْهُ	عثمان بن عفان	٣٦٤/٤	٤٤٨٤
الأعوَرُ إذا فُقِئَت عينُهُ تكونُ له الدِّيَةُ كاملةً	عثمان بن عفان	٤١٥/٤	٤٦٥١
دِيَة اليهوديِّ والنَّصرانيِّ أربعةُ آلافٍ	عثمان بن عفان	٤٤٦/٤	٤٧٥٢
هو يومُ تَخشُّعٍ	عطاء	٢٦٦/٢	٧٩٦
القِبَابُ على المَحَامل بدعةٌ	عطاء	٥١١/٢	١٥٥١
القطعُ فسادٌ	عطاء	٥٢٤/٢	١٥٩٦
الصلاةُ لأهل البلد أفضَلُ، والطوافُ للغُرَباء	عطاء	٥٥٢/٢	١٦٧٥
في حِمار الوحش إذ قَتَلَهُ المُحْرِم بدنة	عطاء	٥٦٢/٢	١٧٠٥
ما كان يعيش في البَرِّ والبحر، فأصابه المُحْرِمُ، فَعَلَيه جزاؤُهُ	عطاء	٥٧٠/٢	١٧٣٠
عليه فيها بقرةٌ	عطاء	٥٧٥/٢	١٧٤٣
يَستَقِي المُحْرِمُ الماءَ في القِربةِ	عطاء	٥٧٩/٢	١٧٦١
المَذْبَحُ كلُّه بمكة	عطاء	٥٨١/٢	١٧٦٦
يُعجِّل الهَدْيَ في هذه السَّنَة	عطاء	٧/٣	١٧٨٩
يَجب على المُتمتِّع الدَّمُ إذا وقف بعرفةَ	عطاء	١٠/٣	١٧٩٤
من السُّنَّةِ أنْ لا أَحَدَ يُوَلَّى من أهل مكة على الموسم	عطاء	١٧/٣	١٨١٧

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
لا بأسَ بطريق ضبٍّ	عطاء	٢٦/٣	١٨٤١
مَن بات بمكةَ ليالِيَ مِنًى فَلْيَتَصَدَّقْ بدرهمٍ أو بنصفِ درهمٍ	عطاء	٢٨/٣	١٨٤٦
إذا طاف على غيرِ وُضوء فَلْيُعِدْ طوافَهُ	عطاء	٣٨/٣	١٨٧٩
إذا قطَع طوافَهُ بحَدَثٍ، يتَوَضَّأ ثم يُعِيد ما كان طاف	عطاء	٣٩/٣	١٨٨٣
الصلاةُ لأهل البلد، والطوافُ للغُرَباء	عطاء	٤٤/٣	١٨٩٦
لا بأسَ بالتلبية في الطواف	عطاء	٤٨/٣	١٩٠٩
إذا عاهَدَ الرجلُ الكفار أن يرجع إليهم فإنه يفي لهم	عطاء	١٤٢/٣	٢٢٠٤
إذا طلَّقَها ثلاثًا قبلَ أن يدخُلَ بها، وهو مريض، فلها الصَّدَاقُ والميراثُ، وليس عليها عدة	عطاء	٢٩٨/٣	٢٦٤١
الغلامُ زوجٌ إذا كان يُولِجُ	عطاء	٣٠٦/٣	٢٦٦٩
إذا آلَى من امرأتِهِ ولم يدخُلْ بها فليس إيلاء	عطاء	٣٢١/٣	٢٧١٥
إن المرأة إذا ظاهَرَت من الرَّجل فعَلَيها كفارةُ يمين	عطاء	٣٣١/٣	٢٧٤٦
لا يَعتِقُ مِن واحدٍ منهما	عطاء	٥٨٤/٣	٣٤٢٨

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
أخطَأ سعيدُ بنُ جُبَير، لِلابنةِ النِّصفُ، وما بَقِيَ بينَهما نِصفانِ	عطاء	٤/١١٦	٣٨١٦
رجلٌ مات وترَك جَدَّه وأخًا، وترَك مَوَالِيَ، فالولاءُ بين الجَدِّ والأخِ	عطاء	٤/١٥٠	٣٩٠٢
القطعُ فسادٌ	عكرمة	٢/٥٢٤	١٥٩٦
يَعتَمِرُ إذا أَمكَنَ المُوسَى مِن شعرِهِ	عكرمة	٢/٥٣٢	١٦١٩
كَانَ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ مِنَ الْعَدُوِّ مُسْلِمًا قَبْلَ مَالِهِ ثُمَّ جَاءَ مَالُهُ بَعْدَهُ كَانَ أَحَقَّ بِهِ	عكرمة	٣/١٣١	٢١٦٦
ألقُوا الطيرَ وأَهْرِيقُوا المَرَقَ وكُلُوا اللَّحمَ	عكرمة	٤/٥٣	٣٦٢٤
لا بأسَ أن تَقتُلَ المُحْرِمةُ قَمْلَ غيرِها	عكرمة بن حصن	٣/٣٠	١٨٥٣
كانوا يَفعَلُونه في مَغَازِيهم	العلاء بن زياد	٣/١٤٥	٢٢١٤
لا يَطَأُ إلَّا بعد الأربعين	علي بن أبي طالب	٢/٨٤	٢٣٠
لا يَقرَأُ الجُنُبُ حرفًا	علي بن أبي طالب	٢/٩٩	٢٦٥
لا جمعةَ ولا تشريقَ إلَّا في مِصْرٍ جامع	علي بن أبي طالب	٢/٢٦٠	٧٨٤
يُكبِّر مِن غَدَاةِ عرفةَ الفجرِ إلى آخِرِ أيامِ التشريق	علي بن أبي طالب	٢/٢٧٣	٨٢٦
لا يُقْضَى رمضانَ في العَشر	علي بن أبي طالب	٢/٣٤٢	١٠٤٤
المُعتَكِف يَعُود المريضَ ويَشهَد الجنازةَ والجمعةَ	علي بن أبي طالب	٢/٣٥٧	١٠٨٤

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
إذا كانت أكبَرَ من مائتَي درهم يُخرِج عن القليل والكثير	علي بن أبي طالب	٣٨١/٢	١١٥٩
إن كان صادقًا فَلْيُزَكِّهِ إذا قبَضَهُ	علي بن أبي طالب	٣٨٥/٢	١١٧١
دَعْهُم يَنزِلُ عليهم	علي بن أبي طالب	٤٠٧/٢	١٢٥٣
لا بأسَ أن يُكرِيَ أرضَهُ بالدَّراهم	علي بن أبي طالب	٤٥٧/٢	١٣٨٧
لستُ أُمضِيهِ إلَّا فيما أَمضَاه القومُ	علي بن أبي طالب	٤٧٣/٢	......
بيتُ المال يدخُلُه الخبيثُ والطيبُ	علي بن أبي طالب	٤٨٦/٢	١٤٥٦
أَحرِمْ من دُوَيرةِ أهلِكَ	علي بن أبي طالب	٥٣٤/٢	١٦٢٧
يُفرَّق بينهما	علي بن أبي طالب	٥٨١/٢	١٧٦٧
يوم الحَجِّ الأكبَرِ يومُ النَّحر	علي بن أبي طالب	٢٩/٣	......
إن شئتَ أَعطَيتَ المُكاتَبَ متاعَهُ الذي خلَّف بعدَهُ	علي بن أبي طالب	١٢٦/٣	٢١٥٥
الذي لا يقوم عليه ذَكَرُه	علي بن أبي طالب	١٧٥/٣	٢٢٨٩
الذي بيدِهِ عُقدةُ النكاحِ هو الزوج	علي بن أبي طالب	٢٠٩/٣	٢٣٩٦
يَتزَوَّج العبدُ ثِنْتَين أعجَبُ إليَّ	علي بن أبي طالب	٢٢٤/٣	٢٤٣٢
يَقسِمُ للحُرَّةِ يومَين، وللأَمَةِ يومًا	علي بن أبي طالب	٢٢٩/٣	٢٤٤٧
ليس عليه غُرمٌ، وإذا لم يدخُلْ بها فُرِّق بينهما، ولا مَهرَ لها	علي بن أبي طالب	٢٣٩/٣	٢٤٨٢
لو أعلَمُ أنكما تَعَمَّدتُّما لقَطَعتُكُما	علي بن أبي طالب	٢٥٢/٣	٢٥٢٢

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
لاَ طَلاَقَ إلاَّ بَعْدَ نِكَاحٍ	علي بن أبي طالب	٢٦٥/٣	٢٥٥٢
إنِ اخْتَارَتْ نَفْسَهَا فَهِيَ وَاحِدَةٌ	علي بن أبي طالب	٢٩٥/٣	٢٦٣١
المريضُ والمسافرُ يجُوزُ تَرَاجُعُهما إذا أَشهَدَا	علي بن أبي طالب	٣٠٤/٣	٢٦٦٢
هِيَ عَلَى مَا بَقِيَ مِنَ الطَّلاَقِ	علي بن أبي طالب	٣٠٧/٣	٢٦٧٣
لا يكونُ بيعُها طلاقَهَا	علي بن أبي طالب	٣١٢/٣	٢٦٩١
نزلت {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} في في سبايا المشركين	علي بن أبي طالب	٣١٢/٣	٢٦٩١
يوقَفُ بعدَ الأربعةِ، فإما أن يَفِيءَ وإما أن يُطَلِّقَ	علي بن أبي طالب	٣٢٤/٣	٢٧٢٥
إذا قال لزوجته: أنتِ عليَّ حرام. فثلاث	علي بن أبي طالب	٣٣٢/٣	٢٧٤٩
المُعتَدَّة الحامل: آخِرُ الأجَلَين	علي بن أبي طالب	٣٥٠/٣	٢٧٩٦
إذا زَنَت أم الولد تُجلَدُ ولا تُنفَى	علي بن أبي طالب	٤٣٠/٣	٣٠٢٣
مَا قُضِيَ لِوَكِيلِي فَلِي، وَمَا قُضِيَ عَلَى وَكِيلِي فَعَلَيَّ	علي بن أبي طالب	٤٦٦/٣	٣١٣٣
شهادةُ العبدِ جائزةٌ	علي بن أبي طالب	٥٣١/٣	٣٣٠٢
لو أعلَمُ أنكما تَعَمَّدتُما لَقَطعتُكُما	علي بن أبي طالب	٥٤١/٣	٣٣٣٤
لا تؤكَلُ ذبائحُ المجوسِ	علي بن أبي طالب	٧/٤	٣٤٤٨

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
مَن نَفَخَ اللَّحمَ فليس مِنَّا	علي بن أبي طالب	١٢/٤	......
استَشْرِفُوا العينَ والأُذُنَ	علي بن أبي طالب	٣٣/٤	٣٥٥٠
لا يُضَحَّى بخَرْقَاءَ، ولا شَرْقَاءَ، ولا مقابَلَةٍ، ولا مدابَرَةٍ، ولا جَدْعَاءَ	علي بن أبي طالب	٣٤/٤	٣٥٥٤
الْأَضْحَى يَوْمَانِ بَعْدَ يَوْمِ الْأَضْحَى	علي بن أبي طالب	٤١/٤	٣٥٨٤
الفرائضُ تعُولُ	علي بن أبي طالب	١١٤/٤	......
لا يحجُبُ مَن لا يَرِثُ	علي بن أبي طالب	١١٧/٤	٣٨١٨
ذو السَّهمِ أَحَقُّ ممَّن لا سهمَ له	علي بن أبي طالب	١١٨/٤	٣٨٢٢
لا يَرِثُ قاتلٌ دمًا	علي بن أبي طالب	١٢٢/٤	٣٨٣٤
يورِّثُ الغرقى بعضُهُم من بعضٍ	علي بن أبي طالب	١٢٤/٤	٣٨٤٤
هذا ابنُكم تَرِثُونَه ولا يَرِثُكُم	علي بن أبي طالب	١٣٠/٤	٣٨٥٥
الولاءُ للكبير	علي بن أبي طالب	١٤٩/٤	٣٨٩٧
لا تَبْرَح حتى تَقْسِمَهَا على قومِكَ	علي بن أبي طالب	٣١٧/٤	٤٣٣٧
إذا قامت البيِّنةُ على الزِّنا رَجَمَت البيِّنةُ، ثم رَجَمَ النَّاسُ	علي بن أبي طالب	٣٣٢/٤	٤٣٩٦
أَمَّا الزَّنَادِقَةُ فَيُعْرَضُونَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَسْلَمُوا وَإِلَّا قُتِلُوا	علي بن أبي طالب	٣٦٤/٤	٤٤٨٤
إن جَلَدتَهُ فارجُمْ صاحِبَكَ	علي بن أبي طالب	٣٧٣/٤	٤٥١٧

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
لا يُقطَعُ حتى يَشهَدَ على نفسه مرتين	علي بن أبي طالب	٣٨٢/٤	١/٤٥٣٥
السَّارقُ إذا قُطِعَت يَدُهُ ورِجْلُهُ، ثم سرَق بعدَ ذلك لم يُقطَعْ	علي بن أبي طالب	٣٩٠/٤	٤٥٦٨
الأعوَرُ إذا فُقِئَت عينُهُ تكونُ له الدِّيَةُ كاملةً	علي بن أبي طالب	٤١٥/٤	٤٦٥١
لها الصَّدَاق كاملًا	علي بن أبي طالبي	٢٢٧/٣	٢٤٤٢
يُكبِّر مِن غَدَاةِ عرفةَ الفجرِ إلى آخِرِ أيامِ التشريق	عمرُ	٢٧٣/٢	٨٢٦
إن النُّورَةَ من النَّعِيم	عمر بن الخطاب	٤٦/٢	١٢٧
أكثَرُ النِّفاس أربعون يومًا	عمر بن الخطاب	٨١/٢	٢٢٦
انقُل المسجد، وصَيِّرْ بيتَ المال في قِبْلَتِه، فإنه لن يَخْلُوَ من مُصَلٍّ فيه	عمر بن الخطاب	١١٩/٢	٣٣٣
ما بينَ المشرق والمغرب قبلةٌ	عمر بن الخطاب	١٢٨/٢	٣٦٣
خُذُوا بالرُّكَبِ، فقد سُنَّتْ لكم الرُّكَبُ	عمر بن الخطاب	١٥١/٢	٤٥١
قضاءُ يومٍ يسيرٌ	عمر بن الخطاب	٣٢٥/٢	٩٨٤
إنه قد كان لكم صوتٌ في الجاهلية، فخُذُوا بنصيبكم من الإسلام	عمر بن الخطاب	٣٧٥/٢	١١٣٧
إذا كانت أكبَرَ من مائتَي درهم يُخرِجِ عن القليل والكثير	عمر بن الخطاب	٣٨١/٢	١١٥٩

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
قَوِّمْهُ وزَكِّهِ	عمر بن الخطاب	٢/٣٩٠	١١٨٣
ليس في مال العبد زكاةٌ	عمر بن الخطاب	٢/٣٩٣	١١٩٦
لا تُغلَقُ هذه الدُّورُ الكبارُ	عمر بن الخطاب	٢/٤٠٦	١٢٤٦
لولا أني أَخَافُ الضَّيْعَةَ على مَن يَجِيءُ من المسلِمِين بعدُ لَقَسَّمتُ السَّوَادَ بينكم	عمر بن الخطاب	٢/٤٠٦	١٢٤٧
لَئِن وَضَعتُ على كلِّ جَرِيبٍ قَفِيزًا ودرهمًا	عمر بن الخطاب	٢/٤٠٨	١٢٥٣
إذا أجدَبُوا عامًا لا تُؤخَذُ منهم الصدقةُ	عمر بن الخطاب	٢/٤١٧	١٢٧٧
وَلُّوهُم بيعها	عمر بن الخطاب	٢/٤٢٢	١٢٩٢
لم تَمنَع أخاك ما يَنفَعُهُ	عمر بن الخطاب	٢/٤٤٩	١٣٧٢
والله، لَيَمُرَّنَّ به ولو على بطنك!	عمر بن الخطاب	٢/٤٤٩	١٣٧٢
القِبالَاتُ رِبًا	عمر بن الخطاب	٢/٤٥٤	١٣٧٩
إن لكلِّ أحدٍ في هذا المال حقًّا إلا العبد	عمر بن الخطاب	٢/٤٧٦	١٤٢٥
لَأُعطِيَنَّ الراعيَ إن عشتُ بشاطئ الفرات	عمر بن الخطاب	٢/٤٧٦	١٤٢٧
لا، إنَّما أُخِذَت أرضُكَ عَنوةً	عمر بن الخطاب	٢/٤٨٠	١٤٣٧
الحَجُّ في سبيل الله	عمر بن الخطاب	٢/٤٩٢	١٤٧٨
هُدِيتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ	عمر بن الخطاب	٢/٥٣٧	١/١٦٣٤
جزاءٌ واحدٌ	عمر بن الخطاب	٢/٥٦٦	١٧١٧

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
يُفرَّق بينهما	عمر بن الخطاب	٥٨١/٢	١٧٦٧
إنَّا قومٌ سَفْرٌ فأَتِمُّوا	عمر بن الخطاب	١٨/٣	١٨١٨
وَفِّرُوا الأظفار في أرض العدو، فإنه سلاح	عمر بن الخطاب	١٠١/٣	٢٠٧٣
كنَّا لا نُخمِّسُ السَّلَبَ	عمر بن الخطاب	١٠٨/٣	٢٠٩٨
هذا ابنُ عمر! فيُحابُونك ويَنقُصُونك	عمر بن الخطاب	١١٠/٣	٢١٠٥
إذا قَسَمَ فلا شيءَ له	عمر بن الخطاب	١٢٤/٣	٢١٤٧
إذا اشتَرى التُّجَّارُ سَبْيَ العرب ورقيقَهُم، فإن الحُرَّ لا يُبَاعُ ولا يُستَرَقُّ	عمر بن الخطاب	١٢٥/٣	٢١٥٢
ذاك اشتَرَى الآخِرَةَ بالدنيا	عمر بن الخطاب	١٣٣/٣	٢١٧٤
ليس الرجلُ بأمينٍ على نفسِهِ إذا أَجَعْتَهُ أو ضَرَبتَهُ أو أَوثَقتَهُ	عمر بن الخطاب	١٣٤/٣	٢١٧٧(١)
ليس على عربيٍّ مِلكٌ	عمر بن الخطاب	١٥١/٣	٢٢٣٧
لَأَمْنَعَنَّ فُرُوجَ ذواتِ الأحسابِ إلَّا مِن الأَكْفَاءِ	عمر بن الخطاب	١٨٥/٣	٢٣٢١
يَتزَوَّج العبدُ ثِنتَين، وطلاقُهُ اثنتان	عمر بن الخطاب	٢٢٣/٣	٢٤٣٢
إذا تَزَوَّجها فرأى جُذامًا أو برصًا فإن لها المهرَ بمَسِيسِهِ إياها	عمر بن الخطاب	٢٢٧/٣	٢٤٤٢
اللبنُ لا يموتُ	عمر بن الخطاب	٢٥١/٣	٢٥١٩
اللَّبنُ يُشْبِهُ عليه	عمر بن الخطاب	٢٥٤/٣	٢٥٢٦

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
أَيُّمَا رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَحَاضَتْ حَيْضَةً أَوْ حَيْضَتَيْنِ ثُمَّ قَعَدَتْ، فَلْتَجْلِسْ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ حَتَّى يَسْتَبِينَ حَمْلُهَا	عمر بن الخطاب	٣/٢٥٩	٢٥٤٢
إِنِ اخْتَارَتْ نَفْسَهَا فَهِيَ وَاحِدَةٌ	عمر بن الخطاب	٣/٢٩٥	٢٦٣١
هِيَ عَلَى مَا بَقِيَ مِنَ الطَّلَاقِ	عمر بن الخطاب	٣/٣٠٧	٢٦٧٣
يوقَفُ بعدَ الأربعةِ، فإما أن يَفِيءَ وإما أن يُطَلِّقَ	عمر بن الخطاب	٣/٣٢٤	٢٧٢٥
احبِسْهَا ولو في بيت الزِّبْلِ	عمر بن الخطاب	٣/٣٤٦	٢٧٧٨
خَيِّرُوهَا؛ فَإِنْ شَاءَتْ فَارَقَتْهُ، وَإِنْ شَاءَتْ قَرَّتْ عِنْدَهُ	عمر بن الخطاب	٣/٣٥٩	٢٨٢٩
وَلَدُ أُمِّ الوَلَدِ بمَنزِلَتِها	عمر بن الخطاب	٣/٤٢٥	٣٠٠٣
نفقةُ الصَّبيِّ مِن نصيبِهِ	عمر بن الخطاب	٣/٤٥١	٣٠٩٩
قِسْ الأمورَ	عمر بن الخطاب	٣/٤٧٨	٣١٦٥
لا يأخُذَ الإمامُ بعِلمِهِ ولا بظَنِّه ولا بشبهة	عمر بن الخطاب	٣/٤٨٨	٣١٨٢
ارجِع عن شهادتِكَ تُقبَلْ توبتُكَ	عمر بن الخطاب	٣/٥٣٥	٣٣١١
إِنِي لاَ أُجِيزَ عَطِيَّةَ جَارِيَةٍ حَتَّى تَحُولَ فِي بَيْتِهَا حَوْلاً أَوْ تَلِدَ وَلَدًا	عمر بن الخطاب	٣/٥٥١	٣٣٥٢(١)
مَن أقَرَّ بالوَطءِ أَلحَقْنَا منه الولدَ	عمر بن الخطاب	٣/٥٨١	٣٤٢٢
هم يَسبِتُونَ السَّبتَ	عمر بن الخطاب	٤/٦	٣٤٤٦

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
إيَّاكم واللَّحمَ؛ فإن له ضَرَاوَةً كضَرَاوة الخمر	عمر بن الخطاب	٤/٥٠	٣٦١٢
هُوَ الطِّلاَءُ الَّذِي قَدْ طُبِخَ حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثَاهُ وَبَقِيَ ثُلُثُهُ	عمر بن الخطاب	٤/٨٧	٣٧٤٧
إنِّي سائلٌ عنه، فإن كان يُسكِرُ جَلَدتُهُ	عمر بن الخطاب	٤/٩٠	٣٧٥٧
لا بأسَ بالخمرِ إذا أَذِنَ اللهُ بفسادِها وصارت خلًّا	عمر بن الخطاب	٤/٩٤	٣٧٦٨
الفرائضُ تعُولُ	عمر بن الخطاب	٤/١١٤	......
لا يحجُبُ مَن لا يَرِثُ	عمر بن الخطاب	٤/١١٧	٣٨١٨
لا يَرِثُ قاتلٌ دمًا	عمر بن الخطاب	٤/١٢٢	٣٨٣٤
يورِّثُ الغرقى بعضُهُم من بعضٍ	عمر بن الخطاب	٤/١٢٤	٣٨٤٤
الولاءُ للكبير	عمر بن الخطاب	٤/١٤٩	٣٨٩٧
كان عبدٌ تزَوَّج حرةً فأولَدَها، فولاءُ ولدِها لِمَولَى أبيهم	عمر بن الخطاب	٤/١٥٣	٣٩٠٩(١)
مَا كَانَ فِيهَا مِنْ فَضْلٍ فَهُوَ نَائِلٌ مِنِّي إِلَيْك، أَتَقْبَلُهُ	عمر بن الخطاب	٤/٢١٤	٤٠٨٠
لَتُجْزِئَنَّهُ ولو على بطنِكَ!	عمر بن الخطاب	٤/٢٨٦	٤٢٧٢
ليس الرَّجلُ بأمينٍ على نفسِهِ إذا أَجَعتَهُ أو ضَرَبتَهُ أو حَبَستَهُ	عمر بن الخطاب	٤/٢٩٢	٤٢٧٩

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
قِيسُوا ما بينَ الحَيَّيْنِ، فإلى أَيِّهِما كان أقرَبَ فخُذْهُم به	عمر بن الخطاب	٣١٣/٤	٤٣٣٠
إن ناسًا يقولون: ما بالُ الرَّجمِ! وإنَّما في كتابِ اللهِ الجَلْدُ!	عمر بن الخطاب	٣٢٩/٤	٤٣٨٧
ولولا أن يقولَ النَّاسُ: أَثْبَتَّ في كتابِ اللهِ ما ليس فيه لَأَثْبَتُّهَا كما أُنزِلَت	عمر بن الخطاب	٣٣٠/٤	٤٣٨٧
إن كان يَعلَمُ أن الزِّنا حرامٌ، وإلَّا فَلَا	عمر بن الخطاب	٣٤٠/٤	٤٤٢١
لو أن النَّاسَ تَرَكُوا الحَجَّ لَقَاتَلناهم عليه كما نُقاتِلُهم على الصلاةِ والزَّكاةِ	عمر بن الخطاب	٣٦١/٤	٤٤٧٧
لو اجتَمَعَ عليه أهلُ صنعاءَ لَقَتَلْتُهُم به	عمر بن الخطاب	٤٠٧/٤	٤٦٢٢
الأعوَرُ إذا فُقِئَت عينُهُ تكونُ له الدِّيَةُ كاملةً	عمر بن الخطاب	٤١٥/٤	٤٦٥١
في العينِ القائمةِ، واليَدِ الشَّلَّاءِ، والسِّنِّ السوداءِ ثُلُثُ دِيَتِهَا	عمر بن الخطاب	٤٤١/٤	٤٧٣٣
دِيَةُ اليهوديِّ والنَّصرانيِّ أربعةُ آلافٍ، ودِيَةُ المجوسيِّ ثَمانُمائةِ درهم	عمر بن الخطاب	٤٤٥/٤	٤٧٤٩
يَدُهُ كَيَدِ غيرِهِ مِن المسلِمينَ، دِيَتُها على قومِهِ	عمر بن الخطاب	٤٦١/٤	٤٧٨٩
إِنِّي سَائِلُكِ عَنْ أَمْرٍ قَدْ أَهَمَّنِي فَأَفْرِجِيهِ عَنِّي، كَمْ تَشْتَاقُ الْمَرْأَةُ إِلَى زَوْجِهَا؟	عمر بن الخطاب	٥٦٨/٤	٥١٥٤

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
اللَّبنُ يُشْبِهُ عليه	عمر بن عبد العزيز	٣/٢٥٤	٢٥٢٦
لا يُقبَل قولُهُم	عمر بن عبد العزيز	٣/١١٥	٢١١٦
إذا قال لها: أنتِ طالقٌ نصفَ تطليقةٍ أو ربعًا أو ثلثًا. فهي تطليقةٌ واحدةٌ	عمر بن عبد العزيز	٣/٢٨٥	٢٦٠٢
هِيَ عَلَى مَا بَقِيَ مِنَ الطَّلَاقِ	عمران بن حصين	٣/٣٠٧	٢٦٧٣
يَبدَأ برَكعَتَي الفجر	عمران بن حُصَين	٢/٩٤	٢٥٥
أن الله لم يَنْهَ عن الرِّبَا ويأمُرُكم به	عِمران بن حُصَين	٢/١٨٠	٥٣٢
مَن ذَكَر صلاةً فَلْيُصَلِّهَا إذا ذَكَرَها	عِمران بن حُصَين	٢/١٨٠	٥٣٢
إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَشَمِّتُوهُ، فَإِنْ زَادَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ، فَإِنَّمَا هُوَ دَاءٌ يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ	عمرو بن العاص	٤/٥٨٣	٥١٩٦
أن عثمان بن عفان كان لا يُجيزُ شهادةَ الواحدِ في الهلال	عمرو بن دينار	٢/٣١٩	٩٦٧
إذا قَسَمَ فلا شيءَ له	عمرو بن دينار	٣/١٢٤	٢١٤٧
لا نَفْلَ بعدَ رسولِ الله	عمرو بن شعيب	٣/١٠٣	٢٠٨١
إنَّما يَرجِعُ في الهبة النِّساءُ أو شِرَارُ الأخلاق	فضالة	٣/٤٠٦	٢٩٥٢
يجُوزُ للحاكم أن يَقبَلَ شهادةَ الرَّجلِ إذا كان يَحتَمِلُ الشَّهادةَ ويُحسِنُ يُؤَدِّيها	الفضل بن نصر	٣/٥٠٩	٣٢٣٣
قد شاء اللهُ الطلاقَ حين أَذِنَ فيه	قتادة	٣/٢٨١	٢٥٩٤

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
إِذَا أُعْتِقَتْ فِي عِدَّتِهَا ، فَإِنَّهُ يَتَزَوَّجُهَا إِنْ شَاءَ وَتَكُونُ عِنْدَهُ عَلَى وَاحِدَةٍ	قتادة	٣/٣١٣	٢٦٩٤
سألتُ سعيدَ بنَ المسيَّبِ عن المرأةِ تأتِي الرَّجلَ فيُطلِقُ عنها السِّحرَ، قال: لا بأس به	قتادة	٤/٢٧٠	٤٢٤٢
الرشوة تُسَفِّهُ الحَلِيمَ، وتُعمِي عينَ الحَكِيم	كعب الأحبار	٣/٤٨٠	٣١٧٠
رُدُّونِي إلى النبيِّ فإن قَومِي غرُّوني	ماعز	٤/٣٣٢	......
أن أربعةً اشتَرَكوا في زرعٍ	مجاهد	٢/٤٦٢	١٣٩٤
كانوا يأمُرُون فِتيانَهُم أن يَسْتَعِفُّوا به	مجاهد	٣/١٤٥	٢٢١٤
هذه أقدامٌ بعضُها مِن بعض	مجزِّز المُدلِجيّ	٣/٥٠١	٣٢١٥
الزكاةُ مِن جميعِ المال إذا مات وأوصى به	محمد بن سيرين	٢/٣٨٦	١١٧٥
سَقَى ابنُ عمرَ ولدَه الترياق	محمد بن سيرين	٤/٥٩	٣٦٥٣
يَستوِي علمُ البائعِ والمشترِي	محمد بن سيرين	٤/١٦٦	٣٩٤٤
للأختِ مِن الأبِ والأمِّ النِّصفُ، وما بَقِيَ فبَينَ الإخوةِ والأخواتِ، للذَّكَرِ مثلُ حظِّ الأُنثَيَين	مسروق	٤/١٠٣	٣٧٤٨
الرَّجلِ يُعتِقُ في وصيَّتِهِ يُبدَأُ بالعَتَاقَةِ	مسروق	٤/٥٤٣	٥٠٧٥

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
يطُوف بالبيت أسبوعًا وثلاثًا، ويُصلِّي لكلِّ أسبوعٍ ركعَتَين	المسور بن مخرمة	٤١/٣	١٨٨٧
هِيَ عَلَى مَا بَقِيَ مِنَ الطَّلَاقِ	معاذ بن جبل	٣٠٧/٣	٢٦٧٣
إن المرأة إذا ظاهَرَت من الرَّجل فعَلَيها كفارةُ الظِّهار	مغيرة	٣٣١/٣	٢٧٤٦
لا يُقبِّلوا أهلُ الكتاب المُسلِماتِ، ولا ينظُرُ إلى شعورهنَّ	مكحول	١٧١/٣	٢٢٧٩
الحسن كان يَمضَغُ الجُوزَ والشَّيءَ لابنِ ابنِهِ وهو صائمٌ	منصور	٣٢٨/٢	٩٩٣
صُمْنَا على عهدِ عليٍّ ثمانيةً وعشرين يومًا، فأَمَرَنا عليٌّ أن نَقضِيَ يومًا	الوليد بن عتبة	٣٢١/٢	٩٧٢
أوَّلُ يومٍ جَلَستُ للقضاء، اختُصِمَ إليَّ في شيءٍ لم يكُن عندي فيه شيءٌ	يحيى بن سعيد	٤٧٤/٣	٣١٤٩
ابنُ الزبير كان يواصِلُ من الجمعة إلى الجمعة	....	٣٢٦/٢	٩٨٦
ابن سيرين كَرِهَ سَبْيَ بابِلَ	....	٤٠٥/٢	١٢٤٠
ابنُ عباس كان يصوم رجبًا إلَّا يومًا أو أيامًا	....	٣٤٦/٢	١٠٥٤
ابنُ عمر وعائشةُ فرَّقُوه لمَّا أخذُوه	....	٤٨٣/٢	١٤٤٨
ابنُ عمر أَلْقَمَ إِصبَعَهُ مَرَارةً ...	....	٦٤/٢	١٨٣

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
ابنُ عمر إنَّما رجَع لاضطراب النَّاس والفتنة	....	٥٤٧/٢	١٦٥٩
ابنُ عمر تيمَّم في وقتٍ فلم يُعِدْ	....	٦١/٢	١٧٤
ابن عمر طَلَى الميتَ بالمسك	....	٢٩٧/٢	٨٩٩
ابن عمر غسل حَصَى الجِمَار	....	٣١/٣	١٨٥٦
ابنُ عمر كان إذا صلَّى وحدَهُ لم يُكبِّر	....	٢٧٥/٢	٨٣١
ابنُ عمر كان يُدْخِلُ الماءَ في عَينَيه إذا اغتَسَل	....	٣٤/٢	٨١
ابنُ عمرَ كان يَقبَلُ هدايا المُختارِ	....	٣٩٥/٤	٤٥٨٦
ابنُ عمر كان يَقبَلُ هدايا المُختار	....	٤٨٣/٢	١٤٤٩
ابنُ عمر كان يُقِيم بمكة	....	٥٥٢/٢	١٦٧٨
ابنُ عمر كان يُكرِي أرضَهُ بالثُّلث والرُّبع	....	٤٥٦/٢	١٣٨٤
ابنُ عمر كَرِهَ القيامَ بين عمودَي السرير	....	٢٩٧/٢	٩٠٣
ابنُ عمر نظَر إلى ريشةٍ، فحَسِبَها عقربًا، فضرَبَها بنَعْلِهِ، فإذا هي ريشةٌ	....	١٦٤/٢	٤٨٢
ابْن عُمَرَ وَابن الزُّبَيْرِ كَانَا لاَ يَرَيَانِ طَلَاقَ الْمُكْرَهِ شَيْئًا	....	٢٨٩/٣	٢٦١٣
ابنُ عمر وسالمٌ كانا يَأْتَزِرَان فوق القميص ويُصَلِّيَان	....	١١٧/٢	٣٢٦

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
ابن مسعود وجابر وسعيد ومعاوية صَلَّوا قبل الزَّوال	....	٢/٢٥٠	٧٤٤(٢)
ابن مسعود ورَّث الجَدَّةَ وابنُها حيٌّ	....	٤/١١١	٣٨٠١
أبو الدرداء لم يَرَ به بأسًا باللقاط	....	٣/٨٢	٢٠١٨
أبو بَرزَةَ مشى إلى الدَّابة وهو في الصلاة	....	٢/١٦٣	٤٧٨
أُتِيَ عليٌّ بِامْرَأَةٍ نُكِحَتْ فِي عِدَّتِهَا وَبُنِيَ بِهَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا	....	٣/٢٣٧	٢٤٧٥
أُتي عليٌّ بِمُسْتَوْرِدٍ الْعِجْلِيِّ وَقَدِ ارْتَدَّ فَعَرَضَ عَلَيْهِ الإِسْلاَمَ فَأَبَى، فَقَتَلَهُ وَجَعَلَ مِيرَاثَهُ بَيْنَ وَرَثَتِهِ الْمُسْلِمِينَ	....	٤/٣٦٧	٤٤٩٤
أُتِيَ عمر بن عبد العزيز بجاسوسٍ مسلِمٍ وذِمِّيٍّ، فعاقَبَ المُسلِمَ ونَفَاه، وقتَلَ الذِّمِّيَّ	....	٣/١١٥	٢١١٨
أجاز أبو موسى الأشعري الوصية في السفر	....	٣/٥٣٤	٣٣٠٥
أجاز عليٌّ شهادةَ أعمى	....	٣/٥٢٧	٣٢٨٤
أحرَمَ منها أيامَ عثمان بن عفان	....	٢/٤٠٤	١٢٣٨
اختَصَم علي والزبير في مَوَالِي صفيةَ	....	٤/١٤٧	٣٨٩٥
أخَذ خالد بن الوليد الراية ولم يكُن من الأمراء	....	٣/١١٧	٢١٢٤

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
أَخذ عبدُ الله بن مسعود سيفَ أبي جهلٍ فضربه به	....	٣/١١٨	٢١٢٩
إذا خطَب يومَ العيدِ يُكبّر سبعًا على المِنبَر	....	٢/٢٧٢	٨١٨
أرسَل ابن سيرين إلى إياسِ بن معاويةَ أن يأذَنَ له في بيعِ الرهن فإنَّه يَخشَى فساده	....	٤/١٩٤	٤٠٢٩
استُصْرِخَ على سعيد بن زيد فأَتَاه ابن عمر وترَكَ الجمعةَ	....	٢/٢٤٧	٧٣٧
اشتَرَتْهَا عائشةُ بَرِيرةَ وأعتَقَتها	....	٣/٤٤٥	٣٠٨٣
أَصْلَتَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى لِصٍّ بِالسَّيْفِ، فَلَوْ تَرَكْنَاهُ لَقَتَلَهُ	....	٤/٣٩١	٤٥٧٣
أعتَق ابن عمر أَمَةً واستَثنَى ما في بطنها	....	٣/٣٦٨	٢٨٥٢
أعتَقَ ابن عمر غلامًا له وله مالٌ، فلم يعرض لماله	....	٣/٣٧٧	٢٨٧٥
أعتَقَت أُمُّ سلَمة سَفِينَةَ على أن يخدُمَ النبيَّ	....	٣/٣٦٧	٢٨٤٩
أَعتَقَت عائشةُ أربعينَ رقبةً	....	٤/٤٦٤	٤٧٩٦
أقام عمر الحَدَّ على قُدَامَةَ وهو مريضٌ	....	٤/٣٤٧	٤٤٤١
اكتوى خباب	....	٤/٢٦٩	٤٢٣٨
أَلحَقَ علي الولدَ باثنَينِ	....	٣/٥٧٨	٣٤١٧

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
أَلحَقَ عمر الولدَ باثنَينِ	…………	٥٧٨/٣	٣٤١٧
أَلحَقَ عمر أولادَ العاهِرين في الجاهلية بآبائهم	…………	٢١٨/٣	٢٤١٥
أُمُّ عبدِ الله امرأةُ أبي موسى غَسَّلَتْهُ	…………	٢٨٩/٢	٨٦٩
أَمَر أبو موسى الأشعريُّ بناتَهُ أن يَذبَحنَ نُسُكَهُنَّ بأيدِيهِنَّ	…………	٣٩/٤	٣٥٧٦
أَمِنَ عمر أن يُرسِلَ البعير حيث وُجد	…………	٣٩٢/٣	٢٩١٢
أن ابن مسعود جعَل في الآبِق أربعين درهمًا	…………	٣٩٥/٣	……
أن المغيرة بن شعبة أمَر رجلًا أن يُزوِّجَهُ امرأةً، المغيرةُ أَوْلَى بها	…………	١٩٩/٣	٢٣٧٠
أن رجلًا أتَى إلى أهلِ أبياتٍ، فاستسقاهم فلم يَسْقُوه، حتى مات، فأَغرَمَهم عمرُ الدية	…………	٤٤٢/٢	١٣٥٣
أن رجلًا أتَى يَعْلَى فقال: قاتلُ أخي	…………	٤٢٩/٤	٤٦٩٨
أن عليًا أُتِيَ برجلٍ وُجِدَ مع امرأةٍ في لِحافِها فضَرَبَه مائةً	…………	٣٤٢/٤	٤٤٢٩
أَنَّ عليًا جَعَلَ فِي جُعْلِ الآبِقِ دِينَارًا، أَوِ اثْنَيْ عَشَرَ دِرْهَمًا	…………	٣٩٤/٣	٢٩٢١
أن عليًا جعل في جُعْل الآبق، إذا كان خارجًا من المِصر، دينارٌ، أو اثنا عشَرَ درهمًا	…………	٣٩٥/٣	……

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
أَنْ عُمَرَ بْنَ الخطَّاب أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ فَتَصَدَّقَ بِهَا أَنَّهُ لاَ يُبَاعُ وَلاَ يُوهَبُ وَلاَ يُورَثُ	....	٢٤٩/٤	٤١٦٧
أَنَّ عُمَرَ جَعَلَ فِي جُعْلِ الآبِقِ دِينَارًا، أَو اثْنَيْ عَشَرَ دِرْهَمًا	....	٣٩٤/٣	٢٩٢١
أَنَّ عُمَرَ كَنَّى الْفَرَافِصَةَ الْحَنَفِيَّ، وَهُوَ نَصْرَانِيٌّ، فَقَالَ لَهُ: أَبَا حَسَّانَ	....	٥٧٦/٤	٥١٧٩
أَنَّ مملوكًا أَتَى عَلِيًّا فَقَالَ : إِنِّي أَصَبْتَ حَدًّا	....	٣٢٤/٤	٤٣٦٥
أنسُ بن مالك جهَر فلم يَسجُد	....	١٧٨/٢	٥٢٧
أنس بن مالك صلَّى متربِّعًا فلمَّا ركَع ثَنَى رِجلَهُ	....	١٣٨/٢	٣٩٧
أنس والحسن كَرِهَا صومَ يومِ النَّيرُوزِ والمِهْرَجَانِ	....	٣٥٠/٢	١٠٦٦
إنما جُعِل البيتُ قبلةً	....	٥٥٤/٢	١٦٨٣
أَوصَى عمر إلى حفصة	....	٥٤٥/٤	٥٠٨٢
أَوقَفَهُ عمرُ بن الخطاب على المسلمين	....	٤٠٦/٢	١٢٤٧
باعَت عائشةُ جاريَتَهَا مدبَّرة	....	٤١٧/٣	٢٩٨٤
التعريفُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ في الأمصار	....	٢٧٢/٢	٨٢١
جابر بن عبد الله جاوَرَ بمكة	....	٥٥٢/٢	١٦٧٨

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
جَعَلَ عَلِيٌّ مِيرَاثَ الْمُرْتَدِّ لِوَرَثَتِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ	....	٣٦٧/٤	٤٤٩٤
جماعةٌ من أصحاب النبيّ يَتَيَمَّمُون ويَخبِسُون الماءَ لِشِفَاهِهِم	....	٥٦/٢	١٦٠
جمع ابن عباس بينَ رجلٍ وامرأتِهِ بعدَ تطليقَتَيْنِ وخُلعٍ	....	٣٤٧/٣	٢٧٨٣
الحَسَنَ كان يَكرَهُ أن يَفعَل ذلك	....	٣٩/٣	١٨٨٢
الحَسَنُ و الحُسَين طافا بالبيت بعدَ العصر وصَلَّيَا	....	٤٠/٣	١٨٨٦
حكَم عمرُ بالقافة وألحق الولد بأبيه	....	٥٠١/٣	٣٢١٧
خالد بن مَعدَانَ كانت له مِنْطَقَةٌ فيها سِتُّون درهمًا	....	٨٨/٣	٢٠٣٥
دفع ابن عمر قبلَ ابن الزُّبَير	....	٢٨/٣	١٨٤٥
رَجُلَانِ مِن أصحابِ النبيِّ كانا إذا أَوتَرَا مع الإمام شَفَعَا في آخِرِ اللَّيلِ بركعةٍ	....	٢٢٩/٢	٦٨٦
رد زيدَ بنَ ثابتٍ ما بَقِيَ إلى بيتِ المالِ	....	٥٣٥/٤	٥٠٤٥
رَدَّ سعدٌ على رجُلٍ فرسًا له بعدَ أن صار في الخَمِيس	....	١٢٣/٣	٢١٥٠
ردد عليٌّ السارقَ مرَّتَيْنِ	....	٤٨٨/٣	٣١٨٢
رُشَّ على قبرِ النبيِّ	....	٣٠٩/٢	٩٤٢

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
رَمَى ابنُ حُمَيدٍ حمامةً مِن حَمَامِ الحَرَمِ، فأَمَرَ ابنُ عباسٍ أن يُعطِيَ عن أبيه الجزاءَ	....	٣١٦/٤	٤٣٣٢
زيد أعطى الأم ثلث ما بقي	....	١١٤/٤	٣٨١٤
زيد بن ثابت يُفرِّقُ بينهما	....	٥٨١/٢	١٧٦٧
سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ بَيْعِ الْكَرْمِ فَقَالَ: زَبِّبُوهُ ثُمَّ بِيعُوهُ	....	٩٢/٤	٣٧٦٥
سئل زيد بن ثابت عَنْ رَجُلٍ جَعَلَ أَمْرَ امْرَأَتِهِ بِيَدِهَا فَطَلَّقَتْ نَفْسَهَا ثَلَاثًا فَقَالَ: هِيَ واحدة	....	٢٩٢/٣	٢٦١٩
سئل عُثْمَانَ عَنْ رَجُلٍ جَعَلَ أَمْرَ امْرَأَتِهِ بِيَدِهَا فَقَالَ: هُوَ بِيَدِهَا	....	٢٩٢/٣	٢٦١٩
سُئل عليٌّ عن مُكَاتب أسَرَه العدوُّ، فاشتراه رجلٌ من المسلِمين	....	١٢٦/٣	٢١٥٥
سار عمر مسيرةَ ثلاثٍ في يومٍ واحدٍ	....	٩٠/٣	٢٠٤٢
سَجَدَت أمُّ سلمة وابن عباس وابن مسعود على المِرْفَقَةِ	....	١٣٨/٢	٣٩٩
السُّجودَ على الحَجَر فعله ابن عمر وابن عباس	....	٥٤٩/٢	١٦٦٥
سَرَق وَصِيفٌ فشُبِرَ فوُجِدَ ستةَ أشبارٍ فقَطَعَه عمرُ	....	٣٢٣/٤	٤٣٥٧

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
سعد أَقرَعَ بينهم حين تَشَاحُّوا في الأذان	....	٢/١٠١	٢٧٣
سعدُ بن أبي وقاص غسَّل ميتًا فدَعَا بمُوسَى	....	٢/٢٩٢	٨٧٩
سعيدُ بنُ المسيَّبِ يُفَضِّلُ إِحدَى الشَّفَتَينِ على الأُخرى	....	٤/٤٣٨	٤٧١٧
شَرِبَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَأُسَامَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ مِنْ نَبِيذِ الْجَرِّ	....	٤/٨٣	٣٧٣٤
شرَط عمر على أهلِ المدينة ضيافةَ ثلاثةِ أيام	....	٣/٩٣	٢٠٤٨
شك أنسُ بن مالكٍ في ولدِهِ فدَعَا له القافَةَ	....	٣/٥٧٨	٣٤١٨
شَمَّتَ أبو موسى الأشعريُّ امرأَتَهُ	....	٤/٥٨٣	٥١٩٨
صلى ابن عمر ركعتي الطواف في البيت	....	٣/٤٣	١٨٩٤
صلَّى أبو عُبَيدة على رُءُوسٍ	....	٢/٢٩٠	٨٧١
صلَّى النبي راكبًا	....	٢/١٤٤	٤٢٤
صلَّى أنسٌ راكبًا	....	٢/١٤٤	٤٢٤
صلى سالم ركعتي الطواف في البيت	....	٣/٤٣	١٨٩٤
صلَّى عبدُ الله بعلقمةَ والأسوَدِ	....	٢/٢٥٩	٧٨١
صلَّى عليٌّ بن أبي طالب على أبي قتادة فكبَّر سبعًا	....	٢/٣٠٥	٩٢٦

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
صلى عمر ركعتي الطواف بذي طوى	....	٤٣/٣	١٨٩٤
ضَرَبَهُ عَلِيٌّ الْحَدَّ وَفَرَّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ وَأَعْطَاهَا نِصْفَ الصَّدَاقِ	....	٢١٩/٣	٢٤٢٠
طاف النبي على ناقتِهِ حتى يَرَوه النَّاسُ	....	٤٣/٣	١٨٩٥
طُلِيَ أنسُ بن مالك بالمسك	....	٢٩٧/٢	٨٩٩
عائشة اعتَمَرَت في السَّنَة مِرَارًا	....	٥٣٢/٢	١٦١٩
عبد الرحمن بن عوف استلم وترك	....	٥٠/٣	١٩١٥
عَبيدة والشعبي وعلقمة وإبراهيم، كانوا يَرَون اللَّمسَ ما دون الجماع	....	٥٢/٢	١٥١
عثمانَ بنِ عفانَ أعطى الأم السُّدسَ	....	١١٣/٤	٣٨١٠
عثمانُ بن عفان أقطَعَ بالكوفة عبدَ الله	....	٤٧٩/٢	١٤٣٢
عطاءٌ كان يَكرَهُ المَحَامِلَ للرجل	....	٥١١/٢	١٥٥١
عقبةُ بن عامر وأبو الدرداء وعُبَادةُ بن الصامت يَكرَهُون الصلاةَ بين التراويح	....	٢٢٧/٢	٦٧٧
عليٌّ غَسَّلَ فاطمةَ صلوات الله عليهما	....	٢٨٨/٢	٨٦٨
على ما فعَل عبدُ الله بعلقمة والأَسوَد	....	٢٠٧/٢	٦١٨
عمر أباح الجزائرَ	....	٤٤٦/٢	١٣٦٣
عمر احتَسَبَ بها مع الأمهات	....	٣٧٠/٢	١١٢٤

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
عمر اشتَرَى السجنَ للمسلِمِين	....	٢/٤٠٦	١٢٤٦
عمر أعطى الأم ثلث ما بقي	....	٤/١١٣	٣٨١٠
عمرُ بن الخطاب أرسَل إلى أبي عُبَيدة ومعاذٍ، ففرَّقُوها	....	٢/٤٨٣	١٤٤٨
عمر بن الخطاب أقطَعَ جَريرًا بَجِيلَة	....	٢/٤٨٠	١٤٣٦
عمر بن الخطاب صلَّى وجرحُهُ يَثعَبُ دمًا	....	٢/٦٦	١٨٨
عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت فرَّقا بينهما في نكاح الشغار	....	٣/٢٢٦	٢٤٣٨
عمرُ بن عبد العزيز كان يأخُذ القيمةَ	....	٢/٤٣٢	١٣٢١
عمر كان يأخُذ من الرَّأس عشرةً، ومن الفَرَس عشرةً	....	٢/٣٧٩	١١٥٣
عمر كان يَبعَث إلى الصُّفُوف فإذا استَوَوا كبَّر	....	٢/٢٠٦	٦١٤
عمرُ كان يَجمَع العظامَ ويُصلِّي عليها	....	٢/٢٩٠	٨٧١
عمر كان يُصلِّي في الجماعة	....	٢/٢٢٦	٦٧٤
عمر ورَّث الجَدَّةَ وابنُها حيٌّ	....	٤/١١١	٣٨٠١
عمرُ وعليٌّ وابنُ مسعودٍ لا يَرَونَ رَضاعَ الكَبير شيئًا	....	٣/٢٤٨	٢٥١١

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
غَسَّلَت أسماءُ أبا بكرٍ	....	٢/٢٨٨	٨٦٨
فضَل عند معاذٍ ديناران، فطَلَبَتهُما امرأتُهُ فأعطاها	....	٢/٤٨٣	١٤٤٨
فعَل ذلك ابنُ عمر وزيدُ بن ثابت	....	٢/٢١٢	٦٣٣
فعَله عِمران بن حُصَين	....	٢/٢٥٩	٧٨٠
فلم يوجَدْ له إلَّا نمرة		٤/٥٤٤	٥٠٨٠
قال عمر في رجل قال: إن تَزَوَّجتُ فلانةَ فهي عليَّ كظَهر أمي. فتَزَوَّجَها، فَعَلَيه كفارةُ الظِّهار	....	٣/٣٣٠	٢٧٤١
قبَّل أبو عُبَيدةَ يَدَ عمرَ بنِ الخطاب	....	٤/٥٧٧	٥١٨٣
قُتِل رجلٌ في زحام، فأشار عليٌّ أن يَجعَلَ دِيَتَهُ في بيتِ المالِ	....	٤/٤٥٣	٤٧٧٢
قد كان أصحابُ رسولِ الله يَتَوَكَّئُون على عِصِيِّهم	....	٢/١٦٨	٤٩٥
قرَأ أبو بكرٍ الصديقُ بالبقرة	....	٢/١٤٩	٤٤٥
قَضَى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ فِي الدَّامِيَةِ بِبَعِيرٍ، وَفِي الْبَاضِعَةِ بِبَعِيرَيْنِ	....	٤/٤٤٩	٤٧٥٩
قضَى عليٌّ في قوم اقتَتَلُوا، فقُتِلَ بعضُهُم وجُرِحَ بعضُهُم، أن دِيَةَ المقتُولِينَ على المَجرُوحِينَ	....	٤/٤٥٧	٤٧٨١

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
قضَى عمر في رجلٍ ضَرَب رجلًا، فذهب سَمْعُهُ وبَصَرُهُ ونِكَاحُهُ وعَقْلُهُ، بأربَعِ دِيَاتٍ	....	٤٤٠/٤	٤٧٢٧
قضى عمر ومعاذ أن ما أَخَذ المشركون من المسلِمِين، ثم أَسلَم عليه المشركُ فهو له	....	١٢٤/٣	٢١٤٨
قطَع عليٌّ يَدًا ورِجْلًا	....	٣٩٠/٤	٤٥٦٧
قطع عمران بن حصين العروق	....	٢٧٠/٤	٤٢٤١
قيسُ بن سعد يَدفَع أنَّها فرضٌ	....	٤٣٠/٢	١٣١٢
قيل لعكرمةَ: كيف تَجِدُك؟ قال: بِشَرٍّ	....	٢٧٨/٢	٨٣٤
كان ابنُ الزُّبَير يَضَع مِنبَرَه بين الظُّهْر والعصرِ أيامَ العَشر كلِّها، يُعلِّم النَّاسَ الحجَّ	....	٢٥/٣	١٨٣٨
كَانَ ابن المسيب لاَ يُؤَجِّلُ فِي الطَّلاَقِ	....	٢٨٢/٣	٢٥٩٧
كَانَ ابن المسيب لاَ يَرَى بِالْعَصِيرِ بَأْسًا مَا لَمْ يُزْبِدْ ، فَإِذَا أَزبَدَ نَهى عَنْهُ	....	٨٧/٤	٣٧٤٤
كان ابن سِيرِينَ يَرَى في العتق والبيع أن له استثناءَهُ	....	٣٦٨/٣	٢٨٥٣
كان ابن عباس إذا صلَّى كبَّر ثلاثَ تكبيراتٍ بعد الصلاة	....	٢٥٨/٢	٧٧٧

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
كان ابن عباس يقرأوها «يُطَوَّقُونَهُ»	....	٣٤٠/٢	١٠٣٦
كان ابنُ عباس يُنكِر أن النبيَّ صلَّى في الكعبة	....	٥٥٤/٢	١٦٨٣
كان ابن عمر إذا قدم من سفر أتى قبر النبي	....	٥٥/٣	١٩٣٥
كان ابنُ عمرَ إذا قيلَ له: ادخُلْ بِسلامٍ. لم يدخُل	....	٥٨٥/٤	٥٢٠٢
كان ابنُ عمرَ له خاتمٌ	....	٢٥٩/٤	٤٢٠١
كان ابنُ عمر يُخرِجُها قبلَ ذلك اليومِ بيوم أو يومَين	....	٤٣٧/٢	١٣٤٢
كانَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ لِلْحَاجِّ إِذَا قَدِمَ: أَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَكَ، وَتَقَبَّلَ نُسُكَكَ، وَأَخْلَفَ لَكَ نَفَقَتَكَ	....	١٥٧/٣	٢٢٥٧
كان ابن عمرَ يُكفِّرُ قبلُ وبعدُ	....	٥١٤/٤	٤٩٦٧
كان ابن مسعود يورِّث ذَوِي الأرحامِ دونَ المَوَالِي	....	١٣٤/٤	٣٨٥٧
كان أُبَيُّ بن كعب وابن عمر يَقنُتَان في النصف من شهر رمضان	....	٢٤١/٢	٧٢٦
كَانَ الحسن لاَ يُؤَجِّلُ فِي الطَّلاَقِ	....	٢٨٢/٣	٢٥٩٧

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
كان الحسن لا يَرَى بأسًا أن يَتزَوَّج على النَّسِيئة	....	٢٠٨/٣	٢٣٩٢
كان الحسن لا يَرَى بالطَّرِيدة بأسًا	....	١٥/٤	٣٤٧٨
كان حمَّاد بن زيدٍ يَفعَلُهُ	....	١٥٦/٢	٤٦٥
كان زيد لا يورِّثُ الجَدَّةَ وابنُها حيٌّ	....	١١٠/٤	٣٧٩٨
كان سعيدُ بن المسيب وسالمٌ والقاسمُ لا يَقبَلون من السلطان شيئًا	....	٤٨٢/٢ - ٤٨٣	١٤٤٨
كان شُرَيحٌ لا يَقبَلُ البيِّنَةَ بعدَ الجُحودِ	....	٥٦٢/٣	١/٣٣٨٠
كان عبدُ الرحمن بن الأسود يَقُومُ ليلةَ العيد	....	٢٢٨/٢	٦٨١
كان عثمانُ بنُ عفانَ يورِّثُ الجَدَّةَ وابنُها حيٌّ	....	١١٠/٤	٣٧٩٨
كان عثمان يُعطِي عن الحَمل	....	٤٣٣/٢	١٣٢٥
كان عطاءٌ لا يَعذِرُهُ بالنسيان ويَرى عليه الكفارةَ	....	٣٣٥/٢	١٠١٣
كان عطاءٌ يُعطِي عن أَبَوَيه صدقةَ الفِطْر حتى مات	....	٤٣٣/٢	١٣٢٦
كان علي لا يورِّثُ الجَدَّةَ وابنُها حيٌّ	....	١١٠/٤	٣٧٩٨

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
كان علي يورِّث ذَوِي الأرحامِ دونَ المَوَالِي	....	٤/١٣٤	٣٨٥٧
كان عمر وأبو هريرة يأمُرَانِهِ بالإعادة	....	٢/٣٤٤	١٠٤٨
كان عمر يورِّث ذَوِي الأرحامِ دونَ المَوَالِي	....	٤/١٣٤	٣٨٥٧
كان لعمر بن الخطاب سيفٌ فيه سبائكُ مِن ذهب	....	٣/٨٨	٢٠٣٥
كَتَبَ عُمَر إِلَى أَبِي مُوسَى أَلاَ يُبْلَغُ فِي تَعْزِيرٍ أَكْثَرُ مِنْ ثَلاَثِينَ	....	٤/٣٤٣	٤٤٣٢
كتَب عمر في شهادةِ الزُّورِ: أن يُضرَبَ ظهرُهُ، ويُحلَقَ رأسُهُ، ويُسَخَّمَ وجهُهُ	....	٣/٥٤١	٣٣٣٤(١)
كَرِهَ ابنُ عباس التَّلَمُّظَ في الصلاة	....	٢/١٦٨	٤٩٧
كَرِهَ ابن عمرَ وابنُ عباسٍ بَيْعَ ده دَوَازْدَهْ	....	٤/١٧٠	٣٩٦٠
كَرِهَ ابنُ مسعودٍ أن يَجمَعَ الرجلُ بين المرأةِ وبنتِ عَمَّتِها	....	٣/٢١٦	٢٤١٣
كره أبو هريرة الانتعالِ قائمًا	....	٤/٢٦٠	٤٢٠٦
كَرِهَ أنس أن يُعتِقَ الأَمَةَ ثم يتَزَوَّجَها، إذا أعتَقَها لوجه الله	....	٣/٢٤٤	٢٤٩٦

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
كره عطاء أن يجامعَ الرجلُ مستَقبِلَ القبلة	....	٣/٢٣٤	٢٤٦٧
كَرِهَ عمرُ الجِوَارَ بمكة لِمَن هاجَر منها	....	٢/٥٥٣	١٦٧٩
كَرِهَ عمر أن تتشبه الإماء بالحرائر	....	٣/١٧٨	٢٢٩٩
كَرِهَ عمرُ أن يُكنَى بأبي عيسى	....	٤/٥٧٣	٥١٧٢(١)
كَرِهَ مُجَاهِدٍ أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ امْرَأَةَ زَوْجِ أُمِّهِ	....	٣/٢١٦	٢٤١٠
كَرِهَتْ عائشة أَنْ تَلْبَسَ مِنَ الْمَيْتَةِ	....	٤/٢٥٥	٤١٨٥
كَرِهَهُ عثمان بن عفان لَمَّا صِيدَ له	....	٢/٥٦٩	١٧٢٧
كُنَّ نساءُ ابن عمر وبناتُهُ يَلْبَسْنَ الحُلِيَّ والمُعَصفَرَ، وهُنَّ مُحْرِماتٌ	....	٢/٥٢٥	١٦٠٠
كنتُ نائمةً فوَجَدتُ مثلَ الشِّهَابِ	....	٤/٣٣٥	٤٤٠٦
لقي أبو قِلاَبَةَ رَجُلاً قَدِمَ مِنَ الْعُمْرَةِ فَقَالَ : بَرَّ الْعَمَلُ ، بَرَّ الْعَمَلُ	....	٣/١٥٧	٢٢٥٧
لَمْ يُجزْ ابن عباس طَلَاقَ الْمُكْرَهِ	....	٤/٤٧٤	٤٨٣٦
لَمْ يَرَ أبو هريرة بَأْسًا إِذَا أَكَلَ مِنْ صَيْدِهِ	....	٤/٢٠	٣٤٨٨
لَمْ يَرَ سعد بَأْسًا إِذَا أَكَلَ مِنْ صَيْدِهِ	....	٤/٢٠	٣٤٨٨
لَمْ يَرَ سلمان بَأْسًا إِذَا أَكَلَ مِنْ صَيْدِهِ	....	٤/٢٠	٣٤٨٨

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
لَمْ يَرَ عبد الله بن عمر بَأْسًا إِذَا أَكَلَ مِنْ صَيْدِهِ	....	٢٠/٤	٣٤٨٨
لو خشَع قلبُ هذا خَشَعَت جوارِحُهُ	....	١٦٧/٢	٤٩٢
لولا مالٌ يدخُلُ بيتَ مالِكُم مِن هذا الغُلُول ما وَسِعَتْهُ البيوت	....	٤٨٦/٢	١٤٥٥
المسعوديُّ خرَج إلى البصرة في عطاءِ الجُند	....	٤٨٥/٢	١٤٥٤
مصعب بن عمير بعثه النبي فجمع بهم	....	٢٤٥	٧٣١
نَحَلَ أبو بكر عائشةَ جُذَاذَ عِشرِين وسقًا	....	٤٠٨/٣	٢٩٥٨(٢)
نساءُ ابن عُمَرَ يَتَرَبَّعْنَ إذا جَلَسْنَ في الصلاة	....	١٤٠/٢	٤٠٤
هشامٌ جهَر بالقراءة فسَبَّح به سالمُ بن عبد الله	....	١٩/٣	١٨٢٢
هكذا كان ابنُ عمر يَفعَل	....	٢٩٧/٢	٩٠٤
وذكَر أن سالمًا وقَف وحدَه دونَ النَّاس	....	٢١/٣	١٨٢٧
وعليٌّ وعائشة وابن عمر كانوا يَكرَهون أن يَأْكُل المُحْرِمُ لحمَ الصيد	....	٥٦٩/٢	١٧٢٧
وعمَّارٌ أُغْمِيَ عليه ثلاثًا فأعاد	....	١٣٦/٢	٣٩٢

طرف القول /الفعل	القائل	الصفحة	الرواية
وقالت فاطمةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لأبيها حين مات: يا أبتا!	....	٢/٢٨٢	٨٤٦
وكان ابن عباس يشدِّد في هذا	....	٢/٥٤٧	١٦٥٩
وكان الشعبيُّ عَرِّيفًا	....	٢/٤٨٥	١٤٥٤
وكان خالد الحَذَّاءُ على عُشُورهم	....	٢/٤٨٥	١٤٥٤
وكان طاوسٌ باليمن على شيء	....	٢/٤٨٥	١٤٥٤
ونَهَى عنه ابن عمر	....	٢/١٣٨	٣٩٩

كشاف الأعلام

العلم	المجلد	الرواية
أبان بن عثمان	ج٣:	٢٦١
إبراهيم الحربي	ج٣:	٢٩١٣
	ج٤:	٣٦١٢
إبراهيمُ النخعي	ج٢:	١٥٠، ٨٢١، ٩٢٥، ٩٢٨، ١٠٠٧
	ج٣:	١٨٨٣، ٢٧٤٦، ٢٥٩١، ٢٧١٥، ٢٧٥٩، ٢٨٦٥، ٣٠٩٩، ٣٤٢٢، ٣٤٢٢
	ج٤:	٣٧٨٤، ٣٧٩٦، ٣٨٤٣، ٣٨٥٧، ٣٨٧٣، ٣٨٧٥، ٤٧٤٩، ٣٩٠٤، ٣٩٠٤، ٤٦٥١، ٤٩٨٠، ٤٩٨٣
إبراهيم بن المُنْتَشِر	ج٢:	١٠٦٣
إبراهيم بن حميد بن عبد الرحمن		٣/ ٣٩٧
إبراهيم بن خالد = أبو ثور	ج٣:	٣٣٦٦
	ج٤:	٤٢٢٨
إبراهيمُ بنُ سعدٍ	ج٤:	٤٩٦٩، ٤٩٧١
إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد القاري	ج٣:	١٩٣٦
إبراهيم بن عقبة	ج٢:	١٥٦٣
إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله	ج٣:	٢٣٢١
إبراهيم عليه السلام	ج٢:	١٦٧١
ابن أمة زمعة	ج٣:	٢٤١٤
ابن داود	ج٣:	١٨١٨

العلم	المجلد	الرواية
ابن هارون	ج٣: ٣٢٣٠	
أبو إبراهيم التَّرْجُمانِيُّ	١٨١/٢	
أبو أسامة	ج٤: ٣٥٩٤	
أبو البداح بن عاصم	ج٣: ١٨٦٢	
أبو الحسن مولىٰ أبي نوفل	٣١٣/٣	
أبو العاص بن الربيع	ج٣: ٢٧٠٦	
أبو القعيس	ج٣: ٢٥٠٥	
أبو أيوب خيثمة	١٠٣٩	
أبو بصير	ج٣: ٢٢٠٢	
أبو بكر ابن أبي شيبة	ج٣: ٢٧٧٢	
أبو بكر الصديق	ج٢: ٤٤٥، ٦٠٥، ٦٤٤، ٥٨٧، ٧٣٧، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٥، ٩٠٧، ١٠٩٨، ١٤١٨، ١٤٢٧، ١٤١٧، ١٢٢٢، ١٤٢٦	
	ج٣: ١٨١٧، ٢٠٦٣، ٢٢٣٧، ٢٤٢٠، ٢٩٥٨، ٣١٨٢	
	ج٤: ٣٦٣٠، ٣٦٣٤، ٣٧٤٢، ٣٩٦٣، ٤٠٦٩، ٤١٦١، ٤٣٤٨، ٤٤٥٢، ٤٤٧٥	
أبو بكر بن إبراهيم	ج٣: ٣٢٣٣	
أبو بكر بن عمرو بن حزم	ج٣: ٣٣٣٩	

العلم	المجلد	الرواية
أبو جعفرٍ محمد بن علي بن الحسين ..	ج٤:	٣٦٣٦
أبو جعفر..................................	ج٢:	١٤٥٤
أبو جهل	ج٣:	٢١٢٩
أبو رَزِينٍ	ج٤:	٤٤٣٤
أبو سعيد الأعسم	ج٣:	٢١٦٦
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف	ج٢:	٩٧٣، ٩٧٤، ٩٨٧
	ج٤:	٤١٠٨
أبو عُتْبَةَ الحِمْصِيُّ		١٩١/٢
أبو عُمَيرٍ	ج٤:	٥١٧٢
أبو هريرة..................................	ج٢:	٢٤، ٢٣٥، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٨٦، ٣٦٠، ٤٣٤، ٥١٩، ٥٩٨، ٧٤٥، ٧٨٣، ٩٢٥، ٩٥٩، ٩٦٠، ٩٧٣، ٩٧٤، ٩٨٧، ٩٨٨، ١٠٠٦، ١٠٠٨، ١٠١٣، ١٠٣٦، ١٠٤٣، ١٠٤٥، ١٠٥٧، ١٠٦٩، ١١٥٣، ١٤٠٨، ١٤٤٨، ١٦٨٧، ١٦٩١، ص ٢٧، ١٥٥، ٣٠٣
	ج٣:	١٩٣٤، ١٩٧١، ١٩٩٣، ١٩٩٥، ٢٠٠٣، ٢٣٥٣، ٢٨٧٠، ٢٨٧١، ٣٠٤٠، ٣١٤٨، ٣١٧٤، ٣٢٤٣، ٣٢٨٧، ٣٤٢٧

العلم	المجلد	الرواية
	ج٤:	٣٤٨٨، ٣٥٨٤، ٣٦٤٧، ٣٧١٥، ٣٧٣٣، ٣٩٤٨، ٤٠٢٣، ٤٢٠٦، ٤٢١٨، ٤٣٨٠، ٤٦٠٠، ٤٦٥٦، ٥٢٠٠، ص ٤٠
أبو همَّامٍ	ج٤:	٥١٦٢
أبو يزيد المكي	ج٣:	٢٤٢١
أبو يوسف القاضي	ج٣:	٣٣٥١
آبي اللحم	ج٣:	٢٢٥١
أُبَيُّ بن كعب	ج٢:	٥٠٣، ٦٠٣، ٧٢٦، ١٠٧٢
	ج٣:	٢٦٣٩، ٢٦٤٠، ٢٦٧٣، ٢٦٩١، ٢٨٥٨، ٣٢١٥
	ج٤:	٤٣٨٧، ٤٩٩٥
الأجلح= أبو حُجَيَّة	ج٣:	٣٢١٨
	ج٤:	٥١٨٠
أحمد بن عُبَيدٍ البزَّار		١٨١/٢
أحمد بن يحيىٰ ثعلب	ج٣:	٢٨٩٣، ص ٧٥
	ج٤:	٣٤٧٩، ٤٥٠٦، ٤٥٢٥
الأحمسي= سوادة بن علي بن جابر أبو الحصين		٣٩٧/٣
الأزرقُ بنُ قيسٍ		٣٥٤/٤
أسامة بن زيد	ج٢:	١٦١٣
	ج٣:	٢٣٢٣

العلم	المجلد	الرواية
أسامة بن مالك = أبو العُشَرَاءِ.........	ج٤:	٣٤٧٤
إسحاق بن راهَوَيْهِ..................	ج٢:	٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢
	ج٣:	٢٠٧٦، ٢١٩٥، ٣١٧٩، ٣١٨١، ٣١٨٥، ٣٣٨٠
	ج٤:	٤٠٢٢، ٥١٩١، ٥١٣١، ٥١٧١، ٥١٧٦، ٥٢٠١
إسرافيل..........................	ج٤:	٤٢٤٤
أُسْقُف بَنِي نَجرَانَ	ج٤:	٥١٧٩
أسلم............................	ج٢:	٩٨٤
أسماء بنت أبي بكرٍ.................	ج٤:	٣٦٦٠
أسماءَ بنت عميس	ج٢:	٨٦٩
إسماعيل بن أبي أُوَيس...............	ج٢:	١٧٤٢
إسماعيل بن رجاء..................	ج٢:	٦٠٤
إسماعيل بن سعيد	ج٤:	٤١٩٢
إسماعيل بن عُلَيَّةَ	ج٤:	٣٧٣٣، ٤٢٤٢
الأسود بن يزيد....................	ج٢:	٧٨١
	ج٤:	٤٧٧٢
أشعث بن إسحاق..................	ج٣:	٢٣٩٢، ٢٥١١
	ج٤:	٣٩٠٦، ٤٤٣٣
الأقرع بن حابسٍ	ج٢:	١٤٦٥
آلُ العبَّاسِ	ج٤:	٥٠٤٩

العلم	المجلد	الرواية
آلُ جعفرِ	ج٤:	٥٠٤٩
آلُ عَقِيلِ	ج٤:	٥٠٤٩
آلُ عليٍّ	ج٤:	٥٠٤٩
أُمُّ الحُصَين	ج٢:	١٦١٣
أُمُّ الدرداء	ج٢:	١٤٥٥
أُمُّ سُلَيم بنت ملحان	ج٢:	٤٠٨
أُمّ عبدِ الله امرأة أبي موسىٰ الأشعري..	ج٢:	٨٦٩
	ج٤:	٥١٧١
أمّ كُرْزِ الكعبية........................	ج٤:	٣٥٢٤
أُمُّ هنيدة الخزاعي	ج٢:	١٠٦٤
امرأةُ عبدِ الرحمنِ بنِ عوفٍ	ج٤:	٤١٣٥
أنس بن سيرين	ج٢:	١٢٨٩
أنس بن مالك	ج٢:	١، ٢٢٦، ٢٨١، ٣٥٨، ٣٩٧، ٤٠٨، ٥٢٧، ٥٨١، ٦٢١، ٦٨١، ٨٩٩، ٩١٣، ١٠٦٦، ١٠٧٢، ١٢٨٩، ١٤٥٣، ١٦٣٥، ص ١٥٥
	ج٣:	٢٠٢١، ٢٤٦١، ٢٦٩١، ٢٨٧٥، ٢٨٧٦، ٢٩٩٦، ٣١٥٠، ٣٢١٠، ٣٢١١، ٣٣٠٢، ٣٤١٨
	ج٤:	٣٧٦٨، ٤٤٦٧، ٣٦١٦، ٥٢٠٤
أوس بن أبي أوس........................	ج٢:	٧٦

العلم	المجلد	الرواية
أوس بن ضَمْعَج	ج٢:	٦٠٤
أوس بن عبد اللّٰه= أبو الجوزاء	ج٢:	٦٩٦
إياس بن معاويةَ	ج٤:	٤٠٢٩، ٤٣٠١
أيوبُ	ج٢:	٨٩٩
أيوب السختياني	ج٢:	١٠٠٦
	ج٣:	٢٤٣٢، ٣٠٢١، ٣٠٦٧
	ج٤:	٤٥٥١
أيوب بن النجار	ج٢:	١٦٨٢
البَرَاء بن عازب	ج٢:	٤٢، ١٦٣٥
	ج٣:	٣٢٦٤
	ج٤:	٣٥٥٠
بروع بنت واشق...................	ج٣:	٢٣٩٣
بريرة...................	ج٣:	٢٦٩٢
بسر بن سعيد...................	ج٣:	٢٨٨٤
بِشر بن مِحْجَن...................	ج٢:	٣٦٠
بَشِير بن الخَصَاصِيَة	ج٢:	٩٥٦
بشير بن النعمان...................	ج٣:	٢٩٦٣
بُشَير بن يسارٍ	ج٤:	٤٣١٧
بَقِيَّة بن الوليد	ج٢:	١٠٠
بكر بن عبد الله المزني	ج٤:	٤٨٢٦
بكر بن مرداس...................	ج٣:	٢١٥٥

العلم	المجلد	الرواية
بلال بن الحارث	ج٢:	١٦٣٥، ١٦٤٢
بلال	ج٢:	٢٧٧، ٦١٤، ١٦١٣
بنو المطلب	ج٢:	١٤١٨
	ج٣:	٢٢٦٩، ٢٢٧٠
	ج٤:	٥٠٤٩
بَنو عبد شمسٍ	ج٢:	١٤١٨
بَنو نَوفَلٍ	ج٢:	١٤١٨
بَنو هاشم	ج٢:	١٤١٨، ١٤٩٥، ١٤٩٦
	ج٣:	٢٢٦٩، ٢٢٧٠
	ج٤:	٥٠٤٩
بَهز بن حَكيم	ج٢:	١١١٥، ١١٥٢
تميمٌ الدَّاريّ	ج٤:	٣٨٧٨، ٣٨٨١
ثابتٌ البُنَانِيُّ	ج٢:	٦٨٢، ١٠٦٧، ١٠٧٢
ثابت بن الأحنف	ج٣:	٢٦١٤
ثابت بن الحجاج	ج٢:	٧٤٣
ثعلبة العنبري	ج٣:	٣٣٥٨
ثعلبة بن أبي صُعَير	ج٢:	١٣٢٠
ثُمَامة بن أُثَالٍ	ج٤:	٤٤٦٠
ثوبان	ج٢:	٩٧٥، ١٠٠٠
ثور بن يزيد الكلاعي	ج٢:	١٠٠، ١٠٥٠
	ج٤:	٣٧٠٥

العلم	المجلد	الرواية
جابرٌ الجُعْفِيُّ	ج٤:	٤٢٠٥، ٤٦٠٩
جابر بن زيد	ج٢:	٨٦٨، ١٠٢٢، ١٠٦١، ١٥٩٦
	ج٣:	٢٢١٤، ٢٤١٠، ٢٢٨٩، ٢٦٤٢
	ج٤:	٤٦٥٣
جابر بن عبد الله	ج٢:	١٤٢، ٢٣٥، ٩٩، ٥٨١، ٧٤٣، ٩٧٥، ١٣٥٤، ١٥٥٣، ١٦٣٤، ١٦٧٨، ١٧٢٧، ١٧٣١، ١٧٤٢
	ج٣:	١٨٠١، ١٩١٢، ١٩١٣، ٢٠٠٠، ٢٣٠٠، ٢٦٩٤، ٣٣٩٦
	ج٤:	٣٤٤٨، ٣٨٢٩، ٣٩٢٨، ٣٩٣٤، ٤١٠٨، ٤٣٩٩، ٤٤٣١، ٤٦٧٧، ٥٢٠١
الجارود بن المعلىٰ	ج٣:	٢٩١٣
جامعُ بن شدَّاد	ج٤:	٣٥٩٩
جبرائل	ج٤:	٤٢٤٤
جُبَير بن مُطعِم	ج٢:	١٤١٨
	ج٣:	٢٣٩٦
جبير بن نفير		٤٧٧/٢
جَرهَد	ج٢:	٢٩٠
جُرَيُّ بن كُلَيبٍ	ج٤:	٣٥٥٥
جرير البجلي		١٨٠/٢

العلم	المجلد	الرواية
جرير بن عبد الله	ج٣:	٢٢٧٧
جعفر الأحمر	ج٢:	١٠٦٣
جعفر بن أبي طالب	ج٢:	٦٩٦
	ج٣:	٢٠٤٥
جعفر بن بُرقَانَ	ج٢:	٧٤٣
جميل بن بصرة= أبو بَصرَةَ الغفاري	ج٢:	٦٩٠
جندب بن جنادة= أبو ذَرٍّ الغفاري	ج٢:	٣٧١، ١٦٤٢
	ج٣:	٢٥٩٤، ٢٨٣٥
	ج٤:	٥١٨١
جويرية بنت الحارث	ج٣:	٢٢٣٧
الحارث العكلي	ج٣:	٢٤٤٥
الحارث بن ربعي = أبو قتادةَ		٥٧٦/٤
الحارث بن ربعي= أبو قتادة	ج٢:	١، ٢٥٥، ٤٧٦، ٤٨١، ٥٣١، ٦١٤، ٩٢٦، ١٠٥٧، ١٧١٦، ١٧٢٧
	ج٤:	ص ٥٧٦
الحارث بن عبد الله الأعور		٢٩/٣، ٣٩٥
الحارث بن مالك= أبو واقد اللَّيثي	ج٢:	٨١٣
الحاكم	ج٣:	٢٧٧٤
حبيب بن أَبي ثابت	ج٤:	٤٢٠٦
حبيب بن الشهيد	ج٢:	١٠٠٦
حبيب بن مسلمة	ج٣:	٢٠٨٠

العلم	المجلد	الرواية
حجاج	ج٢:	١٧٠٥، ١٧٣٠
الحجاج بن أرطأة	ج٣:	٢١٦٦
	ج٤:	٤٧٢٩
الحجاج بن الحجاج	ج٣:	٢٥٢٨
الحَجَّاج بن عمرٍو	ج٢:	١٦٤٧
الحجاج بن مالك	ج٣:	٢٥٢٨
الحَجَّاج بن يوسف....................	ج٤:	٣٩٦٤
حُجر بن الحارث= أبو خلف		١٥٥/٢
حذيفةُ بن اليمان	ج٢:	١٤٤٨
	ج٣:	٢٠٥٨، ٢٢٠٢
	ج٤:	٣٧١٣
الحسن البصري.........................	ج٢:	٢٥٦، ٣٥٨، ٦٨٢، ٩٩٣، ١٠٦٦، ١١٧٥، ١٥٠٥
	ج٣:	١٧٩١، ١٨٨٣، ١٩١٦، ٢٠٤٣، ٢٣٩٢، ٢٥٩٤، ٢٦٠٨، ٢٦٤٢، ٢٨٢٤، ٢٨٣٧، ٢٨٥٣، ٢٩٣٤، ٣٠٤٤، ٣٠٩٩، ٣١٢١
	ج٤:	٣٤٧٨، ٣٥٨٢، ٣٦٠٢، ٣٧٦٤، ٣٩٠٦، ٤٢٤٢، ٤٣٧٣، ٤٣٧٧، ٤٦٥٨، ٤٧٢١، ٤٧٣٤، ٤٧٦٥، ٤٩٣٢، ٤٩٨٠، ٤٩٨٣، ٥١٢٣، ٥١٩٩، ص ٣٤٤

العلم	المجلد	الرواية

الحسن العرني ج٣: ١٨٦٠
الحسن بن عليٍّ ج٢: ١٤٩٣
الحسن بن محمد ج٤: ٣٤٤٨
الحسين بن الحارث= أبو القاسم الجَدَلِيّ . ج٢: ٩٤
حُصَينٌ ج٤: ٤٤٤٦
حفص بن غياث........................ ج٣: ٣٤٢٢
حفصة .... ج٢: ٩٦٣، ٩٦٤
ج٤: ٤٨١٩، ٤٨٢٦، ٥٠٨٢
الحكم .... ج٢: ١٠٤٣، ١٢٥٨
ج٣: ٣١٦٦
ج٤: ٤٦٣٨
الحكم بن عمير ج٣: ٢٠٧٤
الحَكَمُ بن فَرُّوخٍ= أبو بكَّار ج٢: ٨٢٦
حَكِيمُ بن حِزَام........................ ج٢: ١٤٤٨
حكيم بن معاوية .... ج٢: ١١١٥، ١١٥٢
حماد بن أبي سليمان........................ ج٢: ١٠٠٢
حماد بن زيد .... ج٢: ٤٦٥، ١٦٠٤
ج٣: ٢٤٤٥، ٣١٦٦
ج٤: ٤٦٣٨
حماد بن سلمة ج٢: ١٠٧٢

العلم	المجلد	الرواية
	ج٣:	٣٣٦٦
حماد	ج٢:	١٠٠٦، ١٠٦٧
حَمْنَة	ج٢:	٢١١
حُمَيد الطويل	ج٢:	١٠١٣، ١٠٧٢
	ج٣:	٣٢١٠، ٣٢١١
حَنَش بن المعتمر	ج٤:	٤٧٨٥
حنظلةَ بن قيس	ج٢:	١٣٨٩
خارجةُ بن الحارث	ج٢:	١٧٤٢
خارجة بن زيد		١٠٧/٤
خالد الحَذَّاءُ	ج٢:	١٤٥٤
خالد بن الوليد	ج٣:	٢١٢٤
	ج٤:	٥١٧٦
خالد بن زيد= أبو أيوب الأنصاري	ج٢:	٩٧٥
	ج٤:	٣٧١٣
خالد بن مَعدَانَ	ج٢:	١٠٠، ١٠٥٠
	ج٣:	٢٠٣٥
خالد بن مهران الحذاء	ج٤:	٤٥٦٧
خُبَيب بن سليمان	ج٢:	١١٨٥
خديجة بنت خُوَيلدٍ		٣٥٤/٤
الخِرْبَاق	ج٢:	٥٤١

العلم	المجلد	الرواية
خَرَشَة بن الحر	ج٢:	١٠٥٤
خُصَيْفُ بن عبد الرحمن	ج٢:	٨٢٦
خلاس بن عمرو	ج٣:	٣٣٠٢
	ج٤:	٤٧٨٣
خنساء بنت خذام	ج٣:	٢٣٥٨
خويلد بن عمرو= أبو شُرَيحِ	ج٤:	٤٦٦٦، ٤٦٦٧
داودَ عليه السلام	ج٢:	١٠٦٨
داود الأصبهانيّ	ج٤:	٣٨٢٦
داود بن الحصين	ج٣:	٢٥٧٢، ٢٧٠٦
ديلم بن الهوشع = أبو وهب الجشمي	ج٣:	١٩٩٣، ٢٠٠٣
ذكوان = أبو صالحِ السمان	ج٤:	٥٢٠٠
ذو اليَدَين= الخرباق	ج٢:	٥٤١، ٥٤٤، ٥٤٦، ٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٢، ٦٤٤، ص ١٩١
ذو مِخْمَرِ	ج٢:	٢٥٥
راشد بن سعدٍ	ج٤:	٣٧٠٥، ٣٨٥٩
رافع	ج٢:	٧٨٣
رافع بن خَدِيج	ج٢:	١٣٨٨، ١٣٨٩
	ج٤:	٣٤٧٤، ٤٣١٧
الربيع بن أنس	ج٣:	٢٥١٩
الربيع بن زمعة	ج٣:	٣٤٢١
الربيع بن سبرة	ج٣:	٢٢٩٢

العلم	المجلد	الرواية
ربيعة بن أبي عبد الرحمن	ج٣:	٢٤٤٠، ٢٨٩١
	ج٤:	٤٧٤٤
رجل من الأنصارِ	ج٤:	٤٣٠٥
رُفيع = أبو العالية	ج٣:	٢٥١٩
	ج٤:	٣٦٨٣
ركانة	ج٣:	٢٥٥٦، ٢٥٧٢، ٢٥٧٣
الرُّكَين بن الربيع	ج٣:	٢١٤٦
زاذانُ	ج٤:	٣٥٩٣
زبيد بن الصلت	ج٣:	٣١٨٢
الزبير بن العوام	ج٢:	١٣٧٤
	ج٤:	٣٨٩٥، ٤١٦١، ٤٢٧٤
زِرّ بْن حُبَيْشٍ	ج٢:	١٥٧١
	ج٤:	٤٣٨٧
زرارة بن أبي أوفىٰ	ج٢:	٩٢٥
	ج٣:	٢٤٠٠
زياد بن عِلَاقَةَ	ج٤:	٤٢١٣
زيد بن أبي أُنَيسة	ج٢:	١٦١٣
زيد بن أرقم	ج٢:	٩١٨
	ج٣:	٣٢١٨
	ج٤:	٥٠٤٩

العلم	المجلد	الرواية
زيد بن أسلم	ج٢:	١٢٤، ٥٠٧، ٩٨٤، ١٠٠٠
زيد بن ثابت	ج٢:	٣٧٧، ٦٣٣، ١٧٦٧
	ج٣:	٢٤٠١، ٢٤٣٨، ٢٦١٩، ٢٦٧٥، ٢٧٤٩، ٢٨٧٦، ٣٤٢٢
	ج٤:	٣٧٨٨، ٣٧٨٤، ٣٧٩١، ٣٧٩٢، ٣٧٩٣، ٣٧٩٤، ٣٧٩٨، ٣٨١٣، ٤٧٢٩، ٤٧٣٦، ٤٧٤٨، ٣٨٩٧، ٥٠٤٥، ص ١٠٧
زيد بن خالد الجهني	ج٣:	٢٨٨٤، ٢٨٨٧، ٢٨٩١
سالم بن أبي الجعد	ج٣:	٢٣٠٠
سالم بن عبد الله	ج٣:	١٨٢٢، ٣١٦٦
سالمٌ	ج٢:	٣٢٦، ٩٦٣، ١٤٤٨، ١٥٩٥
سبرة الجهني	ج٣:	٢٢٩٢
سبيعة الأسلمية	ج٣:	٢٧٩٦
سُرَاقة بن مالك	ج٢:	١٦٣٥
سعد بن إبراهيم	ج٣:	٣١٦٦، ٣١٧٨
سعدُ بن أبي وقاص	ج٢:	٢٧٣، ٣٣٣، ٤٥١، ٦٠٦، ٨٧٩، ١٢٤١
	ج٣:	٢١٤٦، ٣٤٢١
	ج٤:	٣٦٩٨، ٣٧٦٥، ٣٤٨٨، ٤٠٥٣، ٤٠٥٧، ٤٩٥٣، ٥٠٣٠

العلم	المجلد	الرواية
سعد بن إياس= أبو عَمرٍو الشيباني	ج٢:	٥١٠
	ج٣:	ص ٣٩٥
	ج٤:	٣٨٨٤
سعد بن مالك= أبو سعيد الخدري	ج٢:	٣٥٨، ٤٤٥، ٥٠٧، ٥١٩، ١٠٠٠، ١٠٤٧، ١٧١٢، ص ٢٧
	ج٣:	٢٦٩١، ٣١٦٨
	ج٤:	٣٧٠٠، ٣٧٠١، ٣٧١٥
سعيد الجُرَيريُّ......................	ج٤:	٣٧٠٠
سعيد بن أبي سعيدٍ = المَقبُري.........	ج٢:	١٠٦٩
	ج٤:	٤٦٦٧
سعيد بن أبي عروبة	ج٣:	٢٨٧٠
	ج٤:	٤٢٤٢
سعيد بن المسيب	ج٢:	١٠٢٥،٢٥٦، ١٣٧٠، ١٤٤٨، ص ٣٠٣
	ج٣:	٢٠٨٠، ٢٢٨٠، ٢٥٩٤
	ج٤:	٣٦٥٥، ٣٧٤٤، ٣٨٢٩، ٤٢٤٢، ٤٢٧١، ٤٥٥١، ٤٦٠٠، ٤٧١٧، ٤٧٤٤، ٤٧٥٢، ٤٧٨٣
سعيد بن جبير......................	ج٢:	١٠٠٢، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٠٣٦، ١٠٤٦، ص ١٥٥
	ج٣:	٢٤٢٢، ٢٤٤٥، ٢٥٦٦، ٢٢٧٨، ٢٢٨٠، ٢٦٩١، ٣٣٤٦

العلم	المجلد	الرواية
	ج٤:	٣٨١٦، ٤٩٨٣
سعيد بن زيد	ج٢:	٧٣٧
سعيد بن سويد	ج٢:	٧٤٣
سعيد بن عبد الرحمن الجُمَحي	ج٢:	١٦١٩، ص ١٨١
سعيد بن هشام		٣/٣١٣
سفيان بن حسين	ج٣:	١٨١٣
سفيان بن سعيد = الثوري	ج٢:	٥٣٠، ١٠٠٢
	ج٣:	٣٢١٠، ٣٣٦٦
	ج٤:	٣٧٥٦، ٤٧٥٤
سفيانُ بنُ عيينة	ج٢:	٦٢، ٢٨٦، ٥٠٧، ٥٨٠، ٥٨١، ٦٨٠، ١٠٠٢، ١٠٦٦، ١٣٠١٥، ١٥٦٣، ١٧٦٣
	ج٣:	١٨١٨، ١٨٧٩، ١٩٤٢، ٢١٧٧، ٢٢٩٥، ٢٤٢٩، ٢٤٣٢، ٢٥٣١، ٢٨٢٤، ٣٣٣٧، ٣٤١٢، ٣٤٣٩
	ج٤:	٣٦٢١، ٣٦٢٢، ٣٧١٨، ٣٧٢٢، ٣٥٩٣، ٣٨٣٤، ٣٨٤٧، ٣٩٠٩، ٤٢٣٠، ٤٤٤٦، ٤٤٨١، ٤٧٤٧، ٤٩٦٩، ٤٩٧١، ٥٠٦٩
سلمان الفارسي	ج٣:	٢١٤٨
	ج٤:	٣٤٨٨، ٣٥٩٣

العلم	المجلد	الرواية
سلمة بن الأكوع........................	ج٣:	٢٠٨٠
سَلَمَة بن المُحَبِّقِ الهُذَلِيِّ	ج٤:	٤٣٩٢
سليمان بن بلال........................	ج٢:	٥٠٧
سليمان بن سَمُرَة.......................	ج٢:	١١٨٥
سليمان بن طرخان.....................		٥٧٦/٤
سليمان بن مهران= الأعمش	ج٢:	٧٨٦، ١٤٣٢
	ج٣:	٣٤٢٢
سليمان بن يَسَار	ج٢:	٢٠٧، ١٠٥٢
سماك	ج٣:	٢١٦٦
	ج٤:	٤٧٨٥
سَمُرَة بن جُندُب	ج٢:	٦٠٣، ٨١٣، ٩١٣، ٩٨٢، ١١٨٥
	ج٤:	٤٠٦٥، ٤٣٠٥، ٤٦٥٨
سَمُرة بن مُعَير= أبو مَحْذُورة الجمحي.	ج٢:	٢٦٠، ٢٦٧
سهل بن أبو حَثْمَةَ	ج٤:	٤٣١٧
سهلُ بن حُنَيف= أبو أمامةَ	ج٤:	٣٥٣٨
سهل بن سعد	ج٣:	٢٧٧٢، ٢٧٧٥
سُهَيْل بن بَيضاء	ج٢:	٩١٢
سَوَادَة بن حنظلة	ج٢:	٩٨٢
سودة بنت زمعة	ج٣:	٢٤١٤، ٣٤٢١، ص ٢٧٦
سيبويه		٧٥/٣

العلم	المجلد	الرواية
شدَّاد بن أوس	ج٢:	١٠٠٠
شريح	ج٣:	٢٣٦١، ٢٤٤٢، ٣١٦٥، ٣٣٨٠
	ج٤:	٣٨٤٣
الشريد بن سويد	ج٣:	٣٣٨٩
شريك بن عبد الله	ج٣:	٢١٤٦، ٣٣٦٦
	ج٤:	٤٤٦٧
شعبةُ بن الحجاج	ج٢:	٥٨٠
	ج٣:	٢٨٧٠
	ج٤:	٤٢٠٥
شعيب بن عبد الله بن عمرو	ج٢:	١٠٦٧
شعيب بن عبد الله	ج٢:	١٤١
شقيق بن سلمة= أبو وائل	ج٢:	٩٧٧
صالح بن أبي مريم= أبو الخليل	ج٢:	١٠٥٧
	ج٣:	٣٢١٨
صُبَيّ بن مَعبَدٍ	ج٢:	١٦٣٣
صُدَيّ بن عَجلان= أبو أُمَامة	ج٢:	٨٠٢
	ج٣:	١٩٦٢
صديق بن موسىٰ	ج٣:	٣٣٣٩
الصعب بن جثامة	ج٣:	٢٠٦٠
صُعَير	ج٢:	١٣٢٠

العلم	المجلد	الرواية
صفية	ج٣:	١٩٢٦، ٢٦٨٠
	ج٤:	٣٨٩٥
الصَّمَّاء	ج٢:	١٠٥٠
ضُبَاعة بنت الزُّبَير	ج٢:	١٦٤٦
الضحَّاك بن خليفة	ج٢:	١٣٧٢
طاهر بن محمد		٣٩١/٣
طاووس	ج٢:	٨٣٥، ٧٩٦، ١٠٠٣، ١٠٤٣، ١٤٥٤، ١٥٦٢
	ج٣:	٢٣٠٤، ٢٥٦٦، ٢٧٥٠
	ج٤:	٣٨٠٣، ٤٨٤٧
طلحة بن عبيد الله بن عثمان	ج٢:	١٠١٧، ١٧١٦
	ج٤:	٥٢٠٢
طلحة بن يحيىٰ....................	ج٢:	٩٦٤
طلق بن علي	ج٢:	٩٨٢
ظبيان	ج٣:	٣٤١٧
عائذ الله بن عمرو= أبو إدريس الخولاني .	ج٢:	٢٣٠،٢٢٦
	ج٤:	٤٤٤٣
عائشة	ج٢:	٥٦، ٢٠٨، ٢٩٨، ٣٧١، ٣٨٤، ٥٦٩، ٦٩٧، ٧٢٨، ٨٣٤، ٩١٢، ٩٦٤، ١٠١٧، ١٠٤٢، ١٠٧٩، ١٤٤٨، ١٥٨٧، ١٦٠٥، ١٦١٩،

العلم — المجلد — الرواية

١٦٢٧، ١٦٣٠، ١٦٣٤، ١٦٣٥،
١٦٧٤، ١٧٢٧
ج٣: ١٧٩١، ١٨٠١، ١٨٠٣، ١٨١٢،
١٨١٣، ١٨٢٧، ١٨٨٧، ١٩٠٣،
١٩١٠، ١٩١١، ١٩١٢، ٢٢٣٧،
٢٢٩٠، ٢٣٤٥، ٢٣٩٣، ٢٥١٤،
٢٥٥٣، ٢٥٦٨، ٢٦٧٩، ٢٧٤٩،
٢٩٣٢، ٢٩٨٤، ٣٠٨٣، ٣١٢٣،
٣١٥٠، ٣١٧٨، ٣٢١٥، ٣٢١٥
ج٤: ٣٥٩٩، ٣٧٣٣، ٤١٨٥، ٤٨١٩،
٤٤٩٨، ٤٥٣٣، ٤٥٥١، ٤٧٩٦،
٤٨٨٨، ٤٨٩٤، ٤٩٦٢، ٤٩٦٩

عائشة ابنة طلحة ج٣: ٢٧٤٦
عاصم بن ضَمْرَة ج٢: ١٠٨٤
عاصم بن عمر ج٢: ٩٨٤
عاصم بن كُلَيب........................ ج٤: ٤٢٠٥
عامر = أبو بُرْدَةَ بن أبي موسىٰ ج٤: ٤٢٠٥
عامر بن أبي أمية ج٢: ١٠٢٥
عامر بن شراحيل= الشعبي .... ٣/ ٣٩٧،٣٩٥
عامر بن شراحيل= الشعبيُّ .... ج٢: ١٥٠، ٩٤١، ٩٨٠، ١٤٥٤
ج٣: ٢١١٧، ٢٥٩٤، ٢٨٦٥، ٢٨٥٨،
٣١٧٧، ٣٢١٨، ٣٢٤٧، ٣٣٣٣

العلم	المجلد	الرواية
	ج٤:	٣٨٤٣، ٤٢٩٨، ٤٦٣٨، ٤٥٣٥، ٤٧٤٩، ٤٧٨١، ٥٠٧٥، ٥١٦٨، ص ١٢٨
عامر بن عبد الله = أبو عُبَيدة بن الجراح .	ج٢:	١٤٤٨
	ج٣:	٢١٤٧
	ج٤:	٥١٨٣
عامر بن عبد الله بن الزُّبَير	ج٢:	٤٨١
	ج٤:	٥١١٤
عامر بن مسعود الجُمَحِيّ	ج٢:	١٠٦٥
عباد بن عباد	ج٣:	٢٨٥١
عباد بن منصور......................	ج٣:	٢٧٧٢
عُبَادةُ بن الصامت	ج٢:	٦٧٧
	ج٤:	٤٤٤٣، ٤٥٧٥، ٤٧٢٩
العبَّاس بن المغيرة	ج٢:	١٥٠١
العباس بن عبد المطلب.............	ج٣:	١٨٤٦
	ج٤:	٤٧٩٦
العبَّاس	ج٢:	٦٩٦، ١٢١٥، ١٢١٧، ١٥٧٠، ١٥٩٦
عبد ابن زمعة	ج٣:	٣٤٢١
	ج٤:	٤٢٩٦
عبد الرحمن = أبو المُهلَّبِ	ج٤:	٤٨٩٩
عبدُ الرحمن بن أبي الزناد		١٠٧/٤

العلم	المجلد	الرواية
عبدُ الرحمن بن أبي بكرٍ	ج٤:	٥١١٠
عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ	ج٢:	١٦٩٢، ١٦٩٣
	ج٣:	٢٤٤٠، ٢٨٧٢، ٢٩٣٤، ٣٣٨٠
عبد الرحمن بن البيلماني	ج٣:	٣١٧٨
عبد الرحمن بن القاسم	ج٢:	١٦٣٥
عبدُ الرحمن بن جابر بن عبد الله	ج٤:	٤٤٣١
عبد الرحمن بن جُبَير بن نُفَير	ج٢:	١٤٢٧
عبد الرحمن بن حاطب	ج٣:	٣٤١٧
عبد الرحمن بن زيد بن أَسلَم	ج٢:	٦٨٠، ٧٢٩، ١٠٠٠
عبد الرحمن بن سعد= أبو حُمَيدٍ الساعديُّ	ج٢:	٣٥٧، ٤٣٣، ٤٦٩
	ج٣:	٣١٧٠
عبد الرحمن بن سَمُرة	ج٢:	٧٣٧
	ج٤:	٤٨٣٣، ٤٩٦٦
عبد الرحمن بن عثمان	ج٤:	٣٦٣٩
عبد الرحمن بن عمرو= الأوزاعيُّ	ج٢:	١٠٢٣، ١٣٩٤، ١٥٢٥، ص ١٩١
	ج٣:	١٩٨٠، ٢١٥٩
	ج٤:	٣٦٢٣، ص ٣٤٤
عبد الرحمن بن عوف	ج٢:	١٩٦، ٦٤٦
	ج٣:	١٩١٥، ٢٦٩١
عبد الرحمن بن لُبَيبة	ج٢:	١٠٢٦
عبد الرحمن بن مهديٍّ	ج٢:	١٩٩، ٢٢٧، ص ٢١

العلم	المجلد	الرواية
	ج٣:	١٩١٠، ٢٨٥١
عبد الرحمن بن هرمز= الأعرج	ج٢:	٢٨٦
عبد الرحمن بن يعقوب	ج٢:	٩٧٣
عبد الرحمن بن يعلىٰ	ج٣:	٣٢٧٩
عبد الرزاق بن همام...............	ج٤:	٤٦٩٨، ٤٥٥١
عبد السلام= أبو طالوت	ج٢:	١٤٥٤
عبد العزيز بن الماجِشُون..............	ج٤:	٥٢٠٠
عبد العزيز بن صهيب	ج٢:	٥٨٠، ٥٨١
عبد العزيز بن عبد الملك= ابن جُريجٍ .	ج٢:	٦١، ١٠٢٦، ١٦٧٥
	ج٣:	١٨١٧، ١٨٧٩، ١٩٠٩، ٢١٧٧، ٢٧٠٠، ٢٨١٦، ٢٩٢١، ٣٣٣٩
	ج٤:	٤٩٦٩، ٤٦٩٨، ٤٩٧٠
عبد الله بن أبي حدرد	ج٣:	٣٢٠١
عبد الله بن أبي رافع................	ج٢:	١٠٤٥
عبد الله بن أبي قتادة	ج٢:	١، ١٠٥٧
عبد الله بن أبي مليكة	ج٣:	١٨٨٦، ٢٩٢١
	ج٤:	٤٥٢٩
عبد الله بن الحارث بن نوفلٍ		٣٥٤/٤
عبد الله بن الزبير....................	ج٢:	٥١٩، ٩٨٦
	ج٣:	١٨٣٨، ١٨٤٥، ٢٦١٣، ٢٦١٤، ٢٧٤٦

العلم	المجلد	الرواية

ج٤: ٣٧٣٥، ٤٣٢٤، ٤٨٣٧

عبد الله بنُ المباركِ .... ج٤: ٣٨٢٦، ٣٨٨٠، ٥٢٠٠

عبد الله بن أُمِّ مكتومٍ ج٢: ٢٦٤

ج٣: ٢٨١١، ص ١٧٤

عبد الله بن بُحَينَةَ........................ ج٢: ٥٠٥

عبد الله بن بشر ج٢: ١٠٥٠

عبد الله بن جُبَيرٍ ج٤: ٤٤٦٧

عبد الله بن جراد........................ ج٣: ٣١٨٠

عبد الله بن حذافة........................ ج٢: ١٠٥٢

عبد الله بن ذكوان = أبو الزناد ١٠٧/٤

عبد الله بن ذكوان= أبو الزناد ج٢: ٢٨٦

عبد الله بن رواحة........................ ج٣: ٢٠٤٥

عبدُ الله بن زيد الأنصاري........................ ج٤: ٣٤٤٨، ٣٧١٣

عبد الله بن زيد........................ ج٢: ٢٦٠، ٢٦١

عبد الله بن زيد= أبو قِلَابَة........................ ج٢: ١٠٩٤

ج٣: ٢٢٥٧، ٢٧٣٢

ج٤: ٤٢٢٢

عبد الله بن سِيدَانَ........................ ج٢: ٧٤٣

عبد الله بن شبرمة........................ ج٣: ٢٨٧٢

عبد الله بن طاوسٍ........................ ج٤: ٣٨٠٣

العلم	المجلد	الرواية
عبد الله بن عباس		٤٠٧/٤
عبد الله بن عباس	ج٢:	٦٧، ١٥٠، ١٩٦، ٢٣٠، ٢٣٥، ٢٤٧، ٢٥٠، ٣٢٣، ٣٧١، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٩٣، ٤٩٧، ٥١٩، ٥٧٤، ٦١٧، ٦٥٠، ٦٥٩، ٧٠٩، ٧٣٧، ٨١٤، ٨٢١، ٨٢٦، ٩٣٧، ٩٩٣، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٠٣٦، ١٠٤٢، ١٠٤٣، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٩، ١٠٥٤، ١٠٥٨، ١٠٦١، ١١٦٧، ١٤١٨، ١٤٦٨، ١٥٣٤، ١٥٥٥، ١٥٦١، ١٥٦٢، ١٥٦٣، ١٥٩٦، ١٦٠٩، ١٦١٧، ١٦١٩، ١٦٢٤، ١٦٣٥، ١٦٥٩، ١٦٦٥، ١٦٦٩، ١٦٧٣، ١٦٨٣، ١٧١٧، ١٧٣٥، ١٧٣٦، ١٧٦١، ١٧٨٣، ص ٢٣٦
	ج٣:	١٧٨٦، ١٧٨٨، ١٨٠٤، ١٨٠٦، ١٨١٨، ١٨٢٧، ١٨٣٢، ١٨٦٠، ١٨٧٠، ١٨٨٦، ١٨٩٦، ١٩٠٣، ١٩١٣، ٢٠٤٥، ٢٠٦٠، ٢١٧٧، ٢٢١٤، ٢٢٨٩، ٢٣٣٦، ٢٣٤٥، ٢٣٥٣، ٢٣٥٩، ٢٤١٠، ٢٤٤٥، ٢٤٤٥، ٢٤٤٧، ٢٤٤٨، ٢٥٣١،

العلم	المجلد	الرواية

٢٥٥٢، ٢٥٦٦، ٢٥٧٢، ٢٦٢٠،
٢٦٤٨، ٢٦٥١، ٢٦٧٣، ٢٦٧٩،
٢٦٩١، ٢٦٩٤، ٢٧٠٤، ٢٧٠٥،
٢٧٠٦، ٢٧٢١، ٢٧٤٩، ٢٧٨٢،
٢٧٨٣، ٢٧٩٦، ٢٨٢٨، ٢٨٢٩،
٢٩٥٤، ٢٩٨٨، ٢٩٩٨، ٣٠٠٣،
٣١٦٩، ٣٢٢٩، ٣٢٣٠، ٣٢٦٥،
٣٣٦١، ٣٣٦٦، ٣٤٢٢، ص ٢٩،
١٣٥، ٣١٣

ج٤: ٣٤٤٨، ٣٤٦٣، ٣٥٨٤، ٣٦٤٣،
٣٨٠٣، ٣٨١٤، ٣٨٢٤، ٣٨٣٤،
٣٩٣١، ٣٩٦٠، ٤٠٨٢، ٤٣٣٢،
٤٣٤٩، ٤٤٣٤، ٤٤٥٣، ٤٤٥٤،
٤٥٢٩، ٤٥٦٧، ٤٥٩٥، ٤٦٧٨،
٤٧٦٨، ٤٧٢٩، ٤٨١٢، ٤٨٢٩،
٤٨٣٢، ٤٨٩٥، ٤٩٠٥، ٤٩٠٨،
٤٩١١، ٤٩٧٣، ٥٠٤١، ص ٤٠٧

عبد الله بن عبد الأسد = أبو سلمة بن عبد الرحمن. ج٣: ٢٦٩٤

عبد الله بن عثمان بن خُمَيدٍ ج٤: ٤٣٣٢

عبد الله بن عُكَيمٍ ج٢: ٣١١

عبد الله بن عمر .... ج٢: ٨، ٨١، ١٥٠، ١٧٤، ٣٢٦، ٣٦٦،

العلم	المجلد	الرواية
		٣٧٧، ٣٩٩، ٤٠٢، ٤٠٤، ٤٢٦،
		٤٣٣، ٤٧٥، ٤٨٢، ٥٠٣، ٥١٩،
		٥٣٣، ٥٣٨، ٦٣٣، ٦٥٠، ٦٧١،
		٧٢٦، ٧٣٧، ٨٠١، ٨٢٢، ٨٢٧،
		٨٣١، ٨٩٩، ٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٧،
		٩٢٥، ٩٢٨، ٩٥٤، ٩٦٢، ٩٦٣،
		٩٦٤، ٩٦٧، ١٠٠٠، ١٠٣٦، ١٠٦٢،
		١٠٦٣، ١٦١٣، ١٦٣١، ١٦٥٦،
		١٠٩٥، ١١٥٩، ١١٦٧، ١١٩٦،
		١٢٠٠، ١٣١٢، ١٣٢٠، ١٣٣٢،
		١٣٤٢، ١٣٧٩، ١٣٨٢، ١٣٨٣،
		١٣٨٤، ١٣٨٧، ١٤٤٨، ١٤٤٩،
		١٥٩٥، ١٦٠٠، ١٦٠٧، ١٦١٣،
		١٦١٥، ١٦١٩، ١٦٣٠، ١٦٣٢،
		١٣٥٧، ١٦٥٩، ١٦٦٥، ١٦٦٩،
		١٦٧٨، ١٦٨٣، ١٧٢٧، ١٧٦٧،
		١٧٨٠، ص ١٤، ١٨١، ٢٩٩
	ج٣:	١٧٩١، ١٨٠٣، ١٨١٢، ١٨١٣،
		١٨١٨، ١٨٣٣، ١٨٤٢، ١٨٤٥،
		١٨٥٥، ١٨٥٩، ١٨٨٧، ١٨٩٤،
		١٨٩٦، ١٩٠٧، ١٩١١، ١٩١٩،
		١٩٣٥، ١٩٣٦، ١٩٩٩، ٢٠٠٦،

العلم	المجلد	الرواية
		٢٠٠٨، ٢٠٤٢، ٢١٠٥، ٢١٠٦، ٢٢٥٧، ٢٣٢١، ٢٤٢٥، ٢٤٣٥، ٢٥٣١، ٢٥٤٩، ٢٥٥١، ٢٥٦١، ٢٥٦٤، ٢٦١٣، ٢٦١٤، ٢٦٤٨، ٢٦٧٣، ٢٦٩١، ٢٧٢٥، ٢٧٤٩، ٢٧٧٥، ٢٨٥١، ٢٨٥٣، ٢٨٦٨، ٢٨٧١، ٢٨٧٥، ٢٨٧٦، ٢٨٧٨، ٢٩٤٢، ٢٩٨٨، ٢٩٩٢، ٢٩٩٣، ٢٩٩٦، ٣٠٢١، ٣٠٢٢، ٣٠٤٠، ٣٠٦٧، ٣١١٤
	ج٤:	٣٤٦٣، ٣٤٨٨، ٣٥٧٥، ٣٥٨٤، ٣٦٠٥، ٣٦٥٣، ٣٧٠٠، ٣٧٠١، ٣٧٢٩، ٣٧٦٥، ٣٨٨٠، ٣٩١١، ٣٩٦٠، ٤٠١١، ٤٠٨٠، ٤١٨٥، ٤٢٠١، ٤٢٠٦، ٤٣٥٥، ٤٤٤٦، ٤٥٣٣، ٤٥٥١، ٤٥٧٣، ٤٥٨٦، ٤٦٧٨، ٤٨٣٧، ٤٨٩٣، ٤٩٠٣، ٤٩٣٢، ٤٩٦٦، ٥٠٢٣، ٥١٦٤، ٥١٧٢، ٥٢٠٢
عبد الله بن عمرو بن العاص	ج٢:	١٤١، ٢٣٥، ١٠٦٧
	ج٣:	١٨٧١، ٢٩٥٠
	ج٤:	٥١١٦

العلم	المجلد	الرواية
عبد الله بن عيسىٰ	ج٤:	٤٤٦٧
عبد الله بن قُرْطٍ....................	ج٤:	٣٧٠٥
عبد الله بن قيس= أبو موسىٰ الأشعري	ج٢:	١٤٢، ٢٣٥
	ج٣:	٣١٨٢، ٣٣٠٥، ٣٣٧٧
	ج٤:	٣٥٧٦، ٥١١٠، ٥١٩٨
عبد الله بن كعب بن مالك	ج٣:	٣٢٠١
عبد الله بن لُحَيٍّ	ج٤:	٣٧٠٥
عبد الله بن لهيعة....................	ج٢:	١٠٤٥
عبد الله بن مسعود	ج٢:	٣٧، ١٥٠، ٢٥٥، ٣٣٣، ٣٧٨، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٣٦، ٦٤٦، ٤٧٣، ٤٧٤، ٥٠٨، ٥٤٣، ٥٥٥، ٦٠٤، ٧٣٧، ٦١٨، ٦٢٢، ٦٧٢، ٧٤٣، ٧٨١، ٨٢٦، ٨٢٧، ٩١٨، ١٤٣٢، ص ٣٢٤
	ج٣:	٢١٢٩، ٢٤١٣، ٢٤٥١، ٢٥١١، ٢٦٩١، ٢٧٤٨، ٢٧٩٦، ٢٨٧٥، ٢٨٧٦، ٢٨٧٨، ٢٨٧٨، ٢٩٩٦، ٣٠٢٣، ٣٣٨٩، ص ٣٩٥
	ج٤:	٣٤٦٥، ٣٧٢٦، ٣٤٤٨، ٣٥٨٧، ٣٥٨٨، ٣٧١٣، ٣٧٣٣، ٣٧٧١، ٣٧٨٤، ٣٧٩٦، ٣٨٠١، ٣٨٢٢،

العلم	المجلد	الرواية
		٣٨٥٤، ٣٨٥٧، ٣٨٨٤، ٣٨٩٧، ٤٠٥٣، ٤٠٥٧، ٤٣٨٣، ٤٧١٢، ٤٩٩٥، ٥٠٢٧، ٥٠٤٤، ٥١١٢، ص ١٢٨، ٢١٢
عبد الله بن مغفَّلٍ....................	ج٢:	٢٤
	ج٤:	٣٤٤٧
عبد الله بن يحيىٰ = أبو عامرٍ الهَوْزَنِيّ .	ج٤:	٣٨٥٩
عبد الملك بن عمير	ج٣:	٢٣٧٠
عبد الملك بن قتادة بن مِلحانظ	ج٢:	١٠٥٦
عبد الملك بن محمد بن علي السَّرَّاج .	ج٢:	١٥٣٠
عبدُ الملك بن مروان..................	ج٤:	٤٦٨٥
عبد الملك بن مَيسَرة	ج٢:	٩٦٧
عبد الوهاب بن عطاء		٣/٣١٣، ٣٩٧
عبد ربِّه بن أبي يزيد	ج٤:	٤٦٥٢
عبدُ شمس بن عبد مَنَاف	ج٢:	١٤١٧
	ج٣:	٢٢٧٠
عبد مَنَافٍ	ج٤:	٥٠٤٩
عبدة بن أبي لبابة	ج٢:	١٥٢٥
عبيد الله بن أبي يزيد	ج٣:	٢٤٢١
عبيد الله بن عبد الرحمن = الأشجعي	ج٢:	١٠٠٢
عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة	ج٢:	١٠٤٢

العلم	المجلد	الرواية
عبيد الله بن عبد الله	ج٣:	٢٠٦٠، ٢٨٥١
عبيد الله بن عمر = العُمَرِي	ج٢:	٩٢٨، ١٠٠٠
عبيد الله بن عمر	ج٢:	١٦١٩
عبيد الله بن مِقسَم	ج٢:	٥٨١
عبيدٌ	ج٣:	٢٨٧٢
عَبِيدة السلماني	ج٢:	١٥٠، ٦٨٢
عتبة بن عبد السلمي	ج٣:	١٩٩٣
عثمان النَّهديّ	ج٢:	١٤٥٤
عثمان بن أبي العاص	ج٢:	٢٢٦
عثمان بن طلحة	ج٢:	١٦٨٥
عثمانُ بن عفان	ج٢:	٣٢٩، ٥٣٠، ٧٤٣، ٩٠٧، ٩٦٧، ١٢٣٨، ١٢٤٠، ١٣٢٤، ١٤١٨، ١٤٢٦، ١٤٢٧، ١٤٣٢، ١٧٢٧، ١٧٦٧
	ج٣:	١٨١٧، ١٩٤٩، ١٩٦٧، ٢٣٦١، ٢٤٣٤، ٢٤٣٥، ٢٦١٩، ٢٦٤١، ٢٦١٦، ٢٦٧٥، ٢٩٩٢، ٢٧٤٩، ٢٧٢٥، ٣٠٧٥
	ج٤:	٣٧٩٨، ٣٨١٠، ٣٨٩٧، ٣٩٦٣، ٤٤٢٠، ٤٣٨٧، ٤٤٨٤، ٤٦٥١، ٤٦٥٢، ٤٧٦٨، ٤٧٥٠

العلم	المجلد	الرواية
عثمان بن مظعون	ج٢:	٩٤٨
عدي بن ثابت	ج٣:	٢٤٢٩
	ج٤:	٤٤٨١
عديّ بن حاتم	ج٢:	٩٨٠
	ج٤:	٣٤٦٥، ٣٤٧٦، ٣٤٨٦، ٣٤٨٨، ٣٥٠٥، ٣٥١٢، ٣٧١٧، ٣٧١٨
عِرَاك	ج٢:	١١٥٣
عروة البارقي	ج٣:	١٩٤٦
عُروة بن الزبير	ج٢:	٢٠٨، ١٠٣٦، ١٥٨٧
	ج٣:	١٨٦٠، ١٩١٠، ١٩١١، ٢٣٤٥، ٢٢٩٠، ٣٢١٥
	ج٤:	٣٥٩٦، ٣٥٩٩، ٤٥٥١
عروة بن مضرس	ج٣:	١٨٤٣
عطاء بن أبي ميمونة	ج٢:	٧٨٣
عطاء بن السائب	ج٣:	٣٣٧٥
عطاء بن محمد الحرانيُّ	ج٢:	١٦٨٢
عطاء بن يسار	ج٢:	١٣٩، ١٤٠، ٥١٩، ٧٣١، ١٠٠٠، ١٠٠٣، ١٠٤٣، ١٣٢٦، ١٥٢٥، ١٥٥١، ١٥٨٢، ١٥٨٨، ١٥٩٦، ١٦١٦، ١٦٧٥، ١٦٨٢، ١٧٠٥، ١٧٣٠، ١٧٤٣، ١٧٦١، ١٧٦٦، ص ١٩١

العلم	المجلد	الرواية
	ج٣:	١٧٩١، ١٨١٧، ١٨٤١، ١٨٤٦، ١٨٧٩، ١٨٨٣، ١٨٩٦، ١٩٠٩، ٢١٩٧، ٢٢٠٤، ٢٣٠٠، ٢٤٦٧، ٢٥٣١، ٢٦٤١، ٢٦٦٩، ٢٧٠٠، ٢٧١٥، ٢٧٤٦، ٢٧٩٢، ٢٨١٦، ٢٩٥٧، ٣٢٨٧
	ج٤:	٣٦٣٦، ٣٦٤٤، ٣٨١٦
عقبة بنُ عامرٍ	ج٢:	٦٧٧، ٧٤٥، ٩٣٢، ١٢٣٨
	ج٣:	٢٠٢٠
	ج٤:	٤٨٩٥، ٤٩٠٢، ٤٩٠٧، ٤٩٣٤
عكرمة	ج٢:	٨٢٦، ٨٣٤، ٩٩٣، ١٠٤٩، ١٠٥٧، ١٠٦١، ١٥٩٦، ١٦١٩
	ج٣:	٢١٦٦، ٢٣٤٥، ٢٥٧٢، ٢٧٠٦، ٢٩٩٨، ٣٢٢٩، ٣٢٣٠، ٣٢٦٥، ص ٢٩
	ج٤:	٣٦٢٤، ٣٥٧٣، ٤٤٣٤، ٤٥٦٧
عكرمة بن حصن	ج٣:	١٨٥٣
العلاء بن زياد	ج٣:	٢٢١٤
العلاء بن عبد الرحمن	ج٢:	٩٧٣
علقمة بن قيس	ج٤:	٣٩٧٠
علقمة	ج٢:	١٥٠، ٧٨١

العلم	المجلد	الرواية
عليّ بن أبي طالب	ج٢:	٤٤، ٩٨، ٢٣٠، ٢٦٥، ٢٧٩، ٢٩٠، ٣١٦، ٤٩٠، ٦٠٧، ٧٢٤، ٧٨٣، ٧٨٥، ٧٨٦، ٨٢٦، ٨٣٤، ٨٦٨، ٩٢٥، ٩٢٦، ٩٧٢، ١٠٤٤، ١٠٨٤، ١١٥٩، ١١٧١، ١١٤٧، ١١٨٥، ١٢٥٢، ١٢٨٤، ١٣٨٧، ١٤١٧، ١٤٢٦، ١٤٥٦، ١٥٠٥، ١٧٢٧، ١٥٩٧، ١٦٢٧، ١٦٣٤، ١٧٦٦، ١٧٦٧
	ج٣:	١٩٩٦، ٢٠٣٩، ٢٠٤٨، ٢١٥٥، ٢٢٣٧، ٢٢٨٩، ٢٣١٠، ٢٣٩٦، ٢٤٢٠، ٢٤٣٢، ٢٤٣٢، ٢٤٤٢، ٢٤٤٧، ٢٤٧٥، ٢٥١١، ٢٥٢٢، ٢٥٥٢، ٢٦٧٣، ٢٦٩١، ٢٦٩١، ٢٧٢٥، ٢٧٤٩، ٢٧٩٦، ٢٩٢١، ٣٠٢٣، ٣١٣٣، ٣١٧٧، ٣١٨٢، ٣٢٨٤، ٣٣٠٢، ٣٣٣٣، ٣٣٣٣، ٣٤١٧، ص ٢٩، ٣٩٥
	ج٤:	٣٥٥٠، ٣٥٥٤، ٣٥٥٥، ٣٥٨٤،، ٣٥٨٩، ٣٧٩٨، ٣٨١٤، ٣٨٢٢، ٣٨٣٤، ٣٨٤٣، ٣٨٥٤، ٣٨٥٥، ٣٨٩٥، ٣٨٩٧، ٣٩٦٣، ٤١٨٢،

العلم	المجلد	الرواية
		٤٢٠٥، ٤٣٣٧، ٤٣٦٥، ٤٣٨٣، ٤٣٩٠، ٤٤٢٠، ٤٤٢٩، ٤٤٣٠، ٤٤٣١، ٤٤٨٤، ٤٥١٧، ٤٥٣٥، ٤٥٦٧، ٤٥٦٨، ٤٦١٠، ٤٦٥١، ٤٦٥٦، ٤٦٩٨، ٤٧٧٢، ٤٧٨١، ٤٧٨٢، ٤٧٨٣، ٤٧٨٥، ص ١٢، ١٢٤، ١٢٦، ٤٠٧، ٤١٨
علي بن إسحاق	ج٢:	١٠٨٤
علي بن الأقمَر	ج٤:	٣٦٠٣
علي بن الحسين	ج٣:	٢٣٠٠
علي بن المبارك		٣١٣/٣
عمّار بن ياسر	ج٢:	٣٩٢
	ج٤:	٣٩٨٣، ٣٩٨٨، ٤٠٥٣، ٤٠٥٧
عمة الأشعث بن قيس	ج٣:	٢٢٣٧
عمر بن أبي سلمة	ج٤:	٣٥٩٦
عمر بن الخطاب	ج٢:	٩٩، ١٢٧، ١٨٨، ٢٦٦، ٣٣٣، ٣٦٣، ٣٧٥، ٤٣٦، ٤٥١، ٥٠٠، ٥٧٧، ٥٨٥، ٦١٤، ٦٤٤، ٦٧٤، ٧٣٧، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٨٣، ٨١٣، ٨٢٦، ٨٥٢، ٩٠٧، ٩٧٧، ٩٧٨، ٩٨٤، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٥٤،

العلم	المجلد	الرواية
		١٠٧٧، ١١٢٢، ١١٢٤، ١١٣٧،
		١١٥٣، ١١٨٣، ١١٩٦، ١٢٢٢،
		١٢٤٠، ١٢٤٤، ١٢٤٦، ١٢٤٨،
		١٢٤٩، ١٢٥٢، ١٢٥٧، ١٢٧٧،
		١٣٦٣، ١٣٧٥، ١٣٨١، ١٤١٧،
		١٤١٨، ١٤٢٥، ١٤٢٦، ١٤٢٧،
		١٤٣١، ١٤٣٢، ١٢٤٧، ١٤٤٨،
		١٢٨٩، ١٢٩١، ١٣٥٣، ١٣٧٢،
		١٤٣٧، ١٦٣٣، ١٦٢٧، ١٦٧٩،
		١٧١٧، ١٧٦٧، ص ٤٨٠
	ج٣:	١٨١٨، ١٨٤٣، ١٨٩٤، ١٩٢٥،
		٢٠٣٥، ٢٠٤٨، ٢٠٩٧، ٢١٠٥،
		٢١٤٦، ٢١٤٧، ٢١٥١، ٢١٧٤،
		٢١٧٧، ٢٢٢٦، ٢٢٣٧، ٢٢٩٩،
		٢٣٢١، ٢٤١٥، ٢٤٢١، ٢٤٣٢،
		٢٤٣٨، ٢٤٤٢، ٢٤٧٥، ٢٥١٠،
		٢٥١١، ٢٥١٩، ٢٥٢٦، ٢٦٧٣،
		٢٧٢٥، ٢٧٤١، ٢٧٤٩، ٢٧٧٨،
		٢٩٢١، ٢٩٤٢، ٢٩٥٠، ٣٠٠٣،
		٣٠٩٩، ٣١٠٤، ٣١٦٥، ٣١٧٧،
		٣١٧٨، ٣١٨٢، ٣٢١٧، ٣٣١٠،
		٣٣١١، ٣٣٣٣، ٣٣٥١، ٣٤١٧،

العلم	المجلد	الرواية
		٣٤٢٢، ٣٤٢٢، ص ٢٤٠، ٢٢٨، ٣٩٥
	ج٤:	٣٤٤٦، ٣٤٥٧، ٣٥٨٤، ٣٦١٢، ٣٧٤٧، ٣٧٥٤، ٣٧٥٧، ٣٧٦٨، ٣٨٠١، ٣٨١٠، ٣٨١٤، ٣٨٣٤، ٣٨٤٣، ٣٨٥٧، ٣٨٩٥، ٣٨٩٧، ٣٩٠٩، ٣٩٦٣، ٣٩٧٢، ٤١٦١، ٤١٦٧، ٤١٨٥، ٤٢٥٨، ٤٢٧٢، ٤٢٧٩، ٤٣٣٠، ٤٣٧٨، ٤٤٢٠، ٤٤٣١، ٤٣٣٧، ٤٣٤٨، ٤٣٩٠، ٤٤٠٦، ٤٤٢١، ٤٤٤١، ٤٤٧٧، ٤٥٦٧، ٤٥٩٩، ٤٦٢٢، ٤٦٥١، ٤٦٥٢، ٤٦٦٣، ٤٦٩٨، ٤٧١١، ٤٧٣٦، ٤٧٤٩، ٤٧٧١، ٤٧٧٢، ٤٧٨٩، ٤٨٤٥، ٤٩٤٦، ٥٠٨٢، ٥١٣٣، ٥١٥٤، ٥١٧٩، ٥١٨٣، ص ١٢٤، ٤٠٧
عمرُ بن عبد العزيز	ج٢:	١٣٢٠
	ج٣:	٢١١٦، ٢١١٧، ٢٥٢٦، ٢٥٩٤
	ج٤:	٣٨٥٢، ٤٤٤٦، ٤٥٩٧
عمر بن مالك البَكريّ	ج٢:	٦٩٦

العلم	المجلد	الرواية
عمر بن معتب		٣١٣/٣
عمر بن معتب	ج٣:	٢٦٩٣
عمران بن الحُصَين	ج٢:	٢٥٥، ٥٣٢، ٥٤٦، ٧٨٠
	ج٣:	٢٣٤٦، ٢٦٧٣
	ج٤:	٤٢٤١، ٤١٨٥، ٤٨٩٩، ٥٠٤٢
عمران بن عمير	ج٣:	٢٨٧٨
عَمْرَة	ج٢:	١٠٧٩
عمرو بن الشريد	ج٣:	٣٣٨٩
عمرو بن العاص	ج٣:	٢٥١٠، ٣١٧٤
	ج٤:	٤٦٦٣، ٥١٩٦
عمرو بن أميَّةَ الضَّمْرِيّ	ج٤:	٣٥٩٩
عمرو بن حريث	ج٢:	٨٢١
عمرو بن حزم	ج٢:	١١٤٨
	ج٣:	٣٣٣٩
عمرو بن دينار	ج٢:	٥٨١، ٩٦٧، ١٥٩٦
	ج٣:	٢١٤٨، ٢٩٢١، ٣١٩٢
عمرو بن سليم	ج٢:	٤٨١
عمرو بن شعيب	ج٢:	١٤١
	ج٣:	٢٠٨٠، ٢٧٠٠، ٢٨١٦، ٢٩٥٠
	ج٤:	٣٨٩٧، ٤٥٥٤، ٤٦٩٨

العلم	المجلد	الرواية
عمرو بن مرة..........................	ج٣: ٢٣٠٣	
	ج٤: ٣٧٨٤	
عمرو بن ميمون.......................	ج٢: ١٢٥٧، ١٢٥٨	
عمرو بن يحيىٰ= أبو المَلِيح	ج٢: ١٣٦٣	
	ج٤: ٤٢٦٩	
عمير مولىٰ آبي اللحم	ج٣: ٢٢٥١	
عمير مولىٰ عبد الله بن مسعود	ج٣: ٢٨٧٨	
عَنبَسَة بن سعيد		٣٤٦/٤
عوفٌ الأعرابي........................	ج٢: ١٠٠٦	
عوف بن مالك = أبو الأحوص	ج٤: ٣٧٧١	
عوف بن مالك الأشجعي	ج٢: ١٤٢٧	
	ج٤: ٤٨٥٦	
عويمر بن عامر= أبو الدرداء...........	ج٢: ٦٧٧	
	ج٣: ٢٠١٨، ٢٥٤٧، ٢٥٤٨	
عياض بن حمار.........................	ج٣: ٢٨٨٥	
عيسىٰ بن ماهان = أبو جعفر الرازي ...	ج٣: ٢٥١٩	
عيسىٰ بن مريم	ج٤: ٤٤٥٣	
عيسىٰ بن موسىٰ	ج٣: ٢٨٧٢	
عيسىٰ بن يونس = أبو إسحاق السبيعي	ج٣: ٢٥١٩، ص ٢٩	
	ج٤: ٤٧٨٥	

العلم	المجلد	الرواية
غيلان بن سلمة	ج٣: ٢٨٢٢	
فاطمة بنت أبي حُبَيشٍ..................	ج٢: ٢٠٨	
فاطمة بنت قيس	ج٣: ٢٢٨٦، ٢٣٢٣، ٢٤٣٦، ٢٥٦٦، ٣١١٠	
فاطمةَ...........................	ج٢: ٨٤٦، ٨٦٨	
	ج٣: ص ١٧٤	
الفراء	٧٥/٣	
فضاء الأزدي	ج٤: ٣٩٧٠	
فَضَالَة بن عُبَيد	ج٤: ٤٥٦٥	
الفضل بن دكين = أبو نعيم	٣٩٧/٣	
الفضل بن عباس	ج٣: ١٨٧٠	
الفضل بن نصر.......................	ج٣: ٣٢٣٣	
قابوس بن ظبيان	ج٣: ٣٤١٧	
القاسمُ بن عبد الرحمن..................	ج٢: ١٤٤٨	
	ج٣: ٣١٧٨	
	ج٤: ٤٥٣٥	
القاسم بن محمد.....................	ج٢: ١٦٣٥	
قَبِيصة بن حريث	ج٤: ٤٣٩٢	
قَبِيصة بن ذؤيب	ج٤: ٣٨٧٨	
قبيصة بن عقبة	ج٣: ٢٨٢٤	
قَبِيصة...........................	ج٢: ١٠٠٢	

العلم	المجلد	الرواية
قتادة بن دعامة	ج٢:	١٠٣٦
	ج٣:	٢٥٩٤، ٢٦٩٤، ٢٧٣٢، ٣١٧٠، ٣٣٤٦
	ج٤:	٤٢٤٢، ٤٦٥٨، ٤٨٥٥، ٤٧٨٣
قتادة بن مِلحان............................	ج٢:	١٠٥٦
قيس بن سعد...............................	ج٢:	٩٨٢، ١٠٤٣
كثير بن شهاب	ج٣:	٢٥١٩
كُرْدُوسٌ التَّغْلِبِيُّ..............................	ج٢:	١١٣٧
كُرَيب.......................................	ج٢:	١٥٦٣
كعب الأحبار	ج٣:	٢٤٦٨، ٣١٧٠
كعبَ بن عُجْرَةَ..............................	ج٢:	٤٧٠، ١٦١٤، ١٧٥٧، ١٧٦٤
كعب بن مالك	ج٣:	٣٢٠١
	ج٤:	٣٤٥٣، ٣٥٩٨
كَعبٌ..	ج٢:	١٦٧٠
كُلَيبٌ الأزديُّ		١٢/٧
لقيط بن عامر= أبو رَزِين العقيلي	ج٢:	١٦١٩
اللَّيث بن سعد	ج٢:	١٣٥٦
	ج٤:	٤٥٥١
الماجِشُون	ج٢:	٥٠٧
ماروتُ	ج٤:	٤٨٢٦
ماعز بن مالك.............................	ج٣:	٢٧٦٥، ٣١٨٢

العلم	المجلد	الرواية
	ج٤:	٤٣٧٠، ٤٣٩٠، ٤٤٠١، ٤٤٤٠، ٤٦١٥
مالك بن أبي كعب	ج٤:	٣٥٩٨
مالك بن الحُوَيرِث	ج٢:	٤٣٣، ٤٦٥
مالك بن أنس	ج٢:	٥٠٧، ٧٣٢، ٧٤٠، ٩٧٦، ١٠٠٦، ١٣٣٢، ١٣٨٢، ١٤٣٣، ١٥٦١، ١٦١٩
	ج٣:	١٨٠٤، ١٨٤٢، ١٩١٠، ١٩١٢، ٢٠٨٠، ٢١٥٤، ٢٤١٤، ٢٣٩٧، ٢٤١٤، ٢٤٦٤، ٢٦٤٠، ٢٦٤١، ٢٩٨٢، ٣١٩٢
	ج٤:	٣٩٤٦، ٤٢٩٥، ٤٣٤٨، ٤٤٠٦، ٤٧٤٧، ٤٩٧٠، ٤٩٦٩
مالك بن عوف الخثعمي	ج٣:	٢٠٤٠
مُجاهد بن جبر	ج٢:	٩٦٤، ١٣٩٤، ١٦٩٠
	ج٣:	١٨٣٨، ٢٢١٤، ٢٥٣١، ٢٥٦٦
	ج٤:	٣٦٢٣، ٤٢١٨
مجزِّز المدلجي	ج٣:	٣٢١٧
محارب بن دِثَار	ج٢:	٥٨١
	ج٣:	٣١٦٦
محمد بن أبي بكر	ج٣:	٣٣٣٩

العلم	المجلد	الرواية
محمد بن أبي عدي	ج٢:	١٠٧٢
	ج٤:	٤٨٢٧
محمد بن إدريس= الشَّافعي	ج٢:	٥١٢، ٥٤٦، ١٢٤٨، ١٢٨٣، ١٦٨٣
	ج٣:	٢١٤٦، ٢٣٧٩، ٢٧٥٠، ٢٨٩٣، ٢٩٥٤، ٣٤١١
محمد بن إسحاق	ج٣:	٢٥٧٢، ٢٧٠٦
محمدُ بنُ الصَّبَّاحِ	ج٤:	٤٤٦٧
محمد بن القاسم	ج٣:	٣١٦٦
محمد بنُ المُنكَدِرِ	ج٤:	٥١١٧، ٥١١٨
محمدُ بن بكرٍ البُرْسَانِيُّ	ج٤:	٤٦٩٨
محمد بن حُمَير		١٩١/٢
محمدُ بن زُبيْدة	ج٢:	١٤٣٦
محمد بن سِيرِينَ	ج٢:	٨٣٤، ٨٧٦، ١٠٠٦، ١٠٥٩، ١١٧٥، ١٢٤٠
	ج٣:	٢٨٥٣
	ج٤:	٣٦٥٣، ٣٩٤٤، ٤٠٢٩، ٤٠٥٩، ٤٦٠٠، ٤٥٩٤، ٤٩٨٣، ٥٠٧٥
محمد بن عبد الرحمن = ابن أبي ذئب	ج٢:	١٠٨٧
	ج٣:	٢٤٦٤
	ج٤:	٤٦٦٧
محمد بن عبد الرحمن بن لُبَيْبَةَ	ج٢:	١٠٢٦

العلم	المجلد	الرواية
محمد بن عبد الرحمن بن نوفل	ج٢:	١٠٤٥
محمد بن عبد الرحمن	ج٣:	٣١٨٢
محمد بن عبدة	ج٤:	٣٨٢٦
محمد بن عَجلَان	ج٢:	٥٠٧، ٥٨١
	ج٣:	٢٥١٩
محمد بن علي بن الحسين	ج٣:	٢٤٣٢
محمد بن عمر بن الخطاب............	ج٣:	٢٣٢٣
محمد بن فَضَاءٍ	ج٤:	٣٩٧٠
محمد بن فُضَيل......................	ج٢:	١٤٣٢
محمد بن كعب	ج٢:	١٥٥٨
محمد بن مسلم = أبو الزبير	ج٣:	٣٣٩٦
محمد بن مسلم= ابن شهاب الزهريُّ .		٣٠٣/٢
محمد بن مسلم= ابن شهاب الزهريُّ .	ج٢:	٥١٠، ٩٦٣، ١٠١٣، ١٠٨٧، ١٣٢٠، ١٣٧٥، ١٤١٨، ١٤٥٦، ١٥٩٥
	ج٣:	١٨١٣، ١٨٣٨، ١٩١٠، ١٩١١، ١٩١٢، ٢٠٦٠، ٢٣٤٥، ٢٦١٦، ٢٥٩٤، ٢٨٧٦، ٢٩٦٣، ٢٩٨٨، ٣١٨٢، ٣٢٠١، ٣٢١٥
	ج٤:	٣٩٠٢، ٤٣١٥، ٤٣٧٩، ٤٤٠٦، ٤٤٤٣، ٤٥٥١، ٤٥٨٩، ٤٦٠٠، ٤٨٩٤، ٤٩٦٩

العلم	المجلد	الرواية
محمد بن مسلم= أبو الزبير	ج٢:	٥٨١
محمد بن مَسلَمة الأنصاري	ج٢:	١٣٧٢
	ج٣:	٢٢٩٨
	ج٤:	٤٢٧٢
محمد بن يوسف بن النضر		٣١٣/٣
محمد...........................	ج٣:	٢٤٣٢
مرة بن شراحيل الهمداني	ج٣:	١٨٣٨، ٢٣٠٣
مروان بن الحكم...................	ج٣:	٢٤٠١
	ج٤:	٤٧٥٩
مستَورِد العجلي..................	ج٤:	٤٤٩٤
مسروق بن الأجدع	ج٣:	٢٧٤٩
	ج٤:	٣٤٦٥، ٣٦٩٦، ٣٧٨٤، ٣٨٧٢
مسعر بن كدام....................	ج٣:	٢٨٧٨
مسعود بن سعد الجعفي = أبو سعد ...		٣٩٥/٣
المسعوديُّ........................	ج٢:	١٤٥٤
مُسلم البَطِين	ج٢:	١٠٤٦
مسلم العدوي = أبو حسان	ج٣:	١٨٩٧
	ج٤:	٥١٧٩
مسلم بن عمرو = أبو عازِب..........	ج٤:	٤٦٠٩
المسور بن مخرمة	ج٣:	١٨٨٧

العلم	المجلد	الرواية
	ج٤:	٣٨٢٩
مصعب بن عُميرٍ	ج٢:	٧٣١
	ج٤:	٥٠٨٠
مطرٌ الورَّاقٌ	ج٢:	١٥٢٥
مطرف بن الشخير	ج٣:	٢٨٨٥
	ج٤:	٥٠٧٥
المُطَّلِب بن عبد مَنَاف	ج٢:	١٤١٧
المُطوِّس	ج٢:	١٠٠٨
معاذ بن جبل	ج٢:	٥٨٠، ٦٢١، ١٢٢٢، ١٢٢٨، ١٤٤٨، ١١٨٥، ١٢٢٨، ١٤٤٨، ص ٤٢٦
	ج٣:	١٩٤٧، ٢١٤٨، ٢٦٧٣، ٣٣٩٢
	ج٤:	٣٧٨٢، ص ٤٠٧
معاويةُ بن أبي سفيان	ج٢:	٧٤٣، ١٤٣١، ١٤٣٢
	ج٣:	١٧٩٣، ١٨٢٧، ٢٤٣٦
	ج٤:	٣٩٦٣، ٤٣٢٤
معاوية بن الحَكَم السلمي	ج٢:	٥٥٤، ٥٥٥، ص ١٩١
معاوية بن حيدة	ج٢:	١١١٥، ١١٥٢
معاوية بن سَلَّام	ج٢:	١٦٤٧
معاوية بن صالح	ج٢:	١٦٤٧
معتَمِرُ بنُ سليمان		٥٧٦
معمر بن راشد	ج٢:	١٠٠٣، ١٠٠٦

العلم	المجلد	الرواية
	ج٤:	٣٥٩٤، ٤٥٥١، ٤٩٦٩، ٤٩٧١
مغيرةُ	ج٢:	١٦٠٤
المُغِيرة اليَشْكُرِيّ.....................	ج٤:	٣٥٩٩
المغيرة بن شعبة......................	ج٣:	٢٣٧٠
	ج٤:	٣٤٥٦، ٣٥٩٩، ٤٣١٠
المغيرة بن نوفل......................		٣١٣/٣
المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ	ج٤:	٣٨٥٩
مكحولٌ...........................	ج٢:	١٤٥٦
	ج٣:	٢٠٨٠، ٢١٤٢، ٢١٤٦، ٢٢٧٩، ٢٤٦٨، ٣٢٥٥
	ج٤:	٤٥٠٧، ٤٧٢٩، ص ٣٤٦
المنذر بن مالك = أبو نَضْرَةَ	ج٤:	٣٧٠٠
منصورُ بن زاذان	ج٢:	٥٨٠، ٩٩٣
	ج٤:	٤٢٠٦
المهدي...........................	ج٢:	١٤٥٤
موسىٰ بن عقبة......................	ج٢:	١١٥٣
موسىٰ عليه السلام.....................	ج٤:	٤٨٤٧
ميكائيل	ج٤:	٤٢٤٤
ميمون بن مهران	ج٢:	١٠٤٣
نافع	ج٢:	٢٠٧، ٨٩٩، ٩٢٨، ٩٦٢، ١٠٠٠، ١٣٣٢، ١٣٤٢، ١٣٨٢، ١٦١٣،

العلم	المجلد	الرواية
		١٦١٩، ص ١٨١، ٤٦٣
	ج٣:	١٨٥٩، ١٩٠٧، ٢٥٦٦، ٢٨٥١، ٣٠٢١، ٣٠٦٧
نافع = أبو رافعٍ مولىٰ عمر بن الخطاب	ج٤:	٤٨٢٦، ٤٨٢٧
نافع بن جبير	ج٣:	٢٣٥٩
نافع	ج٤:	٥٠٢٣
نبهان	ج٣:	٢٢٨٦
نبيط بن شريط	ج٣:	١٨٣٨
نساء العجم	ج٢:	٢٢٠
نساء بني هاشم	ج٢:	٢٢٠
نسيبة = أمُّ عطية	ج٢:	٨٩٣
نضلة بن عبيد= أبو برزة الأسلمي	ج٢:	٣٣٥، ٤٧٨
	ج٤:	٣٤٤٨
النعمان بن بَشِير	ج٢:	٩٤، ٨١٣
	ج٤:	٤٤٢٢، ٤٤٢٣، ٤٤٢٦، ٤٦٠٩
النعمان بن ثابت= أبو حنيفة	ج٢:	٦٣٣، ١٦٣٠، ١٧٨٠
	ج٣:	٣٢١٨، ٣٣٥١، ٣٤١١
	ج٤:	٣٨٤٣، ٤٢٩٥، ٤٣٠٠، ٤٤٦٧، ٤٥٠٥، ٥١٤٨
النعمانُ بن راشد	ج٢:	١٣٢٠
نفيع بن الحارث = أبو بَكرَةَ	ج٤:	٤٤٠٨

العلم	المجلد	الرواية
نفيع بن الحارث= أبو بَكرَة	ج٢:	٥٩٨، ٧٨٨، ٩١٧، ١٠٥٤
	ج٣:	١٨٣٨، ٢٠٤٠، ٣١٦٨، ٣٣١١
نُمَير بن عَرِيب	ج٢:	١٠٦٥
نَوْفَل بن عبد مَنَاف	ج٢:	١٤١٧
هاروتُ	ج٤:	٤٨٢٦
هاشم بن القاسم = أبو النَّضْرِ	ج٤:	٤٢٠٥
هاشمُ بن عبد مَنَاف	ج٢:	١٤١٧
	ج٣:	٢٢٧٠
هانئ = أبو بُرْدَةَ بن نِيَارٍ............	ج٤:	٤٤٣٠، ٤٤٣١
الهرماس بن حبيب....................	ج٣:	٣٣٥٨
هشام بن أبي عبدة....................		٣٩٧/٣
هِشَام بنَ الوَلِيدِ.......................	ج٢:	٧٢٤
هشام بن عروة	ج٢:	٢٠٨، ١٠٠٦، ١٠٠٦
	ج٣:	١٨٢٢، ١٨٦٠، ٣٤٢١
	ج٤:	٣٥٩٦، ٣٥٩٩، ٤٦٠٠
هشيم بن بشير	ج٢:	١٥٩٦، ١٧٠٥
	ج٣:	ص ٣٩٥
	ج٤:	٣٧٣٣، ٣٧٦٤، ٤٢٠٦، ٥١٩٦
هلال بن أبي ميمونة....................		١٨١/٢
هلالُ بن يَسَافِ	ج٢:	٧٢٩

العلم	المجلد	الرواية
هند بنت أبي أمية= أم سلمة	ج٢:	٢٠٧، ٣٩٩،، ٩٧٣، ١٠٢٥، ١٠٦٤
	ج٣:	١٨٦٠، ٢٢٨٦، ٢٢٨٧، ٢٥١٠، ٢٥١١، ٣١٩٨
	ج٤:	٣٥٧٤
هُنَيد الخزاعيّ........................	ج٢:	١٠٦٤
وائل بن حُجْرٍ	ج٤:	٤٨٤٠
وابصة	ج٢:	٦٣٦
واثلة بن الأسقَعِ......................		٤/٣٤٦
واثلة بن الأسقَعِ......................	ج٢:	٩٢٥
واصل بن أبي جميل	ج٤:	٣٦٢٣
واصل	ج٢:	١٣٩٤
وَبْرَة	ج٢:	١٠٥٤
وكيع بن الجراح	ج٢:	٧٤٣، ١٠٠٧، ١٠٦٦
	ج٣:	٣٣٨٩
	ج٤:	٣٨٥٦، ٤٢١٨
الوَلِيد بن الوَلِيدِ	ج٢:	٧٢٤
الوليد بن عتبة........................	ج٢:	٩٧٢
وهب = أبو جُحَيفة السوائي...........	ج٤:	٣٦٠٣
يحيىٰ بن أبي كثير	ج٢:	١، ص ١٨١
	ج٣:	ص ٣١٣
يحيىٰ بن الحُصَين......................	ج٢:	١٦١٣

العلم	المجلد	الرواية
يحيىٰ بن جعفر		٣١٣/٣
يحيىٰ بن سعيد الأنصاري	ج٤:	٣٧٠٥، ٣٨٢٩، ٤٦٦٧
يحيىٰ بن سعيد القطان	ج٢:	١٠٥٠، ١٣٨٩، ١٣٩٥
	ج٣:	٢٧٠٠، ٢٣٩٢، ٢٨١٦، ٣١٤٩، ص ٣١٣
يحيىٰ بن عبد الرحمن بن حاطب	ج٣:	٣٤١٧
يحيىٰ بن يَعْلَىٰ بن أُمَيَّةَ................	ج٤:	٤٦٩٨
يَحيىٰ بن يَعمَرَ	ج٤:	٤٧٣٣
يزيد بن عبد الرحمن = أبو كثيرِ الْغُبَرِيِّ .	ج٤:	٣٧٣٣
يزيد بن قسيط	ج٣:	١٩٣٤
يزيد بن هارون	ج٣:	٢١٦٦
يزيد مولىٰ المنبعث	ج٣:	٢٨٩١
يسار المكي= أبو نَجِيح	ج٢:	١٠٠٣
يعلىٰ بن أمية	ج٣:	١٨٧٦
	ج٤:	٤٦٩٨
يوسف بن عبد الله بن سَلَامٍ............	ج٤:	٤٨٨١
يونس بن أبي إسحاق	ج٢:	١٤٥٤، ١٥٠٥
	ج٤:	٤٢١٨
يونس بن عبيد........................	ج٣:	٢٨٢٤
	ج٤:	٣٧٦٤

الكنى

أبو إدريس الخولاني = عائذ الله بن عمرو
أبو إسحاق السبيعي = عيسىٰ بن يونس
أبو الأحوص = عوف بن مالك
أبو الجوزاء = أوس بن عبد الله
أبو الحسن = مولىٰ أبي نوفل
أبو الخليل = صالح بن أبي مريم
أبو الدرداء = عويمر بن عامر
أبو الزبير = محمد بن مسلم
أبو الزناد = عبد الله بن ذكوان
أبو العُشَرَاءِ = أسامة بن مالك
أبو القاسم الجَدَلِيّ = الحسين بن الحارث
أبو المَلِيح = عمرو بن يحيىٰ
أبو المُهلَّبِ = عبد الرحمن
أبو النَّضْرِ = هاشم بن القاسم
أبو أمامةَ = سهلُ بن حُنَيف
أبو أُمَامة = صُدَيّ بن عَجلان
أبو أيوب الأنصاري = خالد بن زيد
أبو أيوب = خيثمة
أبو بُرْدَةَ = عامر بن أبي موسىٰ الأشعري
أبو برزة الأسلمي = نضلة بن عبيد

الكنى

أبو بَصرَةَ الغفاري = جميل بن بصرة

أبو بكّار = الحَكَمُ بن فَرُّوخٍ

أبو بَكرَة = نفيع بن الحارث

أبو ثور = إبراهيم بن خالد

أبو جُحَيفة السوائي = وهب

أبو جعفر الرازي = عيسىٰ بن ماهان

أبو جعفرٍ = محمد بن علي بن الحسين

أبو حسان = مسلم العدوي

أبو حُمَيدٍ الساعديُّ = عبد الرحمن بن سعد

أبو حنيفة = النعمان بن ثابت

أبو خلف = حُجر بن الحارث

أبو ذَرٍّ الغفاري = جندب بن جنادة

أبو رافعٍ = نافع

أبو رَزِين العقيلي = لقيط بن عامر

أبو سعد = مسعود بن سعد الجعفي

أبو سعيد = الأعسم

أبو سعيد الخدري = سعد بن مالك

أبو سلمة بن عبد الرحمن = عبد الله بن عبد الأسد

أبو شُرَيحٍ = خويلد بن عمرو

أبو صالحٍ السمان = ذكوان

الكنى

أبو طالوت = عبد السلام

أبو عازِبٍ = مسلم بن عمرو

أبو عامرٍ الهَوْزَنِيّ = عبد الله بن يحيىٰ

أبو عُبَيدة بن الجراح = عامر بن عبد الله

أبو عمرو الشيباني = سعد بن إياس

أبو قتادة = الحارث بن ربعي

أبو قِلَابَة = عبد الله بن زيد

أبو كثيرٍ الْغُبَرِيّ = يزيد بن عبد الرحمن

أبو مَحْذُورة الجمحي = سَمُرة بن مُعَير

أبو موسىٰ الأشعري = عبد الله بن قيس

أبو نَجيح = يسار المكي

أبو نَضْرَةَ = المنذر بن مالك

أبو واقد اللَّيثي = الحارث بن مالك

أبو وائل = شقيق بن سلمة

أبو وهب الجشمي = ديلم بن الهوشع

أم سلمة = هند بنت أبي أمية

أمُّ عطية = نسيبة

كشَّاف
الرُّواة عن الإمام أحمد
رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ

-١-

كشّاف
الرُّواة المطبوعة مسائلهم

أولًا: الرُّواة المُكثرون

١ - إسحاق بن إبراهيم بن هانئ، أبو يعقوب النَّيسابوري «ت ٢٧٥هـ».

٢ - إسحاق بن منصور، أبو يعقوب الكوسج «ت ٢٥١هـ».

٣ - حرب بن إسماعيل بن خلف، أبو محمد الكرماني «ت ٢٨٠هـ».

٤ - سليمان بن الأشعث، أبو داود السِّجستاني «ت ٢٧٥هـ».

٥ - صالح بن أحمد بن حنبل، أبو الفضل «ت ٢٦٦هـ».

٦ - عبد الله بن أحمد بن حنبل، أبو عبد الرحمن «ت ٢٩٠هـ».

كشّاف

[١]

روايات إسحاق بن إبِراهيم بن هانئ أبي يعقوب النَّيسابوري

ت ٢٧٥ هـ

المجلد	الرواية
ج٢:	٧٤/ ٧٧/ ١٠٧/ ١١٧/ ١٢٣/ ١٣٠/ ١٥٢/ ١٥٩/ ١٦٠/ ١٨٣/ ٢٠٧/ ٢٠٨/ ٢١١/ ٢١٢/ ٢١٦/ ٢١٧/ ٢٢٠/ ٢٢٦/ ٢٢٩/ ٢٣٠/ ٢٣٦/ ٢٩٥/ ٣١٥/ ٣٧٨/ ٤١١/ ٤٢٥/ ٤٢٦/ ٤٨٩/ ٥٤٢/ ٥٩٩/ ٦٠٨/ ٧١٨/ ٨٠٣/ ١٠٠١/ ١٠٦٢/ ١١٦٩/ ١٢٣١/ ١٢٧٤/ ١٢٨٧/ ١٣٤٠/ ١٣٤٤/ ١٣٦٤/ ١٥٠٣/ ١٥٧٥/ ١٦٥٨/ ١٧٨٢
ج٣:	١٧٨٧/ ١٨١٩/ ١٩٠١/ ١٩١٣/ ١٩٤٣/ ١٩٥١/ ١٩٥٢/ ١٩٥٩/ ١٩٨٦/ ٢٠٠٤/ ٢٠١٣/ ٢٠٤٠/ ٢٠٤٣/ ٢٠٦١/ ٢٠٩١/ ٢٠٩٧/ ٢١١٢/ ٢١١٤/ ٢١٣١/ ٢١٤٣/ ٢١٦٤/ ٢٢٠٩/ ٢٢٣١/ ٢٣٠٥/ ٢٣١٩/ ٢٣٣٥/ ٢٣٥٠/ ٢٣٦١/ ٢٣٩٨/ ٢٤٣٠/ ٢٥٠٣/ ٢٥٢٣/ ٢٥٣٢/ ٢٥٥٠/ ٢٥٥٥/ ٢٥٦٢/ ٢٥٩٧/ ٢٧٠٣/ ٢٨١٩/ ٢٨٦٨/ ٢٨٩٠/ ٢٩٠٦/ ٢٩٣٨/ ٢٩٧٢/ ٣٠٨٠/ ٣١١٣/ ٣١٦٣/ ٣٢٦٤/ ٣٢٦٩/ ٣٢٩٦/ ٣٣٤٤/ ٣٣٦٤/ ٣٤٠٦
ج٤:	٣٤٥٠/ ٣٥٠١/ ٣٥١٤/ ٣٥٩٧/ ٣٦٢١/ ٣٦٦٩/ ٣٦٧١/ ٣٦٧٩/ ٣٧٣٨/ ٣٧٥١/ ٣٧٦٧/ ٣٨٢٤/ ٣٨٦٦/ ٣٩٢٣/ ٣٩٣٠/ ٤٠٤١/ ٤١٩٥/ ٤٢٣١/ ٤٢٣٦/ ٤٢٨٨/ ٤٤٢٢/ ٤٤٣٨/ ٤٥٠٤/

المجلد	الرواية
	٤٦٨٣/ ٤٨٤٢/ ٤٩٥٣/ ٤٩٧٤/ ٥٠٤٦/ ٥٠٥١/ ٥٠٨٣/ ٥٠٩٤/ ٥١٠٢/ ٥١١١/ ٥١٢٦/ ٥١٤٤/ ٥١٥٣/ ٥١٧٣

❁ الروايات التي لم أجدها في المطبوع:

ج٢: ٥٤٢/ ٧١٨/ ١٥٠٣/ ١٦٥٨

ج٣: ١٧٨٧/ ٢٠٤٠/ ٣٣٤٤

ج٤: ٣٤٥٠/ ٣٦٢١/ ٣٦٦٩/ ٣٩٢٣

❁ الروايات التي بها زيادات على المطبوع:

ج٢: ١٦٠/ ٢١٢/ ٢٣٠

ج٣: ١٩٥٩/ ٢٠٠٤/ ٢٢٠٨

❁ ❁ ❁

٢ كشَّاف

روايات إسحاق بن منصور أبي يعقوب الكوسج

ت ٢٥١ هـ

المجلد	الرواية
ج٢:	٥٠/ ٦٥/ ٨٣/ ١٤٤/ ٢٠١/ ٢٠٣/ ٢٢٤/ ٢٣٩/ ٢٥٢/ ٣٢٢/ ٣٨٣/ ٣٩٥/ ٥١٦/ ٥٢١/ ٥٨٤/ ٦٠٠/ ٦٥١/ ٦٦٠/ ٦٦٣/ ٧٥٥(٢)/ ٧٧٤/ ٧٨٧/ ٧٩٤/ ٨٥٩/ ٩٠٣/ ٩٢٠/ ٩٤٣/ ٩٩٨/ ١٠٣٢/ ١٠٣٥/ ١٠٧٤/ ١٠٨٩/ ١١٠٩/ ١١٣٦/ ١١٣٩/ ١١٤٢/ ١١٤٥/ ١١٤٨/ ١١٨١/ ١١٨٦/ ١٢٥٢/ ١٢٦٥/ ١٢٨٠/ ١٢٨٤/ ١٢٨٨/ ١٣٠١/ ١٣٣١/ ١٣٥٣/ ١٤٠٢/ ١٤٠٣/ ١٤٠٤/ ١٤٢٩/ ١٤٣٧/ ١٥١٤/ ١٥٣٦/ ١٥٣٨/ ١٦٠٢/ ١٦١٠/ ١٦٤٤/ ١٦٥٣/ ١٦٦١/ ١٦٦٦/ ١٦٧٠/ ١٦٨١/ ١٧٠١/ ١٧٠٨/ ١٧١٠/ ١٧١١/ ١٧١٥/ ١٧١٧/ ١٧٢٨/ ١٧٣٧/ ١٧٥٤/ ١٧٦٥/ ١٧٧٣/ ١٧٧٩/ ١٧٨٦
ج٣:	١٧٩٢/ ١٨٠٠/ ١٨٠٩/ ١٨٢٨/ ١٨٥٠/ ١٨٥٣/ ١٨٦٨/ ١٨٨٩/ ١٩٢٥/ ٢٠١٤/ ٢٠٣٠/ ٢٠٣٣/ ٢٠٣٩/ ٢٠٤٢/ ٢٠٦٧/ ٢٠٧٧/ ٢٠٨٣/ ٢١٥٠/ ٢١٥٤/ ٢١٩٦/ ٢٢١٣/ ٢٢٢٢/ ٢٢٣٦/ ٢٢٧٢/ ٢٣٠٢/ ٢٣٠٧/ ٢٣١٥/ ٢٣٢٠/ ٢٣٣٦/ ٢٣٤٣/ ٢٣٤٥/ ٢٣٤٧/ ٢٣٦٦/ ٢٣٧٥/ ٢٣٨٠/ ٢٣٨٨/ ٢٣٩٣/ ٢٤٠٦/ ٢٤٠٩/ ٢٤١١/ ٢٤١٨/ ٢٤٢١/ ٢٤٢٩/ ٢٤٤٨/ ٢٤٤٩/ ٢٤٥٤/ ٢٤٦٠/ ٢٤٦٥/

المجلد	الرواية

٢٤٨٦/ ٢٤٨٨/ ٢٤٩٥/ ٢٥١٢/ ٢٥٥١/ ٢٥٦٤/
٢٥٦٦/ ٢٥٨١/ ٢٥٨٦/ ٢٥٨٨/ ٢٥٨٩/ ٢٥٩٣/
٢٦٠٧/ ٢٦٠٩/ ٢٦١٥/ ٢٦٢٤/ ٢٦٢٧/ ٢٦٢٩/
٢٦٢٦/ ٢٦٤٦/ ٢٦٥٢/ ٢٦٥٧/ ٢٦٦٠/ ٢٦٦٥/
٢٦٦٧/ ٢٦٦٨/ ٢٦٧١/ ٢٦٨٣/ ٢٦٨٨/
٢٦٩٣/ ٢٧١٣/ ٢٧١٩/ ٢٧٢٢/ ٢٧٢٢/ ٢٧٢٩/
٢٧٦٥/ ٢٧٤٢/ ٢٧٥٤/ ٢٧٥٩/ ٢٧٦١/ ٢٧٦٣/
٢٧٦٤/ ٢٧٦٦/ ٢٧٧٣/ ٢٧٨١/ ٢٧٨٧/ ٢٧٩٠/
٢٨٢٦/ ٢٨٤٢/ ٢٨٤٩/ ٢٨٥٦/ ٢٨٧٥/ ٢٨٨٣/
٢٨٨٦/ ٢٨٩٦/ ٢٩٠٣/ ٢٩٢٦/ ٢٩٣٠/ ٢٩٥١/
٢٩٧٨/ ٢٩٧٩/ ٢٩٨٣/ ٢٩٨٦/ ٢٩٩١/ ٣٠٠٧/
٣٠١٠/ ٣٠١٤/ ٣٠١٦/ ٣٠٢٠/ ٣٠٣٢/ ٣٠٣٧/
٣٠٤٠/ ٣٠٤٥/ ٣٠٥٣/ ٣٠٥٥/ ٣٠٦٥/ ٣٠٦٩/
٣٠٧١/ ٣٠٧٤/ ٣٠٧٧/ ٣٠٧٨/ ٣١٠٠/ ٣١٢٠/
٣١٣٤/ ٣١٣٥/ ٣١٣٧/ ٣١٥٨/ ٣١٦٢/ ٣١٦٤/
٣١٧٩/ ٣١٨١/ ٣١٨٥/ ٣٢٠٠/ ٣٢٧٠/ ٣٢١٤/
٣٢٢٢/ ٣٢٢٥/ ٣٢٢٦/ ٣٢٢٧/ ٣٢٣٥/ ٣٢٣٩/
٣٢٥٤/ ٣٢٥٣/ ٣٢٦٠/ ٣٢٨٢/ ٣٢٨٥/ ٣٢٩٧/
٣٢٩٨/ ٣٣٠٩/ ٣٣١٢/ ٣٣١٥/ ٣٣٢١/ ٣٣٢٤/
٣٣٣٠/ ٣٣٤٧/ ٣٣٣٠/ ٣٣٨٧/ ٣٣٩١/ ٣٤٠١/
٣٤٠٨/ ٣٤١٢/ ٣٤١٦/ ٣٤٣٣/ ٣٤٣٦/ ٣٤٣٧/
٣٤٣٩

المجلد الرواية

ج٤: ٣٤٤٧/ ٣٤٤٩/ ٣٤٥٥/ ٣٤٦٠/ ٣٤٦٩/ ٣٤٨٢/
٣٤٩٠/ ٣٤٩٩/ ٣٥٠٢/ ٣٥١٠/ ٣٥٣٩/ ٣٥٤١/
٣٥٤٩/ ٣٥٥٤/ ٣٥٥٩/ ٣٥٦٨/ ٣٥٨١/ ٣٥٩٥/
٣٦٢٥/ ٣٦٦٢/ ٣٦٩٢/ ٣٧٠٩/ ٣٧٢٥/ ٣٧٣٧/
٣٧٤٦/ ٣٧٥٢/ ٣٧٥٥/ ٣٧٦٣/ ٣٧٧٢/
٣٧٧٥/ ٣٧٧٦/ ٣٧٧٨/ ٣٧٨٤/ ٣٧٩٠/
٣٧٩١/ ٣٨٠٤/ ٣٨١٦/ ٣٨٢٠/ ٣٨٢٨/ ٣٨٣١/
٣٨٣٥/ ٣٨٣٩/ ٣٨٤٧/ ٣٨٧٤/ ٣٨٧٥/
٣٨٧٧/ ٣٨٩١/ ٣٨٩٢/ ٣٨٩٥/ ٣٨٩٩/ ٣٩٠٢/
٣٩٠٤/ ٣٩٠٦/ ٣٩٠٩/ ٣٩١٨/ ٣٩٣٩/ ٣٩٤٣/
٣٩٤٧/ ٣٩٦٢/ ٣٩٦٤/ ٣٩٧٧/ ٣٩٩٢/ ٤٠١٨/
٤٠٢٢/ ٤٠٣٥/ ٤٠٤٤/ ٤٠٤٥/ ٤٠٤٩/ ٤٠٥٦/
٤٠٦٢/ ٤١٠١/ ٤١١٠/ ٤١١٣/ ٤١٢٥/ ٤١٣٤/
٤١٥٢/ ٤١٥٤/ ٤١٥٧/ ٤١٧١/ ٤١٧٣/ ٤١٧٧/
٤٢٠٢/ ٤٢٠٨/ ٤٢٢٧/ ٤٢٣٧/ ٤٢٤٦/ ٤٢٥٠/
٤٢٥٨/ ٤٢٥٩/ ٤٢٨٠/ ٤٢٩٢/ ٤٢٩٣/ ٤٢٩٧/
٤٣٠٢/ ٤٣٠٦/ ٤٣١١/ ٤٣١٤/ ٤٣٢٩/ ٤٣٣٨/
٤٣٤١/ ٤٣٤٦/ ٤٣٥٧/ ٤٣٦٧/ ٤٣٦٩/ ٤٣٧٣/
٤٣٨٢/ ٤٣٩٨/ ٤٤٠١/ ٤٤٠٣/ ٤٤١٩/ ٤٤٢٦/
٤٤٣٠/ ٤٤٣٥/ ٤٤٤١/ ٤٤٥٥/ ٤٤٧٥/ ٤٤٨١/
٤٤٨٧/ ٤٤٨٩/ ٤٤٩٠/ ٤٤٩٢/ ٤٤٩٨/ ٤٥٠١/
٤٥٠٦/ ٤٥١١/ ٤٥١٣/ ٤٥١٥/ ٤٥٢٠/ ٤٥٢٤/

المجلد	الرواية
	٤٥٢٩/ ٤٥٣٤/ ٤٥٣٦/ ٤٥٣٨/ ٤٥٤٧/ ٤٥٤٩/ ٤٥٥٥/ ٤٥٥٩/ ٤٥٦٩/ ٤٥٧٢/ ٤٥٧٣/ ٤٥٧٥/ ٤٥٧٧/ ٤٥٨٧/ ٤٦١٨/ ٤٦٢٠/ ٤٦٣٢/ ٤٦٣٤/ ٤٦٣٥/ ٤٦٣٧/ ٤٦٣٩/ ٤٦٤٧/ ٤٦٥٤/ ٤٦٥٥/ ٤٦٥٧/ ٤٦٥٩/ ٤٦٦٣/ ٤٦٦٩/ ٤٦٩١/ ٤٧٠١/ ٤٧٠٤/ ٤٧٠٧/ ٤٧٠٨/ ٤٧١٧/ ٤٧٢٢/ ٤٧٣٢/ ٤٧٤٣/ ٤٧٥٥/ ٤٧٥٧/ ٤٧٥٨/ ٤٧٦٠/ ٤٧٧٨/ ٤٧٨٢/ ٤٧٨٤/ ٤٧٨٧/ ٤٧٩١/ ٤٧٩٢/ ٤٨١١/ ٤٨١٣/ ٤٨٢٥/ ٤٨٣٠/ ٤٨٣٤/ ٤٨٨٤/ ٤٨٨٩/ ٤٨٩٤/ ٤٨٩٦/ ٤٩٠٤/ ٤٩٠٧/ ٤٩٠٨/ ٤٩١٣/ ٤٩٥٥/ ٤٩٥٩/ ٤٩٦٣/ ٤٩٦٨/ ٤٩٧٠/ ٤٩٧٨/ ٤٩٨٢/ ٤٩٨٥/ ٤٩٩٥/ ٥٠٠١/ ٥٠٢٤/ ٥٠٣٤/ ٥٠٣٩/ ٥٠٤٢/ ٥٠٤٥/ ٥٠٤٧/ ٥٠٦٩/ ٥٠٧٤/ ٥٠٨٢/ ٥٠٨٦/ ٥٠٨٧/ ٥١٠٣/ ٥١١٠/ ٥١٣١/ ٥١٥٥/ ٥١٧١/ ٥١٧٦/ ٥١٨٥/ ٥١٩١/ ٥٢٠٠

✿ الروايات التي لم أجدها في المطبوع:

ج٢: ١٢٨٠/ ١٦١٧

ج٣: .... ١٨٥٣/ ١٨٨٩/ ٢٢١٣/ ٢٧٣٥/ ٢٧٦٠/ ٣٠٦٩ / ٣٤٣٦

ج٤: .... ٣٥٠٢/ ٣٥٣٩/ ٣٨٠٢/ ٤١٣٤(١)/ ٤٥٧٧

المجلد	الرواية

الروايات التي بها زيادات على المطبوع:

ج٢: ١٦٤٤/ ١٦٦٦

ج٤: ٤٣٠٢/ ٤٣٠٦/ ٤٣٦٩/ ٤٣٧٣/ ٤٥٧٥/ ٤٥٨٧/ ٤٦٢٠/ ٤٩٦٨/ ٥٠٠١

* * *

﴿٣﴾ كشَّاف

روايات حرب بن إسماعيل بن خلف أبي محمد الكرماني

ت ٢٨٠ هـ

المجلد	الرواية
ج٢:	١٦/ ٦١/ ٨٨/ ٩١/ ١٠٢/ ١١١/ ١٢٦/ ١٥٦/ ١٨٢/ ١٩٠/ ٢٣١/ ٢٤٥/ ٢٦٦/ ٢٧٢/ ٣٠٥/ ٣١٧/ ٣٢٨/ ٣٦٥/ ٤٣٢/ ٤٤٥/ ٤٥٨/ ٥٠٩/ ٥١٥/ ٥٥٣/ ٥٧٧/ ٥٧٩/ ٦٠٩/ ٦٣٩/ ٦٤٨/ ٦٤٩/ ٦٦٨/ ٧٥٤/ ٧٠٦/ ٧٢٠/ ٧٣٢/ ٨٥٠/ ١٠٣٧/ ١١٠٢/ ١١١٦/ ١١١٩/ ١١٥٤/ ١١٧٣/ ١١٩٠/ ١١٩٥/ ١٢٣٨/ ١٢٤٥/ ١٢٩٦/ ١٣٣٨/ ١٣٧٠/ ١٣٧٧/ ١٣٧٩/ ١٤٠١/ ١٤٣٠/ ١٤٧٧/ ١٥٤٣/ ١٥٨٥/ ١٦٠٨/ ١٦٣٧/ ١٦٥٤/ ١٧٥٤/ ١٨٢٠/ ١٨٤٩/ ١٨٥٨/ ١٨٦٧/ ١٨٨٥/ ١٨٩٣/ ١٨٩٩
ج٣:	١٩٨٣/ ١٩٩٩/ ٢٠١٣/ ٢٠٧٣/ ٢٠٩٠/ ٢١٥١/ ٢١٥٣/ ٢١٨٨/ ٢٣٣١/ ٢٤٤٦/ ٢٤٧٣/ ٢٤٨٥/ ٢٥٣٠/ ٢٥٣٤/ ٢٥٤٤/ ٢٥٥٨/ ٢٥٧٧/ ٢٥٧٨/ ٢٥٩٨/ ٢٦٠٠/ ٢٦٠٥/ ٢٦٠٨/ ٢٦٢٣/ ٢٦٣٥/ ٢٦٣٨/ ٢٦٥١/ ٢٦٦٤/ ٢٦٧٣/ ٢٦٨٤/ ٢٦٨٧/ ٢٧٤٨/ ٢٨٠٤/ ٢٨٣٨/ ٢٨٥٠/ ٢٨٦٠/ ٢٨٩٣/ ٢٨٩٧/ ٢٩٢٢/ ٢٩٢٤/ ٢٩٢٧/ ٢٩٥٧/ ٢٩٥٨/ ٢٩٧٣/ ٢٩٧٧/ ٣٠٢٤/ ٣٠٢٨/ ٣٠٣٤/ ٣٠٧٢/ ٣٠٧٥/ ٣٠٧٧/ ٣٠٨٨/ ٣١١١/ ٣١٣٠/ ٣١٣٣/ ٣١٣٩/ ٣١٤٤/ ٣١٦١/ ٣١٨٤/ ٣٢٤٨/ ٣٢٤٩/ ٣٢٥١/ ٣٢٦٨/ ٣٢٧٢/ ٣٢٧٦/ ٣٢٨١/ ٣٢٨٦/

المجلد	الرواية
	٣٢٩٥/ ٣٣٢٣/ ٣٣٢٩/ ٣٣٣١/ ٣٣٧٣/ ٣٣٧٨/ ٣٣٩٣
ج٣:..........	٣٤٤٤/ ٣٤٧٩/ ٣٤٨٧/ ٣٥٠٨/ ٣٥١٥/ ٣٥٢٩/ ٣٥٣٦/ ٣٥٦٧/ ٣٦٩٧/ ٣٧٨٥/ ٣٨٤٢/ ٣٨٧٢/ ٣٨٧٦/ ٣٩١٠/ ٣٩٢٦/ ٣٩٣٥/ ٣٩٨١/ ٣٩٨٦/ ٤٠١٥/ ٤٠٦٥/ ٤٠٨٦/ ٤١١٧/ ٤١٥٨/ ٤٢١١/ ٤٢٤٨/ ٤٢٧١/ ٤٢٧٥/ ٤٢٧٧/ ٤٢٧٨/ ٤٢٨٥/ ٤٢٨٧/ ٤٣١٥/ ٤٣١٩/ ٤٣٢٦/ ٤٣٢٧/ ٤٣٣٣/ ٤٣٤٠/ ٤٣٤٧/ ٤٣٥٢/ ٤٤٢٧/ ٤٥٠٩/ ٤٥٢٢/ ٤٥٢٧/ ٤٥٦٥/ ٤٥٨٤/ ٤٦٠١/ ٤٦٠٨/ ٤٦٢٧/ ٤٦٦٠/ ٤٦٦٤/ ٤٦٧٥/ ٤٦٧٦/ ٤٦٨٩/ ٤٦٩٩/ ٤٧٠٣/ ٤٧١٢/ ٤٧٦٧/ ٤٧٧٤/ ٤٧٩٠/ ٤٧٩٨/ ٤٨٠١/ ٤٨٣٥/ ٤٨٦٩/ ٤٨٨٥/ ٤٩١١/ ٤٩٢٥/ ٤٩٢٦/ ٤٩٥٤/ ٤٩٥٧/ ٤٩٦٢/ ٤٩٦٤/ ٤٩٩٠/ ٥١٥٢/ ٥١٥٤/ ٥١٥٨/ ٥١٦٣/ ٥١٨٠/ ٥١٩٧

[٤] كشَّاف

روايات سليمان بن الأشعث أبي داود السِّجستاني

ت ٢٧٥ هـ

المجلد	الرواية
ج٢:	١٣/ ٢٠/ ٣٥/ ٤٦/ ٦٠/ ٧٩/ ٩٤/ ١٠١/ ١١٣/
	١٢٥/ ١٣٧/ ١٤٨/ ١٥٥/ ١٦٥/ ١٧٨/ ٢٠٤/
	٢١٨/ ٢٢٢/ ٢٦٩/ ٢٧٦/ ٢٨٣/ ٢٩٦/ ٣٣٠/
	٣٦٤/ ٣٦٨/ ٣٨٢/ ٣٨٦/ ٣٩١/ ٤٣٥/ ٤٤٧/
	٤٦٠/ ٤٩٨/ ٥٠٢/ ٥٠٦/ ٥٠٨/ ٥١٤/ ٥٢٣/
	٥٢٦/ ٥٣٤/ ٥٣٦/ ٥٥٢/ ٥٥٧/ ٥٩٠/ ٦١٩/
	٦٢٦/ ٦٢٧/ ٦٤٧/ ٦٥٤/ ٦٦٢/ ٦٧٢/ ٦٨٩/
	٦٩١/ ٧١١/ ٧١٢/ ٧١٥/ ٧٥٩/ ٧٦٢/ ٧٨٣/
	٧٨٥/ ٨١٥/ ٨٢٧/ ٨٣١/ ٨٤٨/ ٨٦٢/ ٨٦٧/
	٨٧٢/ ٨٧٨/ ٨٨١/ ٨٨٩/ ٨٩٤/ ٩٠٨/ ٩٢٢/
	٩٢٩/ ٩٣٣/ ٩٤٥/ ٩٤٧/ ٩٥٨/ ١٠٢٧/ ١٠٧٥/
	١٠٨٨/ ١٠٩١/ ١٠٩٦/ ١٢٠٩/ ١٢١٤/ ١٢٧٢/
	١٢٧٨/ ١٣١٩/ ١٣٢٨/ ١٣٢٩/ ١٣٤٧/ ١٣٥٢/
	١٣٥٩/ ١٣٩٤/ ١٤٧٨/ ١٤٩٤/ ١٥٠٩/ ١٥٥٤/
	١٦٠٠/ ١٦٢٢/ ١٦٧٥/ ١٦٩٥/ ١٧٢٦/ ١٧٥٥
ج٣:	١٧٩٦/ ١٨٥٢/ ١٨٧٤/ ١٨٧٩/ ١٩٥٦/ ١٩٦١/
	١٩٦٩/ ١٩٧٩/ ١٩٨٤/ ١٩٩٠/ ٢٠٠٥/ ٢٠٠٧/
	٢٠١٧/ ٢٠١٩/ ٢٠٢٧/ ٢٠٤٦/ ٢٠٤٩/ ٢٠٥٢/
	٢٠٦٦/ ٢٠٦٩/ ٢١٠٠/ ٢١٠٢/ ٢١١٩/ ٢١٢٠/
	٢١٣٨/ ٢١٦١/ ٢١٧٢/ ٢١٧٥/ ٢١٨٣/ ٢١٩٤/
	٢٢٠١/ ٢٢٠٣/ ٢٢٢٤/ ٢٢٢٨/ ٢٢٤٦/ ٢٢٥٣/

المجلد	الرواية
	٢٢٦٧/ ٢٢٩٣/ ٢٣٠٠/ ٢٣٥٤/ ٢٣٧٠/ ٢٤٥٦/ ٢٤٩٩/ ٢٥٣٩/ ٢٥٤١/ ٢٥٧٢/ ٢٥٨٢/ ٢٦٧٧/ ٢٧٩٥/ ٢٨٣٣/ ٢٨٧٤/ ٢٩٥٦/ ٢٩٧٥/ ٢٩٨٠/ ٢٩٩٤/ ٣٠٨٢/ ٣٠٩٠/ ٣١٦٩/ ٣٢٠٣/ ٣٢٠٦/ ٣٢٢١/ ٣٢٤٤/ ٣٢٥٨/ ٣٣٣٦/ ٣٣٩٥/ ٣٤١٠
ج٤:	٣٤٤١/ ٣٥٢٧/ ٣٥٣٢/ ٣٦١٣/ ٣٦٣٣/ ٣٧٠٤/ ٣٧٤٧/ ٣٧٤٧/ ٣٨٠٩/ ٣٨١٤/ ٣٩٦٦/ ٣٩٩٣/ ٤٠٠٧/ ٤٠٢٠/ ٤٠٣٦/ ٤٠٥٤/ ٤٠٧٥/ ٤٠٨٣/ ٤٠٨٨/ ٤١٠٥/ ٤١٥١/ ٤١٦٥/ ٤١٩٤/ ٤٢٠٠/ ٤٢١٠/ ٤٢٢١/ ٤٢٤٩/ ٤٢٥٧/ ٤٢٦٥/ ٤٣١٢/ ٤٣٨٨/ ٤٣٩٤/ ٤٣٩٧/ ٤٤٥٢/ ٤٤٦٢/ ٤٥١٠/ ٤٥٦١/ ٤٨٧١/ ٤٩١٠/ ٤٩٤٩/ ٤٩٧٧/ ٥٠٨٠/ ٥١٠٨/ ٥١٣٨/ ٥١٧٧/ ٥١٩٠

الروايات التي لم أجدها في المطبوع:

ج٢: .... ٧١١/ ٧١٢/ ٩٥٨/ ١٠٢٧/ ١٠٩١/ ١٢٧٢(٢)/ ١٦٢٢

ج٣: ٢٣٠٠/ ٢٣٥٤/ ٢٨٧٤

ج٤: ٣٨٠٩/ ٥١٩٠

الرواية	المجلد

❁ الروايات التي بها زيادات على المطبوع:

ج٢: ٢٩٦/ ٦٢٦/ ٨٧٨

ج٣: ٢١٧٥/ ٣١٦٩/ ٣٢٠٦

❁ ❁ ❁

[٥] كشّاف

روايات صالح بن أحمد بن حنبل أبي الفضل

ت ٢٦٦ هـ

المجلد	الرواية
ج٢:	٤/ ٢٤/ ٢٧/ ٣٣/ ٤١/ ٥٢/ ٨١/ ٨٢/ ٨٥/ ٩٠/ ١٠٥/ ١٠٨/ ١١٠/ ١١٢/ ١٢٠/ ١٣٦/ ١٤٢/ ١٤٣/ ١٤٦/ ١٥٠/ ١٦٣/ ١٦٤/ ١٦٦/ ١٦٩/ ١٩٨/ ٢٠٠/ ٢٠٢/ ٢٣٩/ ٢٥١/ ٢٦١/ ٢٦٢/ ٢٦٥/ ٢٧٠/ ٢٧٧/ ٢٨٤/ ٣٠١/ ٣٠٦/ ٣١٠/ ٣٢٠/ ٣٣٣/ ٣٣٦/ ٣٤٤/ ٣٥٢/ ٣٨٥/ ٣٩٠/ ٣٩٢/ ٣٩٦/ ٤٠٠/ ٤٠٢/ ٤٢١/ ٤٣٤/ ٤٤٤/ ٤٤٩/ ٤٦٨/ ٤٩١/ ٤٩٤/ ٤٩٦/ ٤٩٩/ ٥١٠/ ٥١٢/ ٥٢٢/ ٥٢٧/ ٥٣١/ ٥٤٠/ ٥٤٤/ ٥٥٠/ ٥٥٨/ ٥٦٦/ ٥٦٨/ ٥٨٥/ ٦٣٢/ ٦٥٢/ ٦٥٩/ ٦٦١/ ٦٧٥/ ٧٠٠/ ٧١٠/ ٧٢٢/ ٧٥١/ ٧٥٥/ ٧٦٥/ ٨٦٨/ ٧٦٩/ ٧٧٣/ ٧٨٦/ ٧٩٠/ ٧٩٩/ ٨٠١/ ٨٠٩/ ٨١٧/ ٨٢٠/ ٨٥١/ ٨٥٤/ ٨٦٠/ ٨٧٩/ ٨٨٥/ ٨٨٦/ ٨٩٦/ ٩١٥/ ٩٢٧/ ٩٥٣/ ٩٦٥/ ٩٦٨/ ١٠٠٣/ ١٠٢٣/ ١٠٣١/ ١٠٣٤/ ١٠٣٦/ ١٠٤٠/ ١٠٥٣/ ١٠٦٣/ ١٠٦٨/ ١١٠٠/ ١١٠٣/ ١١٠٦/ ١١٠٨/ ١١١٠/ ١١١٢/ ١١٢٠/ ١١٣٤/ ١١٣٨/ ١١٤١/ ١١٤٤/ ١١٤٩/ ١١٧٢/ ١١٧٦/ ١١٨٠/ ١١٨٧/ ١١٨٨/ ١١٩٢/ ١٢٠٦/ ١٢٢٤/ ١٢٥٣/ ١٢٦٤/ ١٢٧٠/ ١٢٧٣/ ١٢٧٩/ ١٢٩٢/ ١٣٠٢/ ١٣٣٦/ ١٣٥٠/ ١٣٦٩/ ١٣٨٥/ ١٤٣٨/ ١٤٦٣/ ١٤٧٤/ ١٤٨٦/ ١٤٩٧/ ١٥٠٦/ ١٥٢٣/ ١٥٣٤/ ١٥٥٢/ ١٥٦٨/ ١٥٧٠/ ١٥٧٩/ ١٥٨٤/ ١٥٨٩/

المجلد	الرواية
	١٦٢٦/ ١٦٣٦/ ١٦٦٠/ ١٦٧٤/ ١٧٠٩/ ١٧٢٢/ ١٧٦١/ ١٧٧٠/ ١٧٨١
ج٣:..........	١٧٩٩/ ١٨١٢/ ١٨٣٨/ ١٨٥١/ ١٨٦٢/ ١٨٨٧/ ١٨٩٢/ ١٩٠٢/ ١٩٢٤/ ١٩٣٨/ ١٩٤٥/ ١٩٤٨/ ١٩٥٠/ ١٩٨٣/ ٢٠٠٢/ ٢٠١١/ ٢٠٢٩/ ٢٠٦٨/ ٢٠٧١/ ٢٠٧٦/ ٢٠٩٣/ ٢١٢٦/ ٢١٣٧/ ٢١٤١/ ٢١٤٩/ ٢١٦٧/ ٢١٧٤/ ٢١٨٢/ ٢١٨٥/ ٢١٩٥/ ٢٢٢١/ ٢٢٣٥/ ٢٢٥٩/ ٢٢٦٥/ ٢٣٤٠/ ٢٣٦٧/ ٢٣٨٦/ ٢٤٠٥/ ٢٤٣٤/ ٢٤٦٨/ ٢٤٦٩/ ٢٤٩١/ ٢٥٤٢/ ٢٥٤٧/ ٢٥٨٧/ ٢٦٠٢/ ٢٦٢٨/ ٢٦٧٥/ ٢٦٩١/ ٢٧١٢/ ٢٨٠٠/ ٢٨١٢/ ٢٨١٤/ ٢٨١٨/ ٢٨٥١/ ٢٨٦٣/ ٢٨٦٩/ ٢٨٨٧/ ٢٩٠٢/ ٢٩٠٩/ ٢٩١٦/ ٢٩٢٥/ ٢٩٣٤/ ٢٩٥٤/ ٢٩٧٤/ ٢٩٩٣/ ٢٩٩٧/ ٣٠١١/ ٣٠٤٦/ ٣١٧١/ ٣١٨٢/ ٣١٨٩/ ٣٢١٨/ ٣٢٧٧/ ٣٤٢١
ج٤:..........	٣٤٥١/ ٣٤٥٧/ ٣٤٦١/ ٣٤٩١/ ٣٥٠٦/ ٣٥٢٣/ ٣٥٢٤/ ٣٥٣٥/ ٣٥٥٧/ ٣٥٧١/ ٣٦٠٢/ ٣٦٢٢/ ٣٦٣٧/ ٣٦٧٤/ ٣٧٣٩/ ٣٧٥٠/ ٣٧٨٣/ ٣٧٩٧/ ٣٨٧٩/ ٣٨٩٠/ ٣٨٩٧/ ٣٩٤١/ ٣٩٥١/ ٣٩٥٤/ ٣٩٥٩/ ٣٩٧٢/ ٣٩٧٦/ ٣٩٩٨/ ٤٠٠٢/

المجلد	الرواية
	٤٠١٤/ ٤٠٤٧/ ٤٠٦٨/ ٤٠٨١/ ٤٠٨١/ ٤١٠٢/ ٤١٣٣/ ٤١٨٢/ ٤١٩٧/ ٤٢٠١/ ٤٢٠٤/ ٤٢١٩/ ٤٢٣٣/ ٤٢٤٠/ ٤٢٥٢/ ٤٢٥٤/ ٤٣٠٨/ ٤٣١٣/ ٤٣٥٨/ ٤٣٦٣/ ٤٣٧٠/ ٤٣٩١/ ٤٤٢٣/ ٤٤٣٢/ ٤٤٥٧/ ٤٤٦١/ ٤٤٨٣/ ٤٤٩٥/ ٤٥٢٨/ ٤٥٣٣/ ٤٥٣٩/ ٤٥٥٠/ ٤٥٥١/ ٤٥٦٢/ ٤٦٣٠/ ٤٦٤٩/ ٤٦٦٧/ ٤٦٨٢/ ٤٦٩٤/ ٤٧١٤/ ٤٧١٩/ ٤٧٢٥/ ٤٧٣٧/ ٤٧٤١/ ٤٧٤٥/ ٤٧٦٨/ ٤٨٠٢/ ٤٨٠٧/ ٤٨٤٣/ ٤٨٥٦/ ٤٨٦٠/ ٤٨٦٧/ ٤٩٦٩/ ٤٩٧٥/ ٤٩٨٣/ ٤٩٨٦/ ٤٩٨٨/ ٤٩٩٦/ ٥٠٣٢/ ٥٠٣٥/ ٥٠٣٧/ ٥٠٤٩/ ٥٠٦٥/ ٥٠٧٢/ ٥٠٩٧/ ٥١٣٤/ ٥١٩٥

❁ الروايات التي لم أجدها في المطبوع:

ج٢: ٤/ ٢٤/ ٢٧/ ٣٣/ ٥٢/ ٨١/ ٨٢/ ٨٥/ ٩٠/ ١٠٥/ ١٠٨/ ١١٠/ ١٢٠/ ١٣٦/ ١٤٣/ ١٥٠/ ١٦٣/ ١٦٤/ ١٦٦/ ١٦٩/ ١٩٨/ ٢٠٢/ ٢٥١/ ٢٦١/ ٢٦٢/ ٢٧٠/ ٢٧٧/ ٢٨٤/ ٣٠١/ ٣٢٠/ ٣٣٣/ ٣٤٤/ ٣٨٥/ ٣٩٦/ ٤٠٠/ ٤٠٢/ ٤٢١/ ٤٣٤/ ٤٤٤/ ٤٦٨/ ٤٩١/ ٤٩٤/ ٤٩٦/ ٤٩٩/ ٥١٠/ ٥٢٢/ ٥٢٧/ ٥٣١/ ٥٤٤/ ٥٥٠/ ٥٥٨/ ٥٦٦/ ٥٦٨/ ٥٨٥/ ٦٣٢/ ٦٥٢/ ٦٥٩/ ٦٦١/ ٦٧٥/ ٧٠٠/ ٧١٠/

المجلد | الرواية

٧٢٢/ ٧٥١/ ٧٥٥/ ٧٦٥/ ٨٦٨/ ٧٧٣/ ٧٨٦/
٧٩٠/ ٧٩٩/ ٨٠١/ ٨٠٩/ ٨١٧/ ٨٢٠/ ٨٥١/
٨٦٠/ ٨٧٩/ ٨٨٥/ ٨٨٦/ ٨٩٦/ ٩١٥/ ٩٢٧/
٩٥٣/ ٩٦٥/ ٩٦٨/ ١٠٠٣/ ١٠٢٣/ ١٠٣١/ ١٠٣٦/
١٠٤٠/ ١٠٥٣/ ١٠٦٣/ ١٠٦٨/ ١١٠٠/ ١١٠٣/ ١١٠٨/
١١١٠/ ١١١٢/ ١١٢٠/ ١١٣٤/ ١١٣٨/ ١١٤١/ ١١٤٤/
١١٤٩/ ١١٧٢/ ١١٧٦/ ١١٨٠/ ١١٨٧/ ١١٩٢/
١٢٠٦/ ١٢٢٤/ ١٢٥٣/ ١٢٦٤/ ١٢٧٣/ ١٢٧٩/
١٢٩٢/ ١٣٠٢/ ١٣٣٦/ ١٣٥٠/ ١٣٦٩/ ١٣٨٥/
١٤٣٨/ ١٤٦٣/ ١٤٧٤/ ١٤٩٧/ ١٥٠٦/ ١٥٢٣/
١٥٣٤/ ١٥٧٠/ ١٦٢٦/ ١٦٧٤/ ١٧٢٢/ ١٧٧٠/
١٧٨١/ ١٧٩٩/ ١٨١٢

ج٣:.......... ١٧٩٩/ ١٨١٢/ ١٨٥١/ ١٨٦٢/ ١٨٨٧/ ١٨٩٢/
١٩٠٢/ ١٩٣٨/ ١٩٤٥/ ١٩٨٣/ ٢٠٠٢/ ٢٠١١/
٢٠٢٩/ ٢٠٦٨/ ٢٠٧١/ ٢٠٧٦/ ٢٠٩٣/ ٢١٢٦/
٢١٣٧/ ٢١٤١/ ٢١٤٩/ ٢١٦٧/ ٢١٨٥/ ٢١٩٥/
٢٢٢١/ ٢٢٣٥/ ٢٢٥٩/ ٢٣٤٠/ ٢٣٦٧/ ٢٣٨٦/
٢٤٠٥/ ٢٤٦٨/ ٢٤٦٩/ ٢٥٤٢/ ٢٦٢٨/ ٢٦٧٥/
٢٦٩١/ ٢٧٤١/ ٢٨٠٦/ ٢٨٦٣/ ٢٩٠٢/ ٢٩١٦/
٢٩٢٥/ ٢٩٧٤/ ٢٩٩٣/ ٢٩٩٧/ ٣٠٤٦/ ٣١٧١/
٣١٨٢/ ٣٤٢١/ ٣٤٥١/ ٣٤٥٧/ ٣٤٦١

المجلد	الرواية
ج٤:	٣٤٥١/ ٣٤٥٧/ ٣٤٦١/ ٣٤٩١/ ٣٥٠٦/ ٣٥٢٣/ ٣٥٢٤/ ٣٥٣٥/ ٣٦٣٧/ ٣٦٧٤/ ٣٧٣٩/ ٣٧٥٠/ ٣٧٨٣/ ٣٧٩٧/ ٣٨٧٩/ ٣٨٩٠/ ٣٨٩٧/ ٣٩٤١/ ٣٩٥١/ ٣٩٥٩/ ٣٩٧٢/ ٣٩٧٦/ ٣٩٩٨/ ٤٠٠٢/ ٤٠١٤/ ٤٠٨١/ ٤٠٨١(١)/ ٤١٠٢/ ٤١٨٢/ ٤١٩٧/ ٤٢٠١/ ٤٢١٩/ ٤٢٣٣/ ٤٢٥٢/ ٤٣١٣/ ٤٣٥٨/ ٤٣٧٠/ ٤٤٥٧/ ٤٤٦١/ ٤٤٩٥/ ٤٥٣٣/ ٤٥٣٩/ ٤٥٥٠/ ٤٥٥١/ ٤٥٦٢/ ٤٦٣٠/ ٤٦٤٩/ ٤٦٨٢/ ٤٧١٤/ ٤٧١٩/ ٤٧٢٥/ ٤٧٣٧/ ٤٧٤١/ ٤٨٠٢/ ٤٨٠٧/ ٤٨٥٦/ ٤٩٨٦/ ٤٩٨٨/ ٤٩٩٦/ ٥٠٤٩/ ٥٠٧٢

❁ الروايات التي بها زيادات على المطبوع:

ج٢: ١٤٦/ ٣١٠/ ٣٣٦

ج٣: ٢٩٣٤/ ٣٢٧٧

ج٤: ٤٠٤٧/ ٤٢٠٤

❁ ❁ ❁

٦ كشَّاف

روايات عبد الله بن أحمد بن حنبل أبي عبد الرحمن

ت ٢٩٠ هـ

المجلد	الرواية
ج٢:	١/ ٣/ ٣٢/ ٤٢/ ٤٤/ ٤٧/ ٧١/ ٧٥/ ٧٦/ ٨٦/ ١١٦/ ١٢٧/ ١٤٥/ ١٥١/ ١٥٤/ ١٥٨/ ١٧٠/ ١٩٣/ ١٩٧/ ٢٣٥/ ٢٤١/ ٢٤٣/ ٢٥٠/ ٢٥٩/ ٢٩٠/ ٢٩٤/ ٢٩٨/ ٣١٦/ ٣٢١/ ٣٢٤/ ٣٣٥/ ٣٤٣/ ٣٥٤/ ٣٧١/ ٣٩٤/ ٤٢٠/ ٤٢٨/ ٤٢٩/ ٤٣٧/ ٤٤٠/ ٤٥١/ ٤٥٥/ ٤٦٩/ ٤٧٣/ ٤٧٥/ ٤٧٦/ ٤٨٦/ ٤٩٢/ ٥٠١/ ٥١١/ ٥٤٣/ ٥٥٤/ ٥٦٠/ ٦٠٤/ ٦١٤/ ٦٢١/ ٦٣٠/ ٦٥٣/ ٦٥٩/ ٦٧٣/ ٦٩٥/ ٧١٧/ ٧٢٤/ ٧٣٣/ ٧٣٤/ ٧٣٨/ ٧٤٣/ ٧٥٠/ ٧٦١/ ٧٦٤/ ٨٦٧/ ٧٨٠/ ٨١٣/ ٨٣٥/ ٨٧١/ ٨٧٣/ ٩١٩/ ٩٢٦/ ٩٥٩/ ٩٦٠/ ٩٦٢/ ٩٧٤/ ٩٧٧/ ٩٨٢/ ٩٨٨/ ١٠٠٠ / ١٠١٠/ ١٠١٧/ ١٠٢٥/ ١٠٢٦/ ١٠٤١/ ١٠٥٦/ ١٠٦١/ ١٠٦٤/ ١٠٦٦/ ١٠٦٩/ ١١٠١/ ١١٠٤/ ١١٠٧/ ١١١١/ ١١١٣/ ١١٥٣/ ١١٦٠/ ١١٧٠/ ١١٧٩/ ١٢١٢/ ١٢١٧/ ١٢٢١/ ١٢٦٦/ ١٢٦٨/ ١٢٩٨/ ١٣٢٧/ ١٣٣٣/ ١٣٣٥/ ١٣٤٦/ ١٣٧١/ ١٣٨٧/ ١٣٨٩/ ١٣٩٢/ ١٤١٣/ ١٤١٦/ ١٤٥٥/ ١٤٥٨/ ١٤٦٠/ ١٤٦٥/ ١٤٧٣/ ١٤٧٨/ ١٤٨٥/ ١٥٠٥/ ١٥١٧/ ١٥٤٩/ ١٥٥١/ ١٥٥٣/ ١٥٥٨/ ١٥٦٢/ ١٥٧٠/ ١٥٧٩/ ١٥٨٧/ ١٦١٥/ ١٦٣٣/ ١٦٤١/ ١٦٥٥/ ١٦٥٧/ ١٦٧٢/ ١٦٨٧/ ١٦٩٠/ ١٦٩١/ ١٦٩٦/ ١٧٢٥/ ١٧٣٠/ ١٧٤٣/ ١٧٤٥/ ١٧٥٣/ ١٧٦٧

المجلد	الرواية

ج٣:.......... ١٧٩٠/ ١٨٢٧/ ١٨٢٩/ ١٨٣٢/ ١٨٣٥/ ١٨٦١/
١٨٧٠/ ١٨٨٦/ ١٩٠٧/ ١٩٣٤/ ١٩٣٦/ ١٩٣٩/
١٩٤٦/ ١٩٤٩/ ١٩٦٢/ ١٩٦٧/ ١٩٧١/ ١٩٧٥/
١٩٧٨/ ١٩٩٣/ ١٩٩٥/ ١٩٩٦/ ١٩٩٩/ ٢٠٠٠/
٢٠٠٣/ ٢٠٢٠/ ٢٠٢١/ ٢٠٢٨/ ٢٠٤١/ ٢٠٤٧/ ٢٠٥١/
٢٠٥٥/ ٢٠٥٧/ ٢٠٥٩/ ٢٠٧٤/ ٢١٠٧/ ٢١١٣/
٢١٤٠/ ٢١٥٢/ ٢٢٠٤/ ٢٢٠٨/ ٢٢١٢/ ٢٢١٤/
٢٢٧٦/ ٢٢٨٠/ ٢٢٨٥/ ٢٢٨٩/ ٢٢٩٠/ ٢٢٩٨/
٢٣٠٣/ ٢٣١٠/ ٢٣١٤/ ٢٣٢٦/ ٢٣٤١/ ٢٣٤٦/
٢٣٥٧/ ٢٣٦٣/ ٢٣٦٤/ ٢٤٠٠/ ٢٤١٢/ ٢٤١٦/
٢٤٢٦/ ٢٤٢٨/ ٢٤٥١/ ٢٤٥٩/ ٢٤٦٧/ ٢٤٧٩/
٢٤٩٠/ ٢٤٩٣/ ٢٥٠٤/ ٢٥٠٨/ ٢٥٠٩/ ٢٥١٧/
٢٥٢٥/ ٢٥٢٨/ ٢٧٠٦/ ٢٧٨٢/ ٢٧٨٩/ ٢٨٣٦/
٢٨٥٧/ ٢٨٦٣/ ٢٨٨٥/ ٢٨٩١/ ٢٨٩٥/ ٢٩١٣/
٢٩٢١/ ٢٩٢٣/ ٢٩٤٥/ ٢٩٦٤/ ٢٩٨٥/ ٣٠١٢/
٣٠١٨/ ٣٠٦٠/ ٣١٠٥/ ٣١٤٩/ ٣١٥٠/ ٣١٥٥/
٣١٥٩/ ٣١٧٢/ ٣١٧٤/ ٣١٨٠/ ٣٢٠٨/ ٣٢١١/
٣٢١٥/ ٣٢٢٩/ ٣٢٣٧/ ٣٢٥٥/ ٣٢٦٥/ ٣٢٧٨/
٣٢٧٩/ ٣٢٨٧/ ٣٢٩٢/ ٣٣٠٥/ ٣٣١٠/ ٣٣٣٣/
٣٣٣٧/ ٣٣٤٦/ ٣٣٥٥/ ٣٣٥٧/ ٣٣٦١/ ٣٣٧٥/
٣٣٧٧/ ٣٣٨٩/ ٣٣٩٤/ ٣٣٩٦/ ٣٤٠٢/ ٣٤٠٥/
٣٤١٣/ ٣٤١٥

المجلد الرواية

ج٤: ٣٤٤٨/ ٣٤٥٣/ ٣٤٦٤/ ٣٤٧٠/ ٣٥٠٤/ ٣٥٥٣/
٣٥٦١/ ٣٥٧٨/ ٣٥٨٢/ ٣٥٩٨/ ٣٦٠٥/ ٣٦١٨/
٣٦٢٣/ ٣٦٢٧/ ٣٦٣٦/ ٣٦٣٩/ ٣٦٤٤/ ٣٦٥١/
٣٦٥٣/ ٣٦٥٨/ ٣٦٦٠/ ٣٦٧٥/ ٣٦٩٤/ ٣٧٠٧/
٣٧٦٨/ ٣٧٧١/ ٣٧٧٩/ ٣٧٨٧/ ٣٧٩٢/
٣٧٩٤/ ٣٨٠١/ ٣٨٢٩/ ٣٨٥٦/ ٣٨٥٩/ ٣٨٧٠/
٣٨٧١/ ٣٨٧٣/ ٣٨٨٤/ ٤٠١١/ ٤٠٢٧/ ٤٠٩٨/
٤١٠٨/ ٤١٠٩/ ٤١٢٢/ ٤١٣٨/ ٤١٤٣/ ٤١٥٣/
٤١٧٨/ ٤١٨٥/ ٤١٩٠/ ٤٢٤٥/ ٤٢٧٩/ ٤٣٩٢/
٤٣٩٩/ ٤٤١٦/ ٤٤٣٣/ ٤٤٤٣/ ٤٤٤٤/ ٤٤٤٦/
٤٤٥٠/ ٤٤٥٣/ ٤٤٨٤/ ٤٥٠٣/ ٤٥٢٦/ ٤٥٥٢/
٤٥٧٩/ ٤٥٩٢/ ٤٥٩٥/ ٤٦٢٣/ ٤٦٢٦/ ٤٦٣١/
٤٦٣٣/ ٤٦٥٨/ ٤٦٧١/ ٤٧٢١/ ٤٧٢٧/ ٤٧٣١/
٤٧٣٣/ ٤٧٤٠/ ٤٧٤٤/ ٤٧٦٢/ ٤٧٧١/ ٤٧٨٣/
٤٧٨٥/ ٤٧٩٥/ ٤٨٠٩/ ٤٨١٤/ ٤٨٢٨/ ٤٨٤٧/
٤٨٤٩/ ٤٨٨١/ ٤٨٩٢/ ٤٨٩٣/ ٤٨٩٩/ ٤٩٠١/
٤٩٠٣/ ٤٩٣٣/ ٤٩٦١/ ٤٩٩١/ ٥٠١٨/ ٥٠٢٣/
٥٠٢٩/ ٥٠٤١/ ٥٠٥٤/ ٥٠٥٧/ ٥١١٦/ ٥١٢٢/
٥١٥٦/ ٥١٦٠/ ٥١٩٩

الروايات التي لم أجدها في المطبوع:

ج٢: ٤٢/ ٤٤/ ٧٥/ ١٢٧/ ١٤٥/ ١٩٣/ ١٩٧/ ٢٥٩/

المجلد　　　　　الرواية

٢٩٠/ ٢٩٨/ ٣١٦/ ٣٢١/ ٣٢٤/ ٣٣٥/ ٣٥٤/
٣٧١/ ٤٢٨/ ٤٥١/ ٤٧٥/ ٤٨٦/ ٤٩٢/ ٥٠١/
٥٤٣/ ٦٠٤/ ٦٧٣/ ٧٣٨/ ٧٤٣(١)/ ٧٥٠/
٧٨٠/ ٨٣٥/ ٩١٩/ ٩٥٩/ ٩٦٠/ ٩٦٢/ ٩٧٤/
٩٨٢/ ٩٨٨/ ١٠٠٠(١)/ ١٠١٧/ ١٠٢٥/ ١٠٢٦/
١٠٥٦/ ١٠٦١/ ١٠٦٤/ ١٠٦٦/ ١٠٦٩/ ١١٥٣/
١٢٩٨/ ١٤٥٥/ ١٥١٧/ ١٥٥١/ ١٥٥٣/ ١٥٥٨/
١٥٨٧(١)/ ١٦٧٢/ ١٦٨٧/ ١٦٩٠/ ١٦٩٦/
١٧٣٠

ج٣:.......... ١٨٣٢/ ١٨٦١/ ١٨٧٠/ ١٩٣٤/ ١٩٣٦/ ١٩٣٩/
١٩٤٦/ ١٩٤٩/ ١٩٦٢/ ١٩٦٧/ ١٩٧١/ ١٩٧٥/
١٩٧٨/ ١٩٩٣/ ١٩٩٥/ ١٩٩٦/ ١٩٩٩/ ٢٠٠٠/
٢٠٠٣/ ٢٠٢٠/ ٢٠٢١/ ٢٠٢٨/ ٢٠٤١/ ٢٠٥٥/
٢٠٧٤/ ٢١٠٧/ ٢١٥٢/ ٢٢٠٤/ ٢٢٠٨/ ٢٢١٢/
٢٢١٤/ ٢٢٧٦/ ٢٢٨٥/ ٢٣٠٣/ ٢٣١٠/ ٢٣١٤/
٢٣٢٦/ ٢٣٤٦/ ٢٤٠٠/ ٢٤١٢/ ٢٤٦٧/ ٢٥٠٤/
٢٨٣٦/ ٢٨٨٥/ ٢٨٩١/ ٢٩١٣/ ٣٠٦٠/ ٣١٠٥/
٣١٤٩/ ٣١٥٠/ ٣١٥٥/ ٣١٥٩/ ٣٢٠٨/ ٣٢١١/
٣٢٣٧/ ٣٢٥٥/ ٣٢٦٥/ ٣٢٧٨/ ٣٢٧٩/ ٣٢٨٧/
٣٣٣٣/ ٣٣٤٦/ ٣٣٥٥/ ٣٣٥٧/ ٣٣٦١/ ٣٣٧٥/
٣٣٧٧/ ٣٣٤٦/ ٣٣٦٣

المجلد	الرواية
ج٤:	٣٤٧٠/ ٣٥٩٨/ ٣٦٠٥/ ٣٦١٨/ ٣٧٧١/ ٣٧٩٢/ ٣٧٩٤/ ٣٨٧٣/ ٤١٧٨/ ٤٢٧٩/ ٤٣٩٩/ ٤٤٤٣/ ٤٤٤٦/ ٤٥٩٢/ ٤٧٢١/ ٤٧٣١/ ٤٧٦٢/ ٤٧٨٥/ ٤٧٩٥/ ٤٨٠٩/ ٤٨٢٨/ ٤٨٤٧/ ٤٨٤٩/ ٤٨٨١/ ٤٨٩٣/ ٤٨٩٩/ ٤٩٠١/ ٤٩٠٣/ ٤٩٣٣/ ٤٩٦١/ ٥٠١٨/ ٥٠٢٣/ ٥٠٢٩/ ٥٠٤١/ ٥٠٥٤/ ٥١١٦/ ٥١٢٢/ ٥١٥٦/ ٥١٦٠/ ٥١٩٩

❁ الروايات التي بها زيادات على المطبوع:

ج٢:	١١٦/ ٢٤٣/ ٦٢١/ ٦٩٥/ ٧٢٤/ ٨٧٣/ ١٥٠٥/ ١٥٧٠/ ١٦٣٣/ ١٧٤٣/ ١٨٢٧
ج٣:	٢٢٨٠/ ٢٢٩٠/ ٢٩٤٥/ ٣٢١٥/ ٣٢٢٩/ ٣٣٨٩
ج٤:	٣٤٦٤/ ٤١٠٩/ ٤١٨٥/ ٤٤٤٤/ ٤٥٩٥

❁ ❁ ❁

ثانيًا: الرُّواة المُقِلُّون

٧ ـ عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، أبو القاسم البغوي «ت٣١٧هـ» .

❁ ❁ ❁

٧ كشّاف

روايات عبد الله بن محمد بن عبد العزيز أبي القاسم البغوي

ت ٣١٧ هـ

الرواية	المجلد
٣١٤٦	ج٣:
٤٧٢٣	ج٤:

***

ـ٢ـ

كشّاف
الرُّواة الذين لم تطبع مسائلهم

أولًا: الرُّواة المُكْثرون

٨ ـ إبراهيم بن هانئ، أبو إسحاق النَّيسابوري «ت ٢٦٥هـ».

٩ ـ أحمد بن أصرم، أبو العباس المُزني «ت ٢٨٥هـ».

١٠ ـ أحمد بن القاسم.

١١ ـ أحمد بن حميد، أبو طالب المشكاني «ت ٢٤٤هـ».

١٢ ـ أحمد بن محمد بن الحجاج، أبو بكر المروذي «ت ٢٧٥هـ».

١٣ ـ أحمد بن محمد بن هاني، أبو بكر الأثرم «ت٢٦٠هـ».

١٤ ـ أحمد بن محمد، أبو الحارث الصَّائغ.

١٥ ـ إسماعيل بن عبد الله بن ميمون، أبو النَّضر العجلي «ت ٢٧٠هـ».

١٦ ـ جعفر بن محمد، أبو محمد النَّسائي «ت ٢٨٢هـ».

١٧ ـ الحكم أبو محمد بن الحكم.

١٨ ـ حنبل بن إسحاق بن حنبل، أبو علي الشيباني «ت ٢٧٣هـ».

١٩ ـ عبد الكريم بن الهيثم، أبو يحيىٰ العاقولي «ت ٢٧٨هـ».

٢٠ ـ عبد الملك بن عبد الحميد، أبو الحسن الميموني «ت ٢٧٤هـ».

٢١ ـ علي بن سعيد بن جرير، أبو الحسن النَّسوي «ت٢٥٧هـ».

٢٢ ـ محمد بن الحكم، أبو بكر الأحول «ت ٢٢٣هـ».

٢٣ ـ محمد بن يحيىٰ الكحال، أبو جعفر البغدادي.

٢٤ ـ مهنا بن يحيىٰ السَّلمي، أبو عبد الله الشَّامي.

٢٥ ـ يحيىٰ بن يزداد، أبو الصَّقر الوراق.

٢٦ ـ يعقوب بن بختان، أبو يوسف.

٢٧ ـ يوسف بن موسىٰ القطَّان الحربي.

﴿٨﴾ كشَّاف

رواياتِ إبراهيمَ بنِ هانئٍ
أبي إسحاقَ النيسابوري
ت ٢٦٥ هـ

المجلد	الرواية
ج٢:	٣١٨/ ٩٩٢/ ١٠٢٨/ ١٤٥٧/ ١٧٢٩/ ١٧٤٧
ج٣:	٢١٩١/ ٢٣٣٠/ ٢٤٧٤/ ٢٤٨٠/ ٢٦٦١/ ٢٨٤١/ ٣٠٢٩/ ٣٠٥١/ ٣٠٥٦/ ٣١٠٣/ ٣١٩٥
ج٤:	٤٠٩٥/ ٤٣٧٥/ ٥٠١٧/ ٥٠٢٢/ ٥١٤١

(٩) كشّاف

روايات أحمد بن أصرم أبي العباس المزني

ت ٢٨٥ هـ

الرواية	المجلد

ج٢: ٢٩٣/ ٣١٢/ ٩٤٦

ج٣:.......... ٢٥٥٦/ ٢٥٧٣

ج٤:.......... ٥١٢٤/ ٥١٩٤

***

﴿١٠﴾ كشّاف

روايات أحمد بن القاسم

المجلد	الرواية
ج٢:	٦/ ٢٩/ ٦٢/ ١٠٤/ ٣٢٥/ ٤٨٥/ ٥٠٧/ ٦٧٦/ ٧٤١/ ٨٠٥/ ٨٠٧/ ٩٨٣/ ١٠١٢/ ١٠١٨/ ١١٧٢/ ١٢٢٨/ ١٢٥٩/ ١٢٦٣/ ١٣٠٤/ ١٣٥٧/ ١٤٩٦/ ١٥٥٥/ ١٥٦١/ ١٥٨٨/ ١٥٩٢/ ١٦١٢/ ١٦٥١/ ١٦٥٩/ ١٦٨٣/ ١٦٩٧/ ١٦٩٩/ ١٧٠٢/ ١٧١٨/ ١٧٢١/ ١٧٢٣/ ١٧٢٤/ ١٧٣٤/ ١٧٤٤/ ١٧٤٩/ ١٧٥٨/ ١٨٠٤/ ١٨٠٧/ ١٨١٥/ ١٨١٧/ ١٨٣٣/ ١٨٣٤/ ١٨٤٠/ ١٩٢٠/ ١٩٢١/ ١٩٢٩
ج٣:	٢١٩٢/ ٢٣٧٣/ ٢٣٨٧/ ٢٦٥٩/ ٢٦٧٩/ ٢٧١٤/ ٢٧١٧/ ٢٧٥٣/ ٢٧٥٥/ ٢٧٥٦/ ٢٧٧١/ ٢٧٧٥/ ٣٠٠٣/ ٣٠٠٨/ ٣٠١٥/ ٣١٦٧/ ٣٢٦٦/ ٣٣٣٨/ ٣٣٤١/ ٣٣٧٤
ج٤:	٣٤٩٢/ ٣٥٠٣/ ٣٥٣٨/ ٣٥٦٤/ ٣٥٧٣/ ٣٥٧٤/ ٣٦٠٧/ ٣٦٤٠/ ٣٦٦١/ ٣٦٦٣/ ٣٧٣١/ ٣٧٤٢/ ٣٧٨٩/ ٣٧٩٩/ ٣٨٤٥/ ٣٨٥٧/ ٣٨٦٧/ ٣٩١٦/ ٣٩٢٥/ ٣٩٣٦/ ٣٩٥٢/ ٣٩٥٥/ ٣٩٨٩/ ٤٠٤٨/ ٤٢٢٦/ ٤٢٦٢/ ٤٣١٧/ ٤٣٢٠/ ٤٣٢٢/ ٤٣٤٩/ ٤٥٩٤/ ٤٦٠٥/ ٤٦٨٤/ ٤٦٨٧/ ٤٧١٦/ ٤٨٧٧/ ٤٩٤٠/ ٤٩٦٦/ ٤٩٧٩/ ٥٠٤٤/ ٥٠٥٠/ ٥٠٦٦

﴿١١﴾ كشَّاف

روايات أحمد بن حميد أبي طالب المشكاني

ت ٢٤٤ هـ

المجلد	الرواية
ج٢:	١٠/ ١٩/ ٤٠/ ٩٣/ ٩٨/ ١٠٣/ ١٠٦/ ١١٩/ ١٣٢/ ١٤٠/ ١٤٧/ ١٧٤/ ١٨٥/ ١٩٤/ ١٩٦/ ٢٢١/ ٢٥٤/ ٢٦٧/ ٢٧١/ ٢٨٥/ ٣٠٤/ ٣٣٤/ ٣٤٠/ ٣٤٧/ ٣٥٨/ ٣٦٠/ ٣٦٧/ ٣٧٧/ ٣٤٩/ ٣٨٤/ ٣٩٧/ ٣٩٩/ ٤٠٤/ ٤٠٨/ ٤١٢/ ٤١٦/ ٤٣٣/ ٤٣٩/ ٤٤٢/ ٤٤٨/ ٤٥٢/ ٤٥٧/ ٤٨٢/ ٥٠٣/ ٥٣٢/ ٤٥٤/ ٤٦٢/ ٤٦٩/ ٥٧٢/ ٥٨١/ ٥٩٤/ ٥٩٨/ ٦٠٣/ ٦١٧/ ٦٣١/ ٦٣٣/ ٦٤٦/ ٦٧٨/ ٦٨٣/ ٧١٤/ ٧٢٣/ ٧٢٧/ ٧٣٩/ ٧٤٧/ ٧٥٢/ ٧٨٢/ ٧٩٣/ ٧٩٥/ ٨٠٠/ ٨٠٤/ ٨١٨/ ٨٢١/ ٨٢٦/ ٨٣٣/ ٨٣٧/ ٨٣٨/ ٨٤٢/ ٨٤٤/ ٨٥٦/ ٨٦٤/ ٨٦٦/ ٨٨٨/ ٨٩٣/ ٨٩٧/ ٩٠١/ ٩١١/ ٩١٨/ ٩٢٨/ ٩٣٢/ ٩٣٥/ ٩٣٧/ ٩٦٤/ ٩٧١/ ١٠٠٨/ ١٠١٤/ ١٠٤٤/ ٢٠٨٠/ ١٠٨٢/ ١٠٩٩/ ١١٠٥/ ١١٢٢/ ١١٥٠/ ١١٧٨/ ١١٩١/ ١١٩٨/ ١٢٠٨/ ١٢٤٦/ ١٢٤٩/ ١٢٦٩/ ١٢٨٩/ ١٣٠٠/ ١٣١١/ ١٣٢١/ ١٣٣٧/ ١٣٣٩/ ١٣٤٨/ ١٣٥١/ ١٣٧٤/ ١٣٨٠/ ١٣٨٨/ ١٣٩٦/ ١٣٩٨/ ١٣٩٩/ ١٤٠٠/ ١٤١٠/ ١٤٢٧/ ١٤٦١/ ١٤٦٦/ ١٤٨٨/ ١٤٩٠/ ١٥١١/ ١٥٢٤/ ١٥٢٧/ ١٥٣١/ ١٥٣٣/ ١٥٣٧/ ١٥٤٠/ ١٥٤٢/ ١٥٤٦/ ١٥٥٧/ ١٥٦٠/ ١٥٦٦/ ١٥٦٧/ ١٥٨٢/ ١٥٨٣/ ١٥٩٠/ ١٥٩٧/ ١٦٠٥/ ١٦١٦/

المجلد	الرواية

١٦٢٠/ ١٦٢٧/ ١٦٢٩/ ١٦٣٠/ ١٦٣٥/ ١٦٤٠/
١٦٥٢/ ١٦٦٢/ ١٦٦٩/ ١٦٧٧/ ١٦٧٨/ ١٦٨٤/
١٦٨٨/ ١٦٩٨/ ١٧١٦/ ١٧٤١/ ١٧٥٦/ ١٥٦٣/
١٧٦٤/ ١٧٧٤/ ١٧٨٠

ج٣:.......... ١٧٨٦/ ١٧٨٩/ ١٧٩٥/ ١٨٠٢/ ١٨٠٣/ ١٨٢٥/
١٨٣٧/ ١٨٤١/ ١٨٤٣/ ١٨٤٦/ ١٨٥٥/ ١٨٥٩/
١٨٦٠/ ١٨٧٣/ ١٨٧٥/ ١٨٧٦/ ١٨٧٧/ ١٨٨٠/
١٨٨٢/ ١٨٨٤/ ١٩٠٦/ ١٩١٠/ ١٩١٤/ ١٩١٥/
١٩١٩/ ١٩٣٠/ ١٩٣٣/ ١٩٣٧/ ١٩٤١/ ١٩٥٥/
١٩٦٤/ ١٩٩٧/ ٢٠٠١/ ٢٠١٠/ ٢٠١٦/ ٢٠٢٦/
٢٠٣٢/ ٢٠٤٥/ ٢٠٥٣/ ٢٠٥٨/ ٢٠٧٩/ ٢٠٨٤/
٢٠٩٤/ ٢١٠١/ ٢١٠٤/ ٢١٠٥/ ٢١١٠/ ٢١١٦/ ٢١٢٨/
٢١٣٣/ ٢١٣٥/ ٢١٣٩/ ٢١٤٢/ ٢١٤٥/ ٢١٤٨/
٢١٦٣/ ٢١٦٦/ ٢١٧٦/ ٢١٨٤/ ٢١٩٧/ ٢١٩٨/
٢٢١٥/ ٢٢٢٥/ ٢٢٢٦/ ٢٢٢٩/ ٢٢٣٩/ ٢٢٤٠/
٢٢٥١/ ٢٢٥٤/ ٢٢٥٦/ ٢٢٥٨/ ٢٢٦٠/ ٢٢٧٣/
٢٢٧٩/ ٢٢٨٢/ ٢٣١٧/ ٢٣٢٣/ ٢٣٢٨/ ٢٣٤٩/
٢٣٦٠/ ٢٣٧٤/ ٢٣٨١/ ٢٣٩٥/ ٢٣٩٧/ ٢٣٩٩/
٢٤٢٢/ ٢٤٣٧/ ٢٤٤٥/ ٢٤٤٧/ ٢٤٧١/ ٢٤٧٥/
٢٤٧٨/ ٢٤٨٢/ ٢٣٩٨/ ٢٥١١/ ٢٥٢٢/ ٢٥٢٧/
٢٥٢٩/ ٢٥٣١/ ٢٥٣٧/ ٢٥٤٣/ ٢٥٤٩/ ٢٥٥٤/

المجلد	الرواية

٢٥٦١/ ٢٠٧٤/ ٢٥٧٥/ ٢٥٧٩/ ٢٥٨٥/ ٢٥٩٠/
٢٥٩٥/ ٢٦٠٦/ ٢٦١٢/ ٢٦١٧/ ٢٦١٩/ ٢٦٢١/
٢٦٢٦/ ٢٦٣٠/ ٢٦٣١/ ٢٦٣٤/ ٢٦٣٧/ ٢٦٤٢/
٢٦٥٠/ ٢٦٥٣/ ٢٦٥٦/ ٢٦٦٣/ ٢٦٩٥/ ٢٦٩٩/
٢٧٠٥/ ٢٧٠٧/ ٢٧١٠/ ٢٧١٥/ ٢٧٢١/ ٢٧٢٥/
٢٧٣٠/ ٢٧٣٤/ ٢٧٤٦/ ٢٧٥٢/ ٢٧٧٠/ ٢٧٧٢/
٢٧٧٨/ ٢٧٨٣/ ٢٧٩٦/ ٢٧٩٨/ ٢٨٠٢/ ٢٨٠٣/
٢٨١٣/ ٢٨١٥/ ٢٨٢١/ ٢٨٢٥/ ٢٨٢٨/ ٢٨٣٥/
٢٨٤٤/ ٢٨٤٦/ ٢٨٦٥/ ٢٨٨١/ ٢٨٩٩/ ٢٩٠٤/
٢٩١٨/ ٢٩٣٢/ ٢٩٣٩/ ٢٩٤٣/ ٢٩٤٧/ ٢٩٥٠/
٢٩٦٣/ ٢٩٦٩/ ٢٩٨٤/ ٣٠٠٥/ ٣٠٢١/ ٣٠٢٣/
٣٠٤٤/ ٣٠٤٨/ ٣٠٦٤/ ٣٠٦٧/ ٣٠٧٣/ ٣٠٨٤/
٣٠٨٩/ ٣٠٩٧/ ٣١٠٤/ ٣١٠٧/ ٣١٠٨/ ٣١٢٧/
٣١٣٢/ ٣١٥٧/ ٣١٦٦/ ٣١٧٣/ ٣١٧٧/ ٣١٨٨/
٣١٩٤/ ٣١٩٩/ ٣٢٠٥/ ٣٢٣٠/ ٣١٩٦/ ٣٢٥٠/
٣٢٧١/ ٣٢٨٠/ ٣٢٨٨/ ٣٢٩٣/ ٣٣٠٨/ ٣٣٤١/
٣٣٤٣/ ٣٣٤٥/ ٣٣٥١/ ٣٣٦٣/ ٣٣٦٦/ ٣٣٧٠/
٣٣٨٢/ ٣٣٩٧/ ٣٣٩٩/ ٣٤٠٣/ ٣١٧٦

ج٤: ٣٤٧٦/ ٣٤٩٣/ ٣٤٩٥/ ٣٥٠٧/ ٣٥٣٠/ ٣٥٥٥/
٣٥٥٨/ ٣٥٦٦/ ٣٥٧٢/ ٣٥٧٦/ ٣٥٨٤/
٣٦١٤/ ٣٦٢٤/ ٣٦٢٨/ ٣٦٣١/ ٣٦٤٧/ ٣٦٥٩/

المجلد — الرواية

٣٦٨١/ ٣٦٨٩/ ٣٦٩١/ ٣٧٠٢/ ٣٧١٨/ ٣٧١٩/
٣٧٦٥/ ٣٧٧٠/ ٣٧٨١/ ٣٧٨٨/ ٣٧٩٥/
٣٧٩٨/ ٣٨٢٢/ ٣٨٢٣/ ٣٨٣٨/ ٣٨٤١/
٣٨٤٤/ ٣٨٦٣/ ٣٨٨٣/ ٣٨٩٣/ ٣٨٩٦/
٣٨٩٨/ ٣٩٠٣/ ٣٩١٢/ ٣٩١٩/ ٣٩٢٠/ ٣٩٢٢/
٣٩٣١/ ٣٩٣٤/ ٣٩٤٠/ ٣٩٤٦/ ٣٩٤٨/ ٣٩٥٣/
٣٩٩١/ ٤٠٠٣/ ٤٠٢٩/ ٤٠٣١/ ٤٠٣٢/ ٣٠٣٤/
٤٠٥١/ ٤٠٥٥/ ٤٠٦٠/ ٤٠٧٠/ ٤٠٨٠/ ٤٠٩٠/
٤٠٩٣/ ٤٠٩٩/ ٤١١٢/ ٤١١٦/ ٤١٢٠/ ٤١٢٨/
٤١٣٥/ ٤١٥٥/ ٤١٥٩/ ٤١٧٢/ ٤١٧٤/ ٤١٨٦/
٤١٨٧/ ٤١٨٩/ ٤١٩٨/ ٤٢٠٣/ ٤٢١٣/ ٤٢٢٨/
٤٢٣٥/ ٤٢٣٩/ ٤٢٥٦/ ٤٢٧٤/ ٤٢٨٢/ ٤٢٨٣/
٤٢٩٨/ ٤٣٠١/ ٤٣١٠/ ٤٣٣٢/ ٤٣٣٩/ ٤٣٤٢/
٤٣٤٥/ ٤٣٤٨/ ٤٣٥١/ ٤٣٦١/ ٤٣٦٢/ ٤٣٧١/
٤٣٨٠/ ٤٣٨٣/ ٤٤٠٦/ ٤٤١٠/ ٤٤٢٠/ ٤٤٣١/
٤٤٣٧/ ٤٤٤٩/ ٤٤٥٩/ ٤٤٦٤/ ٤٤٧١/ ٤٤٧٤/
٤٤٩٧/ ٤٤٩٩/ ٤٥٤٥/ ٤٥٤٨/ ٤٥٥٦/ ٤٥٥٨/
٤٥٧٤/ ٤٥٧٨/ ٤٦٠٢/ ٤٦١٠/ ٤٦١٤/ ٤٦١٩/
٤٦٢١/ ٤٦٤٠/ ٤٦٤٣/ ٤٦٥٦/ ٤٦٦٦/ ٤٦٧٣/
٤٦٧٧/ ٤٦٧٩/ ٤٦٩٢/ ٤٧٠٠/ ٤٧٠٦/ ٤٧١١/
٤٧٢٩/ ٤٧٣٦/ ٤٧٣٩/ ٤٧٥١/ ٤٧٥٦/ ٤٧٧٥/
٤٧٧٩/ ٤٧٨٩/ ٤٧٩٦/ ٤٧٩٩/ ٤٨٠٠/ ٤٨٠٤/

المجلد	الرواية
	٤٨١٨/ ٤٨٢١/ ٤٨٢٦/ ٤٨٣٢/ ٤٨٣٧/ ٤٨٣٩/ ٤٨٤١/ ٤٨٤٥/ ٤٨٤٦/ ٤٨٥١/ ٤٨٥٥/ ٤٨٦١/ ٤٨٧٠/ ٤٨٧٣/ ٤٨٨٠/ ٤٨٩٠/ ٤٨٩٥/ ٤٩٠٥/ ٤٩٠٩/ ٤٩١٤/ ٤٩٢٣/ ٤٩٢٨/ ٤٩٣٥/ ٤٩٤٧/ ٤٩٥٨/ ٤٩٦٥/ ٤٩٧١/ ٤٩٧٣/ ٤٩٨١/ ٤٩٩٣/ ٤٩٩٨/ ٥٠٠٢/ ٥٠٠٥/ ٥٠٢٠/ ٥٠٢٧/ ٥٠٣١/ ٥٠٤٨/ ٥٠٥٢/ ٥٠٦٠/ ٥٠٧٣/ ٥٠٧٦/ ٥٠٧٧/ ٥٠٩٢/ ٥٠٩٨/ ٥١٠١/ ٥١٠٧/ ٥١٢٠/ ٥١٧٩/ ٥١٩٢/ ٥١٩٨/ ٥٢٠٠

* * *

[١٢] كشّاف

روايات أحمد بن محمد بن الحجاج أبي بكر المروذي

ت ٢٧٥ هـ

المجلد	الرواية
ج٢:	١٢/ ١٤/ ٢٨/ ٣٠/ ٣٦/ ٤٣/ ٥٥/ ٦٧/ ٩٩/ ١٠٩/ ١١٥/ ١٢٤/ ١٢٩/ ١٣٩/ ١٤١/ ١٦٨/ ١٧٥/ ١٨٠/ ١٨١/ ١٨٨/ ١٩٢/ ١٩٩/ ٢٠٥/ ٢٠٦/ ٢٢٧/ ٢٢٨/ ٢٣٢/ ٢٤٩/ ٢٨٩/ ٣٠٨/ ٣٣٢/ ٣٣٧/ ٣٤٦/ ٤٠٣/ ٤٠٩/ ٤١٨/ ٤١٩/ ٤٢٤/ ٤٦٥/ ٤٧٠/ ٤٩٧/ ٥٠٤/ ٥٠٥/ ٥٢٤/ ٥٢٩/ ٥٤٩/ ٥٧٣/ ٥٧٦/ ٥٨٢/ ٥٨٩/ ٥٩٢/ ٦٠١/ ٦٠٥/ ٦١٢/ ٦٢٤/ ٦٢٨/ ٦٤٤/ ٦٤٥/ ٦٥٠/ ٦٥٥/ ٦٥٧/ ٦٦٤/ ٦٦٦/ ٦٧٠/ ٦٨١/ ٦٨٦/ ٦٨٨/ ٦٩٢/ ٦٩٣/ ٦٩٧/ ٧٢٦/ ٧٣٨/ ٧٥٧/ ٧٦٠/ ٧٦٣/ ٧٧٩/ ٧٨١/ ٧٨٨/ ٧٨٩/ ٧٩٦/ ٧٩٧/ ٨٠٦/ ٨١٠/ ٨٢٢/ ٨٣٢/ ٨٤٥/ ٨٥٨/ ٨٧٦/ ٨٨٢/ ٨٨٤/ ٨٩٢/ ٨٩٩/ ٩٠٦/ ٩٠٩/ ٩٢٣/ ٩٥٢/ ١٠٠٥/ ١٠٠٧/ ١٠١١/ ١٠٢٩/ ١٠٤٣/ ١٠٤٧/ ١٠٥٢/ ١٠٧٣/ ١٠٧٦/ ١٠٨١/ ١٠٨٣/ ١٠٩٤/ ١٠٩٧/ ١١١٧/ ١١٢٩/ ١١٥٦/ ١١٦٣/ ١١٨٤/ ١٢١١/ ١٢٣٢/ ١٢٣٧/ ١٢٤٨/ ١٢٨٦/ ١٣١٢/ ١٣٤٢/ ١٣٦٧/ ١٤٠٦/ ١٤٠٧/ ١٤١١/ ١٤١٥/ ١٤٢٦/ ١٤٣٣/ ١٤٤٠/ ١٤٤٢/ ١٤٤٤/ ١٤٤٦/ ١٤٤٨/ ١٤٥٠/ ١٤٥٢/ ١٤٦٤/ ١٤٧٠/ ١٤٧٢/ ١٤٨٩/ ١٤٩٥/ ١٤٩٨/ ١٥٢٢/ ١٥٢٦/ ١٥٧١/ ١٥٧٦/ ١٥٨٦/ ١٦١٨/ ١٦٤٦/ ١٦٤٩/ ١٦٦٧/ ١٦٧١/

المجلد	الرواية
	١٦٧٣/ ١٦٨٢/ ١٧٤٦/ ١٧٦٩/ ١٧٩٤/ ١٨٠١/ ١٨٠٦/ ١٨١١/ ١٨١٦/ ١٨١٨/ ١٨٥٧/ ١٩١٨
ج٣:	١٩٤٢/ ١٩٦٥/ ١٩٦٨/ ١٩٧٣/ ١٩٧٦/ ١٩٨٥/ ١٩٩١/ ٢٠٠٩/ ٢٠١٨/ ٢٠٢٢/ ٢٠٢٤/ ٢٠٢٥/ ٢٠٣١/ ٢٠٦٣/ ٢٠٨٠/ ٢٠٨٧/ ٢٠٩٨/ ٢٠٩٩/ ٢١٠٦/ ٢١١٨/ ٢١٢٢/ ٢١٢٥/ ٢١٣٠/ ٢١٣٤/ ٢١٤٤/ ٢١٥٦/ ٢١٦٩/ ٢١٧٨/ ٢١٨٩/ ٢٢١١/ ٢٢١٦/ ٢٢٢٣/ ٢٢٣٢/ ٢٢٣٤/ ٢٢٤٤/ ٢٢٦٩/ ٢٢٧١/ ٢٢٨٣/ ٢٣٠٤/ ٢٣١٢/ ٢٣١٦/ ٢٣٢٥/ ٢٣٣٧/ ٢٣٤٥/ ٢٣٥٣/ ٢٤٠٢/ ٢٤١٥/ ٢٤٣٥/ ٢٤٤٠/ ٢٤٨٧/ ٢٤٨٩/ ٢٤٩٧/ ٢٥٠٠/ ٢٥١٤/ ٢٥٩٤/ ٢٦٣٣/ ٢٦٤٨/ ٢٧٣١/ ٢٧٣٧/ ٢٧٨٤/ ٢٨٤٨/ ٢٨٥٤/ ٢٨٧٢/ ٢٩٠١/ ٢٩٢٠/ ٢٩٦٨/ ٢٩٨١/ ٢٩٩٦/ ٢٩٩٩/ ٣٠٠٢/ ٣٠١٧/ ٣٠٢٢/ ٣٠٣٩/ ٣٠٥٢/ ٣٠٩٤/ ٣١٠١/ ٣١١٢/ ٣١١٤/ ٣١١٧/ ٣١٥١/ ٣١٥٣/ ٣١٥٦/ ٣١٧٦/ ٣٢٣٣/ ٣٢٥٤/ ٣٢٧٣/ ٣٢٨٩/ ٣٣٠١/ ٣٣٠٢/ ٣٣٠٣/ ٣٣٠٦/ ٣٣٤٩/ ٣٣٦٥
ج٤:	٣٥٣١/ ٣٥٦٠/ ٣٥٨٧/ ٣٥٩٢/ ٣٥٩٤/ ٣٦٠٨/ ٣٦٢٩/ ٣٦٣٠/ ٣٦٣٢/ ٣٦٥٧/ ٣٦٧٨/

المجلد	الرواية
	٣٦٨٠/ ٣٦٩٥/ ٣٦٩٨/ ٣٧٠٨/ ٣٧١٦/ ٣٧٢٠/ ٣٧٢٢/ ٣٧٢٤/ ٣٧٤٥/ ٣٨٥١/ ٣٨٦٨/ ٣٩١٤/ ٣٩٢٤/ ٣٩٥٠/ ٣٩٧٣/ ٤٠٠١/ ٤٠٠٥/ ٤٠١٢/ ٤٠٥٩/ ٤٠٦٦/ ٤٠٨٢/ ٤١٢٣/ ٤١٢٤/ ٤١٤١/ ٤١٦٤/ ٤١٦٦/ ٤١٧٥/ ٤١٧٩/ ٤٢١٤/ ٤٢٣٤/ ٤٢٤٤/ ٤٢٧٠/ ٤٢٩١/ ٤٣٥٩/ ٤٣٦٤/ ٤٣٦٥/ ٤٣٧٧/ ٤٣٨٧/ ٤٤٠٨/ ٤٤١١/ ٤٤٢٥/ ٤٤٧٧/ ٤٥١٤/ ٤٥٢٥/ ٤٥٣٢/ ٤٥٦٣/ ٤٥٦٦/ ٤٥٦٨/ ٤٥٨١/ ٤٦٩٦/ ٤٧١٣/ ٤٧٨٠/ ٤٧٨٨/ ٤٧٩٣/ ٤٧٩٧/ ٤٨٠٥/ ٤٨١٠/ ٤٨١٩/ ٤٨٢٩/ ٤٨٣٦/ ٤٨٥٩/ ٤٨٧٥/ ٤٨٨٨/ ٤٩٠٢/ ٤٩٣١/ ٤٩٣٧/ ٤٩٤٣/ ٤٩٦٠/ ٤٩٧٢/ ٤٩٩٤/ ٥٠٥٦/ ٥٠٦١/ ٥١١٥/ ٥١١٧/ ٥١١٨/ ٥١٢٩/ ٥١٣٦/ ٥١٤٢/ ٥١٤٣/ ٥١٤٥/ ٥١٤٧/ ٥١٦١/ ٥١٦٢/ ٥١٧٥/ ٥١٨١/ ٥١٨٣/ ٥١٩٣

﴿١٣﴾ كشَّاف

روايات أحمد بن محمد بن هانئ أبي بكر الأثرم

ت ٢٦٠ هـ

المجلد	الرواية
ج٢:	٣١/ ٥٩/ ١٠٠/ ١٣٤/ ٢٣٧/ ٢٤٢/ ٢٤٦/ ٢٤٨/ ٢٥٦/ ٢٦٠/ ٢٩٧/ ٣٠٩/ ٣١٤/ ٣٥٠/ ٣٦٣/ ٣٧٣/ ٣٨٨/ ٣٩٨/ ٤١٠/ ٤٢٧/ ٤٥٦/ ٤٦٦/ ٥١٣/ ٥٢٨/ ٥٣٣/ ٥٦٣/ ٦١٦/ ٦٣٧/ ٦٤١/ ٦٤٢/ ٦٦٧/ ٦٨٧/ ٧٠٢/ ٧٢٥/ ٧٢٩/ ٧٤٠/ ٧٤٨/ ٧٥٨/ ٧٧٦/ ٨١٢/ ٩١٣/ ٩٣١/ ٩٦٣/ ٩٦٦/ ٩٧٥/ ٩٨٩/ ٩٨٤/ ٩٩١/ ٩٩٥/ ١٠٠٦/ ١٠١٣/ ١٠٢٢/ ١٠٢٤/ ١٠٣٣/ ١٠٤٦/ ١٠٥٠/ ١٠٥٨/ ١٠٦٧/ ١٠٧٠/ ١٠٧٨/ ١٠٧٩/ ١٠٨٦/ ١٠٩٣/ ١١١٤/ ١١١٥/ ١١٢٦/ ١١٣٠/ ١١٣٢/ ١١٤٧/ ١١٥٨/ ١١٦٢/ ١١٦٧/ ١٢١٥/ ١٢٣٥/ ١٢٣٩/ ١٢٤١/ ١٢٨٣/ ١٣٠٥/ ١٣١٦/ ١٣١٩/ ١٣٢٤/ ١٣٣٢/ ١٣٣٤/ ١٣٤١/ ١٣٤٣/ ١٣٤٢/ ١٣٦٥/ ١٤٢٠/ ١٤٣٢/ ١٤٥١/ ١٤٦٧/ ١٤٧١/ ١٤٨٢/ ١٤٨٧/ ١٥١٥/ ١٥١٦/ ١٥٢٠/ ١٥٣٩/ ١٥٦٤/ ١٥٧٢/ ١٥٩٨/ ١٦٠٨/ ١٦١٣/ ١٦٢١/ ١٦٤٧/ ١٦٥٠/ ١٦٦٣/ ١٦٦٥/ ١٦٨٥/ ١٦٩٢/ ١٧٣٦/ ١٧٣٩/ ١٧٤٨/ ١٧٦٢/ ١٧٦٦/ ١٧٧٨/ ١٨٠٥/ ١٨٠٨/ ١٨٢٣/ ١٨٢٤/ ١٨٣٩/ ١٨٤٥/ ١٨٦٣/ ١٨٦٥/ ١٨٨٨/ ١٨٩٧/ ١٨٩٨
ج٣:	١٩٥٤/ ١٩٩٤/ ٢٠٣٤/ ٢٠٣٥/ ٢٠٣٦/ ٢٠٨٨/

المجلد	الرواية
	٢٠٩٠/ ٢١٢٤/ ٢١٢٧/ ٢١٧١/ ٢١٧٧/ ٢١٨٦/ ٢٢٣٨/ ٢٢٧٨/ ٢٢٨٦/ ٢٣٣٣/ ٢٣٨٣/ ٢٤٢٠/ ٢٤٥٨/ ٢٤٦٢/ ٢٤٩٦/ ٢٥٤٠/ ٢٥٤٥/ ٢٥٤٨/ ٢٥٨٣/ ٢٥٩٩/ ٢٦٢٠/ ٢٦٤٠/ ٢٦٨١/ ٢٦٨٥/ ٢٦٩٠/ ٢٦٩٢/ ٢٧٢٦/ ٢٧٤٧/ ٢٧٥٠/ ٢٧٩٩/ ٢٩٣٣/ ٢٩٣٥/ ٢٩٤٩/ ٢٩٩٠/ ٣٠٥٤/ ٣٠٨٣/ ٣٠٨٧/ ٣١٣٨/ ٣١٩١/ ٣٢٢٨/ ٣٢٣٨/ ٣٣٥٦/ ٣٣٦٠/ ٣٣٦٩/ ٣٣٧٢/ ٣٣٧٩
ج٤:	٣٤٦٥/ ٣٤٧٢/ ٣٤٧٤/ ٣٤٨٨/ ٣٤٩٨/ ٣٥٠٥/ ٣٥١٨/ ٣٥٣٤/ ٣٥٦٩/ ٣٥٧٧/ ٣٦٧٢/ ٣٦٩٦/ ٣٦٩٩/ ٣٧١٣/ ٣٧٢٧/ ٣٧٤١/ ٣٧٥٨/ ٣٨٦٠/ ٣٩١٥/ ٣٩٢٨/ ٣٩٥٧/ ٣٩٨٠/ ٣٩٩٦/ ٤٠٠٨/ ٤٠٢٣/ ٤٠٣٧/ ٤٠٤٠/ ٤٠٤٢/ ٤٠٥٣/ ٤٠٦٧/ ٤٠٧١/ ٤٠٨٥/ ٤٠٨٩/ ٤٠٩١/ ٤٠٩٧/ ٤١١٨/ ٤١٤٢/ ٤١٤٦/ ٤١٦٠/ ٤١٧٦/ ٤١٨٠/ ٤١٨٣/ ٤٢٢٤/ ٤٢٦٨/ ٤٢٩٦/ ٤٣٢١/ ٤٣٢٥/ ٤٣٧٢/ ٤٣٩٠/ ٤٤١٤/ ٤٥١٧/ ٤٥٨٨/ ٤٦٥٢/ ٤٦٧٢/ ٤٦٧٨/ ٤٨٤٠/ ٤٩٠٠/ ٤٩١٩/ ٥٠٠٩/ ٥٠١٢/ ٥٠١٩/ ٥١٦٨

﴿١٤﴾ كشَّاف

روايات أحمد بن محمد أبي الحارث الصَّائغ

الرواية	المجلد
٢١/ ٣٨/ ٤٨/ ٤٩/ ٥٨/ ٦٤/ ٨٩/ ١٢١/ ١٣١/ ١٧٦/ ١٩٥/ ٤١٣/ ٤١٥/ ٤١٧/ ٤٣٠/ ٤٤٦/ ٤٦٣/ ٤٨٣/ ٥٠٠/ ٥٣٨/ ٥٤٨/ ٥٥٦/ ٥٨٣/ ٥٨٨/ ٥٩٧/ ٧٠٥/ ٧١٣/ ٧٣٦/ ٧٤٤/ ٧٤٦/ ٧٦٦/ ٧٧٠/ ٨١١/ ٨٢٥/ ٨٤١/ ٨٥٥/ ٨٦١/ ٨٨٧/ ٨٩١/ ٩٠٠/ ٩١٢/ ١٠٦٠/ ١١٧٤/ ١١٩٤/ ١٢١٦/ ١٢٤٣/ ١٢٨١/ ١٢٩٠/ ١٢٩٤/ ١٣٠٣/ ١٣٤٩/ ١٣٥٨/ ١٤١٩/ ١٤٨١/ ١٥٧٨/ ١٧٠٥/ ١٧٤٠/ ١٨٢٦	ج٢: ....
١٨٣٠/ ١٨٣٦/ ١٨٤٢/ ١٨٤٤/ ١٩٣٥/ ١٩٦٠/ ١٩٧٤/ ٢٠٤٤/ ٢٠٨٦/ ٢١٠٨/ ٢١٢١/ ٢١٦٢/ ٢١٩٩/ ٢٢٠٧/ ٢٢١٩/ ٢٢٤٥/ ٢٢٥٢/ ٢٢٥٥/ ٢٣٠٨/ ٢٣٢٤/ ٢٣٤٢/ ٢٣٤٨/ ٢٣٥٦/ ٢٣٥٨/ ٢٣٦٢/ ٢٣٧٧/ ٢٣٩٣/ ٢٣٩٦/ ٢٤٠٣/ ٢٤٠٧/ ٢٤١٣/ ٢٤١٤/ ٢٤٢٢/ ٢٤٢٥/ ٢٤٣١/ ٢٤٣٩/ ٢٤٦٦/ ٢٤٧٢/ ٢٤٨١/ ٢٤٩٢/ ٢٥١٣/ ٢٥٥٢/ ٢٥٥٧/ ٢٥٥٩/ ٢٥٦٠/ ٢٥٦٣/ ٢٥٦٥/ ٢٥٦٧/ ٢٥٦٩/ ٢٥٧٠/ ٢٥٧٦/ ٢٥٧٨/ ٢٥٩٤/ ٢٦١٢/ ٢٦١٤/ ٢٦١٦/ ٢٦٣٦/ ٢٦٣٩/ ٢٦٤١/ ٢٦٧٣/ ٢٧٤٣/ ٢٧٤٩/ ٢٧٥٨/ ٢٧٨٨/ ٢٧٩١/ ٢٨٢٢/ ٢٨٣٩/ ٢٨٧٢/ ٢٨٧٧/ ٢٩٠٥/ ٢٩٤٠/ ٢٩٤٨/	ج٣: ....

المجلد	الرواية
	٣٠٤٧/ ٣٠٥٧/ ٣٠٦٣/ ٣٠٧٠/ ٣١٢٥/ ٣١٤٢/ ٣١٥٢/ ٣٢٥٦/ ٣١٧٥/ ٣١٨٧/ ٣٢٠٩/ ٣٢٢٣/ ٣٣٣٥/ ٣٣٦٢/ ٣٣٨٣/ ٣٤٠٧
ج٤:..........	٣٦٠٦/ ٣٦١٦/ ٣٦٢٠/ ٣٦٣٨/ ٣٦٤١/ ٣٦٤٥/ ٣٦٥٠/ ٣٦٥٥/ ٣٦٨٨/ ٣٧٤٨/ ٣٧٦٤/ ٣٧٦٩/ ٣٨١٠/ ٣٨١١/ ٣٨١٨/ ٣٨٣٣/ ٣٨٤٣/ ٣٨٥٢/ ٣٨٥٣/ ٣٨٦٩/ ٣٩٠٥/ ٣٩٢١/ ٣٩٢٩/ ٣٩٤٢/ ٣٩٤٩/ ٣٩٥٨/ ٣٩٦٥/ ٣٩٦٨/ ٣٩٧٤/ ٣٩٨٥/ ٣٩٩٥/ ٣٩٩٩/ ٤٠٨٧/ ٤١٠٣/ ٤١٠٧/ ٤١١٩/ ٤١٦٢/ ٤١٩١/ ٤٢٢٢/ ٤٢٥٣/ ٤٢٥٥/ ٤٢٦٤/ ٤٣٥٤/ ٤٣٦٠/ ٤٣٨١/ ٤٣٨٥/ ٤٣٩٣/ ٤٤٠٥/ ٤٤١٣/ ٤٤٣٩/ ٤٤٧٨/ ٤٥٥٣/ ٤٥٦٤/ ٤٥٨٢/ ٤٦١١/ ٤٦٢٨/ ٤٦٤١/ ٤٦٥٠/ ٤٦٩٠/ ٤٧١٥/ ٤٧٢٠/ ٤٧٢٦/ ٤٧٢٨/ ٤٧٣٤/ ٤٧٣٨/ ٤٧٤٢/ ٤٧٤٦/ ٤٧٤٧/ ٤٨٠٨/ ٤٨٣٨/ ٤٨٥٣/ ٤٨٦٢/ ٤٨٦٦/ ٤٩٢٤/ ٤٩٣٢/ ٤٩٣٩/ ٤٩٧٦/ ٤٩٩٢/ ٥٠٨١/ ٥٠٩١/ ٥١٢٣/ ٥١٣٧/ ٥١٥١/ ٥١٧٨

﴿١٥﴾ كشَّاف

روايات إسماعيلٍ بن عبد الله بن ميمون أبي النَّضر العجلي

ت ٢٧٠ هـ

الرواية	المجلد
١٤٠٩/ ١٤٢٣/ ١٥٤٨/ ١٧٣٢/ ١٨٢١	ج٢: ....
١٨٢١/ ٢٠٩٢/ ٣٤١٨/ ٣٤٢٧	ج٣: ....
٣٨٣٦/ ٣٨٤٨/ ٣٩٦٠/ ٤٠٩٦/ ٤٣٨٦/ ٤٤١٧/ ٤٥٧٠/ ٤٦١٢/ ٤٦٥٣/ ٤٨٣٣	ج٤: ....

***

﴿١٦﴾ كشّاف

روايات جعفر بن محمد أبي محمد النّسائي

ت ٢٨٢ هـ

المجلد	الرواية
ج٢:	٩٥/ ٩٦/ ٢٣٣/ ٢٧٥/ ٢٨٢/ ٣٤١/ ٣٥٥/ ٣٦٢/ ٥١٨/ ٥٧١/ ٦٣٥/ ٦٨٤/ ٨٩٥/ ١٢٠٢/ ١٢١٨/ ١٢٢٧/ ١٢٣٦/ ١٢٥٨/ ١٣٦٠/ ١٤٤١/ ١٤٧٩/ ١٥٠٢/ ١٥٩٠/ ١٦١٣/ ١٧٧٥/ ١٨٨١
ج٣:	٢١١٥/ ٢١٦٥/ ٢١٧٩/ ٢٢٠٠/ ٢٢٠٦/ ٢٢٨٤/ ٢٢٩٥/ ٢٤٢٥/ ٢٤٢٧/ ٢٥١٨/ ٢٥٣٣/ ٢٧٩٧/ ٢٨٢٣/ ٢٩١٥/ ٣٠٩٢/ ٣١١٩/ ٣٣٢٢/ ٣٣٢٦/ ٣٤٠٩/ ٣٤٣١/ ٣٤٢٧
ج٤:	٣٤٧٧/ ٣٥٠٠/ ٣٥١٣/ ٣٥٤٢/ ٣٥٩١/ ٣٦٠٠/ ٣٧١١/ ٣٧١٢/ ٣٧٩٣/ ٣٨٠٨/ ٣٨١٥/ ٣٩٠٨/ ٣٩٧٠/ ٤٠٣٩/ ٤٠٦٣/ ٤١٢١/ ٤١٣٩/ ٤٣٥٣/ ٤٤٤٨/ ٤٥١٢/ ٤٦١٦/ ٤٧٦٣/ ٤٩٣٠/ ٤٩٥٠/ ٥٠٦٢/ ٥٠٨٥/ ٥٠٩٣/ ٥١٢٨/ ٥١٣٠/ ٥١٤٨/ ٥١٥٩

﴿١٧﴾ كشَّاف

روايات الحكم

الرواية	المجلد
	ج٣:.......... ٢٩١٢

❁ ❁ ❁

﴿١٨﴾ كشَّاف

روايات حنبل بن إسحاق بن حنبل أبي علي الشيباني

ت ٢٧٣ هـ

المجلد	الرواية
ج٢:	٧/ ٩/ ١١/ ٢٦/ ٣٤/ ٥٤/ ٥٦/ ٦٩/ ٧٢/ ٨٠/ ٨٤/ ١١٤/ ١٢٢/ ١٢٨/ ١٣٨/ ١٥٣/ ١٥٧/ ١٦١/ ١٧١/ ١٨٩/ ٢٠٩/ ٢١٥/ ٢١٩/ ٢٣٤/ ٢٤٠/ ٢٦٣/ ٢٦٤/ ٢٦٨/ ٢٧٣/ ٢٧٤/ ٢٧٨/ ٢٨٦/ ٣٠٧/ ٣٢٣/ ٣٣٩/ ٣٤٢/ ٣٤٨/ ٣٤٩/ ٣٥٦/ ٣٥٩/ ٤٠٥/ ٤٠٧/ ٤٢٢/ ٤٣١/ ٤٣٦/ ٤٣٨/ ٤٥٩/ ٤٦١/ ٤٦٤/ ٤٧٧/ ٤٩٣/ ٥٥١/ ٥٦٠/ ٥٦١/ ٥٦٧/ ٥٧٠/ ٥٨٠/ ٥٨٦/ ٥٩٥/ ٦٠٦/ ٦١٠/ ٦١١/ ٦١٣/ ٦١٨/ ٦٢٢/ ٦٢٥/ ٦٣٤/ ٦٣٨/ ٦٤٠/ ٦٦٥/ ٦٦٩/ ٦٧١/ ٦٨٥/ ٦٩٤/ ٦٩٩/ ٧٢٨/ ٧٥٦/ ٧٧٧/ ٧٩٢/ ٧٩٨/ ٨١٤/ ٨١٦/ ٨١٩/ ٨٢٨/ ٨٣٦/ ٨٣٩/ ٨٤٠/ ٨٤٣/ ٨٤٦/ ٨٤٧/ ٨٥٢/ ٨٥٣/ ٨٥٧/ ٨٦٥/ ٨٦٨/ ٨٧٠/ ٨٧٤/ ٨٧٧/ ٨٨٠/ ٨٩٠/ ٨٩٨/ ٩٠٢/ ٩٠٤/ ٩٠٥/ ٩٠٧/ ٩١٠/ ٩١٦/ ٩٣٠/ ٩٣٤/ ٩٣٦/ ٩٣٨/ ٩٤٢/ ٩٤٨/ ٩٥٠/ ٩٥٧/ ٩٦١/ ٩٧٠/ ٩٧٢/ ٩٨٠/ ٩٨٦/ ٩٩٠/ ٩٩٣/ ٩٩٦/ ٩٩٩/ ١٠٠٤/ ١٠١٥/ ١٠١٩/ ١٠٢٠/ ١٠٣٠/ ١٠٤٢/ ١٠٤٥/ ١٠٤٨/ ١٠٤٩/ ١٠٥١/ ١٠٥٥/ ١٠٥٧/ ١٠٧١/ ١٠٧٢/ ١٠٨٥/ ١٠٨٧/ ١٠٩٠/ ١٠٩٥/ ١١٢١/ ١١٢٤/ ١١٢٥/ ١١٢٨/ ١١٣٥/ ١١٤٠/ ١١٤٣/ ١١٥٧/ ١١٦١/ ١١٦٤/ ١١٦٥/ ١١٨٢/ ١١٩٣/

المجلد　　　　　　الرواية

١١٩٧/ ١١٩٩/ ١٢٠٧/ ١٢١٣/ ١٢٣٠/ ١٢٤٤/
١٢٤٧/ ١٢٥٠/ ١٢٦٠/ ١٢٧٦/ ١٢٨٢/ ١٢٨٥/
١٢٩١/ ١٢٩٥/ ١٣٠٧/ ١٣٠٩/ ١٣١٤/ ١٣٧٢/
١٣٨٣/ ١٣٩١/ ١٤١٢/ ١٤١٤/ ١٤٥٤/ ١٤٨٠/
١٤٨٣/ ١٤٩١/ ١٤٩٢/ ١٥٠٧/ ١٥٤١/ ١٥٥٩/
١٥٦٥/ ١٥٧٣/ ١٥٩٥/ ١٦٠١/ ١٦٠٦/ ١٦١٠/
١٦٤٣/ ١٦٦٨/ ١٦٧٩/ ١٦٨٦/ ١٦٩٤/ ١٧٠٤/
١٧٠٨/ ١٧١٣/ ١٧٣١/ ١٧٣٥/ ١٧٥٧/ ١٧٩٨/
١٨٣١/ ١٨٥٦/ ١٨٦٤/ ١٨٦٦/ ١٨٦٩/ ١٨٨٣/
١٨٩٤/ ١٨٩٥/ ١٨٩٦/ ١٩٠٥/ ١٩١٦

ج٣:.......... ١٩٤٠/ ١٩٦٣/ ١٩٧٠/ ١٩٧٧/ ١٩٨٧/ ٢٠٣٧/
٢٠٣٨/ ٢٠٧٠/ ٢٠٨٢/ ٢١٣٢/ ٢١٥٥/ ٢٢١٠/
٢٢٢٠/ ٢٢٤١/ ٢٢٦١/ ٢٢٦٨/ ٢٢٧٥/ ٢٢٨١/
٢٢٩٩/ ٢٣١١/ ٢٣١٢/ ٢٣٢٧/ ٢٣٢٩/ ٢٣٣٩/
٢٣٥٢/ ٢٣٦٩/ ٢٣٨٢/ ٢٤٣٣/ ٢٤٣٤/ ٢٤٤٤/
٢٤٥٣/ ٢٤٧٧/ ٢٥٠٥/ ٢٥١٥/ ٢٥١٦/ ٢٥٢٠/
٢٥٣٦/ ٢٥٥٣/ ٢٥٦٨/ ٢٦٣٢/ ٢٦٤٢/ ٢٦٤٩/
٢٦٧٢/ ٢٦٧٤/ ٢٦٧٦/ ٢٦٩٥/ ٢٧٠١/ ٢٧٠٢/
٢٧٠٩/ ٢٧٢٧/ ٢٧٣٣/ ٢٧٤٤/ ٢٧٦١/ ٢٧٧٤/
٢٧٧٦/ ٢٧٨٥/ ٢٧٩٣/ ٢٨٠٧/ ٢٨٠٩/ ٢٨١١/
٢٨١٧/ ٢٨٢٤/ ٢٨٢٧/ ٢٨٣٠/ ٢٨٣٢/ ٢٨٥٩/

المجلد	الرواية
	٢٨٦٢/ ٢٨٧٧/ ٢٨٧٩/ ٢٨٨٣/ ٢٩٠٠/ ٢٩١١/ ٢٩١٩/ ٢٩٢٩/ ٢٩٣١/ ٢٦٣٧/ ٢٩٥٨/ ٢٩٦٢/ ٢٩٦٧/ ٢٩٧٦/ ٢٩٨٢/ ٢٩٨٩/ ٢٩٩٥/ ٣٠٠٠/ ٣٠٠٤/ ٣٠٢٧/ ٣٠٣٥/ ٣٠٥٠/ ٣٠٦٢/ ٣٠٨٥/ ٣٠٩١/ ٣٠٩٣/ ٣٠٩٥/ ٣٠٩٩/ ٣١٣٦/ ٣١٧٠/ ٣١٨٦/ ٣١٨٦/ ٣١٩٠/ ٣١٩٢/ ٣٢٠١/ ٣٢٠٢/ ٣٢١٧/ ٣٢١٩/ ٣٢٢٠/ ٣٢٣١/ ٣٢٣٦/ ٣٢٤٠/ ٣٢٦٣/ ٣٢٩١/ ٣٣٠٤/ ٣٣١٣/ ٣٣١٦/ ٣٣٢٥/ ٣٣٢٧/ ٣٣٢٨/ ٣٣٥٣/ ٣٣٦٧/ ٣٣٨٥/ ٣٣٨٨/ ٣٣٩٠/ ٣٣٩٢
ج٤:	٣٤٤٣/ ٣٤٤٦/ ٣٤٥٢/ ٣٤٥٩/ ٣٤٦٢/ ٣٤٦٦/ ٣٤٦٨/ ٣٤٧٣/ ٣٤٨٣/ ٣٤٨٩/ ٣٤٩٦/ ٣٤٩٧/ ٣٥١٩/ ٣٥٢١/ ٣٥٢٢/ ٣٥٣٣/ ٣٥٤٤/ ٣٥٤٥/ ٣٥٤٨/ ٣٥٥٠/ ٣٥٥٢/ ٣٥٥٦/ ٣٥٦٢/ ٣٥٦٥/ ٣٥٧٠/ ٣٥٧٥/ ٣٥٧٩/ ٣٥٨٣/ ٣٥٨٥/ ٣٥٨٨/ ٣٥٨٩/ ٣٦١٠/ ٣٦٤٣/ ٣٦٤٦/ ٣٦٥٢/ ٣٦٥٤/ ٣٦٥٦/ ٣٦٦٤/ ٣٦٦٧/ ٣٦٧٠/ ٣٦٧٧/ ٣٦٨٣/ ٣٦٨٤/ ٣٦٩٠/ ٣٧١٠/ ٣٧١٥/ ٣٧٢٨/ ٣٧٣٢/ ٣٧٣٦/ ٣٧٤٩/ ٣٧٥٤/ ٣٧٥٧/ ٣٧٥٩/ ٣٧٦١/ ٣٧٦٢/ ٣٧٨٠/ ٣٧٨٢/ ٣٧٨٦/ ٣٨٠٦/ ٣٨٥٥/ ٣٨٥٨/

المجلد	الرواية
	٣٨٦٢/ ٣٨٨٥/ ٣٨٨٦/ ٣٨٨٨/ ٣٨٨٩/ ٣٨٩٤/ ٣٩٣٧/ ٣٩٣٧/ ٣٩٥٦/ ٣٩٦٧/ ٣٩٧١/ ٣٩٨٤/ ٣٩٩٤/ ٤٠٠٩/ ٤٠٣٠/ ٤٠٣٨/ ٤٠٤٦/ ٤٠٥٢/ ٤٠٦١/ ٤١٠٦/ ٤١١١/ ٤١٦١/ ٤١٦٣/ ٤١٦٨/ ٤١٦٩/ ٤١٨٨/ ٤١٩٦/ ٤٢١٦/ ٤٢٢٠/ ٤٢٢٥/ ٤٢٣٨/ ٤٢٤٣/ ٤٢٧٢/ ٤٢٨١/ ٤٢٨٤/ ٤٣٠٥/ ٤٣٢٣/ ٤٣٢٨/ ٤٣٣٠/ ٤٣٣١/ ٤٣٣٦/ ٤٣٦٦/ ٤٣٨٩/ ٤٤٠٢/ ٤٤٠٧/ ٤٤٣٦/ ٤٤٤٥/ ٤٤٤٧/ ٤٤٥٨/ ٤٤٦٠/ ٤٤٦٦/ ٤٤٦٨/ ٤٤٧٠/ ٤٤٧٢/ ٤٤٨٠/ ٤٤٨٢/ ٤٤٨٥/ ٤٤٩٦/ ٤٥٠٠/ ٤٥٠٢/ ٤٥١٦/ ٤٥١٨/ ٤٥٣٠/ ٤٥٣٧/ ٤٥٤١/ ٤٥٤٣/ ٤٥٥٧/ ٤٥٦٠/ ٤٥٧١/ ٤٥٨٣/ ٤٥٩٧/ ٤٦١٣/ ٤٦١٥/ ٤٦٢٢/ ٤٦٢٤/ ٤٦٢٩/ ٤٦٣٨/ ٤٦٧٠/ ٤٦٨٠/ ٤٦٨١/ ٤٦٨٥/ ٤٦٩٣/ ٤٧٠٢/ ٤٧٠٥/ ٤٧٠٩/ ٤٧١٠/ ٤٧١٨/ ٤٧٢٣/ ٤٧٣٥/ ٤٧٤٩/ ٤٧٥٣/ ٤٧٥٩/ ٤٧٦١/ ٤٧٦٥/ ٤٧٦٩/ ٤٧٧٢/ ٤٧٧٦/ ٤٧٨١/ ٤٨٠٣/ ٤٨١٢/ ٤٨١٥/ ٤٨٢٢/ ٤٨٣١/ ٤٨٥٧/ ٤٨٧٦/ ٤٩١٢/ ٤٩١٥/ ٤٩٣٤/ ٤٩٣٨/ ٤٩٥٦/ ٥٠٠٠/ ٥٠٠٨/ ٥٠١٥/ ٥٠٢٦/ ٥٠٣٠/ ٥٠٤٣/ ٥٠٥٩/ ٥٠٦٣/ ٥٠٦٤/ ٥٠٦٧/ ٥٠٧١/ ٥٠٧٥/ ٥٠٧٨/ ٥٠٨٩/

المجلد	الرواية
	٥١٢٧/ ٥١٥٠/ ٥١٦٤/ ٥١٦٥/ ٥١٧٠/ ٥١٧٢/ ٥١٨٤/ ٥١٨٧

❊ ❊ ❊

(١٩) كشّاف

روايات عبد الكريم بن الهيثم
أبي يحيى العاقولي

ت ٢٧٨ هـ

المجلد	الرواية
ج٣:..........	٢٠٦٤/ ٢١٣٦/ ٢١٥٧/ ٢٧٣٩
ج٤:..........	٣٦٨٦

﴿٢٠﴾ كشَّاف

روايات عبد الملك بن عبد الحميد أبي الحسن الميموني

ت ٢٧٤ هـ

المجلد	الرواية
ج٢:	١٥/ ١٨/ ٢٢/ ٣٧/ ٥٧/ ١٦٢/ ١٦٧/ ١٧٢/ ١٧٣/ ١٨٧/ ٢١٣/ ٢٤٤/ ٢٩٢/ ٣١١/ ٣٢٦/ ٤٢٣/ ٤٥٤/ ٤٩٥/ ٥٣٥/ ٥٣٩/ ٥٨٧/ ٥٩٦/ ٦٧٧/ ٧٠٤/ ٧٠٩/ ٧٣١/ ٧٧٥/ ٨٠٨/ ٨٢٩/ ٨٤٩/ ٨٦٩/ ٨٨٣/ ٩٣٩/ ٩٤٠/ ٩٤٩/ ٩٥٦/ ٩٦٩/ ٩٧٨/ ٩٨٥/ ١٠٢١/ ١٠٣٨/ ١٠٥٩/ ١٠٧٧/ ١٠٩٨/ ١١٢٣/ ١١٢٧/ ١١٣٧/ ١١٤٦/ ١١٥٩/ ١١٧٥/ ١١٧٧/ ١١٨٣/ ١١٩٦/ ١٢٠٤/ ١٢٢٢/ ١٢٦٢/ ١٢٧٥/ ١٢٧٧/ ١٣١٠/ ١٣٥٥/ ١٣٦٢/ ١٤٠٨/ ١٤١٧/ ١٤٢١/ ١٤٣٩/ ١٤٥٩/ ١٤٦٨/ ١٥١٢/ ١٥١٩/ ١٥٣٢/ ١٥٩٣/ ١٥٩٩/ ١٦٠٤/ ١٦٢٤/ ١٦٣٢/ ١٦٤٢/ ١٦٤٨/ ١٦٧٦/ ١٦٨٠/ ١٧٣٨/ ١٧٨٣/ ١٧٨٨/ ١٧٩١/ ١٨١٣/ ١٨٤٨/ ١٩١٢/ ١٩٢٦/ ١٩٢٧/ ١٩٢٨
ج٣:	١٩٧٢/ ٢٠٢٣/ ٢٠٦٠/ ٢٠٧٨/ ٢٠٩٥/ ٢١١١/ ٢١٢٣/ ٢١٧٣/ ٢١٩٣/ ٢٢٣٠/ ٢٢٤٢/ ٢٢٥٠/ ٢٢٧٠/ ٢٢٧٤/ ٢٢٩٢/ ٢٢٩٦/ ٢٣٢٢/ ٢٣٧٦/ ٢٣٧٩/ ٢٤٠٨/ ٢٤٣٦/ ٢٤٥٢/ ٢٤٦١/ ٢٥٠٢/ ٢٥٠٦/ ٢٥١٠/ ٢٥٤٦/ ٢٦١٨/ ٢٦٢٥/ ٢٦٤٧/ ٢٦٥٤/ ٢٦٦٢/ ٢٦٦٦/ ٢٦٩٧/ ٢٧٠٤/ ٢٧٢٠/ ٢٧٢٤/ ٢٧٣١/ ٢٧٣٦/ ٢٧٤٠/ ٢٧٧٧/ ٢٨١٠/

المجلد	الرواية
	٢٨٢٩/ ٢٨٣١/ ٢٨٥٥/ ٢٨٧٠/ ٢٨٨٠/ ٢٨٩٤/
	٢٩١٤/ ٢٩٤٦/ ٢٩٦٥/ ٢٩٨٧/ ٢٩٨٨/ ٢٩٩٢/
	٣٠٣٨/ ٣٠٤١/ ٣٠٤٣/ ٣٠٦١/ ٣٠٦٦/ ٣١٢٢/
	٣١٢٣/ ٣٢٠٤/ ٣٢١٦/ ٣٢٤٧/ ٣٢٦٧/ ٣٢٩٤/
	٣٣٠٠/ ٣٣١١/ ٣٣٢٠/ ٣٣٣٢/ ٣٣٣٤/ ٣٣٤٠/
	٣٣٥٢/ ٣٣٧١/ ٣٤١٤/ ٣٤٢٦
ج٤:	٣٤٤٠/ ٣٤٥٦/ ٣٤٥٨/ ٣٤٦٣/ ٣٤٧٨/ ٣٤٨٥/
	٣٤٩٤/ ٣٥١٢/ ٣٥١٧/ ٣٥٤٧/ ٣٥٨٠/ ٣٥٨٦/
	٣٦١٢/ ٣٦١٧/ ٣٦٦٥/ ٣٦٦٨/ ٣٦٧٣/
	٣٦٧٦/ ٣٦٨٢/ ٣٧٠٠/ ٣٧٠٣/ ٣٧١٧/ ٣٧٢١/
	٣٧٢٦/ ٣٧٤٠/ ٣٧٤٤/ ٣٧٥٣/ ٣٨١٧/ ٣٨١٩/
	٣٨٤٠/ ٣٨٧٨/ ٣٨٨٢/ ٣٩٠١/ ٣٩١٣/ ٣٩٢٧/
	٣٩٦٩/ ٣٩٨٨/ ٤٠٠٠/ ٤٠١٧/ ٤٠٦٩/ ٤٠٧٢/
	٤٠٧٦/ ٤١٣٠/ ٤١٦٧/ ٤١٧٠/ ٤١٩٣/ ٤٢٦٠/
	٤٢٦٦/ ٤٣١٨/ ٤٣٢٤/ ٤٣٤٤/ ٤٣٥٥/ ٤٣٦٨/
	٤٣٧٤/ ٤٣٧٩/ ٤٣٨٤/ ٤٣٩٦/ ٤٤٢٤/ ٤٤٤٠/
	٤٤٥٤/ ٤٤٦٩/ ٤٤٧٦/ ٤٤٨٨/ ٤٥٠٤/ ٤٥٣١/
	٤٥٤٠/ ٤٥٤٢/ ٤٥٤٤/ ٤٥٤٦/ ٤٥٦٧/ ٤٥٧٦/
	٤٥٩١/ ٤٥٩٦/ ٤٥٩٩/ ٤٦٤٨/ ٤٦٦٥/ ٤٧٤٨/
	٤٧٥٢/ ٤٧٦٤/ ٤٨٢٣/ ٤٨٢٧/ ٤٨٤٤/ ٤٨٨٧/

المجلد	الرواية
	٤٩٢١/ ٤٩٤٨/ ٤٩٨٧/ ٤٩٩٩/ ٥٠٠٦/ ٥٠٨٤/ ٥١١٢/ ٥١١٤/ ٥١٨٦

❋❋❋

﴿٢١﴾ كشَّاف

روايات علي بن سعيدٍ بن جرير أبي الحسن النَّسوي

ت ٢٥٧ هـ

المجلد	الرواية
ج٢:	٢٧٩/ ٢٨٨/ ٥٤١/ ٨٦٣/ ٩٤٤/ ١٠٦٥/ ١٣٥٦/ ١٤٦٢
ج٣:	٣١٢٦/ ٣٢٧٥
ج٤:	٣٥٤٠/ ٣٥٤٣/ ٣٧٢٩/ ٤٠٥٨/ ٤١١٥/ ٤٢٤٧/ ٤٢٦١/ ٤٦٠٩/ ٤٩١٧/ ٤٩٢٢/ ٤٩٤٦/ ٥١٦٩

❁ ❁ ❁

﴿٢٢﴾ كشّاف

روايات محمد بن الحكم أبي بكر الأحول

ت ٢٢٣ هـ

المجلد	الرواية
ج٢:	٨/ ٣٩/ ٤٥/ ٧٨/ ١١٨/ ٢١٠/ ٢١٤/ ٢٥٣/ ٢٨٠/ ٢٨٧/ ٣٣١/ ٣٣٨/ ٣٥١/ ٣٧٠/ ٥٤٦/ ٥٧٥/ ٥٩٣/ ٦٥٦/ ٧٠٨/ ٧١٩/ ٧٥٣/ ٨٠٢/ ٨٣٤/ ٨٧٥/ ٩١٧/ ١٠٥٤/ ١٠٨٤/ ١١١٨/ ١١٣٣/ ١١٥١/ ١١٥٢/ ١١٥٥/ ١١٦٦/ ١٢٢٣/ ١٢٥٦/ ١٢٩٩/ ١٣٨٢/ ١٤٢٤/ ١٤٥٦/ ١٤٧٥/ ١٤٨٤/ ١٥١٣/ ١٥٥٠/ ١٦١٩/ ١٦٢٥/ ١٦٣٤/ ١٧١٩/ ١٧٧٨/ ١٧٨٥/ ١٧٩٧/ ١٨١٤/ ١٨٧٨/ ١٨٩٠/ ١٨٩١/ ١٩٠٤
ج٣:	١٩٥٣/ ٢٠٠٦/ ٢٠٠٨/ ٢٠٦٢/ ٢١٠٣/ ٢١٥٨/ ٢٢٣٣/ ٢٢٣٧/ ٢٣٠٦/ ٢٣٦٥/ ٢٣٧١/ ٢٣٧٨/ ٢٤٤٢/ ٢٤٦٣/ ٢٥٢٤/ ٢٥٢٦/ ٢٥٣٥/ ٢٥٨٤/ ٢٦٧٠/ ٢٦٧٨/ ٢٧٦٧/ ٢٨٣٧/ ٢٩٠٤/ ٢٩٤١/ ٢٩٤٤/ ٢٩٦٠/ ٢٩٦٥/ ٣٠٤٩/ ٣٠٩٦/ ٣١٤٠/ ٣١٥٤/ ٣١٦٥/ ٣١٧٨/ ٣٢٧٠/ ٣٢٧٤/ ٣٢٨٣/ ٣٢٩٠/ ٣٤١١/ ٣٤٢٨/ ٣٤٣٨
ج٤:	٣٤٦٧/ ٣٤٨١/ ٣٤٨٦/ ٣٥٠٩/ ٣٥٥١/ ٣٧٠١/ ٣٧٠٥/ ٣٧٣٠/ ٣٧٥٦/ ٣٧٧٣/ ٣٧٧٤/ ٣٧٧٧/ ٣٧٩٦/ ٣٨٠٠/ ٣٨٠٧/ ٣٨٣٧/ ٣٨٤٩/ ٣٨٨٠/ ٣٨٨٧/ ٣٩٠٠/ ٣٩٠٧/ ٣٩٤٥/ ٣٩٧٥/ ٣٩٨٣/

المجلد	الرواية
	٣٩٩٧/ ٤١٢٦/ ٤١٣١/ ٤١٥٠/ ٤٢١٧/ ٤٢٩٥/ ٤٣٥٦/ ٤٣٧٨/ ٤٤٨٦/ ٤٧٥٤/ ٤٧٩٤/ ٤٨٢٤/ ٤٨٧٨/ ٤٨٩١/ ٤٨٩٨/ ٤٩١٨/ ٥٠١٦/ ٥٠٣٦/ ٥٠٩٩/ ٥١٠٠/ ٥١٣٣

* * *

[٢٣] كشّاف

روايات محمد بن يحيى الكحال
أبي جعفر البغدادي

الرواية	المجلد

ج٢: ٥١/ ٣٤٥/ ٣٩٣/ ٩٧٣/ ٩٨٩/ ١٣٣٠

ج٣: ١٩٥٨/ ٢٠٥٤/ ٢١٦٨/ ٢١٨١/ ٢٢١٧/ ٢٢٢٧/ ٢٢٤٣/ ٣١١٨

ج٤: ٣٦٠٤/ ٣٩٣٢/ ٤١٣٢/ ٤١٨١/ ٤٢٠٧

❁ ❁ ❁

﴿٢٤﴾ كشَّاف

روايات مهنا بن يحيى السَّلمي أبي عبد اللَّه الشَّامي

المجلد	الرواية
ج٢:	٢/ ٥٣/ ٦٣/ ٦٦/ ٨٧/ ٩٢/ ٩٧/ ١٤٩/ ١٨٦/ ٢٢٥/ ٢٩١/ ٢٩٩/ ٣٠٢/ ٣٢٧/ ٣٥٧/ ٣٦٦/ ٣٧٥/ ٣٨٠/ ٣٨١/ ٤٥٠/ ٤٥٣/ ٤٩٠/ ٥٣٠/ ٥٣٧/ ٦٩٦/ ٧٧٨/ ٧٨٤/ ٩٦٧/ ٩٧٦/ ٩٨٧/ ١٠٠٢/ ١٠١٦/ ١١٨٥/ ١٢٠٠/ ١٢٠٣/ ١٢١٠/ ١٢٢٦/ ١٣٠٨/ ١٣١٣/ ١٣١٥/ ١٣٢٠/ ١٣٢٢/ ١٣٥٤/ ١٣٨٦/ ١٣٩٠/ ١٤٠٥/ ١٤٥٣/ ١٥٢١/ ١٥٢٥/ ١٥٤٧/ ١٥٩٦/ ١٦١١/ ١٦٣١/ ١٦٤٥/ ١٦٥٦/ ١٧٠٣/ ١٧٠٧/ ١٧١٤/ ١٧٢٠/ ١٧٥٩/ ١٧٦٠/ ١٧٧٧/ ١٨٤٧
ج٣:	١٩٨٠/ ١٩٨٩/ ٢٠٥٠/ ٢٠٥٦/ ٢٠٧٣/ ٢٠٧٥/ ٢١٨٧/ ٢٢٤٩/ ٢٢٨٨/ ٢٢٩٤/ ٢٢٩٧/ ٢٣٠٨/ ٢٣٢١/ ٢٣٣٨/ ٢٣٥١/ ٢٣٥٥/ ٢٣٨٥/ ٢٣٨٥/ ٢٣٨٩/ ٢٣٩٠/ ٢٣٩٢/ ٢٤٠١/ ٢٤٠٤/ ٢٤١٩/ ٢٤٣٢/ ٢٤٤١/ ٢٥٠٧/ ٢٥١٩/ ٢٥٢١/ ٢٥٩١/ ٢٦٠١/ ٢٦٠٤/ ٢٦١١/ ٢٦٢٢/ ٢٦٤٥/ ٢٦٥٥/ ٢٦٥٨/ ٢٦٦٩/ ٢٦٨٢/ ٢٦٨٩/ ٢٦٩٨/ ٢٧٠٠/ ٢٧١١/ ٢٧١٦/ ٢٧١٨/ ٢٧٢٨/ ٢٧٣٨/ ٢٧٤١/ ٢٧٤٥/ ٢٧٦٢/ ٢٧٦٧/ ٢٧٨٠/ ٢٧٩٢/ ٢٧٩٤/ ٢٨١٦/ ٢٨٢٠/ ٢٨٣٤/ ٢٨٤٥/ ٢٨٦١/ ٢٨٦٦/ ٢٨٧٣/ ٢٨٧٨/ ٢٩٠٧/ ٢٩٣٦/ ٢٩٥٢/ ٢٩٥٩/

المجلد	الرواية
	٢٩٧٨/ ٣٠٠٦/ ٣٠٠٩/ ٣٠١٩/ ٣٠٢٥/ ٣٠٣٣/ ٣٠٤٢/ ٣٠٥٨/ ٣٠٧٩/ ٣٠٨١/ ٣١٠٦/ ٣١١٦/ ٣١٢١/ ٣١٢٤/ ٣١٢٩/ ٣١٣١/ ٣١٤٣/ ٣١٤٥/ ٣١٤٧/ ٣١٦٠/ ٣١٦٨/ ٣١٩٣/ ٣١٩٦/ ٣٢٨٤/ ٣٢٩٩/ ٣٥٧٧/ ٣٣١٩/ ٣٣٣٩/ ٣٣٤٨/ ٣٣٥٤/ ٣٣٦٨/ ٣٣٧٦/ ٣٣٨١/ ٣٤٠٠/ ٣٤٠٤/ ٣٤١٧/ ٣٤١٩/ ٣٤٢٢/ ٣٤٢٤/ ٣٤٢٥/ ٣٤٢٩/ ٣٤٣٠/ ٣٤٣٢/ ٣٤٣٥
ج٤:..........	٣٤٤٥/ ٣٤٧١/ ٣٤٨٠/ ٣٤٨٤/ ٣٥١١/ ٣٥٢٥/ ٣٥٦٣/ ٣٥٩٣/ ٣٥٩٦/ ٣٥٩٩/ ٣٦٠٣/ ٣٦١٥/ ٣٢٣٦/ ٣٦٣٥/ ٣٦٤٢/ ٣٦٦٦/ ٣٨٠٥/ ٣٨٣٤/ ٣٨٥٤/ ٣٩٦١/ ٣٩٧٨/ ٣٩٨٢/ ٤٠٠٤/ ٤٠١٣/ ٤٠١٦/ ٤٠٢١/ ٤٠٣٣/ ٤٠٥٠/ ٤٠٧٩/ ٤٠٩٢/ ٤١٠٠/ ٤١٢٧/ ٤١٤٠/ ٤١٤٩/ ٤١٥٦/ ٤٢٠٥/ ٤٢٤٢/ ٤٢٨٩/ ٤٢٩٩/ ٤٣٠٤/ ٤٣٣٤/ ٤٣٩٥/ ٤٤٠٠/ ٤٤٠٤/ ٤٤١٢/ ٤٤١٥/ ٤٤٣٤/ ٤٤٤٢/ ٤٤٦٣/ ٤٤٦٧/ ٤٤٩١/ ٤٥٠٥/ ٤٥٠٧/ ٤٥١٩/ ٤٥٣٥/ ٤٦٠٠/ ٤٦٠٣/ ٤٦١٧/ ٤٦٢٥/ ٤٦٤٥/ ٤٦٤٦/ ٤٦٥١/ ٤٦٦١/ ٤٦٦٢/ ٤٦٨٦/ ٤٦٨٨/ ٤٦٩٥/ ٤٦٩٨/ ٤٧٣٠/ ٤٧٧٠/ ٤٦٨٨/ ٤٦٩٥/ ٤٦٩٨/ ٤٧٣٠/ ٤٧٧٠/ ٤٧٧٣/ ٤٨٠٦/ ٤٨١٦/

المجلد	الرواية
	٤٨١٧/ ٤٨٢٠/ ٤٨٥٤/ ٤٨٦٤/ ٤٨٧٢/ ٤٨٧٤/ ٤٨٨٢/ ٤٨٨٦/ ٤٩٠٦/ ٤٩٢٧/ ٤٩٢٩/ ٥٠١٠/ ٥٠١١/ ٥٠٣٣/ ٥٠٣٨/ ٥٠٨٨/ ٥٠٩٦/ ٥١٠٥/ ٥١٠٦/ ٥١٠٩/ ٥١١٣/ ٥١٣٥/ ٥١٨٨/ ٥١٩٦/ ٥٢٠٢

* * *

﴿٢٥﴾ كشَّاف

روايات يحيى بن يزداد
أبي الصَّقر الورَّاق

الرواية	المجلد
٣٠٠/ ٥١٧/ ٩٩٧/ ١٠٠٩/ ١٣٦١/ ١٣٧٣/ ١٣٧٦/ ١٣٧٨/ ١٣٨١	ج٢: ....
٢٣٧٢/ ٢٥٠١/ ٢٨٩٨	ج٣: ....
٣٦٠١/ ٣٦٣٤/ ٤٢٧٣/ ٤٢٧٦/ ٤٢٨٦/ ٤٥٠٨/ ٤٥٢١/ ٤٥٢٣/ ٤٦٠٦/ ٤٦٤٢	ج٤: ....

٢٦ كشّاف

روايات يعقوب بن بختان أبي يوسف

المجلد	الرواية
ج٢:	٣١٩/ ٨٢٣/ ١١٨٩/ ١٢٢٠/ ١٢٢٥/ ١٢٣٤/ ١٢٤٠/ ١٢٧١/ ١٢٩٣/ ١٣٠٦/ ١٣٢٣/ ١٤٣٤/ ١٤٤٣/ ١٤٤٩/ ١٧٧٦/ ١٨٢٢/ ١٩٠٠
ج٣:	٢١٥٩/ ٢٢٠٥/ ٢٢١٨/ ٢٢٦٤/ ٢٣٣٢/ ٢٣٦٨/ ٢٤٧٦/ ٢٨٨٢/ ٢٨٨٩/ ٣٠٩٨/ ٣٢٥٢/ ٣٢٥٧/ ٣٢٥٩/ ٣٢٦١/ ٣٤٣٤
ج٤:	٣٥٢٠/ ٣٥٣٧/ ٣٨٥٠/ ٣٨٥٠/ ٣٨٦٥/ ٤٠٠٦/ ٤٢٥١/ ٣٤٧٦/ ٤٤١٨/ ٤٤٢٨/ ٤٤٢٩/ ٤٥٨٦/ ٤٦٤٤/ ٤٦٧٤/ ٤٦٩٧/ ٤٧٨٦/ ٤٨٩٧/ ٤٩٥١

٢٧ كشّاف

روايات يوسف بن موسى القطّان

المجلد	الرواية
ج٢:	١٣٣/ ٣١٣/ ٤٨٨/ ٥٤٧/ ٦٧٤/ ٩٨١/ ١٠٥٤/ ١٥٠٠/ ١٦٣٨/ ١٧٩٣
ج٣:	٢٠٦٥/ ٢٠٨١/ ٢١٧٠/ ٢٨٩٢
ج٤:	٣٥٢٦/ ٣٨٢٧/ ٤٠٧٧/ ٤٢٦٣/ ٤٧٥٠/ ٥١٠٤/ ٥١٢١/ ٥١٤٩

❁ ❁ ❁

ثانيًا: الرُّواة المُقِلُّون

٢٨ـ إبراهيم بن أبان الموصلي.

٢٩ـ إبراهيم بن الحارث بن مصعب الطَّرسوسي، العبَّادي.

٣٠ـ أبو حامد ابن أبي حسان.

٣١ـ أحمد بن أبي عبدة، أبو جعفر الهمذاني.

٣٢ـ أحمد بن أبي عوف، أبو عبد الله.

٣٣ـ أحمد بن الحسن بن جُنَيدِب، أبو الحسن التِّرمذي «ت بعد ٢٤٢هـ».

٣٤ـ أحمد بن الحسين بن حسان.

٣٥ـ أحمد بن الفُرات، أبو مسعود الأصبهاني «ت٢٥٨هـ».

٣٦ـ أحمد بن سعيد اللِّحياني الدينوري.

٣٧ـ أحمد بن محمد بن عيسىٰ، أبو العباس البرتي القاضي «ت٢٨٠هـ».

٣٨ـ أحمد بن ملاعب بن حبان، أبو الفضل المُخرمي «ت ٢٧٥هـ».

٣٩ـ أحمد بن منصور الرمادي.

٤٠ـ أحمد بن نصر، أبو حامد الخفَّاف «ت ٢٩٩هـ» .

٤١ـ أحمد بن هاشم بن الحكم بن مروان الأنطاكي .

٤٢ـ أحمد بن هشام.

٤٣ـ إسماعيل بن إسحاق الثَّقفي، أبو بكر السَّرَّاج النَّيسابوري «ت٢٩٣هـ».

٤٤ـ إسماعيل بن سعيد، أبو إسحاق الشَّالنجي «ت٢٣٠هـ».

٤٥ـ أيوب بن إسحاق بن سافري، أبو سليمان «ت٢٥٩هـ».

٤٦ـ بشر بن موسىٰ الأسدي.

٤٧ـ بكر بن محمد بن الحكم النَّسائي، أبو أحمد البغدادي.

٤٨ـ جعفر بن محمد بن شاكر، أبو محمد الصَّائغ.

٤٩ـ حُبَيش بن سِندي.

٥٠ـ الحسن بن الصَّباح، أبو علي البزَّار «ت ٢٤٩هـ».

٥١ـ الحسن بن الهيثم البزَّار.

٥٢ـ الحسن بن أيوب البغدادي.

٥٣ـ الحسن بن ثَواب المُخرِّمي، أبو علىٰ التَّغلبي «ت ٢٦٨هـ».

٥٤ـ الحسن بن علي بن الحسن، أبو علي الإسكافي.

٥٥ـ الحسن بن محمد بن الحارث السِّجستاني.

٥٦ـ الحسين بن إسحاق التستري «ت ٢٩٠هـ».

٥٧ـ الحسين بن حسان.

٥٨ـ الحسين بن منصور بن جعفر، أبو علي السلمي النيسابوري «ت ٢٣٨هـ».

٥٩ـ خطَّاب بن بشر بن مطر، أبو عمر البغدادي المُذكِّر «ت ٢٦٤هـ».

٦٠ـ سلمة بن شبيب النَّيسابوري «ت ٢٤٠هـ».

٦١ـ سندي الخواتيمي، أبو بكر البغدادي.

٦٢ـ صالح بن إسماعيل.

٦٣ـ طاهر بن محمد بن الحسين التَّميمي الحلبي.

٦٤ـ العباس بن أحمد اليَمامِي المُستملي.

٦٥ـ العباس بن محمد بن موسىٰ الخلال.

٦٦ـ عبد الرحمن بن عمر بن صفوان، أبو زُرعة الدِّمشقي «ت ٢٨٠هـ».

٦٧ـ عبد الرحمن بن مهدي بن حسان، أبو سعيد «ت ١٩٨هـ».

٦٨ـ عبد الله بن محمد بن المهاجر، أبو محمد فُوران «ت ٢٥٦هـ».

٦٩ـ عَبدُوس بن مالك، أبو محمد العطَّار.

٧٠ـ عبيد الله بن محمد الفقيه المروزي الرَّقِّي.

٧١ـ عبيد الله بن يحيىٰ بن خاقان.

٧٢ـ عبيد بن شريك البزَّار.

٧٣ـ علي بن حرب الطَّائي.

٧٤ـ علي بن زكريا التمَّار «ت ٢٦٧هـ».

٧٥ـ عمر بن صالح البغدادي.

٧٦ـ الفضل بن زياد، أبو العباس القطَّان.

٧٧ـ الفضل بن عبد الصمد، أبو يحيىٰ الأصبهاني.

٧٨ـ مُثنىٰ بن جَامع، أبو الحسن الأنباري.

٧٩ـ محمد بن أبي عبدة الهمذاني

٨٠ـ محمد بن أحمد بن واصل، أبو العبَّاس المقرئ «ت ٢٧٣هـ».

٨١ـ محمد بن إسحاق بن جعفر، أبو بكر الصَّاغَاني «ت ٢٧٠ هـ».

٨٢ـ محمد بن أشرس الحربي.

٨٣ـ محمد بن الحسن بن هارون بن بدينا، أبو جعفر الموصلي «ت ٣٠٨هـ».

٨٤ـ محمد بن العباس النَّسائي.

٨٥ـ محمد بن النقيب بن أبي حرب الجرجرائي.

٨٦ـ محمد بن حبيب، أبو عبد الله البزَّار «ت ٢٩١هـ».

٨٧- محمد بن حماد بن بكر، أبو بكر ابن حماد المقرئ «ت ٢٦٧هـ».

٨٨- محمد بن داود بن صَبيح، أبو جعفر المِصِّيصي «ت ٢٥٠ هـ».

٨٩- محمد بن عبدة.

٩٠- محمد بن عبيد الله بن يزيد، أبو جعفر ابن المُنادي «ت ٢٧٢هـ».

٩١- محمد بن علي بن عبد الله، أبو جعفر الوراق، حمدان بن علي «ت ٢٧١هـ».

٩٢- محمد بن قدامة الجوهري.

٩٣- محمد بن مبشر.

٩٤- محمد بن محمد بن أبي الورد «ت ٢٣٦هـ».

٩٥- محمد بن موسىٰ بن مشيش البغدادي.

٩٦- موسىٰ بن سعيد الدَّنداني.

٩٧- موسىٰ بن عيسىٰ، أبو عمران الجصَّاصي البغدادي «ت ٢٦٠هـ».

٩٨- هارون بن عبد الله بن مروان البزَّاز، أبو موسي الحمَّال «ت ٢٤٧هـ».

٩٩- يعقوب بن العباس الهاشمي.

١٠٠- يعقوب بن يوسف بن أيوب، أبو بكر المُطوِّعي «ت ٢٨٧ هـ».

﴿٢٨﴾ كشَّاف
روايات إبراهيم بن أبان الموصلي

ج٣: ١٩٢٣/ ٢٨٤٧

ج٤: ٥١٤٦

﴿٢٩﴾ كشَّاف
روايات إبراهيم بن الحارث العبادي

ج٢: ٢٥٧/ ٣٥٣/ ١١٦٨/ ١٣٢٥

ج٣: ٢١٢٩/ ٢٦٨٠/ ٢٨٠٨/ ٢٨٥٢/ ٢٨٥٣

ج٤: ٣٤٧٥/ ٣٨٦١/ ٣٨٦٤/ ٤٢٢٣/ ٤٢٦٧/ ٤٩٢٠/ ٥٠١٣

﴿٣٠﴾ كشَّاف
روايات أبي حامد ابن أبي حسان

ج٤: ٥٠٠٤

﴿٣١﴾ كشَّاف
روايات أحمد بن أبي عبدة
أبي جعفر الهمذاني

ج٢: ١٢٦٧

ج٣: ١٩٠٩/ ٢٧٥١

ج٤: ٤٥٨٩

﴿٣٢﴾ كشَّاف
روايات أحمد بن أبي عوف
أبي عبد الله

ج٤: ٣٧٦٦

[٣٣] كشَّاف
روايات أحمد بن الحسن
أبي الحسن الترمذي
ت بعد ٢٤٢ هـ

ج٢: ٥٢٠/ ٦٢٣/ ٧٤٢/ ٧٤٥/ ١٣٩٧

ج٣:.......... ١٨٧١/ ٢٢٠٢

ج٤:.......... ٣٥١٦/ ٣٨٨١/ ٤٠٢٤/ ٤٠٥٧/ ٤١٢٩/ ٤٢١٥/ ٥٠٠٧

[٣٤] كشَّاف
روايات أحمد بن الحسين بن حسان

ج٢: ٢٨١/ ٩٢٤/ ١٤٩٩/ ١٥٠٨/ ١٥١٠/ ١٥٢٩/ ١٥٤٥/ ١٥٧٤

ج٣:.......... ٢٣١٨/ ٢٨٥٧/ ٢٩٧٠/ ٣١٩٨/ ٣٢٤٣

ج٤:.......... ٤٠٧٨/ ٤٢٠٩/ ٤٥٨٥/ ٤٨٦٥/ ٥٠٥٣/ ٥٠٥٥/ ٥٠٧٠/ ٥٠٩٠/ ٥٠٩٥/ ٥١٢٥/ ٥١٣٩

[٣٥] كشَّاف
روايات أحمد بن الفرات
أبي مسعود الأصبهاني
ت ٢٥٨ هـ

ج٢: ٣٧٤/ ١٦٩٣

ج٣:.......... ١٨٧٢/ ١٩٣١

[٣٦] كشَّاف
روايات أحمد بن سعيد
اللحياني الدَّينوري

ج٣:.......... ٢٧٥٧/ ٣١٠٩/ ٣١٢٥/ ٣٢١٠/ ٣٣٥٠

ج٤: ٣٩٣٨/ ٣٩٤٤/ ٤١٠٤/ ٤٢٩٤/ ٤٣٠٧/ ٤٣٠٩/ ٤٥٩٣/ ٤٩٨٩

【٣٧】 كشَّاف

روايات أحمد بن محمد بن عيسى
أبي العباس البرتي القاضي
ت ٢٨٠ هـ

ج٣:.......... ١٩١١/ ٣٠٠١

ج٤:.......... ٤٣٥٠/ ٤٦٠٤

【٣٨】 كشَّاف

روايات أحمد بن ملاعب بن حبان
أبي الفضل المُخرمي
ت ٢٧٥ هـ

ج٤:.......... ٣٧٠٦

【٣٩】 كشَّاف

روايات أحمد بن منصور الرمادي

ج٢:.......... ١٢٦٧

﴿٤٠﴾ كشَّاف
روايات أحمد بن نصر
أبي حامد الخفَّاف
ت ٢٩٩ هـ

ج٢: ٤٠١/ ١٥٩٤

ج٣: ٣١٤١

ج٤: ٤٤٦٥

﴿٤١﴾ كشَّاف
روايات أحمد بن هاشم بن الحكم بن مروان
الأنطاكي

ج٢: ٧٧١/ ١١٣١/ ١٤٦٩

ج٣: ٣١٠٢

ج٤: ٥٠٢١

﴿٤٢﴾ كشّاف
روايات أحمد بن هشام

ج٢: ٧٢٨

﴿٤٣﴾ كشّاف
روايات إسماعيل بن إسحاق الثّقفي
أبي بكر السَّرَّاج النَّيسابوري
ت ٢٩٣ هـ

ج٤: ٥١٨٢

﴿٤٤﴾ كشّاف
روايات إسماعيل بن سعيد
أبي إسحاق الشَّالنجي
ت٢٣٠هـ

ج٢: ٢٥/ ١٧٩/ ٢٤٧/ ٤٦٢/ ٤٦٧/ ٤٧٨/ ٤٨٤/ ٥٩١/ ٦٩٨/ ٧٠٣/ ٧٣٥/ ٧٤٩/ ١٠٣٩/ ١٣٦٩/ ١٥٣٥/ ١٧٣٣

ج٣:.......... ٢٠١٥/ ٢٠٤٨/ ٢٢٤٧/ ٢٤١٧/ ٢٦٨٦/ ٢٧٠٨/ ٢٨٤١/ ٢٩٦١/ ٢٩٧١/ ٣١٩٧/ ٣٢١٢/ ٣٢٤٢/ ٣٢٦٢/ ٣٣١٨/ ٣٣٨٦

ج٤:.......... ٣٦٤٩/ ٣٩١٧/ ٤٠١٠/ ٤٠٧٣/ ٤٠٧٤/ ٤١١٤/ ٤٢١٨/ ٤٢٣٢/ ٤٤٧٩/ ٤٨٧٩/ ٤٩١٦/ ٤٩٤٤/ ٤٩٤٥

﴿٤٥﴾ كشَّاف

روايات أيوب بن إسحاق بن سافري

أبي سليمان

ت ٢٥٩ هـ

ج٣:.......... ٢٥٩٦/ ٢٦٠٣

ج٤:.......... ٤٠٩٤

﴿٤٦﴾ كشَّاف

روايات بشر بن موسى الأسدي

ج٣:.......... ١٩٨٨/ ٢٤٥٥/ ٢٨٤٣

ج٤:.......... ٤٨٤٨

﴿٤٧﴾ كشَّاف
روايات بكر بن محمد بن الحكم النَّسائي
أبي أحمد البغدادي

ج٢: ٥/ ١٧/ ٣٦٩/ ٣٧٢/ ٤٧٩/ ٥٦٤/ ٦٢٩

ج٣: ٢١٦٠/ ٢٢٩١/ ٢٦١٠/ ٣٤٢٠

ج٤: ٥١١٩

﴿٤٨﴾ كشَّاف
روايات جعفر بن محمد بن شاكر
أبي محمد الصَّائغ

ج٤: ٤٨٦٣

﴿٤٩﴾ كشَّاف
روايات حُبَيش بن سِندي

ج٢: ٤٨٠/ ١٩١٨

ج٤: ٥١٧٤

﴿٥٠﴾ كشَّاف
روايات الحسن بن الصَّباح
أبي علي البزَّار
ت ٢٤٩ هـ

ج٣: ٢١٠٩

﴿٥١﴾ كشَّاف
روايات الحسن بن الهيثم البزَّار

ج٤: ٤٢١٢

﴿٥٢﴾ كشَّاف
روايات الحسن بن أيوب البغدادي

ج١: ٢٥٨

ج٤: ٣٩٧٩

﴿٥٣﴾ كشّاف
روايات الحسن بن ثواب المُخرِّمي
أبي علي التّغلبي
ت ٢٦٨ هـ

ج٢: ٦٨/ ٤٤٣/ ١٢٣٣/ ١٣٨٤/ ١٦٨٩

ج٣: ٢١٩٠/ ٢٧٨٦/ ٣٠٦٨/ ٣٣٩٨

ج٤: ٣٧٣٣/ ٣٩١١/ ٤٠١٩/ ٤٦٣٦/ ٤٧٦٦/ ٤٧٧٧/ ٤٨٨٣

﴿٥٤﴾ كشّاف
روايات الحسن بن علي بن الحسن
أبي علي الإسكافي

ج٢: ٧٣/ ١٤٢٨

﴿٥٥﴾ كشَّاف
روايات الحسن بن محمد
ابن الحارث السِّجستاني

ج٢: ٢٣٨/ ٨٣٠/ ١٢٠١

ج٤: ٣٨٢١/ ٣٨٣٢/ ٤٤٥٦/ ٤٦٠٧/ ٤٩٨٤

﴿٥٦﴾ كشَّاف
روايات الحسين بن إسحاق التُّستري
ت ٢٩٠ هـ

ج٣: ٢٤٤٣

ج٤: ٤٨٥٨

﴿٥٧﴾ كشَّاف
روايات الحسين بن حسان

ج٤: ٤٨٦٥

﴿٥٨﴾ كشاف

روايات الحسين بن منصور بن جعفر
أبي علي السُّلمي النَّيسابوري
ت ٢٣٨هـ

ج٤: ٣٦١١

﴿٥٩﴾ كشَّاف

روايات خطاب بن بشر بن مطر
أبي عمر المُذكِّر
ت ٢٦٤ هـ

ج٣: ٢٤٦٤

﴿٦٠﴾ كشَّاف

روايات سلمة بن شبيب النَّيسابوري
ت ٢٤٠ هـ

ج٣: ٢٨٦٧

﴿٦١﴾ كشَّاف
روايات سِندي الخواتيمي
أبي بكر البغدادي

ج٢: ١٢٢٩/ ١٩٢٣

ج٤: ٣٩٩٠/ ٤٠٦٤/ ٤٩٤١/ ٤٩٤٢/ ٤٩٦٧/ ٥١٨٩

﴿٦٢﴾ كشَّاف
روايات صالح بن إسماعيل

ج٤: ٥٠٥٨

﴿٦٣﴾ كشَّاف
روايات طاهر بن محمد بن الحسين
التَّميمي الحلبي

ج٣: ٢٩٠٨

﴿٦٤﴾ كشّاف
روايات العباس بن أحمد
اليمامي المُستملي

ج٣: ١٩٥٧/ ٢٢٤٨

ج٤: ٤٤٧٣/ ٤٤٩٣

﴿٦٥﴾ كشّاف
روايات العباس بن محمد بن موسى الخلّال

ج٢: ١٧٧/ ٦٢٠/ ٧٢١/ ١٢١٩/ ١٧٥١

ج٤: ٤١٨٤

﴿٦٦﴾ كشّاف
روايات عبد الرحمن بن عمر بن صفوان
أبي زُرعة الدّمشقي ت ٢٨٠ هـ

ج٢: ٤٧٢

﴿٦٧﴾ كشَّاف
روايات عبد الرحمن بن مهدي بن حسان
أبي سعيد ت ١٩٨ هـ

ج٢: ١٣٩٥

﴿٦٨﴾ كشَّاف
روايات عبد الله بن محمد بن المهاجر
أبي محمد فُوران
ت ٢٥٦ هـ

ج٢: ١٥٧٧

ج٤: ٤٠٢٨

﴿٦٩﴾ كشَّاف
روايات عَبدُوس بن مالك
أبي محمد العطَّار

ج٤: ٤٥٨٠

﴿٧٠﴾ كشَّاف
روايات عبيد الله بن محمد المروزي الرَّقِّي

ج٢: ٩٤١

﴿٧١﴾ كشَّاف
روايات عبيد الله بن يحي بن خاقان

ج٢: ١٤٤٧

﴿٧٢﴾ كشَّاف
روايات عبيد بن شريك البزَّار

ج٣: ٣٢٣٢

﴿٧٣﴾ كشَّاف
روايات علي بن حرب الطائي

ج٢: ١٠٩٢

﴿٧٤﴾ كشَّاف
روايات علي بن زكريا التمَّار
ت ٢٦٧ هـ

ج٤: ٥٠٢٨

﴿٧٥﴾ كشَّاف
روايات عمر بن صالح البغدادي

ج٤: ٣٧٢٣

﴿٧٦﴾ كشَّاف
روايات الفضل بن زياد
أبي العباس القطَّان

ج٢: ٢٥٥/ ٣٧٦/ ٤١٤/ ٤٨١/ ٤٨٧/ ٥١٩/ ٦٨٠/ ٦٨٢/ ١٣٢٦/ ١٤٣١/ ١٤٩٣/ ١٥٨١/ ١٦٠٣/ ١٦٢٣/ ١٦٦٤/ ١٧٠٠/ ١٧١٢/ ١٧٧١/ ١٩٠٣

ج٣: ١٩٠٣/ ٢١١٧/ ٢٢٥٧/ ٢٢٦٦/ ٢٥٧١/ ٢٨٠٥

ج٤: ٣٤٤٢/ ٣٤٥٤/ ٣٦٩٣/ ٣٨١٢/ ٤١٤٨/ ٤٢٣٠/
٤٣٠٠/ ٤٣١٦/ ٤٣٣٥/ ٤٣٣٧/ ٤٦٦٨/ ٤٨٥٢/
٤٩٣٦/ ٤٩٨٠/ ٤٩٩٧/ ٥٠٤٠

﴿٧٧﴾ كشَّاف
روايات الفضل بن عبد الصمد
أبي يحي الأصبهاني

ج٣: ٢٣٠١/ ٢٥٣٨/ ٢٧٧٩

ج٤: ٣٨٤٦/ ٤٣٤٣

﴿٧٨﴾ كشَّاف
روايات مُثنى بن جامع
أبي الحسن الأنباري

ج٢: ١٢٥٧

ج٣: ١٩٤٧/ ٣٢٣٤

﴿٧٩﴾ كشاف
روايات محمد بن أبي عبدة الهمذاني

ج٤: ٤١٤٤

﴿٨٠﴾ كشَّاف
روايات محمد بن أحمد بن واصل
أبي العباس المقرئ
ت ٢٧٣ هـ

ج٢: ١٦٢٨/ ١٧٥٠

ج٤: ٤٨٥٠

﴿٨١﴾ كشَّاف
روايات محمد بن إسحاق بن جعفر
أبي بكر الصَّاغَاني
ت ٢٧٠ هـ

ج٢: ١٢٦١

﴿٨٢﴾ كشَّاف
روايات محمد بن أشرس الحربي

ج٤: ٣٨٢٥

﴿٨٣﴾ كشَّاف
محمد بن الحسن بن هارون بن بدينا
أبي جعفر الموصلي ت ٣٠٨ هـ

ج٢: ٥٧٤/ ٧٠٧/ ٧١٦/ ٩٥١/ ١٨١٠/ ١٩٠٨

ج٣: ٢٤٥٧/ ٢٨٨٨/ ٣٣١٤/ ٣٣٥٩

ج٤: ٣٩٣٣/ ٤٠٢٥/ ٤٠٤٣/ ٤١٤٧/ ٥١٥٧

﴿٨٤﴾ كشَّاف
روايات محمد بن العباس النَّسائي

ج٢: ٦٣٦

ج٣: ٢١٨٠/ ٢٩٥٣/ ٣٠١٣

ج٤: ٣٧٣٤/ ٤٤٩٤

﴿٨٥﴾ كشَّاف
روايات محمد بن أبي حرب الجرجرائي

ج٢: ١٢٥١/ ١٢٩٧/ ١٣٦٣

ج٣:.......... ٢٤٨٤/ ٢٩٢٨

ج٤:.......... ٣٦٠٩/ ٤١٤٥/ ٤٩٥٢/ ٥١٦٧

﴿٨٦﴾ كشَّاف
روايات محمد بن حبيب
أبي عبد الله البزَّار
ت ٢٩١ هـ

ج٢: ٩٥٥

ج٣:.......... ٢٣٣٤/ ٢٤٥٠

ج٤:.......... ٣٨١٣/ ٤٤٠٩

﴿٨٧﴾ كشَّاف
روايات محمد بن حماد بن بكر
أبي بكر ابن حماد المقرئ
ت ٢٦٧ هـ

ج٤: ٣٦٨٥/ ٣٦٨٧/ ٤٥٩٠

﴿٨٨﴾ كشَّاف
روايات محمد بن داود بن صبيح
أبي جعفر المِصِّيصي
ت ٢٥٠ هـ

ج٢: ١٢٥٤/ ١٤٣٥/ ١٤٤٥

﴿٨٩﴾ كشاف
روايات محمد بن عبدة

ج٤: ٣٨٢٦

﴿٩٠﴾ كشَّاف
روايات محمد بن عبيد الله بن يزيد
أبي جعفر ابن المُنادي
ت ٢٧٢ هـ

ج٤: ٣٩٦٣

﴿٩١﴾ كشَّاف
روايات محمد بن علي بن عبد الله
حمدان بن علي الوراق
ت ٢٧١ هـ

ج٢: ١٣٥/ ٢٢٣/ ١٥٠١/ ١٦٠٩

﴿٩٢﴾ كشَّاف
روايات محمد بن قدامة الجوهري

ج٢: ٩٥٤

﴿٩٣﴾ كشَّاف
روايات محمد بن مبشر

ج٣:.......... ٢٣٥٩

﴿٩٤﴾ كشَّاف
روايات محمد بن محمد بن أبي الورد
ت ٢٣٦ هـ

ج٢: ١٤٣٦

﴿٩٥﴾ كشَّاف
روايات محمد بن موسى بن مشيش البغدادي

ج٢: ٣٦١/ ٤٤١/ ٤٧١/ ٧٧٢/ ١٣١٨/ ١٣٩٣/ ١٥٤٤

ج٣:.......... ٢٣٩١/ ٢٤١٠/ ٢٤٧٠/ ٢٤٩٤/ ٢٦٩٦/ ٣٠٥٩/ ٣٠٨٦/ ٣٤٢٣

ج٤:.......... ٣٥٤٦/ ٣٥٩٠/ ٤٤٢١/ ٥١٣٢

(٩٦) كشَّاف
روايات موسى بن سعيد الدَّنداني

ج٣: ٣٢١٣/ ٣٢٤١/ ٣٣٨٤

ج٤: ٤٥٩٨

(٩٧) كشَّاف
روايات موسى بن عيسى
أبي عمران الجصَّاصي
ت ٢٦٠ هـ

ج٢: ٧٠

(٩٨) كشَّاف
روايات هارون بن عبد الله البزَّاز
أبي موسى الحمَّال
ت ٢٤٧ هـ

ج٢: ١٨٤/ ٦٩٠/ ٧٩١

ج٣: ٢٤٨٣

﴿٩٩﴾ كشّاف
روايات يعقوب بن العباس الهاشمي

ج٤: ٤٢٤١

﴿١٠٠﴾ كشّاف
روايات يعقوب بن يوسف بن أيوب
أبي بكر المُطوِّعي
ت ٢٨٧ هـ

ج٤: ٥١٤٠

كشّاف
الرِّوايات التي وردت بدون راوٍ

ج٢: ٧٣٠/ ٨٢٤/ ٦٧٩/ ٣٨٧/ ٦١٥

ج٣: ١٢٥٤/ ١٩٦٦/ ١٩٩٥/ ٢٠٩٦/ ٢٧٦٩/ ٢٢٧٧/ ٢٧٦٥/ ٢٩٩٨/ ٣٣٥٨

ج٤: ٣٨٠٣/ ٣٩٨٧/ ٤١٣٦/ ٤١٣٧/ ٤٢٠٦/ ٤٢٩٠

كشَّاف
الرِّوايات المشتبهة

ج٢: ٣٨٩

ج٣:.......... ٢٢٦٣

ج٤: ٣٦٦٣/ ٣٣٨٧/ ٤٠٢٦/ ٥٠٢٠

كشَّاف
الرِّوايات غير معروفة الرَّاوي
بسبب طمس أو سقط أو ما شابه

ج٢: ٨٢٤

ج٤: ٤١٩٩/ ٤٣٠٣/ ٥٠٠٣/ ٥٠٧٩

كشَّاف الفوائد الحديثية

١ـ الأحاديث التي حكم عليها الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بالصِّحة.

٢ـ الأحاديث التي حكم عليها الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بالضَّعف.

٣ـ الأحاديث التي ضعفها الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وعمل بها.

٤ـ الأحاديث التي ضعفها الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ولم يعمل بها.

٥ـ الأحاديث التي حكم عليها الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بالوضع.

٦ـ أحكام الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ علىٰ سند الحديث.

٧ـ أحكام الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ علىٰ متن الحديث.

٨ـ الرُّواة الذين وثقهم الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

٩ـ الرُّواة الذين ضعفهم الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

١٠ـ الأحاديث التي رواها الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بالإسناد.

١١ـ الأحاديث التي احتج بها الإمام أحمد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ولم يروها في المسند.

١ـ الأحاديث التي حكم عليها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالصحة :

الحديث	الحكم	الجزء والصفحة	رقم الرواية
«لا تصلوا إلى القبور»	إسنادٌ جيدٌ	٢/١٢٤	٣٥٠
«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ»	صحيح	٢/١٣٢	٣٧٥
أن النبي كان يَستَوِي جالسًا في الوتر من صلاته.	ليس بهذا الحديث بأس	٢/١٥٦	٤٦٥
اجمَعُوا حيثُ كنتم	هذا إسنادٌ جيدٌ	٢/٢٦٠	٧٨٤
حديثُ أبي أُمَامة	إسنادٌ جيدٌ	٢/٢٦٧	٨٠٢
حديث ابن عمر: الأيامُ المعلوماتُ	حديثٌ حسنٌ	٢/٢٧٣	٨٢٢
حديثِ بَشِير بن الخَصَاصِيَة	إسنادٌ جيدٌ	٢/٣١٢	٩٥٦
إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ وَأَدْبَرَ النَّهَارُ فَقَد أَفْطَرَ الصَّائِمُ	إسنادٌ صالحٌ	٢/٣٢٦	٩٨٥
مَنْ أَعْطَاهَا مُؤْتَجِرًا فَلَهُ أَجْرُهَا	الإسناد عندي صالحٌ	٢/٣٧٨	١١٥٢
عمرَ قطَع يَدًا بعدَ يَدٍ ورِجْلٍ	إسنادٌ جيدٌ	٤/٣٨٩	٤٥٦٧
الخوارج	صَحَّ الحديثُ فيهم عن النَّبي	٤/٣٩٥	٤٥٨٤

٢ـ الأحاديث التي حكم عليها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالضعف:

الحديث	الحكم	الجزء والصفحة	رقم الرواية
حديث ابن مسعود في النبيذ	ليس له إسناد	٢/٢١	٣٧
	لا يصحُّ في دباغ جلود المَيتة حديثٌ	٢/٢٦	٥١
صلاةُ التسبيح	لم تَثبُتْ عندي، وليس فيها حديثٌ يثبُتُ، ولا يُعتَمَدُ عليه	٢/٢٣٢	٦٩٥
«أَلَا أَمْنَحُكَ أَلَا أَحْبُوكَ»	ليس بصحيحٍ	٢/٢٣٣	٦٩٦
«مَن أَفطَرَ يومًا مِن رَمَضَانَ مِن غَيرِ عُذرٍ، لم يُجْزِئْهُ صِيَامُ الدَّهرِ وَلَو صَامَهُ كُلَّهُ»	ليس يصحُّ الحديثُ	٢/٣٣٣	١٠٠٨
أربعة اشتَرَكوا في زرعٍ	حديثٌ منكَرٌ	٢/٤٦٢	١٣٩٤
حديث بلال بن الحارث الذي في فَسْخِ الحَجِّ	لا أَقُولُ به	٢/٥٤١	١٦٤١
حَجَّ قبل ذلك حَجَّةً أخرى	ما هو عندي يَثبُتُ	٢/٥٥٧	١٦٩٠
قطَع نخلَ بني النَّضِير وحرَّق	ليس له إسنادٌ	٣/٩٨	٢٠٦٢
أَنكِحُوا أَبَا طَيْبَةَ	ليس له إسنادٌ	٣/١٨٦	٢٣٢٣
لَا تَرُدُّ يَدَ لَامِسٍ	لا يَصِحُّ	٣/٢٢١	٢٤٢٦

الحديث	الحكم	الجزء والصفحة	رقم الرواية
حديث رُكَانَةَ في النِّيَّةِ	ليس بشيءٍ	٣/٢٦٦	٢٥٥٦
أبو العاص رجَع بالنكاح الأول	ما أُراه يصِحُّ	٣/٣١٧	٢٧٠٥
عُهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثٌ	ليس فيه حديثٌ صحيحٌ	٤/١٦٧	٣٩٤٥
مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ	أَخشَى أَلَّا يكونَ هذا الحديثُ ثَبْتًا	٤/٤١٨	٤٦٥٨

٣ـ الأحاديث التي ضعفها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعمل بها:

الحديث	الجزء والصفحة	رقم الرواية
من وسَّع على عيالِهِ يومَ عاشوراءَ وسَّع اللهُ عليه سائرَ سَنَتِهِ	٢/٣٤٩	١٠٦٢

٤ـ الأحاديث التي ضعفها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولم يعمل بها:

الحديث	الجزء والصفحة	رقم الرواية
حديث صلاة التسبيح	٢/٢٣٢	٦٩٥

٥ـ الأحاديث التي حكم عليها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالوضع:

الحديث	الحكم	الجزء والصفحة	رقم الرواية
لا يكفُرُ أحدٌ بذنبٍ	موضوعٌ لا أصلَ له	٤/٣٦٠	٤٤٧٣

٦ـ أحكام الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على سند الحديث:

الحديث	الجزء والصفحة	رقم الرواية
إذا قال التابعيُّ :حدَّثني رجل من أصحاب رسول الله. فالحديث صحيحٌ	٣٩/٢	١٠٠
عطاءٌ عن أبي سعيد وعبد الله بن عمر وأبي هريرة وابن عباس وابن الزبير، لم يَسمَع منهم	١٧٦/٢	٥٢٠
الأعمش لم يَسمَعْهُ من سعدٍ، وهذا لا شيء	٢٦١/٢	٧٨٧
وليس يقول هذا إلَّا النعمانُ بن راشد، وغيرُهُ لا يرفَعُهُ، وليس بمحفوظ	٤٣٢/٢	١٣٢١
الحسن لم يسمع من ابن عباس	٦١٣/٢	١٨٦١
حديثُ المستَورِدِ خطأٌ	٣٦٧/٤	٤٤٩٤
لم يَلقَ قبيصةُ تميمًا الدَّاريَّ	١٤٢/٤	٣٨٧٨

٧ـ أحكام الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على متن الحديث:

الحديث	الجزء والصفحة	رقم الرواية
لم يكن ابن مسعود مع النبي ليلة الجن	٢١/٢	٣٧

٨ـ الرُّواة الذين وثقهم الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

الراوي	الحكم	الجزء والصفحة	رقم الرواية
عامر بن عبد الله بن الزُّبَير	مِن أوثَقِ الناس	٢/١٦٣	٤٨١
إبراهيم بن المُنْتَشِر	ثقةٌ صَدُوقٌ	٢/٣٤٩	١٠٦٣
عاصم بن ضَمْرَة	هو عندي حُجَّةٌ	٢/٣٥٧	١٠٨٤

٩ـ الرُّواة الذين ضعفهم الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

الراوي	الحكم	الجزء والصفحة	رقم الرواية
أبو فزارة	ليس هو بمعروف بالحديث	٢/٢١	٣٧
عبد الرحمن بن زيد بن أَسلَم	ضعيف	٢/٣٢٩	١/١٠٠٠
الحارث بن بلال	لا نَعرف هذا الرجلُ	٢/٥٤١	١٦٤١

١٠ـ الأحاديث التي رواها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالإسناد:

الحديث	الجزء والصفحة	رقم الرواية
لا يُصلِّي أحدُكُم في الثوب الواحد ليس على عاتِقِهِ منه شيءٌ	٢/١٠٦	٢٨٦
قضَى رسولُ الله في العبدِ، إذا جاء فأَسلَمَ، ثم جاء مَولَاهُ فأَسلَمَ، أنه حُرٌّ	٣/١٣١	٢١٦٦

١١- الأحاديث التي احتج بها الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولم يروها في المسند:

الحديث	الجزء والصفحة	رقم الرواية
كان النبي يرتاد لبوله كما يرتاد أحدكم لصلاته	١٢/٢	١
كان النبي إذا أراد الحاجة لم يرفع له ثوبًا حتى يأخذ مقعدته	١٢/٢	١
وإذا خرج قال: «الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني	١٢/٢	٢
ما أكل لحمه فلا بأس ببوله	٢٣/٢	٤٢
في السِّواك عَشْرَةُ خصالٍ	٣٣/٢	٧٥
الحمَّام محرَّمٌ على ذكور أُمَّتي إلَّا بالأُزُر	٤٤/٢	١٢٢
إذا أفضَى أحدُكم بيدِهِ إلى فرجه فَلْيَتَوَضَّأْ	٤٨/٢	١٣٨
خُذِي ماءك وسِدْرَتَكِ	٨٤/٢	٢٣٢
إذا طلَع الفجر فلا صلاةَ إلَّا رَكعَتَي الفجر	٩٨/٢	٢٦٢
كان ابن أُمِّ مكتومٍ مؤذِّنًا للنبيِّ حين استَخلَفَه النبيّ	٩٩/٢	٢٦٤(١)
مَن بَنى للهُ مسجدًا، ولو كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ	١١٨/٢	٣٢٩
عَرِيشٌ كعَرِيشِ موسى، من جَرِيد النخل	١١٩/٢	٣٣٢
ما بَينَ المَشرِقِ والمَغرِبِ قِبْلَةٌ	١٢٨/٢	٣٦١
أنها كانت بين يدي النبي وهي حائضٌ	١٣١/٢	٣٧١
كان النبي إذا كبَّر نشَر أصابِعَهُ	١٤٧/٢	٤٣٤
لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ	١٦١/٢	٤٧٥

الحديث	الجزء والصفحة	رقم الرواية
أن النبيَّ صلَّى بالناس فترَك آيةً، فقال: صلَّى معنا أُبَيٌّ	٢/١٧٠	٥٠٣
مَا أدرَكْتَ فَصَلِّ، وما فَاتَكَ فَاقْضِ	٢/١٧٦	٥٢٠
خرَج النبيُّ مُتَمَسْكِنًا فصلَّى كصلاةِ العيدِ	٢/٢٣٥	٧٠٩
حديث مصعب بن عمير حين بعثه النبي فجمع بهم	٢/٢٤٥	٧٣١
وأهلُ ذي الحُلَيفة كانوا يُجَمِّعُون مع النبيِّ	٢/٢٤٦	٧٣٤
تَجِب على مَن آواهُ الليل إلى أهله	٢/٢٤٦	٧٣٤
حديث عبد الرحمن بن سَمُرة	٢/٢٤٨	٧٣٩
حديث أبي هريرة	٢/٢٥١	٧٤٥
حديثُ يُرْوَى في الجمعة	٢/٢٥٨	٧٧٧
جُعِل على قبرِ النبيِّ طُنٌّ قَصَب	٢/٣٠٩	٩٤١
رُشَّ على قبرِ النبيِّ	٢/٣٠٩	٩٤٢
عَلَّمَ النبيُّ قبرَ عثمانَ بن مظعون	٢/٣١٠	٩٤٨
حديث ابن عمر	٢/٣١٢	٩٥٥
النبيُّ قَبِلَ قولَ أولئك الذين جاءوا وقالوا :رَأَيْنَاهُ	٢/٣٢١	٩٧١
إِذَا صَامَ الغُلَامُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَةً، فَقَد وَجَبَ عَلَيْهِ صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ	٢/٣٣٨	١٠٢٦
كفارةُ سَنَتَين	٢/٣٤٨	١٠٥٧

الحديث	الجزء والصفحة	رقم الرواية
من وسَّع على عيالِهِ يومَ عاشوراءَ وسَّع اللهُ عليه سائرَ سَنَتِهِ	٣٤٩/٢	١٠٦٣
المُعْتَدِي في الصدقةِ كَمَانِعِهَا	٣٧٥/٢	١١٣٨
النبي تَعَجَّلَ الصدقةَ من العبَّاس	٣٩٨/٢	١٢١٧
مُدُّ بُرٍّ مِن حِنْطَةٍ يُجْزِئُ	٤٣٢/٢	١٣٢٠
أقطَعَ النبيُّ مَعدِنَ المِلحِ	٤٧٨/٢	١٤٣٠
حُجَّ عَنْ نَفْسِكَ ثُمَّ عَنْ شبرمة	٥٠٦/٢	١٥٣٤
إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجَدِّدَ فِي صُدُورِ المُؤْمِنِينَ	٥١٣/٢	١٥٥٨
تُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وتَصُومُ، وتَحُجُّ وتَعْتَمِرُ	٥٣١/٢	١٦١٩
في الضَّبع شاةٌ	٥٧٢/٢	١٧٣٣
القَائِمَتَانِ، والوِسَادَةُ، والعَارِضَةُ، والمَسَدُ	٥٧٤/٢	١٧٤٢
لَا تَرَاءَى نَارُهُمَا	١٠٢/٣	٢٠٧٥
كما فعَل النبيُّ بالعَضْباء	١٢٦/٣	٢١٥٤
إذا بَلَغَت المرأةُ المحِيض فَلَا تَكْشِفُ إِلَّا وَجْهَهَا وَيَدَهَا	١٧٣/٣	٢٢٨٥
عَلَيْكُمْ بِالأَبْكَارِ؛ فَإِنَّهُنَّ أَعْذَابُ أَفْوَاهًا وأَنْقَى أَرْحَامًا	١٧٩/٣	٢٣٠٠
يَا بَنِي هَاشِمٍ، عَلَيْكُمْ بِنِسَاءِ الأَعَاجِمِ	١٧٩/٣	٢٣٠٠
لا تَرْغَبوا عَنْ سُنَّتِي، وَمِنْ سُنَّتِي النكَاح	١٨٠/٣	٢٣٠٣

الحديث	الجزء والصفحة	رقم الرواية
العَرَبُ بَعضُهَا لِبَعْضٍ أَكْفَاءٌ	١٨٥/٣	٢٣٢١
لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ وشَاهِدَيْ عَدْلٍ	١٩٢/٣	٢٣٤٥
لَهَا الصَّدَاقُ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْهَا، وَالْوَلَدُ عَبْدٌ لَكَ	٢٢٠/٣	٢٤٢١
لَا تَرُدُّ يَدَ لَامِسٍ	٢٢١/٣	٢٤٢٦
لَا رَضَاعَ بَعْدَ فِطَامٍ	٢٤٨/٣	٢٥١٠
نزَل الرَّضَاعُ «عَشْرٌ معلوماتٌ» فنُسِخْنَ خَمسٌ	٢٤٩/٣	٢٥١٤
لَا تُحَرِّمُ الرَّضْعَةُ وَلَا الرَّضْعَتَانِ	٢٥٠/٣	٢٥١٦
مَن اشتَرَى عَبْدًا، وَلَهُ مَالٌ، فالمَالُ لِلسَّيِّدِ	٢٥٦/٣	٢٥٣١
لا تُوطَأُ الحَامِلُ حَتَّى تَضَعَ، وَلَا غَيْرُ الحَامِلِ حَتَّى تَحِيضَ	٢٦٠/٣	٢٥٤٣
لَا طَلَاقَ إِلَّا بَعْدَ نِكَاحٍ	٢٦٥/٣	٢٥٥٢
يَمْضِي بِحَجِّهِ، وَيَأْتِي بالحَجِّ مِن عَامٍ قَابِلٍ	٦/٣	١٧٨٨
أُمِرَت أسماءُ حين نَفِسَت أن تخرُجَ	٢٠/٣	١٨٢٤
صلى الظُّهْرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ والفجر بمنى	٢٠/٣	١٨٢٦
عَرَفَةُ اليَوْمُ الَّذِي يُعَرِّفُ النَّاسُ فِيهِ	٢١/٣	١٨٢٧
أن رسول الله كان يُفِيضُ كُلَّ ليلةٍ	٤٤/٣	١٨٩٧
نفَر رجلٌ مِن أصحابِ رسولِ الله وهو جُنُبٌ	٦٤/٣	١٩٥٨
إِنَّا مُصَبِّحُونَ بِغَارَةٍ فَأَفْطِرُوا وَتَقَوَّوْا	٦٥/٣	١٩٦٢
نَسَخَتْهَا الآيَةُ التي بعدَها	٦٦/٣	١٩٦٦

الحديث	الجزء والصفحة	رقم الرواية
الغَازِي فِي البَحْرِ الشَّهِيدُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ	٣/٧٠	١٩٧٨
كان يُسَمِّي الأُنثى من الخيل فَرَسًا	٣/٧٤	١٩٩٣
نَهى عن الجَلَّالَةِ أن تُركَبَ	٣/٧٦	١٩٩٩
ثَلَاثٌ مِن أَصْلِ الإِيمَانِ	٣/٨٤	٢٠٢١
أن قَبِيعَةَ سيفِ رسولِ الله كانت من فضَّةٍ	٣/٨٨	٢٠٣٥
يُستَحَبُّ من الأَلْوِيَةِ البيضُ، يُرْوَى عن النبيِّ	٣/٨٩	٢٠٣٨
شَرُّ السَّيْرِ الحَقْحَقَةُ	٣/٩١	٢٠٤٣
كان إذا وَجَّه جيشًا أمَر عليًا أن يثلم الحيطان	٣/٩٣	٢٠٤٨
أَمَرَنا رسولُ الله أَلَّا نُخفِيَ الأظفارَ في الجهاد	٣/١٠١	٢٠٧٤
تَعَلَّمُوا القُرْآنَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ	٤/٩٦	٣٧٧١
لَا يَرِثُ الصَّبِيُّ حَتَّى يَسْتَهِلَّ	٤/١٢٠	٣٨٢٩
نَهى رسولُ الله عن الاستثناءِ إِلَّا معلومًا	٤/١٦٣	٣٩٣٤
لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ	٤/١٩٣	٤٠٢٥
ادعُوا لَهُ الطَّبِيبَ	٤/٢٦٤	٤٢١٣
عَادِيُّ الأَرْضِ للهِ وَلِرَسُولِهِ، ثُمَّ هُوَ لَكُمْ	٤/٢٨٠	٤٢٥٩
أَنْتَ مُضَارٌّ، اذهَبْ فَاقْلَعْ نَخْلَهُ	٤/٣٠٢	٤٣٠٥
جَلَدَ رَجُلًا، ثم عَلِمَ أنَّه أحصَنَ فَرَجَمَهُ	٤/٣٣٣	٤٣٩٩
مَن شَتَمَ النبيَّ قُتِلَ	٤/٣٥٠	٤٤٤٥

الحديث	الجزء والصفحة	رقم الرواية
سَمِعتُها تَشتُمُ النبيَّ	٣٥١/٤	٤٤٤٦
صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ	٣٥٧/٤	٤٤٦٧
مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ	٣٦٠/٤	٤٤٧٣
أن امرَأَتَيْنِ كانَتَا تَخْرِزَانِ في بيتٍ	٣٧٦/٤	٤٥٢٩
قطَع النبيُّ وأَمَرَ به فحُسِمَ	٣٨٩/٤	٤٥٦٤
إنْ ضَرَبَكَ فَاصْبِرْ، وإنْ	٣٩٥/٤	٤٥٨٣
مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنٍ بِكَلِمَةٍ	٤٠٢/٤	٤٦٠٠
فأَمَرَ له النبيُّ بالدِّيَةِ	٤٣١/٤	٤٧٠٥
عائشةُ أَعتَقَت أربعينَ رقبةً	٤٦٤/٤	٤٧٩٦
وَاللهِ لَأَغْزُوَنَّ قُرَيْشًا	٤٧٢/٤	٤٨٢٩
هَذِهِ إِدَامُ هَذِهِ	٤٨٦/٤	٤٨٨١
أن النبيَّ وأصحابَهُ يُوتِرُونَ بركعةٍ	٤٩٩/٤	٤٩١٦
إِذَا كَانَ عِنْدَهُ مَا يُبَيِّتُهُ لَم يَسَلْ	٥١٩/٤	٤٩٨٣
نَسَخَتْها الآيةُ التي بعدَها	٥٣٤/٤	٥٠٤١
إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمُ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ	٥٧٠/٤	٥١٦١
قَدِمَ مِن الغزوِ فقَبَّلَ فاطمةَ	٥٧٥/٤	٥١٧٦
كَنَى النبيُّ أُسْقُفَ بَنِي نَجرَانَ	٥٧٦/٤	٥١٧٩
استَقبَلَ النبيُّ جعفرًا فالتزمه	٥٧٧/٤	٥١٨٠

كشاف
ما يتعلق بغلام الخلَّال

عام

المجلد	الصفحة

المجلد الثاني: ١٤/ ١٥/ ١٦/ ٢٣/ ٢٥/ ٢٧/ ٣١/ ٣٢/ ٣٤/ ٣٦/
٣٧/ ٤٣/ ٤٤/ ٤٥/ ٤٧/ ٤٩/ ٥٦/ ٥٧/ ٥٨/
٦٠/ ٦١/ ٦٤/ ٦٥/ ٧٠/ ٧١/ ٧٢/ ٧٣/ ٧٧/ ٨١/
٨٢/ ٩٠/ ٩٦/ ٩٧/ ١١٠/ ١١٢/ ١١٥/ ١١٦/ ١٣١/
١٤٣/ ١٤٩/ ١٥٠/ ١٥٣/ ١٥٤/ ١٥٥/ ١٥٧/ ١٧٧/
١٨١/ ١٨٣/ ١٨٧/ ١٨٨/ ١٩١/ ٢٠٢/ ٢١١/ ٢١٤/
٢١٥/ ٢١٧/ ٢١٨/ ٢٣٣/ ٢٣٦/ ٢٣٨/ ٢٣٩/
٢٤٨/ ٢٥١/ ٢٥٧/ ٢٦٥/ ٢٦٩/ ٢٧٠/ ٢٨٠/
٢٨١/ ٢٨٥/ ٢٨٨/ ٢٩١/ ٢٩٩/ ٣٠٢/ ٣٠٣/
٣٠٩/ ٣٢٠/ ٣٢٣/ ٣٢٨/ ٣٣٦/ ٣٥٢/ ٣٥٥/
٣٥٦/ ٣٦٧/ ٣٧٠/ ٣٧٢/ ٣٧٦/ ٣٧٨/ ٣٨١/
٣٨٣/ ٣٨٤/ ٣٨٨/ ٣٩٠/ ٣٩٤/ ٣٩٥/ ٤٠١/
٤٠٢/ ٤٠٦/ ٤١٢/ ٤١٥/ ٤١٦/ ٤١٨/ ٤١٩/ ٤٢٣/
٤٢٦/ ٤٣٦/ ٤٤٤/ ٤٥٩/ ٤٦٣/ ٤٦٥/ ٤٧١/
٤٧٢/ ٤٧٤/ ٤٧٧/ ٤٧٩/ ٤٩٠/ ٤٩٣/ ٥٠٣/
٥٠٥/ ٥١٣/ ٥٢٩/ ٥٣٣/ ٥٥٢/ ٥٦٠/ ٥٦٣/
٥٦٦/ ٥٧١/ ٥٧٣/ ٥٧٦/ ٥٧٨/ ٥٨٣

المجلد | الصفحة

المجلد الثالث: ... ٨/ ١٦/ ٢٨/ ٢٩/ ٤١/ ٤٣/ ٧١/ ٨١/ ٨٢/ ٨٨/
٩٣/ ٩٦/ ١٠٦/ ١٠٧/ ١٠٩/ ١١٢/ ١٢١/ ١٣٥/
١٣٦/ ١٤٠/ ١٤٤/ ١٥٤/ ١٥٥/ ١٥٧/ ١٦٧/ ١٧٤/
١٨٤/ ١٨٩/ ١٩٠/ ١٩٢/ ١٩٥/ ١٩٧/ ١٩٩/ ٢٠٠/
٢٠١/ ٢٠٣/ ٢٠٤/ ٢٠٥/ ٢٠٦/ ٢٠٧/ ٢٠٨/ ٢١٠/
٢١١/ ٢١٥/ ٢١٩/ ٢٢٥/ ٢٢٧/ ٢٢٨/ ٢٢٩/ ٢٣٠/
٢٣٥/ ٢٤٠/ ٢٥٠/ ٢٥٤/ ٢٥٩/ ٢٦٤/ ٢٦٧/
٢٧٢/ ٢٧٥/ ٢٧٨/ ٢٨٨/ ٢٩١/ ٢٩٤/ ٢٩٩/
٣٠٣/ ٣٠٥/ ٣٠٧/ ٣١٠/ ٣١٣/ ٣١٦/ ٣١٧/ ٣٢٦/
٣٢٩/ ٣٣٠/ ٣٣١/ ٣٣٢/ ٣٣٤/ ٣٣٨/ ٣٤٧/
٣٦٦/ ٣٦٧/ ٣٦٩/ ٣٧٠/ ٣٧٢/ ٣٧٣/ ٣٧٨/
٣٨١/ ٣٨٢/ ٣٨٧/ ٣٩١/ ٣٩٣/ ٣٩٤/ ٣٩٥/
٣٩٧/ ٤٠٤/ ٤٠٦/ ٤١١/ ٤١٢/ ٤١٦/ ٤١٧/ ٤٢١/
٤٢٧/ ٤٣٠/ ٤٣٧/ ٤٣٨/ ٤٤٠/ ٤٤٤/ ٤٤٥/
٤٥٢/ ٤٥٥/ ٤٥٦/ ٤٦١/ ٤٦٧/ ٤٦٩/ ٤٧٠/
٤٩١/ ٤٩٢/ ٤٩٨/ ٥١٠/ ٥١١/ ٥٢٧/ ٥٢٩/
٥٣٢/ ٥٥٩/ ٥٦٥/ ٥٧٢/ ٥٨٣/ ٥٨٥/ ٥٨٧

المجلد الثاني: ٩/ ١٠/ ١٢/ ٢٥/ ٤٠/ ٤١/ ٥٤/ ٥٥/ ٦٠/ ٦٨/
٧١/ ٩٦/ ٩٧/ ٩٨/ ٩٩/ ١٠٠/ ١٠١/ ١٠٢/ ١٠٣/
١٠٥/ ١٠٦/ ١٠٨/ ١١١/ ١١٣/ ١١٤/ ١١٩/ ١٢١/
١٢٣/ ١٢٤/ ١٢٦/ ١٢٧/ ١٢٨/ ١٣٤/ ١٣٦/ ١٣٩/

المجلد	الصفحة
	١٤٥/ ١٤٦/ ١٥٠/ ١٥٣/ ١٥٥/ ١٦٣/ ١٦٤/ ١٦٩/ ١٧٤/ ١٧٧/ ١٩٩/ ٢٠٤/ ٢٣١/ ٢٥٧/ ٢٥٨/ ٢٨٢/ ٢٨٨/ ٢٩٣/ ٢٩٤/ ٢٩٥/ ٢٩٦/ ٣٠١/ ٣٠٣/ ٣٠٨/ ٣٢٢/ ٣٣١/ ٣٣٢/ ٣٣٨/ ٣٤٢/ ٣٤٤/ ٣٤٦/ ٣٤٧/ ٣٥٤/ ٣٦٦/ ٣٧٦/ ٣٨١/ ٣٨٨/ ٣٩٠/ ٤٠٥/ ٤٠٦/ ٤٠٧/ ٤٠٩/ ٤١٠/ ٤١١/ ٤١٦/ ٤١٨/ ٤٢٣/ ٤٢٥/ ٤٢٧/ ٤٣٨/ ٤٤٢/ ٤٤٦/ ٤٥٢/ ٤٦١/ ٤٧٠/ ٤٨٢/ ٤٨٣/ ٤٨٧/ ٤٩٨/ ٤٩٩/ ٥٠٠/ ٥٠١/ ٥٠٢/ ٥٠٣/ ٥٠٤/ ٥٠٥/ ٥١٦/ ٥١٧/ ٥٢٠/ ٥٢٤/ ٥٢٥/ ٥٢٦/ ٥٢٧/ ٥٣٢/ ٥٣٣/ ٥٣٨/ ٥٤٢/ ٥٤٣/ ٥٤٦/ ٥٤٨/ ٥٤٩/ ٥٥١/ ٥٥٩/ ٥٧٦/ ٥٧٨

اختيارات غلام الخلال

الكتاب	المجلد	الصفحة
كتاب الطهارة:	ج٢:	١٤/ ١٥/ ١٦/ ٢٣/ ٢٥/ ٢٧/ ٣١/ ٣٢/ ٣٤/ ٣٦/ ٣٧/ ٤٣/ ٤٤/ ٤٥/ ٤٩/ ٥٦/ ٥٧/ ٥٨/ ٦٤/ ٦٥
كتاب الحيض:	ج٢:	٧٠/ ٧١/ ٧٣/ ٧٧/ ٨١/ ٨٢
كتاب الصلاة:	ج٢:	٩٦/ ١١٠/ ١١٢/ ١١٥/ ١٤٣/ ١٥٣/ ١٥٤/ ١٥٧/ ١٧٧/ ١٨٣/ ١٨٧/ ١٩١/ ٢٠٢/ ٢١١/ ٢١٤/ ٢١٧/ ٢٣٣/ ٢٣٦
كتاب الجمعة:	ج٢:	٢٤٨/ ٢٥٧
كتاب العيدين:......	ج٢:	٢٦٥/ ٢٦٩/ ٢٧٠
كتاب الجنائز:	ج٢:	٢٨٥/ ٢٨٨/ ٣٠٢/ ٣٠٩
كتاب الصيام:	ج٢:	٣٢٠/ ٣٢٣/ ٣٢٨/ ٣٣٦/ ٣٥٢
كتاب الاعتكاف:...	ج٢:	٣٥٥/ ٣٥٦

الكتاب	المجلد	الصفحة
كتاب الزكاة:	ج٢:	٣٧٠/ ٣٧٢/ ٣٧٨/ ٣٨١/ ٣٨٣/ ٣٨٤/ ٣٨٨/ ٣٩٤/ ٣٩٥/ ٤٠٢
كتاب الخراج:........	ج٢:	٤٠٦/ ٤١٢/ ٤١٥/ ٤١٦/ ٤١٨/ ٤٢٣
كتاب صدقة الفطر:	ج٢:	٤٣٦
كتاب الأحمية والموات:	ج٢:	٤٤٤
كتاب المزارعة:.....	ج٢:	٤٦٣
كتاب الأموال:.......	ج٢:	٤٧٢/ ٤٧٧/ ٤٧٩/ ٤٩٠/ ٤٩٣
كتاب المناسك:.....	ج٢:	٥١٣/ ٥٢٩/ ٥٣٣/ ٥٦٣/ ٥٦٦/ ٥٧٣/ ٥٧٦/ ٥٧٨/ ٥٨٣
	ج٣:	٢٨/ ٤١
كتاب الجهاد:	ج٣:	٧١/ ٨٨/ ١٠٦/ ١٠٩/ ١١٢/ ١٢١/ ١٣٦/ ١٤٤/ ١٥٤/ ١٥٧
كتاب النكاح:.......	ج٣:	١٧٤/ ١٨٤/ ١٨٩/ ١٩٠/ ١٩٢/ ١٩٥/ ١٩٧/ ١٩٩/ ٢٠٠/ ٢٠١/ ٢٠٣/ ٢٠٤/ ٢٠٥/ ٢٠٦/ ٢٠٨/ ٢١٠/ ٢١١/ ٢١٥/ ٢١٩/ ٢٢٥/ ٢٢٧/ ٢٢٨/ ٢٢٩/ ٢٣٠/ ٢٣٥/ ٢٥٠/ ٢٥٤/ ٢٥٩
كتاب الطلاق:.......	ج٣:	٢٦٤/ ٢٦٧/ ٢٧٢/ ٢٧٥/ ٢٧٨/ ٢٩١/ ٢٩٤/ ٢٩٩/ ٣٠٣/ ٣٠٥/ ٣٠٧/ ٣١٠/ ٣١٣/ ٣١٧

الكتاب	المجلد	الصفحة
كتاب الظهار:	ج٣:	٣٢٩/ ٣٣٠/ ٣٣٤
كتاب الخلع:	ج٣:	٣٤٧
كتاب العتق:	ج٣:	٣٦٧/ ٣٦٩/ ٣٧٢/ ٣٧٣/ ٣٧٨
كتاب اللقطة:	ج٣:	٣٨١/ ٣٩١/ ٣٩٣
كتاب النحل والهبة:	ج٣:	٤٠٦/ ٤١١
كتاب المدبر:	ج٣:	٤١٦/ ٤١٧
كتاب أم الولد:	ج٣:	٤٢٧/ ٤٣٠
كتاب المكاتب:	ج٣:	٤٣٨
كتاب النفقة:	ج٣:	٤٥٢/ ٤٥٥
كتاب الخصاصة (الحضانة):	ج٣:	٤٦١
كتاب الوكالة:	ج٣:	٤٦٧
كتاب القضاء:	ج٣:	٤٩١/ ٤٩٢/ ٥١٠/ ٥١١
كتاب الشهادات:	ج٣:	٥٢٧/ ٥٢٩/ ٥٣٢
كتاب الدعوى والبينات:	ج٣:	٥٦٥/ ٥٧٢/ ٥٨٥
كتاب الذبائح:	ج٤:	١٠

الكتاب	المجلد	الصفحة
كتاب الصيد:.........	ج٤:	٢٥
كتاب الأضاحي:.....	ج٤:	٤١
كتاب الأطعمة:.....	ج٤:	٥٤/ ٥٥/ ٦٨/ ٧١
كتاب الفرائض:.....	ج٤:	١١١/ ١٢٧
كتاب ذوي الأرحام:	ج٤:	١٣٦
كتاب الولاء:.........	ج٤:	١٤٥/ ١٤٦/ ١٥٠
كتاب البيوع:.......	ج٤:	١٦٣/ ١٦٤/ ١٦٩
كتاب الصرف:......	ج٤:	١٧٧
كتاب المضاربة:....	ج٤:	١٩٩
كتاب الشركة:.......	ج٤:	٢٠٤
كتاب الغصب:......	ج٤:	٢٣١
كتاب الإقرار:........	ج٤:	٣٩٣/ ٣٠١
كتاب الحدود:......	ج٤:	٣٢٢/ ٣٣١/ ٣٣٢/ ٣٣٨/ ٣٤٢/ ٣٤٤/ ٣٤٧
كتاب القطع والسرقة والخوارج:.	ج٤:	٣٨١/ ٣٨٨/ ٣٩٠
كتاب قتل العمد والقصاص:	ج٤:	٤٠٥/ ٤٠٧/ ٤٠٩/ ٤١٠/ ٤١١/ ٤١٦/ ٤١٨/ ٤٢٥

الكتاب	المجلد	الصفحة
كتاب الديات:........	ج٤:	٤٣٨/ ٤٤٢/ ٤٤٦
كتاب قاتل الخطأ:..	ج٤:	٤٥٢/ ٤٦١
كتاب الأيمان:........	ج٤:	٤٨٣/ ٤٨٧
كتاب النذور:	ج٤:	٤٩٨/ ٤٩٩/ ٥٠٠/ ٥٠١/ ٥٠٢/ ٥٠٣/ ٥٠٥
كتاب الكفارات:	ج٤:	٥١٦/ ٥١٧/ ٥٢٤/ ٥٢٥/ ٥٢٦/ ٥٢٧
كتاب الوصايا:........	ج٤:	٥٣٢/ ٥٣٣/ ٥٣٨/ ٥٤٢/ ٥٤٣/ ٥٤٦/ ٥٤٨
كتاب الفرائض:	ج٤:	٥٥٩

❋ ❋ ❋

ألفاظ وتعابير غلام الخلَّال

العنصر	المجلد	الصفحة
النظر:	ج٢:	١٨٨
	ج٣:	١٦/ ١٠٦/ ١٤٠/ ٢٢٨/ ٤٤٠
الاحتمال:	ج٢:	١٨٣/ ١٨٧/ ١٨٨/ ٢١٥/ ٢٣٨/ ٥٥٢
	ج٣:	٩/ ١٦/ ٤٣٧/ ٤٤٤
	ج٤:	٥٥
إطلاق الروايات:	ج٢:	٤٧/ ٦٠/ ٢٩٩
	ج٤:	٢٩٦
القولان:	ج٢:	١٥/ ٢٧/ ٣١/ ٤٤/ ٤٧/ ٦٠/ ٧٧/ ١١٥/ ١٤٣/ ١٥٤/ ٢١٥/ ٢٣٨/ ٢٥٧/ ٢٩٩/ ٣٨٨/ ٣٩٥/ ٥٥٢/ ٥٦٦
	ج٣:	٨/ ١٦/ ٢٨/ ١٢١/ ١٣٦/ ١٥٤/ ١٩٥/ ٢٠٠/ ٢٠٦/ ٢١٥/ ٢٣٥/ ٢٥٩/ ٢٧٢/ ٢٧٦/ ٣٠٥/ ٣١٠/ ٣١٦/ ٣٨١/ ٣٩٥/ ٤١٧/ ٤٤٤/ ٤٦٧/ ٤٧٠/ ٥٦٥

العنصر	المجلد	الصفحة
	ج٤:	٢٥/ ٥٥/ ٧١/ ١١١/ ١٣٩/ ١٥٥/ ١٦٤/ ١٦٩/ ١٧٧/ ٢٥٨/ ٢٩٦/ ٣٣٨/ ٤١٦/ ٤٩٩/ ٥٠٠/ ٥٠١
لا يختلف قول أبي عبد الله: ..	ج٢:	٤٤/ ٦١/ ٩٠/ ١١٢/ ٢٠٢
	ج٣:	٢٧٥/ ٣٦٦/ ٣٦٩/ ٣٧٠
	ج٤:	٢٥٧/ ٥٠٤
اختلف قول أبي عبد الله:..........	ج٣:	٢٧٦/ ٣٦٩
	ج٤:	٥٠١/ ٥٠٤
الغالب في قول أبي عبد الله:.........	ج٢:	٤٠٦
	ج٤:	٣٧٦
لا يُحفظ عن أبي عبد الله في ذلك قول:	ج٢:	٣٢/ ١٧٧
أَشْبَه على أصول أبي عبد الله:	ج٢:	٢١١
	ج٣:	١١٢/ ٣٧٨/ ٣٩١/ ٤٣٠
	ج٤:	١٥٠/ ١٩٩/ ٤٨٧/ ٥٤٨
أَقْيَس على قول أبي عبد الله:	ج٢:	٧١/ ١٧٧/ ١٨٣/ ٢١٧/ ٤٠٢/ ٥٦٣
	ج٣:	٤١/ ٢٢٥/ ٢٥٩/ ٢٧٦/ ٢٧٥
	ج٤:	٤١١/ ٥٠٣

العنصر	المجلد	الصفحة
رجوع الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:	ج٢:	١٨٧
توقف الامام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:	ج٣:	٣٦٧

❁ ❁ ❁

تعليقه على الرِّوايات ورواتها

العنصر	المجلد	الصفحة
	ج٢:	١٦/ ٢٧/ ٣٣٦/ ٣٥٢
	ج٣:	١١٢/ ١٩٢/ ٢٧٢/ ٢٩٩/ ٣٧٨/ ٣٩١/ ٤٩٢/ ٥٣٢
	ج٤:	٢٥/ ٥٤/ ٣٢٢/ ٣٤٤/ ٣٨٨/ ٤٠٩/ ٤١٨/ ٤٢٥/ ٤٦١
انفرادات حنبل:	ج٢:	٣٣٦/ ٣٥٢
	ج٣:	١٩٢/ ٥٣٢
	ج٤:	٤٢٥
انفراد صالح:.................	ج٤:	٣٨٨

❁ ❁ ❁

فوائده الحديثية

الصفحة	المجلد
١٤/ ٢٨/ ١٨١/ ١٩١	ج٢:
٣٩٧	ج٣:

موافقاته ومخالفاته لشيخه أبي بكر الخلال

موافقاته ومخالفاته	المجلد	الصفحة
موافقاته مع شيخه..........	ج٢:	٤٤/ ١٨٣/ ٢١٧/ ٢٥٧
	ج٣:	٢٢٨/ ٢٥٩
مخالفاته لشيخه:...........	ج٣:	١٢١/ ١٩٥/ ٣٧٣

❋ ❋ ❋

كشّاف
ما يتعلق بأبي بكر الخلّال

العنصر	المجلد	الصفحة
عام:	ج٢:	٤٤/ ١٨٣/ ٢١٧/ ٢٥٧
	ج٣:	٧٤/ ١٢١/ ١٩٥/ ٢٢٨/ ٢٥٩/ ٣٧٣/ ٣٨٤/ ٣٩٢/ ٣٩٥
	ج٣:	٣٥٤/ ٣٧٠/ ٣٧٥
اختياراته:	ج٢:	٤٤/ ١٨٣/ ٢١٧/ ٢٥٧
	ج٣:	١٢١/ ١٩٥/ ٢٢٨/ ٢٥٩/ ٣٧٣/ ٣٩٥

سؤالاته:

سؤالاته لأحمد بن يحيى المعروف بـ ثعلب:

١ـ سأله عن قوله: كَرِهَ الشِّكال في الخيل؟	ج٣:	٧٥
٢ـ سأله عن قوله: كأنها أذنابُ خَيل شُمس؟ ...	ج٣:	٧٥
٣ـ سأله عن تسمية (الخيل)؟	ج٣:	٧٥
٤ـ سأله عن تسمية (فرس عتيقٌ)؟	ج٣:	٧٥
٥ـ سأله عن تسمية (فرس كُمَيتٌ)؟..........	ج٣:	٧٥
٦ـ سأله عن قوله: عِفاصَها وَوِكَاءَهَا؟	ج٣:	٣٨٤

العنصر	المجلد	الصفحة
٧ـ سأله عن قوله: مُحْبَنْطِئًا؟	ج٤:	٣٥٤
٨ـ سأله عن قوله: نحن بنو النضر بن كنانة؟ ...	ج٤:	٣٧٠
٩ـ سأله عن القَرْنَان؟	ج٤:	٣٧٥
١٠ـ سأله عن الكَشْخَان؟	ج٤:	٣٧٥
١١ـ سأله عن القَرْطَبَان؟	ج٤:	٣٧٥
١٢ـ سأله عن الدَّيُّوث؟	ج٤:	٣٧٥

سؤلاته لإبراهيم الحربي:

العنصر	المجلد	الصفحة
ـ سأله عن قوله: ضَالَّة المُسلم حَرَق النَّار؟	ج٤:	٣٩٢

❋ ❋ ❋

كشّاف المذاهب

١ـ الإمام أبو حنيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأصحابه.

٢ـ الإمام مالك بن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأصحابه.

٣ـ الإمام الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٤ـ أهل المدينة/ المدنيون.

٥ـ أهل الرّأي.

٦ـ أهل الكوفة/ الكوفيون.

٧ـ أهل البصرة/ البصريون.

٨ـ أهل مكة.

٩ـ أهل العراق.

١ـ الإمام أبو حنيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأصحابه:

ج٢: ١٧٣/ ٢١٢/ ٥٣٦/ ٥٨٥

ج٣:.......... ٤٧٧/ ٥٠٣/ ٥٥١/ ٥٧٣/ ٥٧٤

ج٤.......... : ١٢٤/ ٢٩٧/ ٢٩٩/ ٣٥٧/ ٣٧٠/ ٤٨٥/ ٥٦٦

٢ـ الإمام مالك بن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأصحابه:

ج٢: ١٢٦/ ١٦١/ ١٧٧/ ٢٤٥/ ٢٤٩/ ٣٢٢/ ٣٣٢/ ٤٥٥/ ٤٧٩/ ٥١٣/ ٥٣٢

ج٣:.......... ١٣/ ٢٦/ ١٠٣/ ١٢٦/ ١٢٧/ ٢١٠/ ٢١٧/ ٢١٨/ ٢٥٧/ ٢٦٦/ ٢٩٨/ ٣٣٣/ ٣٨٠/ ٤١٧/ ٤٩١

ج٤:.......... ١٨/ ١٠٩/ ١٦٧/ ٢٩٧/ ٣١٩/ ٣٣٥/ ٤٤٥/ ٥١٥/ ٥١٦

٣ـ الإمام الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

ج٢: ١٧٤/ ١٨٧/ ٤١٩/ ٥٥٤/ ٥٥٥

ج٣:.......... ١٢٣/ ٢٠٢/ ٣٣٣/ ٣٤٢/ ٣٨٤/ ٤٠٧/ ٥٧٣

٤ـأهل المدينة/ المدنيون:

ج٢: ٥٣/ ١٦١/ ٣٦٨/ ٣٨٧/ ٤٠٧/ ٥٢٩

ج٣:.......... ٩٣/ ٢١٠/ ٢٣٣/ ٢٣٥/ ٢٥٦/ ٢٧٤/ ٢٨٢/ ٣٠٩/ ٣٣١/ ٣٧٧/ ٤٠٠/ ٤٩٣/ ٤٩٤/ ٥٥٤/ ٥٥٩

ج٤:.......... ٩٠/ ١٣٠/ ٣١٠/ ٣٣٥/ ٣٥١

٥ـأهل الرّأي:

ج٣:.......... ٣٣/ ١٣٧/ ٢٠٤/ ٤٤٣/ ٥٣٨/ ٥٨٣

ج٤:.......... ١٤٢

٦ـأهل الكوفة/ الكوفيون:

ج٢: ٣٥/ ٥٤٤

ج٤:.......... ١٢٤

٧ـأهل البصرة/ البصريون:

ج٢: ٢٢٨/ ٤٤٢

ج٣:.......... ٤٩٤

٨ـ أهل مكة:

ج٢: ١٥٦

ج٣: ١٨

٩ـ أهل العراق:

ج٢: ٢١

❋ ❋ ❋

كشَّاف
أقوال إسحاق بن راهويه

المجلد	الرواية
ج٣:	٢٠٧٧/ ٢١٩٦/ ٣١٧٩/ ٣١٨١/ ٣١٨٥/ ٣٢٢٦/ ٣٣٨٠/ ٣٤٠١/ ٣٤١٦/ ٣٤٣٣/ ٣٤٣٩
ج٤:	ص٣٥/ ٤٠٢٢/ ٥١٩١/ ص ٥٨٧

كشَّاف
الكتب التي وردت في النص

اسم الكتاب	المؤلف	الجزء والصفحة
الشَّافي	عبد العزيز بن جعفر (غلام الخلَّال)	٢/ ١٤٩، ٢٣٨، ٢٩٩، ٥٠٣ ٤/ ١١٤، ٣٣١
كتاب في البسملة	عبد العزيز بن جعفر (غلام الخلَّال)	٢/ ١٤٩
المبسوط	أحمد بن محمد بن هارون (أبو بكر الخلَّال)	٢/ ٥٣

فهارس الموضوعات

فهرس موضوعات
المجلد الأول

الموضوع	الصفحة

إهداء ٥

مقدمة المحقق ٧

القسم الأول: ترجمة المؤلف ١٧

مصادر ومراجع ترجمة المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ١٨

الفصل الأول: حياة المؤلف الشخصية ١٩

المبحث الأول: اسمه ٢٠

المبحث الثاني: لقبه ٢٠

المبحث الثالث: كنيته ٢٠

المبحث الرابع: شهرته ٢٠

المبحث الخامس: مولده ٢٠

المبحث السادس: مكان المولد........................ ٢٠

المبحث السابع: وفاته ٢٠

الفصل الثاني: حياة المؤلف العلمية ٢٣

المبحث الأول: طلبه للعلم ٢٤

المبحث الثاني: مشايخه ٢٥

تنبيه: هل سمع غلام الخلال من عبد الله ابن الإمام رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ؟ ٢٩

تراجم شيوخ غُلَام الخَلَّال في «زاد المسافر» ٣٢

المبحث الثالث: تلاميذه ٣٨

المبحث الرابع: الثّناء عليه ٤٠

المبحث الخامس: مناظراته ٤٢

الموضوع	الصفحة

المبحث السادس: مؤلفاته ٤٤
المبحث السابع: الدِّراسات السَّابقة عن غُلَام الخَلَّال ٤٧
القسم الثاني: دراسة الكتاب ٥١
المبحث الأول: إثبات اسم الكتاب ٥٢
المبحث الثاني: إثبات نسبة الكتاب إلى المؤلف ٥٤
المبحث الثالث: موارد وطرق رواية أبي بكر عبد العزيز لروايات أصحاب الإمام . ٥٦
رسم توضيحي ١١١
المبحث الرابع: المَذْهَبُ عند غُلَام الخَلَّال ١١٤
المبحث الخامس: ألفاظ وتعابير غُلام الخلَّال في كتابه ١١٧
المبحث السادس: منهج المؤلف في الكتاب ١٢٠
أولًا: منهجه الذي نص عليه في المقدمة ١٢٠
ثانيًا: منهجه مستنبطًا من الكتاب ١٢٣
(١) ما يتعلق ببنية الكتاب ١٢٣
(٢) ما يتعلق بالراوي ١٢٥
(٣) ما يتعلق بنص الرواية ١٢٨
(٤) ما يتعلق بترجيحات واختيارات وتعليقات المؤلف على الروايات ... ١٣٠
المبحث السابع: بين الكتاب وأصله ١٣٤
المبحث الثامن: إحصائية عن الكتاب ١٣٦
المبحث التاسع: قيمة الكتاب العلمية ١٤٥
المبحث العاشر: المؤاخذات على الكتاب ١٤٧

الموضوع	الصفحة

المبحث الحادي عشر: استشكال ١٥٣
المبحث الثاني عشر: اقتراحات دراسية بناءً على كتاب «زاد المسافر» ١٦٤
المبحث الثالث عشر: عملي في تحقيق الكتاب ١٦٦
المبحث الرابع عشر: وصف النُّسخة الخطية ١٧٥
نماذج من النُّسخة الخطية: ١٨١
غاشية النسخة ١٨٢
مقدمة المؤلف ١ .... ١٨٣
مقدمة المؤلف ٢ .... ١٨٤
صفحات من النسخة ١ .... ١٨٥
صفحات من النسخة ٢ .... ١٨٦
صفحات من النسخة ٣ .... ١٨٧
صفحات من النسخة ٤ .... ١٨٨
صفحات من النسخة ٥ .... ١٨٩
خاتمة النسخة ١٩٠
حاشية ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ١ .... ١٩١
حاشية ابن رجب الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ٢ .... ١٩٢
حاشية الناسخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ١ .... ١٩٣
حاشية الناسخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ٢ .... ١٩٤
البلاغات ١ .... ١٩٥
البلاغات ٢ .... ١٩٦

الموضوع	الصفحة

البلاغات ٢ .... ١٩٧
الاستدراكات ١ .... ١٩٨
الاستدراكات ٢ .... ١٩٩
البياضات ١ .... ٢٠٠
البياضات ٢ .... ٢٠١
البياضات ٣ .... ٢٠٢
التجزئة ٢٠٣
الحموضة ١ .... ٢٠٤
الحموضة ٢ .... ٢٠٥
الحموضة ٣ .... ٢٠٦
المواضع المشكلة ٢٠٧
فهرسة النسخة ٢١٣
ثلاثة نصوص محققة للمؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ٢١٥
النَّصُّ الأول ٢١٧
وصف النسخة الخطية ٢٢٠
القطعة الأولى ٢٢٣
بَابُ القول في توجيه العامل بالخَرْصِ يَخْرُص النَّخل والكَرْمَ ٢٢٤
بَابُ القول في العُمَّال إذا بان للرجل أن في يَدَيه فضلًا من الخَرْصِ، أو عليه زيادة فيه ٢٢٥
بَابُ القول في القوم إذا أَجدَبُوا في عامهم ذلك ٢٢٨

الموضوع	الصفحة

القطعة الثانية ٢٣١
باب القول في قَدر القَفِيز الذي وَضَعَه عُمر رَضِيَٱللَّهُعَنهُ وأرضاه ٢٣٤
باب القول في صحة جِبَايَة عمرَ بن الخطاب رضوان الله عليه
ـ بالسَّوَاد ٢٣٦
باب القول فيما رُوي عن عمر ـ رضوان الله عليه ـ أنه يَعُمَّ بالخَرَاج
جميع المسلمين ٢٣٨
باب القول فيما حذَّر أصحابُ رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ من أقوامٍ
يَجِيئُون يَمنَعُون الخَرَاجَ أن يُفَرِّقَه على حدوده ٢٣٩
باب القول في عقوبة مَن لا يَرَى الخَرَاج أو مَنَعَه ٢٤٠
باب القول في معرفة أرض الصُّلح والوفاء لهم بما في صُلْحِهِم .. ٢٤١
باب القول في صُلح أهل الذِّمَّة على أَرَضِيهم، وبَنِي تَغْلِبَ ٢٤٣
باب القول في الذِّمِّيِّ يَشتري أرضَ المسلمين مِن عَنوةٍ أو صُلحٍ . ٢٤٥
باب القول في صحة إجلاء أمير المؤمنين اليهودَ إلى الشام، وإخراجهم
من المدينة، والحُجَّة له ٢٤٨
باب القول في الإمام يَدَعُ الخَرَاجَ أو العُشرَ ٢٥٠
القطعة الثالثة ٢٥٣
باب القول في سهم الهَجِين والفرق بين العربي والهَجِين ٢٥٧
باب القول في أنه لا يُسهَمُ لأكثَرَ مِن فَرَسَينِ ٢٦١
باب القول في سهم البغل ٢٦٣

الموضوع	الصفحة
بَابُ القول في سهم البعير	٢٦٤
بَابُ القول في الرجُلَينِ يقاتِلَانِ على فرسٍ واحدٍ فيَغنَمَانِ	٢٦٥
بَابُ القول بموتٍ بعد شهودِهِ الوقعةَ	٢٦٦
كتاب الخَرَاج وأحكام الأَرَضِينَ و ما يجب فيها وعليها	٢٦٧
بَابُ القول في معرفة أرض السَّوَاد ومنه ابتدأ فتح مكة عَنوةً أو صُلحًا	٢٦٨
بَابُ القول في معرفة أرض السَّوَاد وأرض الصلح	٢٧٤
ومن ذلك في هذا الباب ذكرُ الكوفة والبصرة	٢٧٧
النَّصُّ الثَّاني	٢٧٩
وصف النسخة الخطية	٢٨٢
جزء في السنة لغُلام الخلَّال	٢٨٤
بَابُ النَّهْيِ عَنِ الخُصُومَاتِ فِي الرَّبِّ تَعَالَى ذِكْرُهُ وعَزَّوَجَلَّ	٢٨٧
بَابُ فِي اليَدَيْنِ والقَبْضِ والبَسْطِ	٢٩١
بَابُ فِي الذِّرَاعَيْنِ والحِقْوِ والصَّدْرِ	٢٩٦
بَابُ في إِثْبَاتِ الكَلَام	٣٠٠
بَابُ في جَامِعِ الصِّفَاتِ	٣٠٣
بَابُ في أَنَّ اللهَ يَضْحَكُ ويَرْضَى ويَغْضَبُ	٣٠٨
بَابُ تَنَزُّلِ اللهِ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا	٣١٣
بَابُ في الوَجْهِ وقَوْلِهِ: «خَلَقَ اللهُ تَعَالَى آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»	٣١٦
بَابُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ يَسْمَعُ ويُبْصِرُ	٣١٩
النَّصُّ الثَّالث	٣٢٣
وصف النسخة الخطية	٣٢٦

الموضوع	الصفحة
الكشافات والفهارس	٣٤٣
ثبت المصادر والمراجع	٣٤٥
كشَّاف الآيات القرآنية	٣٦٧
كشَّاف الأحاديث القولية والفعلية	٣٨٧
كشَّاف الموقوفات والمقولات	٤٤٩
كشَّاف الأعلام	٥٠٩
كشَّاف الرُّواة عن الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	٥٦٧
ـ ١ـ كشَّاف الرُّواة المطبوعة مسائلهم	٥٦٩
أولًا: الرُّواة المُكثرون	٥٧٠
كشَّاف روايات إسحاق بن إبراهيم بن هانئ أبي يعقوب النَّيسابوري	٥٧١
كشَّاف روايات إسحاق بن منصور أبي يعقوب الكوسج	٥٧٥
كشَّاف روايات حرب بن إسماعيل بن خلف أبي محمد الكرماني	٥٨١
كشَّاف روايات سليمان بن الأشعث أبي داود السِّجستاني	٥٨٥
كشَّاف روايات صالح بن أحمد بن حنبل أبي الفضل	٥٨٩
كشَّاف روايات عبد الله بن أحمد بن حنبل أبي عبد الرحمن	٥٩٥
ثانيًا: الرُّواة المُقِلُّون	٦٠١
كشَّاف روايات عبد الله بن محمد بن عبد العزيز أبي القاسم البغوي	٦٠١
ـ ٢ـ كشَّاف الرُّواة الذين لم تطبع مسائلهم	٦٠٥
أولًا: الرُّواة المُكْثرون	٦٠٦
كشَّاف روايات إبراهيم بن هانئ أبي إسحاق النَّيسابوري	٦٠٩

الموضوع	الصفحة

كشّاف روايات أحمد بن أصرم أبي العباس المزني ٦١١
كشّاف روايات أحمد بن القاسم ٦١٣
كشّاف روايات أحمد بن حميد أبي طالب المشكاني ٦١٥
كشّاف روايات أحمد بن محمد بن الحجاج أبي بكر المروذي ٦٢١
كشّاف روايات أحمد بن محمد بن هانئ أبي بكر الأثرم ٦٢٥
كشّاف روايات أحمد بن محمد أبي الحارث الصَّائغ ٦٢٩
كشّاف روايات إسماعيل بن عبد الله بن ميمون أبي النَّضر العجلي . ٦٣٣
كشّاف روايات جعفر بن محمد أبي محمد النَّسائي ٦٣٥
كشّاف روايات الحكم ٦٣٧
كشّاف روايات حنبل بن إسحاق بن حنبل أبي علي الشيباني ٦٣٩
كشّاف روايات عبد الكريم بن الهيثم أبي يحيى العاقولي ٦٤٥
كشّاف روايات عبد الملك بن عبد الحميد أبي الحسن الميموني .. ٦٤٧
كشّاف روايات علي بن سعيد بن جرير أبي الحسن النَّسوي ٦٥١
كشّاف روايات محمد بن الحكم أبي بكر الأحول ٦٥٣
كشّاف روايات محمد بن يحيى الكحال أبي جعفر البغدادي ٦٥٧
كشّاف روايات مهنا بن يحيى السَّلمي أبي عبد الله الشَّامي ٦٥٩
كشّاف روايات يحيى بن يزداد أبي الصَّقر الورَّاق ٦٦٣
كشّاف روايات يعقوب بن بختان أبي يوسف ٦٦٥
كشّاف روايات يوسف بن موسى القطَّان ٦٦٧
ثانيًا: الرُّواة المُقِلُّون ٦٦٩

الموضوع	الصفحة
كشّاف روايات إبراهيم بن أبان الموصلي	٦٧٤
كشّاف روايات إبراهيم بن الحارث العبادي	٦٧٤
كشّاف روايات أبي حامد ابن أبي حسان	٦٧٤
كشّاف روايات أحمد بن أبي عبدة أبي جعفر الهمذاني	٦٧٥
كشّاف روايات أحمد بن أبي عوف أبي عبد الله	٦٧٥
كشّاف روايات أحمد بن الحسن أبي الحسن الترمذي	٦٧٦
كشّاف روايات أحمد بن الحسين بن حسان	٦٧٦
كشّاف روايات أحمد بن الفرات أبي مسعود الأصبهاني	٦٧٧
كشّاف روايات أحمد بن سعيد اللحياني الدِّينَوَري	٦٧٧
كشّاف روايات أحمد بن محمد بن عيسى أبي العباس البرتي القاضي	٦٧٨
كشّاف روايات أحمد بن ملاعب بن حبان أبي الفضل المُخرمي	٦٧٨
كشّاف روايات أحمد بن منصور الرمادي	٦٧٨
كشّاف روايات أحمد بن نصر أبي حامد الخفَّاف	٦٧٩
كشّاف روايات أحمد بن هاشم بن الحكم بن مروان الأنطاكي	٦٧٩
كشّاف روايات أحمد بن هشام	٦٨٠
كشّاف روايات إسماعيل بن إسحاق الثَّقفي أبي بكر السَّرَّاج النَّيسابوري	٦٨٠
كشّاف روايات إسماعيل بن سعيد أبي إسحاق الشَّالنجي	٦٨٠
كشّاف روايات أيوب بن إسحاق بن سافري أبي سليمان	٦٨١
كشّاف روايات بشر بن موسى الأسدي	٦٨١
كشّاف روايات بكر بن محمد بن الحكم النَّسائي أبي أحمد البغدادي	٦٨٢

الموضوع	الصفحة
كشَّاف روايات جعفر بن محمد بن شاكر أبي محمد الصَّائغ	٦٨٢
كشَّاف روايات حُبَيش بن سِندي	٦٨٢
كشَّاف روايات الحسن بن الصَّباح أبي علي البزَّار	٦٨٣
كشَّاف روايات الحسن بن الهيثم البزَّار	٦٨٣
كشَّاف روايات الحسن بن أيوب البغدادي	٦٨٣
كشَّاف روايات الحسن بن ثواب المُخرِّمي أبي علي التَّغلبي	٦٨٤
كشَّاف روايات الحسن بن علي بن الحسن أبي علي الإسكافي	٦٨٤
كشَّاف روايات الحسن بن محمد ابن الحارث السِّجستاني	٦٨٥
كشَّاف روايات الحسين بن إسحاق التُّستري	٦٨٥
كشَّاف روايات الحسين بن حسان	٦٨٥
كشاف روايات الحسين بن منصور بن جعفر أبي علي السُّلمي النَّيسابوري .	٦٨٦
كشَّاف روايات خطاب بن بشر بن مطر أبي عمر المُذكِّر	٦٨٦
كشَّاف روايات سلمة بن شبيب النَّيسابوري	٦٨٦
كشَّاف روايات سِندي الخواتيمي أبي بكر البغدادي	٦٨٧
كشَّاف روايات صالح بن إسماعيل	٦٨٧
كشَّاف روايات طاهر بن محمد بن الحسين التَّميمي الحلبي	٦٨٧
كشَّاف روايات العباس بن أحمد اليمامي المُستملي	٦٨٨
كشَّاف روايات العباس بن محمد بن موسى الخلَّال	٦٨٨
كشَّاف روايات عبد الرحمن بن عمر بن صفوان أبي زُرعة الدِّمشقي	٦٨٨
كشَّاف روايات عبد الرحمن بن مهدي بن حسان أبي سعيد	٦٨٩

الموضوع	الصفحة
كشّاف روايات عبد الله بن محمد بن المهاجر أبي محمد فُوران ...	٦٨٩
كشّاف روايات عَبدُوس بن مالك أبي محمد العطّار	٦٨٩
كشّاف روايات عبيد الله بن محمد المروزي الرَّقّي	٦٩٠
كشّاف روايات عبيد الله بن يحيى بن خاقان	٦٩٠
كشّاف روايات عبيد بن شريك البزّار	٦٩٠
كشّاف روايات علي بن حرب الطائي	٦٩٠
كشّاف روايات علي بن زكريا التمّار	٦٩١
كشّاف روايات عمر بن صالح البغدادي	٦٩١
كشّاف روايات الفضل بن زياد أبي العباس القطّان	٦٩١
كشّاف روايات الفضل بن عبد الصمد أبي يحيى الأصبهاني	٦٩٢
كشّاف روايات مُثنى بن جامع أبي الحسن الأنباري	٦٩٢
كشّاف روايات محمد بن أبي عبدة الهمذاني	٦٩٣
كشّاف روايات محمد بن أحمد بن واصل أبي العباس المقرئ	٦٩٣
كشّاف روايات محمد بن إسحاق بن جعفر أبي بكر الصَّاغَاني	٦٩٣
كشّاف روايات محمد بن أشرس الحربي	٦٩٤
كشّاف محمد بن الحسن بن هارون بن بدينا أبي جعفر الموصلي ..	٦٩٤
كشّاف روايات محمد بن العباس النَّسائي	٦٩٤
كشّاف روايات محمد بن أبي حرب الجرجرائي	٦٩٥
كشّاف روايات محمد بن حبيب أبي عبد الله البزّار	٦٩٥
كشّاف روايات محمد بن حماد بن بكر أبي بكر ابن حماد المقرئ .	٦٩٦

الموضوع	الصفحة

كشَّاف روايات محمد بن داود بن صبيح أبي جعفر المِصِّيصي ٦٩٦
كشاف روايات محمد بن عبدة ٦٩٦
كشَّاف روايات محمد بن عبيد الله بن يزيد أبي جعفر ابن المُنادي . ٦٩٧
كشَّاف روايات محمد بن علي بن عبد الله حمدان بن علي الوراق . ٦٩٧
كشَّاف روايات محمد بن قدامة الجوهري ٦٩٧
كشَّاف روايات محمد بن مبشر ٦٩٨
كشَّاف روايات محمد بن محمد بن أبي الورد ٦٩٨
كشَّاف روايات محمد بن موسى بن مشيش البغدادي ٦٩٨
كشَّاف روايات موسى بن سعيد الدَّنداني ٦٩٩
كشَّاف روايات موسى بن عيسى أبي عمران الجصَّاصي ٦٩٩
كشَّاف روايات هارون بن عبد الله البزَّاز أبي موسى الحمَّال ٦٩٩
كشَّاف روايات يعقوب بن العباس الهاشمي ٧٠٠
كشَّاف روايات يعقوب بن يوسف بن أيوب أبي بكر المُطوِّعي ٧٠٠
كشَّاف الرِّوايات التي وردت بدون راوٍ ٧٠٠
كشَّاف الرِّوايات المشتبهة ٧٠١
كشَّاف الرِّوايات غير معروفة الرَّاوي بسبب طمس أو سقط أو ما شابه .. ٧٠١
كشَّاف الفوائد الحديثية ٧٠٢
كشاف ما يتعلق بغلام الخلَّال ٧١٥
عام ٧١٦
اختيارات غلام الخلال ٧١٩

الموضوع	الصفحة

ألفاظ وتعابير غلام الخلَّال ٧٢٤
تعليقه على الرِّوايات ورواتها ٧٢٧
فوائده الحديثية ٧٢٨
موافقاته ومخالفاته لشيخه أبي بكر الخلَّال ٧٢٩
كشَّاف ما يتعلق بأبي بكر الخلَّال ٧٣١
كشَّاف المذاهب ٧٣٥
كشَّاف أقوال إسحاق بن راهويه ٧٣٩
كشَّاف الكتب التي وردت في النص ٧٤٠
فهارس الموضوعات ٧٤١
فهرس موضوعات المجلد الأول ٧٤٣
فهرس موضوعات المجلد الثاني ٧٥٧
فهرس موضوعات المجلد الثالث ٧٨٩
فهرس موضوعات المجلد الرابع ٨٢٣

❊ ❊ ❊

فهرس موضوعات
المجلد الثاني

الموضوع	الصفحة
مقدمة المؤلف	٥
كتاب الطهارة	١١
باب القول في التخلّي والاستتار عند الحاجة	١٢
باب القول في استقبال القِبلة بالغائط	١٣
باب القول في الاستبراء والاستطابة بالأحجار	١٤
باب القول إذا تَوَضَّأ ونَسِيَ الاستنجاء والاستطابة	١٥
باب القول في البول يُصيب الخُفَّ والثَّوب	١٦
باب القول في الماء إذا لاقَتْهُ نجاسةٌ مائعةٌ وغيرُ مائعةٍ	١٦
باب القول فيما يَشرَب من الماء من ذوات الأرواح مما يُؤكَل لحمُهُ ومما لا يُؤكَل	١٨
باب القول في دَوَابِّ البحر تموت في الماء	١٩
باب القول في الماء المستَعْمَل	٢٠
باب القول فيما يتَوَضَّأ به مما أُضِيفَ إلى غير الماء	٢١
باب القول في ورود الماء على النجاسة والنجاسةِ على الماء	٢٢
باب القول في أبوال ما يُؤكَل لحمُهُ وما لا يُؤكَل لحمُهُ	٢٣
باب القول في بول الصبي إذا أصاب الثَّوب	٢٤
باب القول في الشك في الطهارة من الماء والحَدَث	٢٤
باب القول في الإناءَيْن إذا كان أحدُهُما نجسًا	٢٥
باب القول في الآنية، وما أَفْضَلْنَ النِّسْوَانُ	٢٦
باب القول فيما يُجزئ من الماء للغسل والوضوء	٢٦

الموضوع	الصفحة
باب القول في النية في الغُسل والوضوء والتسمية	٢٧
باب القول فيما يُوجِبُ الغُسلَ من الجنابة والماء	٢٨
باب القول في الغسل من الجنابة	٣٠
باب القول في الجُنُب يَغتَمِس في الماء	٣١
باب القول في السواك وفضله	٣٢
باب القول في مَعَالِم الوضوء وابتدائه	٣٣
باب القول في المَسْح على الرأس وسُنَّتِهِ	٣٥
باب القول في غَسل الرِّجْلَين ومعرفة الكَعْبَين	٣٦
باب الرد على من قال بتقدمة الأعضاء بعضِهَا على بعض	٣٧
باب القول إذا نَسِيَ بعض الأعضاء في الوضوء	٣٨
باب المَسْح على العمامة	٤٠
باب القول في المَسْح على الجَورَبَين والنَّعلَين	٤٠
باب المَسْحِ على الخُفَّين وسُنَّتِهِ	٤١
باب القول في الرجل يَمسَح وهو مُقِيمٌ ثم يسافر أو مسافرٌ ثم يُقِيم	٤٣
باب القول في الدخول إلى الحمَّام، وما نُنْكِرُهُ منه	٤٤
باب القول في القراءة في الحمَّام	٤٥
باب القول في النُّورَة، وما يُكْرَهُ من ذلك	٤٦
باب القول فيما ينقُضُ الطهارةَ من الأحداث	٤٦
باب القول في ماء الحمَّام، والغُسل منه	٤٧

الموضوع	الصفحة

باب القول في مَسِّ الذَّكَر ٤٨

باب القول في الوضوء من الضَّحِك والغِيبة والخَنَى والكَذِب ٥٠

باب القول في الوضوء من الدم والقَيح والدود والصديد ٥٠

باب القول في الوضوء من النوم ٥١

باب القول في المُغْمَى عليه والمجنون ٥٢

باب القول في اللَّمس، ومعرفته، وما يوجب الوضوء منه ٥٢

باب القول في المَنِيِّ، والمَذْيِ، والوَدْيِ ٥٤

باب القول في الرجل ينام أو يأكل ويَعُود للجماع ٥٤

باب القول في أحكام التيمم، وحدوده ٥٥

باب القول في الجُنُب يكون معه ماءٌ بقدرِ ما يَتَوَضَّأ به ولا يُجْزِئُهُ أن يَغتَسِل به... ٥٦

باب القول في طلَب الماء إذا عَدِمَهُ ٥٧

باب القول في الرجل والمرأة يَعْدِمَانِ الماءَ، ويُخَاف من السَّبُعِ ومن الفُسَّاق ٥٨

باب القول فيما يجوز به التيممُ وما يُمْنَعُ منه ٥٩

باب القول في المريض والخائف على نفسه من البرد ٦٠

باب القول إذا عَدِمَ الماءَ والصَّعِيدَ ٦١

باب القول في الرجل يُصلِّي صلاتَين بتيمُّمٍ واحدٍ ٦٢

باب القول في صفة التيمُّم وحُكمه ٦٢

باب القول في المَسح على الجَبائر ٦٣

باب القول فيمن يكون ماؤه يَبْقَى لرجلٍ وفيهم جُنُبٌ وميتٌ ٦٤

الموضوع	الصفحة
باب القول فيما به سَلَسُ البول	٦٥
كتاب الحيض	٦٧
باب القول في طهارة الحائض والجُنُب وأنهما غير نَجِسَيْنِ	٦٨
باب القول في وطء الحائض ومباشرتها	٦٨
باب القول في الوقت الذي تَطهُرُ الحائضُ فيه فتصُوم فيُجْزِئُهَا	٦٩
باب القول في طُهْرِ المرأة من الحيض في وقتِ صلاةٍ آخَرَ	٧٠
باب القول في معرفة أقلِّ الحيض وأكثَرِهِ	٧١
باب القول في المبتَدَأِ بها الدمُ إذا طبَّق عليها	٧٢
باب القول في حكم المُسْتَحاضة إذا كانت لها أيامٌ معلومةٌ	٧٤
باب القول في السُّنَّة الأخرى في المُسْتَحاضة	٧٤
باب القول في معرفة السُّنَّة الأخرى وهي إذا لم تُمَيِّزْ ولم تَعْرِفْ الأيامَ	٧٥
باب القول في وطء المُسْتَحاضة	٧٦
باب القول في انتقال الحيض بزيادةٍ أو نقصانٍ	٧٧
باب القول في غُسل المُستَحاضة ووُضوئها لكلِّ صلاةٍ	٧٨
باب القول في الصُّفْرَة والكُدْرَة في الحيض وغير الحيض	٧٩
باب القول في وقت ارتفاع الحيض من النساء	٧٩
باب القول في الحامل ترى الدم قبل الولادة	٨٠
باب في أكثَرِ النِّفاس وأقلِّه	٨١
باب القول في المرأة تَطْهُرُ قبل الأربعين فتصوم وتصلِّي ثم يعود إليها الدم في الأربعين	٨٢

الموضوع	الصفحة
باب القول في وطء النفساء وقد رَأَت الطُّهْرَ	٨٣
باب القول في غُسل الحائض والنُّفَساء والجنابة	٨٤
كتاب الصلاة	٨٧
باب القول في معرفة المواقيت	٨٨
باب القول في وقت الظُّهر والعصر على ترتيب	٨٩
باب القول في بيان وقت المغرب	٨٩
باب القول في وقت عشاء الآخِرَة	٩٠
باب القول في وقت صلاة الفجر	٩٠
باب القول في تعجيل أوقات الصلوات	٩١
باب القول في معرفة الزوال	٩١
باب القول في نسخ حديث ابن عباس في الجمع بين الصلاتَيْنِ	٩٢
باب القول في الصلاة بعد العصر وبعد الفجر	٩٣
باب القول في الرجل يستيقظ وقد خاف طلوع الشمس	٩٤
باب القول فيمن ذكَر صلاةً عند آخِرِ وقتِ صلاةٍ	٩٥
باب القول في النهي عن الحديث بعد صلاة العشاء الآخِرَة	٩٦
باب القول في أذان أبي مَحْذُورة وبلالٍ، وما يُخْتَار منه	٩٧
باب القول في أذان الصبي والأعمى والجُنُب	٩٩
باب القول في صفة ما يستعمله المؤذِّن	١٠٠
باب القول في المؤذِّن يأخذ على أذانه أجرًا	١٠١

الموضوع	الصفحة

بابُ القول في الإقامة وسُنَّتِها ١٠١
بابُ القول في قول عليٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ «الإمام أَمْلَكُ بالإقامة» ١٠٢
بابُ القول في بيان قول النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «بين كُلِّ أَذَانَينِ صلاةٌ لمَن شاء» ١٠٣
بابُ القول في الأذان والإقامة في السفر وإذا ترَك الأذان ١٠٤
بابُ القول في الصلاة في الثَّوب الواحد كبيرًا كان أو لطيفًا ١٠٥
بابُ القول في بيان ستر العورة، وحَدِّ العورة ١٠٧
بابُ القول في الصلاة في القميص الواحد النَّجِس ١٠٨
بابُ القول في الصلاة في الثَّوب النَّجِس الذي لا يكون معه غيره ١١٠
بابُ القول في الصلاة في ثوب اليهودي والنصراني ١١١
بابُ القول في الثَّوب والحَصِير يُصِيبه الخمر ١١١
بابُ القول في الصلاة وموضعُ السجود نَجِسٌ ١١٢
بابُ القول في الصلاة في جلود السِّباع والمَيْتَة ١١٢
بابُ القول في الرجل يُقطَعُ أنفُهُ وأذنُهُ فيَرُدُّها فيَلتَحِمُ ١١٣
بابُ القول في الصلاة في الحرير والدِّيباج ١١٤
بابُ القول في الصلاة في المُمَسَّك والمُزَعفَر والأحمر ١١٥
بابُ القول في الصلاة على البُسُط والتصاوير ١١٦
بابُ القول في النهي أن يَكُفَّ شعرًا أو ثوبًا ١١٧
بابُ القول في الرجل يُصلِّي ومعه الفاكهة والدراهم ١١٨
بابُ القول في بناء المساجد، وما فيه من الثواب ١١٨

الموضوع	الصفحة
باب القول في تحويل المسجد من موضع إلى موضع	١١٩
باب القول في المسجد يُبْنَى يَلْصَقَ مسجدًا آخرَ ولا يُنْتَفَعُ به	١٢٠
باب القول في النَّبْقَة والنخلة تكون في المسجد	١٢١
باب القول فيما تُوقَى منه المساجدُ	١٢٢
باب القول في معنى قول النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «جُعِلَت لِيَ الأرضُ مسجدًا وطَهُورًا» .	١٢٣
باب القول في دخول المسجد، وما يقوله؟	١٢٥
باب القول في الجماعة تَفُوت الرجلَ، يجوز له أن يَجْمَع في الحَرَمَين أو غيره ؟.....	١٢٥
باب القول في الرجل يُصلِّي الصلوات بعد أن صلَّى الفريضة	١٢٧
باب القول في معرفة القِبلة وحدودها........................	١٢٧
باب القول في القِبْلَة إذا خَفِيَت فتَحَرَّاها الرجل فأخطَأَها	١٢٨
باب القول في سترة المصلي وحدَهُ لئلا يَمُرَّ بين يديه	١٢٩
باب القول فيما يَقطَع الصلاة	١٣٠
باب القول في النية للصلوات	١٣٢
باب القول في تَقْدِمَة النية قبلَ الفرض	١٣٢
باب القول في الرجل يُصلِّي وحده فيَأْتَمُّ به رجلٌ	١٣٣
باب القول في الرجُلَين ائتَمَّ كلُّ واحدٍ منهما بصاحبه........................	١٣٣
باب القول في وجوب الصلاة على البالِغِين	١٣٤
باب القول في المجنون والمُغْمَى عليه	١٣٦
باب القول في أحكام صلاة المريض، وتيقُّظِهِ، وتعاهُدِهِ........................	١٣٧

الموضوع	الصفحة

بَابٌ القول في أحكام صلاة المريض يُومِئ إيماءً وتيقُّظِه، وتعاهُدِهِ ١٣٧
بَابٌ القول في توجُّه المريض إلى القِبلة ١٣٨
بَابٌ القول في الأذان على النساء والجماعة لَهُنَّ ١٣٩
بَابٌ القول في ركوعهنَّ وسجودهنَّ ١٣٩
بَابٌ القول في خروج النساء إلى الأعياد ١٤٠
بَابٌ القول في إباحة الصلاة في السفينة قيامًا وقعودًا ١٤١
بَابٌ القول في صفة الصلاة في السفينة إذا دارت ١٤١
بَابٌ القول في القوم إذا غَرِقُوا، كيف حُكمُهُم في الصلاة؟ ١٤٢
بَابٌ القول في القوم إذا خرَجوا عُرَاةً كيف يُصلُّون؟ ١٤٣
بَابٌ القول في الصلاة في الماء والطين ١٤٤
بَابٌ القول في صلاة المريض راكبًا ١٤٤
بَابٌ القول في أحكام صلاة المنفَرِد ١٤٥
بَابٌ القول في الدخول إلى الصلاة ١٤٦
بَابٌ القول في افتتاح الصلاة ١٤٧
بَابٌ القول في القراءة في الصلاة ١٤٨
بَابٌ القول في قدر القراءة في الظُّهر والعصر والفجر والمغرب والعشاء ١٤٩
بَابٌ القول في التسبيح والتكبير في الركوع والسجود ١٥٠
بَابٌ القول فيمن لم يُقِمْ صُلْبَهُ في ركوعه وسجوده ١٥١
بَابٌ القول فيمن ترَكَ «سَمع الله لِمَن حَمِدَهُ» أو «ربَّنا لك الحمدُ» ١٥٢

الموضوع	الصفحة
باب القول فيما يَبدَأُ به إذا أراد السجود	١٥٣
باب القول في السجود على سبعة أعضاء والسجود على كُورِ العمامة	١٥٤
باب القول في النهوض من الشَّفع أو الوتر من الصلاة	١٥٦
باب القول فيمن يترُك التشهد من الأولى أو الرابعة	١٥٧
باب القول فيمن لم يُصَلِّ على النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صلاته	١٥٨
باب القول في التشهد وصفته وكماله	١٥٩
باب القول في صحة التسليمَتَين	١٦١
باب القول فيما يقوله العبد بعد صلاة الفجر	١٦١
باب القول في إباحة العمل في الصلاة	١٦٢
باب القول في قتل الحية والعقرب وما أشبه ذلك	١٦٣
باب القول في التسبيح للرجال والتصفيق للنساء	١٦٤
باب القول في الرجل يَلبَس في صلاته ويَخلَع	١٦٤
باب القول في الرجل يُجِيب في الصلاة بالآي من القرآن ويعظِّم اللهَ تعالى	١٦٥
باب القول في كراهية العَبَث في الصلاة	١٦٦
باب القول في الأكل والشرب والنَّفْخِ في الصلاة	١٦٧
باب القول في الاستناد إلى الحائط في الصلاة	١٦٧
باب التَّلَمُّظ في الصلاة، وإذا سلَّم عليه	١٦٨
باب القول في البكاء والعُطَاس في الصلاة	١٦٩
باب القول في الإمام يُلَقَّنُ إذا ترَك آيةً	١٧٠

الموضوع	الصفحة

باب القول في السهو في الصلاة ومَعالِمه ١٧٠
باب القول في قول النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لا غِرَارَ في صلاةٍ ولا تسليمٍ» ١٧٢
باب القول في الرجل إذا ترَك أربعَ سَجَداتٍ من أربعِ رَكَعَاتٍ ١٧٣
باب القول في الرجل يَلحَق بعضَ الصلاة مع الإمام ١٧٥
باب القول في الإمام إذا سَهَا فلم يَسجُد سجدَ من خلفه ١٧٦
باب القول في الرجل يَجْهَر فيما يُسِرُّ أو يُسِرُّ فيما يَجْهَر من القرآن ١٧٧
باب القول في الرجل يَنسَى صلاةً مِن صلاةِ يوم ولا يَدرِي أيَّ صلاةٍ هي ١٧٨
باب القول في الرد على مَن قال: يصلِّيها وللغَدِ مِن الوقت ١٧٩
باب القول في الرجل يذكُرُ صلاةً وهو في صلاةٍ ١٨١
باب القول في الرجل إذا ضيَّع صلَواتٍ كثيرةً عمدًا ١٨٢
باب القول في الرجل إذا كانت عليه صَلَوَاتٌ ما يَصنَع بما عليه مِن قبلِ تَمَام الفوائت ١٨٢
باب القول في صحة حديث ذي اليَدَين والرَّدّ على مَن دفَعه ١٨٤
باب القول في وجه كلام ذي اليَدَين والجواب من النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له ... ١٨٥
باب القول في أحد أقواله «أن من تكلَّم بمثل ذلك إمامًا كان أو مأمومًا فإنهما لا يُعِيدان» ١٨٦
باب القول في كلام ذي اليَدَين أنه للإمام وليس للمأموم ١٨٨
باب القول الثالث، وهو المعمول به وفيه القياس، والنظر يؤيِّدُه ١٨٩
باب القول فيمن يجوز له أن يَؤُمّ الناس ومن لا يجوز ١٩٢

الموضوع	الصفحة

بَابٌ القول في الصلاة خَلْفَ الأخرس والمُقعَد والعبد والأعمى ١٩٤
بَابٌ القول في الصلاة خَلف الأعرابي والصبي والمُقَيَّد ١٩٥
بَابٌ القول في الصلاة خَلْفَ الذِّمِّي والجُنُب ١٩٦
بَابٌ القول في الإمام يَستَخلِفُ ١٩٧
بَابٌ القول في الإمام إذا صلَّى جالسًا يُصلُّون خلفه جُلوسًا ١٩٨
بَابٌ القول في أحكام تَفَقُّدِ الإمام لأمر الصلاة ٢٠٠
بَابٌ القول في الإمام يُطِيل الركوع إذا أحَسَّ برَجُلٍ ٢٠٠
بَابٌ القول في الرجل إذا ركَع دون الصَّفّ ٢٠١
بَابٌ القول في القراءة خَلْفَ الإمام ٢٠٢
بَابٌ القول في قول النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يَؤُمُّ القومَ أَقْرَأُهُم لكتاب الله عَزَّوَجَلَّ» ... ٢٠٣
بَابٌ القول في تأكيد التأمين على الإمام والمأموم ٢٠٤
بَابٌ القول في الخشوع في الصلاة والمحراب ٢٠٥
بَابٌ القول في مقام الإمام والمأمومين مؤذِّنًا أو غيره ٢٠٥
بَابٌ القول فيمن يَلِي الإمامَ من الشيوخ أُولِي النُّهَى ٢٠٦
بَابٌ القول في قيام الناس خَلْفَ الإمام ٢٠٧
بَابٌ القول في تخفيف الإمام بالصلاة ٢٠٨
بَابٌ القول في صلاة الجماعة وفرضها والصُّفُوف ٢٠٨
بَابٌ القول في التكبير قبل الإمام والركوع والسجود ٢٠٩
بَابٌ القول فيمن فاته مِن الصلاة شيءٌ خَلْفَ الإمام ٢١٠

الموضوع	الصفحة
بابُ القول فيما يَسْبِقُ الرجلَ مِن الصلاة خَلْفَ الإمام	٢١١
بابُ القول في الصلاة خَلْفَ الصَّفِّ	٢١٢
بابُ القول في معنى قول النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا»	٢١٣
بابُ القول فيمن يفوته مع الإمام بعض الصلاة يَجْهَرُ أو يُخَافِتُ فيما يقضي	٢١٤
بابُ القول إذا لَحِقَ مع الإمام بعضَ الصلاة وسجَد الإمامُ للسهو	٢١٥
بابُ القول في الإمام إذا قام إلى خامسةٍ فسبَّحوا به فمَضَى	٢١٥
بابُ القول في المسافر الذي تحل له الميتة ويَمسَح على الخُفَّين	٢١٧
بابُ القول في السفر الذي تُقصَر فيه الصلاة	٢١٨
بابُ القول في المَلَّاح والمُكَارِي والراعي يَقصُرُون الصلاة	٢١٩
بابُ القول في الرجل يُسَافَرُ به، وهو لا يريدُ السفر	٢١٩
بابُ القول في قصر الصلاة في السفر	٢٢٠
بابُ القول في المسافر إذا ورَدَ على أهله وماله	٢٢١
بابُ القول في المسافر أيَّ وقتٍ يُتِمُّ في سفره ؟	٢٢٢
بابُ القول في الواجب من صلاة التطوع والاختيار منها	٢٢٣
بابُ القول في الصلاة قبل المغرب وبعدها	٢٢٤
بابُ القول في فضل كثرة الركوع والسجود	٢٢٤
بابُ القول في قيام شهر رمضان والاختيار فيه	٢٢٦
بابُ القول في الصلاة بين التراويح	٢٢٦

الموضوع	الصفحة

باب القول في خاتمة القرآن في شهر رمضان وغيره ٢٢٧
باب القول في صلاة الوتر وترتيبها ٢٢٨
باب القول في الرجل يُوتِرُ ثم يُصلِّي ما شاء [قِيل] أنه يَنْقُضُ وِتْرَهُ ٢٢٩
باب القول في الوتر بثلاثٍ وخمسٍ وسبعٍ والقنوت في الوتر ٢٣٠
باب القول في صلاة الضُّحَى ٢٣١
باب القول في صلاة التسبيح ٢٣٢
باب القول في صلاة الكسوف والزلزلة والآيات ٢٣٣
باب القول في الأذان في صلاة الكسوف والجهر بالقراءة ٢٣٤
باب القول في صلاة الاستسقاء وترتيبها وعملها ٢٣٥
باب القول في صلاة الخوف ٢٣٦
باب القول في صفة صلاة الخوف ٢٣٧
باب القول في صلاة المغرب في الخوف ٢٣٨
باب القول في صلاة المسابَقَة والمطارَدَة ٢٣٩
باب القول في القنوت في الفرض والوتر ٢٤٠
باب القول في القنوت في رمضان، وإذا لَحِقَ من الوتر ركعةً ٢٤١
مختصر كتاب الجمعة ٢٤٣
باب القول في الغُسل يوم الجمعة والطِّيب ٢٤٤
باب القول في الجمعة على من تَجِبُ من العَدَد والقُرَى والإمام ٢٤٤
باب القول في الجمعة واجبةً على من يَبلُغُه الصوتُ ٢٤٦

الموضوع	الصفحة
باب القول فيمن يسقط عنه فرض الجمعة	٢٤٦
باب القول في الجمعة تَجِبُ في الطين والمطر	٢٤٨
باب القول في البُكُور إلى الجمعة	٢٤٩
باب القول في التَّخَطِّي يومَ الجمعة رِقَابَ الناس	٢٤٩
باب القول في وقت الجمعة	٢٥٠
باب القول في الصلاة يوم الجمعة في الدور والمنازل	٢٥١
باب القول في الأذان والمنابر	٢٥٢
باب القول في أحكام صَرْفِ الأئمةِ عن الصلاة	٢٥٣
باب القول في الصدقة، والكلام، وتشميت العاطس	٢٥٤
باب القول في جامع صلاة الجمعة إذا فاتَهُ بعضُها	٢٥٥
باب القول في الركوع والسجود إذا لم يمكنه مع الإمام	٢٥٦
باب القول في القوم إذا لَحِقُوا الإمامَ في التشهد	٢٥٨
باب القول في الاستماع لقراءة كُتُبِهِم	٢٥٨
باب القول في الصلاة بعد الجمعة	٢٥٩
باب القول في المسجِدَيْنِ في المدينة يُصلِّي فيهما العيدَين والجمعة	٢٦٠
مختصر كتاب العيدَين	٢٦٣
باب القول في وجوب العيدَين	٢٦٤
باب القول في رؤية الهلال	٢٦٤
باب القول في وقت صلاة العيدَين	٢٦٥

الموضوع	الصفحة
باب القول في السُّنَّة في الخروج إلى العيدَين	٢٦٦
باب القول في التكبير والبُكُور إلى العيدَين	٢٦٧
باب القول في الصلاة بين يَدَي الإمام في الجمعة والعيدَين	٢٦٨
باب القول في الصلاة يوم الجمعة والعيدَين في الصَّفِّ الأوَّل	٢٦٨
باب القول في صلاة العيدَين والتكبير فيهما	٢٦٩
باب القول في افتتاح الصلاة، وما يقول بين التكبيرَتَين والقراءة	٢٧٠
باب القول في استماع الخُطبة يوم العيدَين	٢٧٢
باب القول في تكبير أيام التشريق، وذكر المعلومات والمعدودات	٢٧٢
باب القول في صفة التكبير	٢٧٤
كتاب الجنائز	٢٧٧
باب القول في ذكر العيادة وإخبار العَلِيل بما يَجِدُه	٢٧٨
باب القول في عَرَق جَبين الميت وتَلْقِينِه	٢٧٩
باب القول في تغميض الميت، ومَن يَحْضُرُهُ مِن الناس	٢٧٩
باب القول في توجيه الميت	٢٨٠
باب القول في إكرام الميت وتعجيله	٢٨١
باب القول في النياحة والتعديد	٢٨١
باب القول في التعزية وحكمها	٢٨٢
باب القول فيمن لا يصلَّى عليه مِن أهل البدع	٢٨٣
باب القول في الشهداء يُغَسَّلُون ويُصَلَّى عليهم	٢٨٤

الموضوع	الصفحة
باب القول في الصلاة على أهل المعاصي وشُرَّاب الخمر	٢٨٥
باب القول في الصلاة على الأطفال والسِّقْطِ	٢٨٦
باب القول في المُحْرِم إذا مات كيف يُصنَعُ به؟	٢٨٦
باب القول في المصعوق في الحريق والهدم	٢٨٧
باب القول في الرجل يُغَسِّلُ المرأةَ والمرأة تُغَسِّلُ الرجلَ	٢٨٨
باب القول في الميت يموت في البحر	٢٨٩
باب القول في العضو من الإنسان يُحَدُّ ما حُكمُهُ؟	٢٨٩
باب القول في المرأة تموت وفي بطنها وَلَدٌ	٢٩٠
باب القول فيمن يُغَسِّل الموتى وما يُؤمَر به من تَفَقُّد أحواله والسَّتر عليه	٢٩١
باب القول في صفة غُسل الميت	٢٩٢
باب القول في غُسل المرأة وما يُعمَل بشعرها	٢٩٤
باب القول في كَفَن الميت	٢٩٥
باب القول في كَفَن المرأة	٢٩٦
باب القول في حَنُوط الميت	٢٩٦
باب القول في المُحرِم يُغَسِّل الميتَ	٢٩٧
باب القول في الجنازة كيف تُحمَل؟	٢٩٧
باب القول في السير بالجنازة والرفق بها إذا أمكن	٢٩٩
باب القول في الأوقات التي يُصَلَّى فيها على الجنازة	٣٠٠
باب القول في قيام الإمام على الجنازة للصلاة عليها	٣٠١

الموضوع	الصفحة

بابٌ القول في الأولياء مَن أَحَقُّ منهم بالصلاة على الميت ٣٠٢
بابٌ القول في رفع اليَدَين على الجنازة، وعَدَد التكبير ٣٠٣
بابٌ القول في القراءة على الجنازة، وما يُدعَى لها ٣٠٤
بابٌ القول إذا كبَّر ثم جيء بجنازة ثم كبَّر ثم جيء بجنازة ٣٠٥
بابٌ الوقت الذي يُستَحَبُّ فيه دفن الميت ٣٠٦
بابٌ القول أن يُدْفَنَ الرَّجُلَانِ والثلاثةُ في القبر ٣٠٧
بابٌ القول في اللَّحْدِ والشَّقِّ، وما يُجعَل في اللَّحْدِ ٣٠٧
بابٌ القول فيما يجعل على الميت من اللَّبِن والقَصَب ٣٠٨
بابٌ القول فيمن نُسِيَ الصلاةُ عليه أو سقط في القبر شيء ٣٠٩
بابٌ القول في العَلَامة عند القبر ٣١٠
بابٌ القول في زيارة القبور ٣١١
بابٌ القول في القراءة عند القبر ٣١١
بابٌ القول في المشي في المقابر بنَعْلَين ٣١٢
بابٌ القول في الميت يُرجَعُ إلى أهله فيُقعَدُ عندهم ٣١٣
مختصر كتاب الصيام ٣١٥
بابٌ القول في فضل شهر رمضان ٣١٦
بابٌ القول في التحفُّظ في الصوم ٣١٦
بابٌ القول في قوله: «إذا غُمَّ عليكم فاقدُرُوا له» ٣١٧
بابٌ القول في الشهادة على رؤية الهلال ٣١٩

الموضوع	الصفحة

بابُ القول في تَقْدِمَةِ الشهر بصوم أو بَعْدَهُ ٣٢١
بابُ القول في الشهادة أوَّلَ النهار وآخِرَهُ........................ ٣٢٣
بابُ القول في بيان الفجر ومَعَالمه........................ ٣٢٤
بابُ القول في جميع ما يَجتَنِبُهُ الصائم من الكُحْل والسِّواك وغيره ٣٢٧
بابُ القول في القَيْء والبَلْغَم والحِجَامة للصائم ٣٢٩
بابُ القول في الصائم يأكل الطعام أو غيره ناسيًا أو متعمدًا ٣٣٢
بابُ القول في الصائم يجامِعُ أو يُقَبِّل أو يُباشِرُ فيُمْذِي أو يُمْنِي، متعمدًا أو ناسيًا . ٣٣٤
بابُ القول في وجوب الصيام على المكلَّفين........................ ٣٣٨
بابُ القول في المريض والمرضِعة والحامل والشيخ ٣٤٠
بابُ القول في الصوم في السفر والرخصة فيه........................ ٣٤٣
بابُ القول في صيام يوم الجمعة والسبت مُفرَدَينِ ٣٤٤
بابُ القول في صيام العيدَين والتشريق ٣٤٥
بابُ القول في صيام رجب وشعبان........................ ٣٤٦
بابُ القول في صيام أيام البِيض وعرفة وعاشوراء........................ ٣٤٧
بابُ القول في صيام الإثنين والخميس والهواجر ٣٤٩
بابُ القول في فضل الصيام وما يُرجَى فيه ٣٥٠
بابُ القول فيمن أفسَد صومَ التطوع ٣٥٢
كتاب الاعتكاف ٣٥٣
بابُ القول في أي المساجد يَجِب الاعتكاف وفضله........................ ٣٥٤

الموضوع	الصفحة
باب القول في صيام المعتكِف	٣٥٥
باب القول في الدخول إلى الاعتكاف والخروج منه	٣٥٦
باب القول في ما يَجِب على المُعتَكِف أن يَفعَلَه	٣٥٧
باب القول في المُعتَكِف يواقِعُ أهلَهُ	٣٥٨
باب القول في يوم المعتَكِف	٣٥٩
باب القول في جامع حدود الاعتكاف	٣٦٠
باب القول في ذكر ليلة القدر وفضلها	٣٦٠
مختصر كتاب الزكاة	٣٦٣
باب القول في المانع، مُقِرٌّ بها أو جاحدٌ	٣٦٤
باب القول في معرفة الزكاة في الإبل	٣٦٤
باب القول في زكاة البقر	٣٦٦
باب القول في زكاة الغنم	٣٦٧
باب القول في السَّبَق والأوقاص	٣٦٨
باب القول في وجوب الزكاة في السائمة	٣٦٨
باب القول في الفُصْلَان والعَجَاجِيل والحُمْلَان	٣٦٩
باب القول في زكاة الضَّأْن والمَعِز والبقر والجواميس	٣٧١
باب القول في الغنم والإبل تكون مجتمِعةً أو متفرِّقةً	٣٧١
باب القول في تفسير الخَلِيطَيْنِ وحكمه	٣٧٢
باب القول إذا حال حَوْلَانِ	٣٧٣

الموضوع	الصفحة

بابٌ القول في المواشي إذا هلَكت ٣٧٤
بابٌ القول في مواشي أهل الذِّمَّة وبني تَغْلِبَ ٣٧٥
بابٌ القول في الساعي إذا مَرَّ على الصدقة ٣٧٥
بابٌ القول في السِّنِّ إذا لم يَجِدَها ٣٧٧
بابٌ القول في قول النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فَإِنَّا آخِذُوها وَشَطْرَ مَالِهِ» ٣٧٨
بابٌ القول في صدقة الخيل والعبيد ٣٧٩
بابٌ القول في المواشي تُبَاع قبل الحَوْل ٣٧٩
بابٌ القول في الدراهم التي تَجِب فيها الزكاة ٣٨٠
بابٌ القول في الجمع بين الدراهم والدنانير في الصدقة ٣٨٢
بابٌ القول في الخُلَطَاء في الدراهم والدنانير ٣٨٣
بابٌ القول في زكاة الديون ٣٨٤
بابٌ القول في زكاة المهور والهِبَات ٣٨٥
بابٌ القول في زكاة مال المفقود والمرتد ٣٨٦
بابٌ القول في المال التاوِي والغَصْب ٣٨٧
بابٌ القول في نَمَاء المال والفائدة ٣٨٨
بابٌ القول في زكاة العُرُوض ٣٨٩
بابٌ القول في زكاة المُضَارَبَة ٣٩٠
بابٌ القول إذا حال على المال حَوْلَانِ ٣٩١
بابٌ القول في زكاة مال اليتيم والمجنون ٣٩٢

الموضوع	الصفحة

بابٌ القول في زكاة مال العبد والمكاتِب........................ ٣٩٢
بابٌ القول في زكاة الإجارات........................ ٣٩٣
بابٌ القول في زكاة الرِّكَاز والمَعدِن........................ ٣٩٤
بابٌ القول في زكاة الحُلِيِّ وحكمه........................ ٣٩٦
بابٌ القول في زكاة العَسل........................ ٣٩٦
بابٌ القول في الزكاة تُدفَع إلى السلطان........................ ٣٩٧
بابٌ القول في السُّلطان يَتَعَجَّل الصدقة قبل مَحِلِّها........................ ٣٩٧
بابٌ القول في الزكاة تُخرَجُ عن موضعها........................ ٣٩٨
بابٌ القول في إعطاء العُرُوض وقضاء الدَّين من الزكاة........................ ٤٠٠
بابٌ القول في إعطاء الوَرِق عن الذهب والذهب عن الوَرِق........................ ٤٠١
مختصر كتاب الخَرَاج........................ ٤٠٣
بابٌ القول في معرفة أرض الخَرَاج وأرض الصُّلْح........................ ٤٠٤
بابٌ القول في معرفة مكة؛ فُتِحَت صُلْحًا أو عَنوةً........................ ٤٠٥
بابٌ القول في أن السَّوَاد وَقْفٌ على المُسلِمين........................ ٤٠٦
بابٌ القول في مساحة السَّوَاد وذكر الخَرَاج........................ ٤٠٨
بابٌ القول في معرفة ما على كلِّ جَرِيبٍ من الخَرَاج........................ ٤١٠
بابٌ القول في أرض أهل الذِّمَّة وبني تَغْلِبَ من الخَرَاج........................ ٤١١
بابٌ القول في الذِّمِّيّ يَشترِي أرض الخَرَاج........................ ٤١١
بابٌ القول في العُشر والخَرَاج يَجتَمِعانِ على أصحاب الأَرَضِينَ........................ ٤١٣

الموضوع	الصفحة

بابُ القول في معرفة ما يُؤخَذ الزكاة من الحَرث ٤١٣

بابُ القول في الحبوب تُجمَع في الصدقة ٤١٥

بابُ القول في القوم إذا أجدَبُوا في صدقاتهم يُؤَخِّرُون عن أدائها ٤١٧

بابُ القول فيما يُزَاد عليهم ٤١٧

بابُ القول في الخَرْص في العنب والنَّخل ٤١٨

بابُ القول في النَّخل إذا بِيعَ وقد أُبِّرَ والزرع مِن قبلِ أن يَطلُعَ ٤١٩

بابُ القول في الجُذَاذ والحَصَاد بالليل ٤٢٠

بابُ القول في الحبوب تَبقَى عند المالك ٤٢١

بابُ القول في أموال أهل الذِّمَّة والحرب إذا اتَّجَرُوا في أرض الإسلام ٤٢١

بابُ القول في أخذ الجِزية من أهل الذِّمَّة ٤٢٣

بابُ القول في مقدار الجزية ٤٢٥

بابُ القول في معرفة الصَّغَار، وهو قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ
عَن يَدٖ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ ٤٢٦

بابُ القول في شراء الذِّمِّيِّ من المسلِمين ٤٢٧

بابُ القول في أهل الذِّمَّة يُسلِمُون بعد وجوب الجزية ٤٢٨

كتاب صَدقة الفِطر ٤٢٩

بابُ القول في صدقة الفِطْر، وبيان فرضها ٤٣٠

بابُ القول في بيان ما يُعطَى فيها من الحبوب والتمر ٤٣٠

بابُ القول في الرد على من قال: نصف صاع ٤٣٢

الموضوع	الصفحة

بابٌ القول في الصاع على من يَجِب أن يُؤدِّيه ٤٣٣
بابٌ القول في وجوب الفِطْرة على مَن تَجُوز ٤٣٤
بابٌ القول في الغلام يُولَد، والعبد يُملَك قبل الهلال........................ ٤٣٤
بابٌ القول في وجوب الزكاة على المسلِمِين ٤٣٥
بابٌ القول في الرجل إذا أيسَرَ في أيام العيد........................ ٤٣٦
بابٌ القول في تَقْدِمَةِ صدقة الفِطْر وتفريقها ٤٣٧
مختصر كتاب الأحْمِيَة والمَوَات........................ ٤٣٩
بابٌ القول في قول النبيِّ ﷺ: «لا حِمَى إلَّا للهِ وَرَسُولِهِ» ٤٤٠
بابٌ القول في بيان نهي النبيِّ ﷺ عن بيع الماء ٤٤١
بابٌ القول فيمن استُسْقِيَ الماءَ فلم يَسْقِ........................ ٤٤٢
بابٌ القول في إحياء المَوَات ٤٤٢
بابٌ القول فيمَن أَحْيَا أرضًا بينَ أَرْضَينِ لِرَجُلَينِ........................ ٤٤٥
بابٌ القول في الجزائر والزِّقَاقِ وما نَضَبَ عنه الماء........................ ٤٤٦
بابٌ القول في السمك إذا ظهَر في الجزيرة ٤٤٧
بابٌ القول في اللَّبِن والآجُرِّ والطِّين من الموات ٤٤٧
بابٌ القول في معرفة حَرِيم الأنهار والآبار........................ ٤٤٨
بابٌ القول في حفر النهر في حَرِيم الجار ٤٤٩
بابٌ القول في شَرْبِ الأعلى والأسفل........................ ٤٥٠
بابٌ القول في كَرْيِ الأنهار والقَنَا........................ ٤٥٠

الموضوع	الصفحة

بابٌ القول في العمل في القناة بالثُّلُث والرُّبُع ٤٥٢

مختصر كتاب المُسَاقَاة ٤٥٣

بابٌ القول في تفسير قول ابن عمر: القِبَالَاتُ رِبًا ٤٥٤

بابٌ القول إذا آجَرَ أرضًا فيها زرعٌ وشجرٌ ٤٥٥

بابٌ القول في إجارة الأرض بالذهب والفضة ٤٥٦

بابٌ القول فيما نُهِي عنه من الإجارة بغير الثُّلُث ٤٥٧

بابٌ القول في إجارة سَنَةٍ فزُرِعَتْ فلم يَخرُجْ ٤٥٨

بابٌ القول في إجارة الأرض يزرعها حِنطة فزَرَعها شعيرًا ٤٥٩

مختصر كتاب المُزَارَعَة ٤٦١

بابٌ القول في صحة المُزارَعة والعمل فيها ٤٦٢

بابٌ القول في الرد على من قال: يَرجِع بالبَذْر فيأخُذُه ٤٦٣

بابٌ القول في اقتراض الأَكَّار من رَبِّ الأرضِ ٤٦٤

بابٌ القول فيما يَصِحُّ من الشرط على المزارع ٤٦٥

بابٌ القول في الأَكَّار يَبِيع ما عَمِلَ قبل القسمة ٤٦٦

بابٌ القول في الأَكَّار يَجِب عليه العُشرُ في حِصَّتِهِ ٤٦٦

بابٌ القول في الرجل يَحْصُدُ أو يَجُذُّ بالثُّلُث أو الرُّبع أو الخُمس ٤٦٧

بابٌ القول في أجرة الحَصَاد؛ على من تَجِب؟ ٤٦٧

مختصر كتاب الأموال ٤٦٩

بابٌ القول في معرفة صنوف الأموال ٤٧٠

الموضوع	الصفحة

بَابٌ القول في معرفة مال الغنيمة وقسمتها ٤٧٠

وفي بيان سهم الله والرسول: ٤٧١

وأما سهم ذي القُرْبَى: ٤٧٢

بَابٌ القول في اليتامى والمساكين وابن السبيل ٤٧٤

بَابٌ القول في قسمة الفَيْء وصفته ٤٧٥

بَابٌ القول في تفضيل الإمام في الفَيْءِ ٤٧٥

بَابٌ القول في إقطاع الأئمةِ الأَرَضِينَ ٤٧٨

بَابٌ القول في الإمام يَدَعُ الخَرَاجَ أو العُشرَ للرجل ٤٨٠

بَابٌ القول في إباحة الرِّشوة للعامل ٤٨١

بَابٌ القول في جوائز السلطان ٤٨٢

بَابٌ القول في إباحة تناول الجوائز ممن أجازه السلطان ٤٨٤

بَابٌ القول في إباحة العمل مع السلطان ٤٨٥

بَابٌ القول في إباحة مال مَن يعمل معهم لوارثه ٤٨٦

بَابٌ القول في الصدقات وقسمتها ومن يستحقها وهو آخذ الأموال ٤٨٧

بَابٌ القول في المؤلَّفَةِ قُلُوبُهُم وحكمهم ٤٨٨

بَابٌ العتق من الزكاة ٤٨٩

بَابٌ القول في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَٱلْغَـٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ .. ٤٩١

بَابٌ القول في الزكاة تُدفَع إلى صِنفٍ واحدٍ ٤٩٣

بَابٌ القول فيمَن لا يُعطَى مِن الزكاة مِن القَرَابة ٤٩٤

الموضوع	الصفحة
بابُ القول في إعطاء بني هاشم من الزكاة	٤٩٤
بابُ القول في حد الغِنَى الذي تَحرُمُ به الزكاة..........................	٤٩٥
مختصر كتاب المناسك..........................	٤٩٧
بابُ القول في فرض الحَجّ ووجوبه	٤٩٨
بابُ القول في المُعْتَدَّات مِن طلاقٍ أو وفاةٍ	٥٠١
بابُ القول في معرفة المَحْرَم من المرأة..........................	٥٠١
بابُ القول في المرأة تُحْرِمُ بالحَجّ فيَحلِفُ الزوجُ بالطلاق أنَّها لا تَحُجُّ.....	٥٠٣
بابُ القول في الرجل يَحُجُّ وعليه دَيْنٌ أو على أبيه	٥٠٤
بابُ القول في الحَجّ بالمال الحرام أو مُختَلِط بحلال	٥٠٥
بابُ القول في الرجل يَحُجُّ عن الميت والحُرِّ والمرأة تَحُجُّ عن الرجل	٥٠٦
بابُ القول في الوصية بالحَجِّ فرضًا أو نافلةً..........................	٥٠٧
بابُ القول فيمن يأخُذ حِجًا يَحُجُّ عن غيره	٥٠٨
بابُ القول فيمن أُعْطِيَ حَجَّةً وزادًا وأَتلَفَ..........................	٥٠٩
بابُ القول فيمن أخذ حَجَّةً فأفسَدَها إذا قتَل صيدًا	٥١٠
بابُ القول فيمن حَجَّ عن غيره يُسَمِّيهِ والركوب في المَحَامِل	٥١١
بابُ القول في المواقيت وموضعها	٥١١
بابُ القول في الذِّمِّيّ والعبد والصبي إذا أَهَلُّوا بالحَجّ..........................	٥١٣
بابُ القول في الصبي ورميه ووقوفه والأخرس	٥١٥
بابُ القول في زيارة قبر النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند خروجه إلى الحَجِّ.........	٥١٦

الموضوع	الصفحة
باب القول في الغُسل للإحرام	٥١٦
باب القول في صفة الإحرام وصحته	٥١٧
باب القول في فرض الحَجِّ وذِكرِهِ	٥١٨
باب القول في مسألة تؤيد ذلك	٥١٩
باب القول في السعي بين الصَّفَا والمروة	٥١٩
باب القول فيمن لم يَرْمِ الجِمار	٥٢٠
باب القول في الطِّيب واللِّباس عند الإحرام	٥٢١
باب القول فيما يَلبَسُهُ المُحْرِمُ	٥٢٣
باب القول فيما تَلْبَسُهُ المُحْرِمَةُ من الحُلِيِّ والثِّياب	٥٢٤
باب القول في بيان إحرام الرجل والمرأة	٥٢٥
باب القول في التلبية وصفتها ورفع الصوت بها	٥٢٦
باب القول في الرجل يكون به علةٌ فيُحْرِمُ في قميصه	٥٢٧
باب القول في المُحْرِمِ يُظَلِّل على نفسه في المَحْمِلِ وغيرِهِ	٥٢٨
باب القول فيمن أَهَلَّ بِحَجَّتَيْنِ أو بِعُمْرَتَيْنِ أو لِعَامَيْنِ	٥٣٠
باب القول إذا أهلَّ بحَجٍّ وهو يريد عُمرةً أو عُمرةٍ وهو يريد الحَجَّ	٥٣٠
باب القول في وجوب العُمرة بالحَجِّ	٥٣١
باب القول في العُمرة يُجْزِئ منها القِرَانُ والتمتعُ	٥٣٢
باب القول في العُمرة على أهل مكة	٥٣٣
باب القول في فضل العُمرة والتباعد فيها	٥٣٤

الموضوع	الصفحة
باب القول في عُمرة رمضان	٥٣٥
باب القول فيمن أهلَّ بعُمرة فخاف فَوْتَ الحَجِّ	٥٣٥
باب القول في دخول العُمرة على الحَجّ	٥٣٧
باب القول في حَجَّة النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قرَن أو أفرَدَ أو تَمَتَّع	٥٣٨
باب القول في تأكيد المُتعة	٥٣٩
باب القول في فسخ الحَجّ	٥٤١
باب القول في الاشتراط في الحَجّ	٥٤٣
باب القول فيمن حَصَره العدوُّ وهو قارِنٌ أو متمتِّعٌ	٥٤٤
باب القول فيمن أُحصِرَ فَحَلَّ أنه لا يُعِيد	٥٤٥
باب القول في معرفة أشهر الحَجِّ وأشهُرِ الحُرُم	٥٤٦
باب القول في دخول مكة والخروج منها	٥٤٧
باب القول في دخول البيت وما يُتَوَقَّى في دخوله	٥٤٨
باب القول في ثياب الكعبة وطِيبها وترابها	٥٤٩
باب القول فيمن أَهدَى إلى الكعبة شيئًا	٥٥٠
باب القول في فضل مكة والمجاورة بها	٥٥١
باب القول في المجاورة بمكة والمُقَام بها	٥٥٢
باب القول في التغليظ على ارتكاب المعاصي فيها	٥٥٣
باب القول في الصلاة في بيت الله الحرام	٥٥٤
باب القول في قِبْلَة البيت إذا صلَّى فيه مُصَلٍّ	٥٥٥

الموضوع	الصفحة

باب القول في معرفة ما جُعل للحاجِّ........................ ٥٥٦

باب القول في حَجِّ النبيِّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وعُمرَتِهِ ٥٥٧

باب القول في فضل المدينة وحُرْمَتها ٥٥٧

باب القول في المُجَاوِرِ بالمدينة........................ ٥٥٩

باب القول فيمن أَحرَمَ وعنده أو في يده صيدٌ ٥٥٩

باب القول في جميع ما يُفْدِيهِ المُحْرِم من الطير ٥٦٠

باب القول فيما يَفْدِيهِ من الدوابِّ والسِّباع ٥٦١

باب القول فيمن أصاد من شجرةٍ أصلُها في الحَرَم........................ ٥٦٣

باب القول فيما أُبيحَ للمُحْرِم قتله من السِّباع والطَّير وغيره ٥٦٤

باب القول في المُحْرِم يَدُلُّ الحَلَال على صيدٍ أو يُشِير إليه ٥٦٥

باب القول في القارِن والمُتمتِّع يَقتُلَان الصيد ٥٦٧

باب القول في المُحْرِم يَقتُل الصيد المملوك........................ ٥٦٧

باب القول في المُحْرِم يَقتُل الصيد واحدًا بعدَ واحدٍ ٥٦٨

باب القول في المُحْرِم يَأكُل لحم الصيد إذا اضطُرَّ أو لم يُضطَّرَّ ٥٦٩

باب القول في صيد البحر وما أُحِلَّ منه وما حُرِّم........................ ٥٧٠

باب القول في بيان الجزاء والحكومة والصيام والإطعام........................ ٥٧١

باب القول في الصغير والعبد يَقتُلَانِ الصيد........................ ٥٧٤

باب القول في المُحْرِم يَقطَع شجر الحَرَمين ٥٧٤

باب القول في المُحْرِم إذا لَبِسَ الثِّياب وغطَّى رأسه ٥٧٥

الموضوع	الصفحة
باب القول في جميع ما يُمنَع منه المُحْرِمُ وعليه فيه الفدية	٥٧٧
باب القول في جامعِ مَن فعَل شيئًا مِن ذلك عمدًا أو خطأ	٥٧٩
باب القول في تقديم الفدية ومعرفتها	٥٨٠
باب القول في المُحْرِم يَنكِحُ أو يُنكَحُ أو يَطَأُ في الفرج ودونَ الفرج	٥٨١
باب القول في الرجل إذا وَطِئَ أهلَهُ في الحَجِّ الفاسد أو يَقتُل الصيد	٥٨٤
باب القول في المُحْرِم إذا وَطِئَ قبلَ رمي الجمرة أو بعدَ الرمي	٥٨٤

❁ ❁ ❁

فهرس موضوعات
المجلد الثالث

الموضوع	الصفحة

بابُ القول فيمن لم يَشهَد مزدلفة ٢٧
بابُ القول فيمن لم يَبِتْ بمِنًى ليالِيَ مِنًى ٢٨
بابُ القول في بيان يوم الحَجِّ الأكبر ٢٩
بابُ القول في أحكام الحَلْق وسُنَّتِه ٢٩
بابُ القول في حكم الجِمَار وسُنَنِها ٣١
بابُ القول في الجمرة التي يَحِلُّ بها الطِّيبُ والصيدُ إِلَّا النِّساءَ ٣٤
بابُ القول فيمن قدَّم نُسُكًا على نُسُكٍ ٣٤
بابُ القول فيمن فاته الحَجُّ ٣٥
بابُ القول فيمن مات وقد بَقِيَ عليه شيءٌ مِن نُسُكه ٣٦
بابُ القول فيمن ترَك طواف الصَّدْر أو طواف الوُرود ٣٦
بابُ القول في الاضطباع في الطواف ٣٧
بابُ القول في الطواف بالبيت غيرَ طاهرٍ ٣٧
بابُ القول في طواف الحائض والمُسْتَحاضة ٣٨
بابُ القول في الطواف في الثَّوب النَّجِس ٣٩
بابُ القول في الطواف إذا أحدَثَ قبل أن يُتِمَّهُ ٣٩
بابُ القول في الطواف بعد الفجر وبعد العصر ٤٠
بابُ القول في القِرَان بين الطوافَين مِن غيرِ صلاةٍ بينهما ٤١
بابُ القول إذا شَكَّ في الطواف ٤٢

الموضوع	الصفحة

باب القول فيمن لم يَشهَد مزدلفة ٢٧
باب القول فيمن لم يَبِتْ بمِنًى ليالِيَ مِنًى ٢٨
باب القول في بيان يوم الحَجِّ الأكبر ٢٩
باب القول في أحكام الحَلْق وسُنَّتِه ٢٩
باب القول في حكم الجِمَار وسُنَنِها ٣١
باب القول في الجمرة التي يَحِلُّ بها الطِّيبُ والصيدُ إلَّا النِّساءَ........................ ٣٤
باب القول فيمن قدَّم نُسُكًا على نُسُكٍ ٣٤
باب القول فيمن فاته الحَجُّ ٣٥
باب القول فيمن مات وقد بَقِيَ عليه شيءٌ مِن نُسُكه ٣٦
باب القول فيمن ترَكَ طواف الصَّدْر أو طواف الوُرود........................ ٣٦
باب القول في الاضطباع في الطواف ٣٧
باب القول في الطواف بالبيت غيرَ طاهرٍ ٣٧
باب القول في طواف الحائض والمُسْتَحاضة ٣٨
باب القول في الطواف في الثَّوب النَّجِس........................ ٣٩
باب القول في الطواف إذا أحدَثَ قبل أن يُتِمَّهُ ٣٩
باب القول في الطواف بعد الفجر وبعد العصر........................ ٤٠
باب القول في القِرَان بين الطوافَين مِن غيرِ صلاةٍ بينهما........................ ٤١
باب القول إذا شَكَّ في الطواف........................ ٤٢

الموضوع	الصفحة
باب القول إذا أَخَّر ركعَتَي الطواف	٤٣
باب القول في الطواف راكبًا	٤٣
باب القول في فضل الطواف على الصلاة لِمَن دخل مكة	٤٤
باب القول في اخْتِرَاقِ الحِجْرِ في الطواف	٤٥
باب القول إذا بدأ بالصَّفَا والمَرْوَة قبل البيت	٤٥
باب القول في اختيار السعي والرَّمَل بين الصَّفَا والمروة	٤٦
باب القول في قضاء الحاجة في الطَّواف والسَّلام على الرَّجل	٤٧
باب القول في طواف المُفْرِد والقارِن	٤٨
باب القول في طواف المُتمتِّع ووجوبه	٤٩
باب القول في الملتَزَم في الطواف والاستراحة إذا عَيِيَ	٥٠
باب القول في تأخير الطواف	٥١
باب القول فيمن نَفَرَ النَّفْرَ الأوَّلَ قبل الزَّوال	٥١
باب القول فيمن يَتَعَجَّلُ في يومَين ما يَعمَلُ بباقي الجِمَار؟	٥٢
باب القول في الحائض أيَّ وقتٍ تَنْفِرُ؟	٥٢
باب القول في الرَّجل يخرج ولم يودِّع البيتَ	٥٣
باب القول في زيارة قبر النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والتتبُّع لآثاره	٥٤
باب القول في استقبال الحاج	٥٦
مختصر كتاب الجهاد	٥٧
باب القول في فرض الجهاد ووجوبه	٥٨

الموضوع	الصفحة

باب القول في قول النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ» و«مَن قَاتَلَ فُوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَت لَهُ الجَنَّةُ» ٥٩

باب القول في الخروج إلى الغزو إذا أَذِنَ له أَبَوَاه ٦١

باب القول في الخروج إلى الغزو وعليه دَيْنٌ ٦١

باب القول في الرجل إذا أراد أن يجعل ماله في أبواب البِرِّ ٦٢

باب القول في النَّفِير ووجوبه ٦٢

باب القول إذا جاء النَّفِير في الحرِّ الشديد ولا يتقنوا العدو ٦٣

باب القول إذا جاء النَّفِير وخافوا على حَرِيم المسلمين ٦٤

باب القول في الصيام على هذه الحال ٦٥

باب القول في المعتكفِ يَنفِرُ ٦٦

باب القول في فضل الرِّبَاط والاختيار له ٦٧

باب القول في أَقَلِّ الرِّبَاط وأكثَرِهِ ٦٨

باب القول في فضل غزو البحر وبيانه ٦٩

باب القول في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المَرْكَب لِمَن يَتَعَرَّى . ٧٠

باب القول في القوم تُرمَى سفينتهم بالنار فتَحترِق ٧٠

باب القول في المسلِمين إذا لَقَوا تُجَّارَ الروم في المراكب ٧١

باب القول فيمن أراد مِن أهل المراكب أن يُقِيم بموضعٍ بغير إذن ٧٢

باب القول في نقل الذُّرِّيَّة إلى الثغور ٧٢

الموضوع	الصفحة
باب القول في اتخاذ الخيل للقوة على الأعداء	٧٣
باب القول في إخصاء البهائم وركوب الجَلَّالَةِ	٧٦
باب القول في سَمْتِ الدوابِّ	٧٧
باب القول في تعليق الجرس وتقليد الأوتار	٧٧
باب القول في المسألة عن الحُمْلَانِ في سبيل الله	٧٨
باب القول في تمليك الفرس لِمَن غَزَا عليه	٧٩
باب القول فيمن يُوصِي بفرسٍ في سبيل الله يُدفَعُ إلى مَن له فَرَسٌ	٨٠
باب القول في حُكْرَةِ الطعام بالثغور	٨١
باب القول في اللُّقَاط في الثغور	٨٢
باب القول في تعليم الفروسية	٨٢
باب القول في الغزو مع الأئمة وأُمَرَاء الجَوْرِ	٨٣
باب القول في الغزو مع من يُخَاف منه تضييع المُسلِمين	٨٤
باب القول في الإمام يَمْنَع مِن الخروج معه	٨٥
باب القول في النَّفِير بغير إذن الإمام	٨٦
باب القول في المبارَزة بغير إذن الإمام	٨٦
باب القول في الإمام يَمنَع القومَ الذَّبحَ والحلب	٨٧
باب القول في مشاورة الإمام الناس	٨٧
باب القول في لُبْسِ الحرير والسِّلاح المُذَهَّب	٨٨

الموضوع	الصفحة

بابُ القول في القوس العربية والفارسية ٨٩
بابُ القول في عَقْد الرايات وتشييع الغُزَاة ٨٩
بابُ القول في السَّير الشديد ٩٠
بابُ القول في الخروج إلى الغزو يوم الجمعة ٩١
بابُ القول في المُنَاهَدة في الغزو ٩٢
بابُ القول في الرجل يَأْكُل من الصدقات في الغزو ٩٢
بابُ القول في الضيافة لأهل الثُّغُور ٩٢
بابُ القول في اكتِرَاء الدواب للغزو ٩٣
بابُ القول في أحكام السَّرَايَا ٩٤
بابُ القول في السَاقَة ٩٥
بابُ القول في الرجل يخرج طَلِيعَةً ٩٦
بابُ القول في بيَاتَ العدو وقَتْلِهم ٩٧
بابُ القول في قطع الشجر وخراب المنازل ٩٨
بابُ القول في قتل الخنزير وإفساد الخمرة ٩٩
بابُ القول في الدعوة عند القتال ١٠٠
بابُ القول في قوله تعالى: ﴿مَا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ الآية ١٠١
بابُ القول في لقاء العدوِّ، وقول النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تَرَاءَى نارُهُما» ... ١٠٢
بابُ القول في صفة الأنفال ١٠٢

الموضوع	الصفحة

بابُ القول في العسكر والسَّرِيَّة يَرُدُّ بعضُهُم على بعض ١٠٤

بابُ القول في قول النبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ «السَّلَب لِلْقَاتِل» ١٠٥

بابُ القول في الدراهم والدنانير تكون في السَّلَب ١٠٧

بابُ القول في الرد على مَن خَمَّسَ السَّلَبَ ١٠٧

بابُ القول في الأمير يُحَرِّقُ ما لم يَقْدِر على حمله ١٠٨

بابُ القول فيما يجُوز بيعُهُ مِن السَّلَب في بلاد العدو ١٠٩

بابُ القول في الوالي يشتري من المغنم ويُحَابَى ١١٠

بابُ القول فيما أغار عليه المشركون بعد البيع ١١١

بابُ القول في الغنيمة إذا استَنقَذُوا عسكرًا آخَرَ بعدما أن حازُوها وأخَذَها العدوُّ ١١٢

بابُ القول في أهل دار الحرب إذا غَنِمُوا أهلَ الكتاب ثم ظَفِرَ بهم المسلِمُون فأخذوهم منهم ١١٢

بابُ القول في النصارى إذا نقَضُوا العهد وقاتَلُوا المُسلِمين ١١٣

بابُ القول في الدابة أو السفينة إذا وَقَعُوا في دار الإسلام أو عسكر المُسلِمين ... ١١٤

بابُ القول فيهم إذا أُخِذُوا فقالوا: نحن تُجَّارٌ ١١٤

بابُ القول في الجاسوس يُؤخَذ من المسلِمين أو من أهل الذمة ١١٥

بابُ القول إذا قَدَرُوا في دار الحرب على الزَّمِنِ أو الأعمى ١١٦

بابُ القول في الأمير إذا مات في أرض العدو ١١٦

بابُ القول في إقامة الحدود في أرض العدو ١١٧

الموضوع	الصفحة
بابٌ القول في الفِرار من الزَّحف	١١٧
بابٌ القول في استعمال الغنائم في دار الحرب	١١٨
بابٌ القول في استعمال آنيتهم	١١٨
بابٌ القول في أكل طعامهم في دار الحرب	١١٩
بابٌ القول في إباحة حَمْلِ ما ليس له قيمة	١٢٠
بابٌ القول في الغنيمة يَحُوزُها الإمام في أرض العدو	١٢٢
بابٌ القول في أموال المسلِمين تُغنَمُ من المشركين	١٢٢
بابٌ القول في الحُرِّ يَشتريه الرجل مِن أرض العدو	١٢٤
بابٌ القول في الرجل يشتري العبد أو المُكَاتب	١٢٥
بابٌ القول في المُكَاتب إذا أُسِرَ ثم اشتُرِيَ بعدُ	١٢٦
بابٌ القول في أُمِّ الوَلَد يَسْبِيها العدو	١٢٧
بابٌ القول في سِهام المسلِمين يَغنَمُونَها بعد أن رَمَى بها المسلمون	١٢٨
بابٌ القول في الفرس الحَبِيس يَغنَمُه المسلمون بعدما غَنِمَه المشركون	١٢٨
بابٌ القول في المُسلِمات إذا سُبُوا ثم استُنْقِذُوا	١٢٩
بابٌ القول في المُسلِم يُؤخَذ وما وُلِدَ له في دار الحرب بعد الأسر	١٣٠
بابٌ القول في العَبِيد إذا أسلَمُوا قبل مَوَاليهم ثم أَسلَم المَوَالي بعدَ سَبيِهِم أو سَبَوهُم العَبِيدُ	١٣١
بابٌ القول في العبد يغزو أو يَغنَم	١٣٢

الموضوع	الصفحة

باب القول في الرجل إذا لم يُطِقْ العدوَّ يَستَأْسِرُ أو يُقتَلُ ١٣٢

باب القول في الأسير يُعِين على نفسه بالقتال هل يخرُجُ؟ ١٣٣

باب القول في الأسير يُكرَه على القتل والزنا والخمر ١٣٤

باب القول في صلاة الأسير وطهارته ١٣٦

باب القول في صيام الأسير ١٣٧

باب القول في الأسير يزني أو يسرق أو يَتَّجِرُ ١٣٨

باب القول في الأسير يَقتُل منهم ١٣٩

باب القول في الأسير يَقتُل مُسلِمًا أو يزني بمُسلِمةٍ ١٣٩

باب القول في الأسير إذا أَمْكَنَهُ الهربُ ١٤٠

باب القول في الأسير إذا خُلِّيَ على مالٍ يُوجّهُ به ١٤١

باب القول في الأسير يَفدِي نفسَهُ منهم بشيءٍ ولا يَجِدُه ١٤١

باب القول في المُسلِمة تُرَدُّ إلى دار الحرب والحكم فيها ١٤٢

باب القول في الأسير يُزوَّج في دار الحرب أو يَتَسَرَّى ١٤٣

باب القول في الإباحة في الاستمتاع على هذا الوجه ١٤٤

باب القول في الأسير يُعِينُهُم ويُقاتِل عدُوَّهم ١٤٥

باب القول في الأسير يَخرُج بالعِلج فيَدَّعِي أمانَهُ ١٤٦

باب القول فيمن يَجُوز أمانُهُ ١٤٦

باب القول في الأمان بضروب من الكلام ١٤٧

الموضوع	الصفحة

باب القول في العلجِ يؤمَّنُ فيَدَّعي أمان أمان ١٤٩
باب القول في قتال المُتَعوِّذين من أهل الحرب ١٥٠
باب القول في المستأمَن يُرَدُّ إلى مَأمَنِه ١٥١
باب القول في استِرَاقِّ العرب إذا سُبُوا ١٥١
باب القول في الغالِّ ١٥٢
باب القول في أحكام الأَسَارَى ١٥٢
باب القول في أحكام الفِدَاء ١٥٣
باب القول في سِهَام الخيل ١٥٤
باب القول في سهم البغل والحمار والجمل ١٥٥
باب القول في سهم الصبي والمرأة والعَبِيد والأَجِير ١٥٥
باب القول في سهم أهل الذِّمَّة والبَرِيد والطَّلِيعة ١٥٦
باب القول في السُّنَّة في التسرُّع إلى المدينة ١٥٧
كتاب أحكام الفِدَاء ١٥٩
باب القول في أحكام الفِدَاء ١٦٠
باب القول في صفة الفِدَاء ١٦١
باب القول في شهود الفداء ١٦٢
باب القول في قسمة الغنيمة ١٦٢
باب القول في الهدايا والتجارة ١٦٣

الموضوع	الصفحة

مختصر كتاب السَّبَق ١٦٥
بابٌ القول في قول النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا سَبْقَ إلَّا في خُفٍّ أو حافرٍ أو نَصْلٍ». ١٦٦
مختصر كتاب النِّكاح ١٦٩
بابٌ القول في غَضِّ البصر عن المَحَارم ١٧٠
بابٌ القول في المرأة تَتَوَقَّى مِن الرجل والرجل مِن المرأة ١٧٢
بابٌ القول في أُولِي الإِرْبَةِ الأطفال ١٧٤
بابٌ القول في اللَّمَم وبيانه ١٧٧
بابٌ القول في إباحة النَّظر إلى المرأة في النِّكاح ١٧٨
بابٌ القول في اختيار الأبكار في النِّكاح على غيرِهِنَّ ١٧٨
بابٌ القول في الحث على النِّكاح والفرض ١٨٠
بابٌ القول في جامع الشروط التي يُسْتَحَلُّ بها الفَرج ١٨١
بابٌ القول في نكاح المتعة ١٨٢
بابٌ القول في نِكاح أهل البِدع ١٨٣
بابٌ القول في قوله: ﴿لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ الآية ١٨٥
بابٌ القول في نكاح الأَكْفَاء؛ ما هو؟ ١٨٥
بابٌ القول في الدُّف في عقدة النِّكاح والرُّخصة فيه ١٨٧
بابٌ القول في الرجل يزوِّج إِمَاءَهُ مِن عَبِيدِهِ، والقول فيه ١٨٨
بابٌ القول في ولاية العبد في النِّكاح ١٩٠

الموضوع	الصفحة
باب القول في الولِيَّيْنِ إذا عُقِد النّكاح	١٩١
باب القول في الولِيِّ عند النّكاح	١٩٢
باب القول في نِكاح الأَبِ للبِكْرِ والثَّيِّب والأولياء	١٩٤
باب القول في قول النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «الأَيِّمُ أَحَقُّ بنَفْسِهَا مِن وَلِيِّهَا»	١٩٦
باب القول إذا عَضَل الوليُّ للمرأة النّكاحَ	١٩٧
باب القول في عقد النّكاح على المجنون والمعتوه وعقدهما على غيرهما وكذلك الصغير	١٩٨
باب القول في النّكاح الفاسد إذا أُجيزَ أو طلَّق فيه	١٩٩
باب القول في الصغيرَين يُفسَخُ عقدُهُما	٢٠٠
باب القول في الطلاق في النّكاح الفاسد	٢٠١
باب القول في حَدِّ المهور وما يصح منها	٢٠٢
باب القول إذا طلَّق قبل الدخول وقد سَمَّى مهرًا	٢٠٥
باب القول في الأولياء إذا نَقَصُوا / من المهر	٢٠٧
باب القول في التزويج على النَّسِيئة والدخول قبل أن يَدفَع، يعني شيئًا	٢٠٨
باب القول في التزويج على العاجل والآجل	٢٠٩
باب القول في الذي بيدِهِ عُقدة النّكاح	٢٠٩
باب القول في أحكام الدخول والخَلوة	٢١١
باب القول في تحريم القَرَابات المذكورات في الظاهر	٢١٣

الموضوع	الصفحة

بابٌ القول في تشبُّه الحلال بالحرام ٢١٦

بابٌ القول في المتناكِحَين يزني أحدُهما قبل الدخول............ ٢١٩

بابٌ القول في المستَحِلِّ لذَوَات المَحَارم....................... ٢٢٢

بابٌ القول في تزويج الخامسة أو الأخت بعد الطلاق الثَّلاث، وتزويج العبد ٢٢٣

بابٌ القول في خِطبة الرجل على خِطبة أخيه...................... ٢٢٥

بابٌ القول في نكاح الشِّغَار ٢٢٦

بابٌ القول في تزويج المريض والمحاباة فيه...................... ٢٢٦

بابٌ القول في أحكام عيوب النساء............................... ٢٢٧

بابٌ القول في إباحة تزويج الحُرِّ للإماء........................... ٢٢٨

بابٌ القول في أحكام ما يَحْرُمُ على الرجل من الإماء ٢٣٠

بابٌ القول في العدل في القسمة بين الأزواج ٢٣٢

بابٌ القول في أحكام الوطء.. ٢٣٣

بابٌ القول في أحكام أكثَرِ الحمل وأقَلِّهِ ٢٣٥

بابٌ القول في قول النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، ولِلْعَاهِرِ الحَجَرُ».. ٢٣٥

بابٌ القول في الرجل يَغيب عن امرأته فتأتِي بولد.................. ٢٣٦

بابٌ القول في تزويج المرأة في العِدَّة وتأتِي بولد ٢٣٧

بابٌ القول في الولد يُلحَق في وَطْءِ الشُّبهة إذا كان قد تقدَّمَه عقدٌ صحيحٌ
أو فاسدٌ ٢٣٨

الموضوع	الصفحة

بابُ القول إذا وَطِئَ امرأةً يظُنُّ أنها امرأتُهُ ٢٣٩
بابُ القول في الرجل يزوِّج أَمَتَه ثم يَطَأُها فتأتي بولد........................ ٢٤٠
بابُ القول في إلحاق الولد بالوَطء على استحلالٍ ٢٤١
بابُ القول في الأولاد يَتْبَعُونَ الأُمَّ ٢٤١
بابُ القول في الرجل أو المرأة إذا ادَّعَوا الحرية فتَنَاكَحُوا ووُلِدَ لهم ثم بان أمرهم ٢٤٢
بابُ القول في الرجل يَمْلِك امرأته أو تَملِكُه ٢٤٣
بابُ القول في الأَمَة يُعتِقُها ويَجعَل عتقَها صَدَاقَها........................ ٢٤٤
بابُ القول في أحكام الرَّضَاع، وصفة لَبَن الفَحل ٢٤٥
بابُ القول في رَضَاع الكَبِير وما يصح منه........................ ٢٤٧
بابُ القول في صفة الرَّضَاع وما يُحَرِّمُ به من العَدَد........................ ٢٤٩
بابُ القول في الرَّضَاع من المَيِّتَة ٢٥٠
بابُ القول في رَضَاع الزوجات صغارًا ٢٥١
بابُ القول في تزَوُّج المرأة من الرَّضَاع ٢٥٣
بابُ القول في الرَّضَاع من الذِّمِّيَّات........................ ٢٥٤
بابُ القول في مَذَمَّةِ الرَّضَاع ٢٥٥
بابُ القول في قوله تعالى: ﴿فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾ ٢٥٥
بابُ القول في تَسَرِّي العبد وأحكامه........................ ٢٥٦

الموضوع	الصفحة

باب القول في أحكام الاستبراء ٢٥٧
باب القول في إبطال الحيلة في الاستبراء ٢٥٩
باب القول في جامع الاستبراء وحدوده ٢٦٠
كتاب الطلاق ٢٦٣
باب القول في طلاق السُّنَّة واحدة أو ثلاثًا ٢٦٤
باب القول في الإغلاق في الطلاق ٢٦٥
باب القول في مَكْنِيِّ الطلاق ٢٦٦
مختصر كتاب الطلاق والإيلاء والظِّهار واللِّعان والخُلع ٢٦٩
باب القول في طلاق السُّنَّة وما يجُوز من ذلك ٢٧٠
باب القول في النِّيَّة في الطلاق وذكر الإغلاق ٢٧٣
باب القول في مَكْنِيِّ الطلاق، مثلُ الخَلِيَّة والبَرِيَّة ٢٧٤
باب القول في الرجل يكرِّرُ الطلاق بألفاظ مختلفة ٢٧٨
باب القول في الرجل يُطَلِّق إِحدَى امرَأَتَيْهِ بالرجوع عن الطلاق ٢٧٩
باب القول في الاستثناء في الطلاق ٢٨١
باب القول في الرجل يُطَلِّق إلى أجلٍ يؤجِّلُه ٢٨٢
باب القول إذا طلَّق نصفَ تطليقةٍ أو رُبعَ تطليقةٍ ٢٨٥
باب القول في الرجل يُطَلِّقُ عضوًا من المرأة ٢٨٥
باب القول في الرجل يَقسِمُ الطلاقَ على نسائه ٢٨٦

الموضوع	الصفحة
باب القول في الرجل يقول لزوجته: «إذا وَلَدتِ فأنتِ طالقٌ»	٢٨٧
باب القول في طلاق الصبي وعتقه	٢٨٨
باب القول في طلاق المُكْرَه	٢٨٩
باب الطلاقُ بلسان العَجَم	٢٩٠
باب القول في طلاق السكران والمغلوب عقلُهُ وتزويجه	٢٩٠
باب القول في المُمَلَّكَةِ أَمْرَهَا إذا حَكَمَت	٢٩٢
باب الوكالة في الطلاق	٢٩٣
باب القول في الخِيار وحكمه ووجوبه	٢٩٥
باب القول إذا كتَب الطلاق بيده	٢٩٦
باب القول في المرأة إذا سَمِعَت الطلاقَ وجَحَدَه	٢٩٧
باب القول في طلاق المريض قبل الدخول وبعده	٢٩٧
باب القول في المطلَّق ولم يَفرِضْ لها صَدَاقًا قبل الدخول وبعدَه	٣٠٠
باب القول في الرجل يُطَلِّقُ إحدى نسائه ولا يُعَرِّفُها أو يموت	٣٠١
باب القول في أحكام المراجعة في الطلقة الواحدة والاثنَتَين	٣٠٣
باب القول إذا اختَلَفَا في العِدَّة	٣٠٤
باب القول في الأزواج الذين يُباحُ لهم الأزواج بعد الطلاق الثلاث	٣٠٦
باب القول في الرجل يحلُّ المرأةَ المطلَّقةَ واحدةً أو اثنتَين	٣٠٧
باب القول في طلاق العبد وحكمه	٣٠٧

الموضوع	الصفحة
باب القول في العبدِ نصفُهُ حرٌّ ونصفُهُ عبدٌ؛ كم طلاقُهُ؟	٣٠٨
باب القول في الأَمَة إذا أُعتِقَت وهي تحتَ حُرٍّ أو عبدٍ	٣٠٩
باب القول في الأَمَة إذا اختارت نفسها يكون ذلك فراقًا أو طلاقًا	٣١٠
باب القول في الأَمَة أو العبد إذا بِيعَا؛ هل يكون البيع طلاقًا؟	٣١١
باب القول في العبد يُطَلِّقُ تطليقَتَينِ ثم يُعْتَقُ في العِدَّة وبعدَ العِدَّة	٣١٢
باب القول في طلاق أهل الشرك وأهل الجاهلية ثم يُسلِمُون	٣١٤
باب القول في الذِّمِّيَّيْنِ يُسْلِمَانِ قبل الدخول وبعده	٣١٤
كتاب الإيلاء	٣١٩
باب القول في الإيلاء وسُنَنِه وتفسيره	٣٢٠
باب القول في الإيلاء في الغضب والرِّضا مدخولًا بها وغيرَ مدخولٍ بها	٣٢١
باب القول إذا آلَى مِن نسوةٍ عِدَادٍ، وإذا آلَى ثم مات	٣٢١
باب القول إذا حلَف وآلَى مِن زوجته ثم طلَّقها أو طلَّقها وآلَى منها	٣٢٣
باب القول في مطالبة الزَّوجة للزَّوج في الإيلاء	٣٢٣
باب القول إذا كان بالمُولِي علَّةٌ تَمنعُه من الوطء	٣٢٥
باب القول إذا اختَلَفَا بعد أن آلَى منها في الوطء	٣٢٥
باب القول في إيلاء العبد وحُكمِه	٣٢٦
كتاب الظِّهار وسُنَنه ووجوبه وابتدائه وتفريع أبوابه	٣٢٧
باب القول في ابتداء الظِّهار وحكمه	٣٢٨

الموضوع	الصفحة

بَابُ القول في الظِّهار بذوات المحارم ٣٢٩

بَابُ القول في الظِّهار قبل النِّكاح ٣٢٩

بَابُ القول في المرأة تُظاهِرُ من الرَّجُل ٣٣١

بَابُ القول في الحرام ٣٣٢

بَابُ القول في الظِّهار والعَود فيه ومعرفته ٣٣٣

بَابُ القول في المظاهِرِ إذا طلَّقها ثلاثًا، فتزَوَّجت، ثم رَجَعَت فتزَوَّجها، يعود الظِّهار ٣٣٤

كتاب اللِّعَان ٣٣٥

بَابُ القول في قول النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الولد للفراش» وبيان الوجه الذي يَلزَم به الولدُ ٣٣٦

بَابُ القول في اللِّعان، ولم يَلزَم من الأزواج ٣٣٦

بَابُ القول في الرَّجل يَرمِي زوجته فترَمِيه بمثلِ ما رمَاها ٣٣٧

بَابُ القول في الرَّجل يقذِفُ امرأتَهُ وهي صغيرةٌ أو خرساءُ أو مجنونةٌ ٣٣٨

بَابُ القول في النَّفي من الأولاد ٣٣٩

بَابُ القول في الرَّجل يَرمِي أزواجه بالزِّنا ٣٤٠

بَابُ القول إذا قذَفَها ثم طلَّقها أو طلَّقها ثم قذَفَها ٣٤٠

بَابُ القول في اللِّعَان بالحمل ٣٤٠

بَابُ القول في صفة اللِّعَان ٣٤١

الموضوع	الصفحة

مختصر كتاب الخُلع ٣٤٥

بابٌ القول في صفة الخُلع.. ٣٤٦

بابٌ المفقود وحكمه.. ٣٤٨

بابٌ القول في أحكام العِنِّين.. ٣٤٩

بابٌ العِدَّة وسُنَّتها ٣٥٠

بابٌ عِدَّة الأَمَة والمختَلِعَة والمُلاعَنَة والعِنِّين ٣٥٢

بابٌ ما تَجتَنِبُه المعتَدَّة.. ٣٥٢

بابٌ القول في أحكام العِدَّة.. ٣٥٣

بابٌ القول في نِكاح المُشرِكة.. ٣٥٥

بابٌ القول في نِكاح الكتابيات، وما أُبيح من ذلك.. ٣٥٦

بابٌ القول في الذِّمِّيّ يُسلِم وعنده عشرُ نسوةٍ أو أُختَانِ في عقد نِكاح........ ٣٥٧

بابٌ القول في الذِّمِّيَّة تُسلِم وهي تحت ذِمِّيٍّ لم يُسلِم ٣٥٨

بابٌ القول في الذِّمِّيّ يُحِلُّ الذِّمِّيَّةَ للمُسلِم.. ٣٦٠

بابٌ القول في طلاق أهل الشِّرك ٣٦١

مختصر كتاب العتق ٣٦٣

بابٌ القول في فضل عتق الرَّجل عن الرَّجل والمرأة عن المرأة.. ٣٦٤

بابٌ القول في الرَّجل يعتق بعض عبده.. ٣٦٥

بابٌ القول في التصحيف في العتق ٣٦٦

الموضوع	الصفحة
بابٌ القول في الرَّجل يُعتِقُ العبدَ ويَستثني خِدمَتَه	٣٦٧
بابٌ القول في الرَّجل يُعتِقُ الأَمَةَ ويَستثني ما في بطنها	٣٦٨
بابٌ القول في القصد في العتق والنِّيَّة فيه	٣٦٩
بابٌ القول في العتق على الصفة والعمل	٣٧١
بابٌ القول في الرَّجل يقول لعبيده: مَن جاءني منكم بخبَرٍ كذا فهو حرٌّ	٣٧١
بابٌ القول في الذِّمِّيِّ يقول لعبده: إذا خَدَمتَ البِيعَةَ سَنَةً فأنت حرٌّ. ثم يُسلِمُ العبدُ قبل انقضاء الوقت	٣٧٢
بابٌ القول في العبد بين الرجُلَينِ يُعتِقُ أحدُهُما نصيبَهُ	٣٧٤
بابٌ القول في العبد يَدفَع إلى الرَّجل مالًا فيَشتَريه من سيِّده فيُعتِقُه	٣٧٦
بابٌ في الرَّجل يُعتِقُ عبدًا وله مالٌ	٣٧٧
مختصر كتاب اللُقَطَة	٣٧٩
بابٌ القول في حفظ اللُّقَطَة والتَّوَقِّي لأخذها	٣٨٠
بابٌ القول في الغُلامِ يجد اللُّقَطَة أو المملوكِ	٣٨٠
بابٌ القول في الإشهاد إذا وجَد اللُّقَطَة	٣٨١
بابٌ القول في لُقَطَة الدَّراهم والدَّنانير والحُلِيِّ	٣٨٣
بابٌ القول في معرفة عِفَاصِها ووِكَائِها	٣٨٣
بابٌ القول في الرَّجل يجد الدَّراهم في دِجلة أو بطن شاة	٣٨٥
بابٌ القول في صاحب اللُّقَطَة يجعل لِمَن وجَدها جُعْلًا	٣٨٦

الموضوع	الصفحة

باب القول في الرجل يجد البَيضَ أو الشبكةَ فيها سمكةٌ ٣٨٦

باب القول في اللُّقَطَة في الحَرَم وفي يَدِ العدو ٣٨٨

باب القول في الرِّكَاز وحكمه........................ ٣٨٩

باب القول في لُقَطَة الثِّياب والآلات........................ ٣٩٠

باب القول في لُقَطَة الإبل والبقر........................ ٣٩٢

باب القول في جَعَالَة العبد الآبِق........................ ٣٩٤

باب القول في الرَّجل يُحْيِي الدابَّةَ إذا تركها صاحبُها في فَلَاة ٣٩٦

باب القول فيما لا يَلزَم تعريفُهُ وما لا قيمةَ له........................ ٣٩٧

مختصر كتاب النَّحل والهِبَة ٣٩٩

باب القول في معنى قول النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ» ٤٠٠

باب القول في الرَّجل يزوِّج ابنته ويشترط مالًا ٤٠١

باب القول في الرجل يَستَدِين مِن مال ولده........................ ٤٠٢

باب القول في مَنْعِ الأمِّ أن تأخُذ مِن مال ولدها شيئًا........................ ٤٠٢

باب القول في إباحة أخذ الولد من الوالد ٤٠٣

باب القول في الابن يَطَأُ جاريةَ أبيه ٤٠٤

باب القول في الرَّجل يَرجِع فيما وَهَب لِولدِه ٤٠٥

باب القول في المرأة تَرجِع في هبتها........................ ٤٠٥

باب القول في الحُجَّة أنَّ الواهب لا يَرجِع ٤٠٧

الموضوع	الصفحة
باب القول في هبة المَشَاع	٤٠٨
باب القول في الهبة تَصِحُّ قبل القبض	٤٠٨
باب القول في الهبة يُثاب منها أو لم يُثِبْهُ	٤٠٩
باب القول في الرَّجل يَنحَلُ بعضَ ولدِهِ على بعض	٤١٠
باب القول في قسمة المال بين الأولاد في الحياة	٤١١
باب القول في الهبة للصغير، من يَقبِضُه؟	٤١٢
باب القول في هبة العبد والصغير	٤١٣
باب القول في أهل الذِّمَّة يَنحَلُون أولادَهم	٤١٣
كتاب المُكاتَب	٤١٥
باب القول في صفة الكِتْبَة وإتيانِ المالِ بعدَ الكِتْبَة	٤١٦
باب القول في أحكام الكِتْبَة؛ عَلَامَ تَجُوز	٤١٧
باب الشَّرط في المُكاتَبة	٤١٨
باب المُكاتَبة إذا وَطِئَها السيِّدُ	٤١٩
باب القول في العبد بين الرجُلَينِ يكاتِبُه أحدُهما أو يُكاتِبانِهِ	٤٢٠
باب القول في جناية المُكاتَب	٤٢٢
باب القول في تزويج المُكاتَب وطلاقه وحَجِّه، وعِدَّة المُكاتَبة	٤٢٣
باب القول في عَجْزِ المُكاتَب	٤٢٤
باب القول في وَلَد المُكاتَب والمُكاتَبة	٤٢٥

الموضوع	الصفحة

بابٌ القول في عِتق المُكاتَب ٤٢٦
بابٌ القول في المُكاتَب إذا أدَّى نُجُومَه دَفعةً واحدةً ٤٢٧
بابٌ القول إذا مات السيِّدُ قبلَ أن يؤدِّيَ المُكاتَبُ ٤٢٨
بابٌ القول في بيع المُكاتَب والمُكاتَبة إذا لم تُنقَضْ الكتابة وما يجُوز من ذلك . ٤٢٩
مختصر كتاب النَّفَقة ٤٣١
بابٌ القول في وجوب نفقة الوالد على الولد ٤٣٢
بابٌ القول في وجوب النَّفقة على الوالِدَينِ ٤٣٢
بابٌ القول في النَّفقة على العَصَبَة ٤٣٣
بابٌ القول في نفقة ذَوِي الأرحام ٤٣٤
بابٌ القول في النفقة على المَوْلَى ٤٣٤
بابٌ القول في رَضَاع المولود إذا لم يكُن له أبٌ ٤٣٤
بابٌ القول في نفقة الزَّوجة ٤٣٥
بابٌ القول في المطلَّقة ثلاثًا، هل لها سُكْنَى ونفقةٌ؟ ٤٣٧
بابٌ القول إذا ادَّعَت المرأةُ الحَملَ بعدَ الطَّلاق ٤٣٨
بابٌ القول في نفقة امرأةِ الِابنِ أو الأبِ ٤٣٩
بابٌ القول في نفقة امرأة العبد ٤٣٩
بابٌ القول في وَلَدِ النَّصرانيِّ يُسلِمُ ٤٤١
مختصر كتاب الخَضَانة (الحضانة) ٤٤٣
بابٌ القول في الولدِ إذا طلَّق الرجلُ زوجتَهُ ٤٤٤

الموضوع	الصفحة
بابُ القول في الصَّبيِّ إذا أَسلَمَ أحدُ الأبَوَينِ	٤٤٥
بابُ القول في حضانة الطفل إذا اجتمع القَرَابَتانِ	٤٤٥
بابُ القول في الرَّجل يَمنَعُ امرأته عن رَضَاعِ ولدِها	٤٤٦
مختصر كتاب الوكالة	٤٤٩
بابُ القول في إباحة توكيل الوكيل للخصومة	٤٥٠
بابُ القول في وكالة الوكيل لما لا	٤٥٠
بابُ القول في الوكيل يضيِّعُ ما في يَدَيه	٤٥١
بابُ القول في مخالفة الوكيلِ لِأَمْرِ المُوَكِّل	٤٥٢
بابُ القول في الرَّجلِ يوكِّلُ في قبض المال، ويُصارِفُ الوكيلُ	٤٥٢
بابُ القول في إضاعةِ الرَّسولِ لِمَا في يَدَيه	٤٥٣
بابُ القول في الوكيلِ يأخُذ رهنًا بغير إذن المالك	٤٥٣
بابُ القول في الوكيل يوجَّه به إلى موضعٍ فيَرجِع فارغًا	٤٥٤
بابُ القول في الرَّجل يوجِّهُ بالوكيل فيأخُذ زيادةً على ما أُمِر	٤٥٤
بابُ القول في الوكيل يَخلِطُ في مالِه مِن مالِ مُوكِّلِه فيَضِيعَانِ أو أحدُهُما	٤٥٥
بابُ القول في الهبة للوكيل	٤٥٥
كتاب القضاء	٤٥٧
بابُ القول في كراهية القضاء والرُّخصة فيه	٤٥٨
بابُ القول في القاضي يكون مبتدِعًا أو جَهْمِيًّا	٤٥٩

الموضوع	الصفحة

باب القول في النّكاح إذا عَقَدَه قُضاةُ المُبتَدِعة ٤٦٠
باب القول في القضاء في المساجد ٤٦٠
باب القول في القاضي يأخُذ أجرًا على القضاء.......................... ٤٦١
باب القول في مشورة القاضي واجتهاده ٤٦٢
باب القول في الأحوال التي يَنْبَغِي للقاضي أن يَجتَنِبَ الحُكمَ فيها ٤٦٣
باب القول في القاضي إذا حَكَم بغير الحقِّ ٤٦٣
باب القول في القاضي إذا ارتَشَى أو قَبِل الهدية ٤٦٤
باب القول في القاضي يحكُمُ بما سَمِع من الأقاويل دون أن يَسأَل، فيَحكُمُ بالصَّالح منها ٤٦٥
باب القول في القاضي يكونُ على مذهبٍ ثم يحكُمُ بغيرِه ٤٦٦
باب القول في اجتهاد القاضي وإذا أخطأ ٤٦٦
باب القول في القاضي إذا حكَم ثم رُفع إلى قاضٍ آخَرَ، هل يرُدُّ الثَّاني قضاءَ الأوَّل؟ ٤٦٨
باب القول في القاضي يُخْبِرُ أنَّه قضَى، يُقبَلُ إخبارًا.......................... ٤٧٠
باب القول في الرَّجُلَين يُحَكِّمَانِ بينهما رجلاً، فيَحكُمُ، فيَمتَنِعُ أحدُهُما ٤٧١
باب القول في القاضي يَقضِي بعلمه، والتأويل فيه ٤٧٢
باب القول في القاضي يَقضِي بالشَّاهد واليمين ٤٧٣
باب القول في الشَّاهد الواحد واليمين في العَتَاق ٤٧٥

الموضوع	الصفحة

بابُ القول في القضاء بشهادة الزُّور ٤٧٦
بابُ القول في القضاء على الغَائب ٤٧٧
بابُ القول في القاضي يأمر الخصوم بالصُّلح ٤٧٨
بابُ القول في القضاء على أهل الذِّمَّة وما يجُوزُ ٤٧٩
بابُ القول في القاضي يَستَحلِفُ المُسلِمَ والكافرَ ٤٨١
بابُ القول في القضاء بين أهل الذِّمَّة في المُحَرَّمات ٤٨١
بابُ القول في القضاء لأهل الذِّمَّة بالشُّفعة إذا طَلَبوا بها ٤٨٢
بابُ القول في القضاء في تحريق الثِّياب وتكَسُّرِ الآنية ٤٨٣
بابُ القول في القضاء بالقافَةِ والحُجَّة فيه ٤٨٥
بابُ القول في القضاء بالقُرعة والحُجَّة فيه ٤٨٦
بابُ القول في القضاء في أهل الذِّمَّة في الخمر والخنازير ٤٨٨
بابُ القول في القضاء بالشَّهادَتَين ٤٨٩
بابُ القول في الشَّهادة تُغَيَّرُ ٤٩٠
بابُ القول في شهادة الطَّبيب والبَيْطار ٤٩٠
بابُ القول فيما لا يورَثُ عن الميت ٤٩١
بابُ القول في القضاء على أهل الذِّمَّة في كنائسهم وبِيَعِهِم وما لا يجُوز أن يُحْدِثُوه لهم ٤٩١
بابُ القول في القضاء بتعديل العدل ٤٩٣

الموضوع	الصفحة

بابٌ القول في القضاء باليمين على البتَّات والعلم ٤٩٤

مختصر كتاب الجِوار ٤٩٧

بابٌ القول في القضاء بقول النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ» ٤٩٨

بابٌ القول في قولِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا ضَرَرَ ولا إِضْرَار» ٤٩٩

بابٌ القول في الرَّجُلَينِ بينهما حائطٌ انهَدَم، يُجْبَرَانِ على البناء ٥٠٠

بابٌ القول في العَلَف يكون لرجلٍ والشُّغلُ لآخَرَ ٥٠٠

بابٌ القول في الزُّقاق المُشتَرَك إذا أراد رجلٌ أن يَفتَح بابًا ٥٠١

بابٌ القول في الرَّجل إذا أظَلَّ شجرُهُ على جاره، ما الحُكمُ؟ ٥٠١

بابٌ القول في الحائط المائل إذا سقَطَ فأتلَفَ ٥٠٣

بابٌ القول بمَعَاقِيدِ القُمُط ٥٠٣

بابٌ القول فيما أفسَدَت المواشي من الأموال ٥٠٤

بابٌ القول في الطريق إذا اختَلَفُوا في سَعَتِهِ ٥٠٤

بابٌ القضاء في حَرِيم النَّخل وحَدِّه ٥٠٥

مختصر كتاب الشهادات ٥٠٧

بابٌ القول فيمن لا تجُوز شهادته من أهل الأهواء ٥٠٨

بابٌ القول في شهادة المجنون والأخرس ٥١٠

بابٌ القول في شهادة المختَبِئ والضَّرير والأعرابي ٥١٠

الموضوع	الصفحة
باب القول في شهادة السَّمع	٥١٢
باب القول في شهادة الولد، والوالد لولده	٥١٢
باب القول في شهادة الزَّوج والزَّوجة	٥١٣
باب القول في شهادة الصِّبيان، وما يجُوزُ منها	٥١٤
باب القول في شهادة العبد	٥١٤
باب القول في شهادة أهل الذِّمَّة	٥١٥
باب القول في الرُّخصة في شهادتهم في السَّفر	٥١٧
باب القول إذا أَسلَمَ الذِّمِّيُّ، وبلَغ الصبيُّ، وعَتِقَ العبدُ، وقد أُشهِدَ، وأُفرِدَت شهادتُهُم، أو لم تُرَدَّ	٥١٨
باب القول في شهادة القاذف إذا تاب	٥١٩
باب القول في شهادة النِّساء، وما يُرَدُّ منها	٥٢٠
باب القول في شهادة النِّساء في الرَّضَاع والاستهلال	٥٢٠
باب شهادة نِساء أهل الذِّمَّةِ	٥٢١
باب القول في الشَّهادة على الشَّهادة، والوجه في ذلك	٥٢٢
باب القول في الشهادة ... والنِّساء والتحفُّظِ فيها	٥٢٣
باب القول في الحفظ في قيام الشَّهادة	٥٢٣
باب القول في القيام بالشَّهادة إذا شَهِد بها	٥٢٤
باب القول في شهادة الزُّور، والحُكم فيه	٥٢٥

الموضوع	الصفحة

بَابُ القول في رجوع الشَّاهد عن الشَّهادة ٥٢٥

مختصر كتاب القِسْمة ٥٢٧

بَابُ القول في أُجرة القَسَّام ٥٢٨

بَابُ القول في معنى قولِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تَعْضِيَةَ عَلَى أَهْلِ المِيرَاثِ إِلَّا بِمَا يَحْمِلُ القَسْمُ» ٥٢٨

بَابُ القول إذا منَع أحدُ الشرَّيكَينِ النَّفقةَ ٥٢٩

بَابُ القول في الذين يَقتَسِمُون، فيأخُذُ كلُّ رجلٍ مِن كلِّ موضعٍ حقَّه.................... ٥٢٩

بَابُ القول في القوم يُقَسِّمُون الدَّارَ ومَجَارِيَ الماء بعضُهُم على بعض ٥٣٠

بَابُ القول إذا ... بعضهم لبعض في القسْمَة ٥٣١

مختصر كتاب الحَجْر ٥٣٣

بَابُ القول في الحَجْرِ ٥٣٤

بَابُ القول في الوقت الذي يُسلَّمُ إلى الغُلام مالُهُ أو الجَّارية ٥٣٥

بَابُ القول في بيع المحجور عليه وعِتقِهِ وطلاقِهِ.................... ٥٣٦

بَابُ القول في السيِّد يَحْجُرُ على عبدِهِ ٥٣٦

بَابُ القول في الحَجْرِ عليه، والصغير يُدفَعُ إليه بغيرِ حُكمِ الحاكم.................... ٥٣٦

مختصر كتاب الدَّعْوَى والبيِّنَات.................... ٥٣٧

بَابُ القول في الرجل يَستَعْدِي الحاكمَ على المدَّعَى عليه ٥٣٨

بَابُ القول في الخَصمَينِ، كيف يَجلِسانِ بينَ يَدَي الحاكم؟ ٥٣٩

الموضوع	الصفحة

بابُ القول في القاضي يحكُمُ بالملازمة والكَفِيل	٥٣٩
بابُ القضاء بالبيِّنة واليمين	٥٤٠
بابُ القول فيما يؤمَرُ به من الرِّفق بغَرِيمِه ولا يَحْمِلُهُ على اليمين............	٥٤٠
بابُ القول في الرَّجل يطالَبُ بما ليس عليه، أو يُستَحلَفُ بما له	٥٤٢
بابُ القول في النُّكُول أو قيام البيِّنة بعد اليمين	٥٤٣
بابُ القول في الرَّجل يحلف كاذبًا ثم يتوب بدفع الحق....................	٥٤٤
بابُ إذا هرب المُدَّعَى عليه، أو دخَل منزله	٥٤٥
بابُ القول في المُدَّعِي يُكْذِبُ شهودَهُ في دَعْوَاه	٥٤٦
بابُ القول في الرَّجل يدَّعي السِّلعةَ، وقد أفلَسَ المشتري وقد قبَض البائعُ مِن ثمنها، أو لم يَقبِضْ، أو تَلِفَ	٥٤٧
بابُ القول في صفة الإفلاس والدَّيْن بعد التفليس	٥٤٨
بابُ القول في حبس المُدَّعَى عليه بعد العِلم أنّه مُفلِسٌ....................	٥٤٩
بابُ القول فيما يُبَاع على المُفلِسِ	٥٥٠
بابُ القول في وضع الجوائح في الثِّمار إذا بِيعَت	٥٥١
بابُ القول في الإذن للعبيد في التجارة وإفلاسهم	٥٥٣
بابُ القول في العبد إذا استَدَان فأعتقه مَولاَه...........................	٥٥٣
بابُ القول في العبد يَشتَرِي نفسَهُ مِن سيِّدِه، أو يأمُرُ مَن يَشتَرِيهِ	٥٥٤
بابُ القول في الشَّاهدَيْنِ يَشهَدَانِ بألفٍ ويكونُ قد قبَض خَمْسَمائةٍ.........	٥٥٥

الموضوع	الصفحة
باب القول في الرَّجل يَدَّعِي دارًا، ويَدَّعِي الآخَرُ نصفَها	٥٥٥
باب القول في الرَّجُلَين يَدَّعِي أحدُهما إرثًا، والآخَرُ نتَاجًا	٥٥٦
باب القول في الأمانة إذا أشكَلَت	٥٥٨
باب القول في المرأة يَدَّعِيها الرجُلَانِ وأقَرَّت لواحدٍ منهما، ولا بيِّنَةَ	٥٦٠
باب القول في الصَّبيِّ يَدَّعِيهِ الرَّجُلَانِ وقد وَطِئَها على شُبهة	٥٦١
باب القول في دعوى الفِرَاش مِن الأَمَة وإذا انتَفَى مِن ولدِها	٥٦٣
باب القول في المرأة تَدَّعِي انقضاءَ العِدَّة، ويُكْذِبُها الزَّوجُ	٥٦٦
باب القول في دعوى العبدِ على السيِّد أنَّه أعتَقَه	٥٦٧
باب القول إذا اختَلَفَت البيِّنات في الشَّهادة	٥٦٨
باب القول في العبدِ بينَ الرَّجُلَينِ، يَشهَدُ كلُّ واحدٍ منهما على صاحبه أنَّه أعتَقَه	٥٦٨
باب القول في الأمة والعبد والورثة يَختَلِفُون في عِتق العبد	٥٦٩
باب القول في الأَمَةِ تُباعُ ثم يَدَّعِي البائعُ وَلَدَها	٥٧٠
باب القول في البيع يَجْحَدُهُ المُبِيعُ بعدَ وجوبِهِ	٥٧١
باب القول في العبد يَختَلِف هو وسيِّدُه فيما ابتاعه	٥٧١
باب القول في المرأة أن الرَّجل لم يُجامعها	٥٧٢
باب القول في الزوجَين يَختَلِفَانِ في مَتَاع البيت	٥٧٢
باب القول في المُسلِم والذِّمِّيّ يَتَدَاعَيَانِ	٥٧٣

الموضوع	الصفحة
بابُ القول إذا اختَلَف المُسلِم والذِّمِّيُّ في الميراث	٥٧٤
مختصر كتاب الذبائح	٥٧٧
بابُ القول فيمن أُبيحَت ذبيحتُهُ ومَن مُنِعَت	٥٧٨
بابُ القول في ذَبِيحة الأَقْلَفِ والجُنُب	٥٨٠
بابُ القول فيما لا تَجُوزُ به الذَّكاة	٥٨١
بابُ القول في تَرْك التسمية عند الذَّبائح عمدًا	٥٨١
بابُ القول في استقبال القِبلة بالذَّبح، والرفق بالذَّبح	٥٨٢
بابُ القول في صفة الذَّكاة	٥٨٢
بابُ القول في الذَّبيحة إذا تَرَدَّت	٥٨٣
بابُ القول في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾	٥٨٥
بابُ القول فيما يُذبَح من النَّعم، أو استُؤنِسَ من الوحش	٥٨٦
بابُ القول في الطَّرِيدة	٥٨٧
فهرس الموضوعات	٥٨٩

❁ ❁ ❁

فهرس موضوعات
المجلد الرابع

الموضوع	الصفحة

مختصر كتاب الذبائح ٥
باب القول فيمن أُبيحَت ذبيحتُهُ ومَن مُنِعَت ٦
باب القول في ذَبيحة الأَقْلَفِ والجُنُب ٨
باب القول فيما لا تجُوزُ به الذَّكاة ٩
باب القول في تَرْك التسمية عند الذَّبائح عمدًا ٩
باب القول في استقبال القِبلة بالذَّبح، والرفق بالذَّبح ١٠
باب القول في صفة الذَّكاة ١٠
باب القول في الذَّبيحة إذا تَرَدَّت ١١
باب القول في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ ١٣
باب القول فيما يُذبَح من النَّعم، أو استُؤنِسَ من الوحش ١٤
باب القول في الطَّرِيدة ١٥
كتاب الصَّيد ١٧
باب القول في الكلب، وما يجُوز منه ١٨
باب القول في صفة الإرسال بالتسمية ١٩
باب القول في الكلب إذا أكَل مِن الصيد أو شَرِب من الدَّم ١٩
باب القول إذا أدرَك الصيدَ ولا مُدْيَةَ معه ٢١
باب القول في الصيد إذا غاب بعد جرحِهِ، فوُجِد فيه أثرُ السَّهمِ أو الكلبِ ... ٢١

الموضوع	الصفحة

بـ القول في صيد المِعْراض وتِبْيانه ٢٢
بـ القول في صيد البُنْدُق والحَجَر ٢٣
بـ القول في الصيد إذا تَرَدَّى ووقع في الماء ٢٤
بـ القول في صيد المَنَاجل، وما يَحِلُّ منه ٢٤
بـ القول فيما يُصنَع من الصيد ٢٥
بـ القول في صيدِ ما يُعلَمُ أن له مالكًا ٢٦
بـ القول في رجلٍ يَصيدُ من شجر النَّاس ودُورِهم ٢٦
بـ القول في صيد اللَّيل، والتأويل فيه ٢٧
بـ القول في جامع ما يُتَوَقَّى الصيدُ به ٢٨
مختصر كتاب الأضاحي ٢٩
بـ القول في وجوب الأضحيَة وحكمها ٣٠
بـ القول في الرَّجل وقد أوجَب أضحيَتَه يموت ٣٠
بـ القول في تسمين الضحايا قبل الوقت ٣١
بـ القول فيما لا يجُوز أن يُضَحَّى به ٣٣
بـ القول في أسنان الإبل والبقر والغنم ٣٥
بـ القول في الشَّركة في الأضاحيِّ وما يجُوز فيها ٣٦
بـ القول في الذي يوجِبُ الضحيةَ ثم يبيعُها ٣٨
بـ القول فيما يَجْتَنِبُه المُضَحِّي مما يَفعَلُه ٣٨

الموضوع	الصفحة
باب القول في وقت الذَّبح	٣٩
باب القول في حَدِّ الأكل من الأضحية والادِّخار	٤٢
باب القول في جلود الأضاحِيِّ	٤٢
مختصر كتاب الأطعمة	٤٣
باب القول في الادِّخَار للطعام للعيال	٤٤
باب القول في غسل اليد قبلُ وبعدُ	٤٤
باب القول في الأكل والشُّرب باليمين، والقعود	٤٥
باب القول في الأكل الكثير	٤٧
باب القول في الطَّعام الفجأة	٤٨
باب القول فيما يُطبَخُ، وما يُكرَهُ من الآلَةِ	٤٩
باب القول في أكل اللَّحم وطبخه والكراهية لإدمان أكله	٥٠
باب القول فيما يُباح من الدَّم	٥١
باب القول في الطير يقع في القِدْرِ فيموت	٥٣
باب القول في أكل الجراد	٥٣
باب القول في أكل السَّمك	٥٤
باب القول فيما يوجد في بطون السَّمك من السَّمك	٥٥
باب القول في أكل جميع ما سكن البحر	٥٦
باب القول في أكل السِّباع	٥٧

الموضوع	الصفحة
بابُ القول في أكل كلِّ ذي مِخْلَبٍ من الطير	٥٩
بابُ القول في أكل الحُمُر والبِغَال والخيل وما حُرِّمَ	٦١
بابُ القول في الزَّرافة والنَّعامة والأُيَّلِ	٦٢
بابُ القول في أكل الجَنِين، أَشْعَرَ أو لم يُشْعِرْ	٦٢
بابُ القول في أكل الجَلَّالَاتِ	٦٣
بابُ القول في النَّجاسات تقعُ في الأطعمة	٦٤
بابُ القول في أكل البصل والثَّوم والكُرَّاث والفِجل	٦٦
بابُ القول في أكل التَّمر وحدوده	٦٦
بابُ القول في إباحة المَيْتَةِ للمُضطَّرِّ	٦٧
بابُ القول في الرَّجل يمُرُّ بالثِّمار، والمَوَاشِي تأكُلُ	٦٨
بابُ القول في أكلِ ما يُنْثَر في العُرْس والخِتان	٧٠
بابُ القول فيما يُذبَحُ للزُّهَرَةِ، والمُعَاقَرَةِ وغيرِهِ	٧٢
بابُ القول في الولائم، وإجابة أهلها	٧٢
بابُ القول في الضِّيافة والواجب فيه	٧٤
بابُ القول في قول النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الحَلَالُ بَيِّنٌ وَالحَرَامُ بَيِّنٌ،وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ»	٧٦
مختصر كتاب العَقيقة	٧٩
بابُ القول في حكم العقيقة	٨٠

الموضوع	الصفحة

مختصر كتاب الأشربة ٨١
باب القول في تحريم الخمر والمُسْكِر ٨٢
باب القول في تحريم الخَلِيطَين ٨٣
باب القول في نبيذ السِّقَاية والفُقَّاع ٨٥
باب القول في حدِّ النَّبيذ، ووقت شُربِهِ، وما يُبَاعُ منه ٨٦
باب القول في طبخ العصير وصفته ٨٧
باب القول في المستَحِلِّ للخمر والمُسْكِر ٨٨
باب القول في حد المُسْكِر والخمر ٨٨
باب القول إذا احتَقَنَ بها أو شَرِبَها مع سَوِيقٍ ٩٠
باب القول فيمن تأوَّلَه، وحُكمِهِ في ذلك ٩٠
باب القول في علامة السُّكْرِ ٩١
باب القول فيمن شرب الخمر في رمضان ٩١
باب القول فيمن أكل مَيْتَةً أو لحم خنزير ٩٢
باب القول في بيع العصير لِمَن يَجعَلُه خمرًا ٩٢
باب القول في الخمر إذا فَسَدَت فصارت خَلًّا ٩٣
باب القول في صفة خَلِّ الخمرِ والمُرِّيِّ ٩٤
مختصر كتاب الفرائض ٩٥
باب القول في الحَثِّ على علم الفرائض ٩٦

الموضوع	الصفحة
بابُ القول فيمن يَرِثُ مَن الرِّجال والنِّساء	٩٦
بابُ القول في منزلة الأمِّ، ومَن يحجُبُها	٩٧
بابُ القول في ميراث الإخوة والأخوات	٩٨
بابُ القول في الإخوة مِن الأمِّ، مَن يحجُبُهم مِن أهل الفرائض	٩٨
بابُ القول فيمن يحجُبُ الجَدَّ	٩٩
بابُ القول في بيان فرائض الصُّلب	٩٩
بابُ ميراث الأبَوَين مع الولد	١٠١
بابُ القول في توارث البنات مع الأخوات	١٠١
بابُ القول في معرفة سِهَام الأخوات والإخوة	١٠٢
بابُ القول في المشتَرَكة؛ الإخوة من الأب والأم، والإخوة من الأم	١٠٤
بابُ القول في ميراث الجَدِّ، ومقاسمة الإخوة والأخوات	١٠٥
بابُ القول في ميراث الجَدِّ مع أهل الفرائض	١٠٧
بابُ القول في الأَكْدَرِيَّة وشأنها	١٠٩
بابُ القول في ميراث الجَدَّةِ وابنُها حَيٌّ	١٠٩
بابُ القول في أدْنَى العَصَبة، وقوله: «لِأَوْلَى عَصَبَةٍ ذَكَرٍ»	١١١
بابُ القول في ميراث الزوجات والأزواج	١١٢
بابُ القول في عَوْلِ الفرائض	١١٣
بابُ القول في ابنَيْ عمٍّ، أحدُهُما زوجٌ أو أخٌ لأمٍّ	١١٦

الموضوع	الصفحة

بابٌ القول في توريث العبد، ومَن لا يَرِثُ لا يَحجُبُ ١١٦
بابٌ القول في الردِّ على أهل الفرائض ١١٧
بابٌ القول في ميراث الخُنْثَى ١١٨
بابٌ القول في السِّقْطِ متى يَرِثُ؟ ١١٩
بابٌ القول في امرأةٍ يكونُ لها ولدٌ، ولها زوجٌ هي حاملٌ منه ... أخاه من أُمِّه ١٢٠
بابٌ القول إذا كان في الورثة حاملٌ ١٢١
بابٌ القول في ميراث القاتل عمدًا أو خطأً ١٢٢
بابٌ القول فيمَن يَرِثُ من الدِّيَة، وذِكْرِ الأخِ للأمِّ ١٢٣
بابٌ القول فيمن أَسلَم على ميراث أو عَتِق ١٢٣
بابٌ القول في ميراث الغَرْقَى ١٢٤
بابٌ القول في ميراث المجوس ١٢٥
بابٌ القول في العبد إذا كان نصفُهُ حرًّا ونصفُهُ عبدًا ١٢٧
بابٌ القول في ميراث الجَهْمِيَّةِ ١٢٩
بابٌ القول في ميراث المرتدِّ ١٢٩
بابٌ القول في ميراث ابن الملاعَنَة ١٣٠
مختصر كتاب ذوي الأرحام ١٣٣
بابٌ القول فيمن أَحَقُّ بالميراث؛ المَوَالِي أو ذَوُو الأرحام ١٣٤
بابٌ القول في ذَوِي الأرحام أَنَّهم أَحَقُّ مِن بيتِ المال ١٣٥

الموضوع	الصفحة

بابُ القول في ذَوِي الأرحامِ إذا كانوا مِن قِبَلِ الرِّجال والنِّساء ١٣٥

بابُ القول في بيان جميع ذوي الأرحام ١٣٧

مختصر كتاب الولاء ١٤١

بابُ القول في الولاء لِمَن أعتَقَ ١٤٢

بابُ القول في الرَّجل يُعتِقُ عبدَه سائبةً ١٤٣

بابُ القول في النِّساءِ يَرِثْنَ الولاءَ ١٤٣

بابُ القول في العبد بين ثلاثةٍ، فيُعتِقُهُ أحدُهُما ١٤٤

بابُ القول في العبدِ بين نَفسَينِ، فيُكاتِبانِ فيؤدِّي بعضَ الكِتْبَةِ، ثم يُعتِقُهُ أحدُهُما ١٤٤

بابُ القول في المكاتَب يموت بعدَ موتِ سيِّدِه ١٤٥

بابُ القول في الاشتراك في القسمة ١٤٧

بابُ القول في المُعْتَقِ يَدَعُ أبناءً وعصبةً ١٤٧

بابُ القول في قول النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعْطِهِ أَكْبَرَ خُزَاعَةَ» ١٤٨

بابُ القول في الجدِّ والأخِ والابنِ، كيف الولاءُ بينهم؟ ١٥٠

بابُ القول في الرَّجلِ يموتُ ويخلِّفُ ابنَينِ أعتَقَه أحدُهُما ١٥١

بابُ القول في الولاء للمسلِمِ من الكافر إذا أعتَقَه ١٥١

بابُ القول في ابن المُلاعَنَة يَرِثُ الولاءَ ١٥٢

بابُ القول في المَوْلَى مَن أسفَلَ ١٥٢

الموضوع	الصفحة
باب القول في توريث الخالِ مِن الولاء	١٥٣
باب القول في بيان جَرِّ الولاء	١٥٣
باب القول في الجَدِّ يجُرُّ الولاءَ، وبيَانِهِ	١٥٥
مختصر كتاب البيوع	١٥٧
باب القول في البَيِّعانِ بالخِيَار ما لم يَفتَرِقَا	١٥٨
باب القول في بيع الخِيَار	١٥٨
باب القول في اختلاف البيع في القول	١٥٩
باب القول في الإقالة والتولِيَة في البيع	١٥٩
باب القول في السِّلعةِ يَشتَرِيها بائعُها	١٦٠
باب القول في بيع صُبَرِ الطعام	١٦١
باب القول في شرط البيع	١٦١
باب القول في بيع الغَرَر	١٦٢
باب القول في بيع تَلَقِّي الرُّكْبَانِ	١٦٢
باب القول في الاستثناء في البيع	١٦٣
باب القول في بيع النَّخل والشجر والكَرْم	١٦٤
باب القول في المُزَابَنة والمُحَاقَلَة والعَرِيَّة	١٦٥
باب القول في بيع المُساوَمة والمُرابَحة	١٦٦
باب القول في العهدة في البيع	١٦٧

الموضوع	الصفحة
بابُ القول في المُصَرَّاة، والخَرَاج بالضَّمان	١٦٧
بابُ القول في العيوب في السِّلَع	١٦٨
بابُ القول في معنى قول النبيِّ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «مَن بَاعَ عَبْدًا»	١٧٠
بابُ القول في بيع «دَه دَوَازْدَهْ»	١٧٠
بابُ القول في كِرَى الكَيَّال والوَزَّان وتَمَام البيع	١٧١
مختصر كتاب الصَّرْف	١٧٣
بابُ القول في بيع الدَّراهم بدراهمَ ومعاني ذلك	١٧٤
بابُ القول في الدَّنانير بالدَّنانير وأحكامها	١٧٥
بابُ القول في قَطْع الدَّراهم والدَّنانير وكَسْرِها	١٧٥
بابُ القول في صَرْف الدَّراهم بالدَّنانير	١٧٦
بابُ القول في البُرِّ بالبُرِّ، والتَّمر بالتَّمر، والمِلح بالمِلح	١٧٧
بابُ القول في اختلاف الجنسين	١٧٨
بابُ القول فيما يُعَدُّ ولا يوزَنُ ولا يُكَالُ، والوزن والكيل	١٧٨
بابُ القول بالقياس فيما عدا المذكوراتِ من الأصناف	١٧٩
بابُ القول في بيع القلادة والسَّرْج واللِّجام	١٨١
بابُ القول في بيع العبدِ وله مالٌ	١٨١
كتاب السَّلَف	١٨٣
بابُ القول في تفسير السَّلَمِ وحُكمه	١٨٤

الموضوع	الصفحة

بابٌ القول في الشرط على السَّلَم ١٨٤
بابٌ القول في السَّلَفِ فيما يُعَدُّ ١٨٥
بابٌ القول في السَّلَم إذا لم يؤخَذ ١٨٦
بابٌ القول إذا اختُلِفَ في السَّلَم ١٨٧
مختصر كتاب الرَّهن ١٨٩
بابٌ القول في قبض الرَّهن ١٩٠
بابٌ القول في إباحة ما يُرهَنُ ١٩٠
بابٌ القول في العبد يَقتُل أو يُقتَل ١٩١
بابٌ القول في الرَّهن يُحلَب ويُرْكَب ١٩٢
بابٌ القول في قوله: «لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ» ١٩٣
بابٌ القول في الرَّاهن والمرتَهِنِ إذا اختَلَفا ١٩٤
مختصر كتاب المُضارَبة ١٩٥
بابٌ القول في وديعةٍ تُبغَى مُضارَبةً أو الدَّين ١٩٦
بابٌ القول في نفقة المُضارِب وكِسوته ١٩٦
بابٌ القول في المُضارِب يَجمَع مع شَرطِه أُجرةً ١٩٧
بابٌ القول في المُضارِب إذا خالَف ١٩٨
بابٌ القول في اختلاف رَبِّ المالِ والمُضارِب في المالِ والرِّبحِ له ١٩٩
مختصر كتاب الشَّرِكة ٢٠١
بابٌ القول في شَرِكة الأبدان ٢٠٢

الموضوع	الصفحة

باب القول في الشَّرِكة بالعُرُوض ٢٠٢

باب القول في الشَّرِكة باللِّسان........................ ٢٠٣

باب القول في الشَّرِيكَينِ يَشترِيَانِ بثَمَنَينِ مُختَلِفَينِ ٢٠٣

باب القول في فسخ ما بين الشَّرِيكَينِ ٢٠٤

مختصر كتاب الوديعة والعاريَة........................ ٢٠٧

باب القول في حديثِ النبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «عَلَى اليَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ»... ٢٠٨

باب القول في الوديعةِ يَعمَلُ بها ٢٠٨

مختصر كتاب القَرْض........................ ٢١١

باب القول في ثواب القرض وحكمه ٢١٢

باب القول في قرض الحيوان........................ ٢١٢

باب القول في القرض حالًّا ٢١٣

باب القول في الرَّجلِ يرُدُّ في القَرْض أجوَدَ مما أخَذَ........................ ٢١٤

باب القول في القرض الذي يَجُرُّ منفعةً........................ ٢١٤

مختصر كتاب الإجارة........................ ٢١٧

باب القول في الأجير إذا لم يُعلِمْهُ كَمْ أُجرتُه........................ ٢١٨

باب القول في الإجارة تُفسَخُ قبل الوقت ٢١٩

باب القول في استئجاره النِّساءَ والمعلِّمين........................ ٢٢٠

باب القول فيما يُكرَه أن يَعمَلَ فيه........................ ٢٢١

الموضوع	الصفحة

باب القول في ضمان الأجير ٢٢٢
باب القول في الإجارة يُفسِدُها الموت ٢٢٣
باب القول في السَّماسِرة ٢٢٤
مختصر كتاب الشُفعة ٢٢٥
باب القول في وجوب الشُّفْعة لِمُسْتَحِقِّها ٢٢٦
باب القول في إثبات الشُّفْعة ولا تُزِيلُهَا الحِيلة ٢٢٧
باب القول في مطالبة الشَّفِيع بتأخير الثَّمن ٢٢٨
مختصر كتاب الغَصْب ٢٢٩
باب القول في أداء الفَرْضِ في الغَصْبِ ٢٣٠
باب القول في الرَّجلِ يَغْصِبُ الحُرَّةَ أو المملوكةَ ٢٣١
باب القول في الرَّجلِ يَتَّجِرُ بالمالِ الغَصْبِ ٢٣٢
باب القول فيمن غصَب أرضًا فغرَس فيها ٢٣٢
باب القول إذا عَمِلَ في الغَصْبِ ٢٣٣
باب القول في غاصِبِ الجاريةِ يرُدُّها كما غَصَبَها ٢٣٣
مختصر كتاب الصُلْح ٢٣٥
باب في جواز الصُّلْح وما يُمنَعُ منه ٢٣٦
باب الصُّلْح في المُعاملات ٢٣٦
باب القول في الصُّلْح بالنِّسبة أو أَخْذِ ضَمِينٍ ٢٣٧

الموضوع	الصفحة
باب القول في الغاصب يتوب بِرَدِّ التَّبِعَةِ	٢٣٨
مختصر كتاب الكفالة والضَّمان	٢٤١
باب القول في الكَفَالة بالنَّفس فتموت	٢٤٢
باب القول في الضَّمَان وحكمه	٢٤٣
باب القول في الفرق بين الحَوَالة والضَّمَان	٢٤٤
باب القول في الحَوَالة	٢٤٤
مختصر كتاب الوقف	٢٤٧
باب القول في إثبات الوقف	٢٤٨
باب الوقف على الأولاد	٢٤٩
باب القول في أصل الوقف إذا انقَرَضُوا	٢٥٠
باب القول في العُمْرَى والرُّقْبَى والسُّكْنَى	٢٥٠
باب القول في وقف المُشَاعِ	٢٥١
باب القول في وقف الخَيل في سبيل الله	٢٥١
باب القول فيما يلحق الميِّتَ من الثَّواب	٢٥٢
مختصر كتاب اللِّبَاس	٢٥٣
باب القول في لُبْسِ الذَّهب والفضَّة والحرير	٢٥٤
باب القول في جلود المَيْتَةِ وشعرها وصوفها	٢٥٥
باب القول في جلود السِّباع	٢٥٦

الموضوع	الصفحة

باب القول في لُبْس الخواتيم وحكمها ٢٥٩
باب القول في لُبْسِ النِّعَال وأحكامها ٢٦٠
مختصر كتاب الطِّبّ ٢٦٣
باب القول في إباحة العلاج، ومَن يَتَوَقَّى منه ٢٦٤
باب القول في شُرْبِ أبوال الإبل ٢٦٥
باب القول بالدَّواء بالخمر والمُسْكِرِ ٢٦٧
باب القول في الحُقنة ٢٦٨
باب القول في قطع البواسير والرِّجْلِ واليَدِ والأعضاء والبَطِّ ٢٦٩
باب القول في إطلاق السِّحر عن المَسْحُور ٢٧٠
باب القول في الكتاب من الحُمَّى بعد نزول البلاء ٢٧١
باب فيما يُكتب لِعُسْرِ الولد ٢٧٢
باب القول في الرُّقَى وحكمها ٢٧٢
باب القول في الحِجَامة، وما يؤمَرُ به ٢٧٣
مختصر كتاب الحمَى ٢٧٥
باب القول في قول النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا حِمَى إِلَّا للهِ وَلِرَسُولِهِ» ٢٧٦
باب القول في قول النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُمْنَعُ فَضْلُ المَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الكَلَأُ» ٢٧٦
باب القول في نَهْيِ النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن بيع الماء ٢٧٧
باب القول فيمَن استَسْقَى فلم يُسْقَ فمات ٢٧٨

الموضوع	الصفحة
مختصر كتاب الموات	٢٧٩
باب القول في إحياء المَوَاتِ	٢٨٠
باب القول في إحياء المَوَاتِ في السَّوَاد وما قد مَلَك من	٢٨١
باب القول في الجزائر والزِّقَاق	٢٨٢
باب القول في حَرِيم البئر إذا حُفِرَت	٢٨٣
مختصر كتاب الشِّرْبِ والمُحافرة	٢٨٥
باب القول في حَرِيم النَّهر في حَرِيم جاره	٢٨٦
باب القول في شَرْبِ الأعلى والأسفل	٢٨٧
باب القول في كَرْيِ الأنهار والقَنَا	٢٨٧
كتاب الإقرار	٢٩١
باب القول في الامتحان في الحدود	٢٩٢
باب القول بالإقرار والزِّنا والسَّرقة والقتل	٢٩٢
باب القول في الإقرار عند النَّاس والجحود عند الإمام	٢٩٣
باب القول في الإقرار بالرِّقِّ فيُبَاعُ	٢٩٣
باب القول في الرَّجلِ يُقِرُّ عند الجَزَع	٢٩٤
باب القول في الإقرار من الصغير	٢٩٥
باب القول في إقرار السَّكران	٢٩٥
باب السُّنَّة في إقرار المريض	٢٩٦

الموضوع	الصفحة

بابٌ القول في الإقرار بالدَّيْن وعليه دَيْنٌ ببيِّنةٍ ٢٩٧

بابٌ القول في الإقرار بالنَّسب.. ٢٩٧

بابٌ القول في الإقرار بالصَّداق... ٢٩٨

بابٌ القول في الرَّجلِ يُقِرُّ بخلاف ما يُدَّعَى عليه ٢٩٩

بابٌ القول في الاستثناء ٣٠٠

بابٌ القول في صنوف الإقرار ٣٠٠

بابٌ القول في الإقرار بنخلةٍ في حائطٍ لرَجُل.............................. ٣٠٢

بابٌ القول في الرَّجلِ يَدفَعُ إلى الرَّجل وديعةً، فيقول المُودَعُ: قد دَفَعتُها إليكَ. فيُنْكِرُهُ ٣٠٢

بابٌ القول في الزَّوجَينِ يَختَلِفانِ في المهر.................................. ٣٠٣

بابٌ القول في الإقرار إلى أَجَلٍ... ٣٠٤

مختصر كتاب أحكام الجَنِين.. ٣٠٥

بابٌ القول فيما تحمله العاقلة من جناية الجنين.............................. ٣٠٦

مختصر كتاب القَسامة ٣٠٩

بابٌ القول في إثبات القَسامة، والإنكار على مَن خالَفَها........................ ٣١٠

بابٌ القول في القَسامة على العبيد ٣١٣

مختصر كتاب العاقلة ٣١٥

بابٌ القول في جناية الصَّبي والمجنون والنَّائم ٣١٦

الموضوع	الصفحة
بـ القول في الرَّجلِ إذا فزَّع رجلًا فمات	٣١٧
بـ القول في العاقلة، مَن هُم مِن الرِّجال؟	٣١٧
بـ القول في القاتل خطأً إذا لم تكن له عاقلةٌ	٣١٨
بـ القول في الرَّد على من قال: على أهل الديوان	٣١٩
بـ القول في بيان ما تَعقِلُهُ العاقلة	٣١٩
بـ القول في العاقلة تؤدِّي الدِّيَة في ثلاث سنين	٣٢٠
مختصر كتاب الحدود	٣٢١
بـ القول في حَدِّ البُلوغ لإقامة الحُدود	٣٢٢
بـ القول في معرفة الإحصان	٣٢٣
بـ القول في وَطْءِ الأَمَةِ والذِّمِّيَّةِ	٣٢٤
بـ الإقرار بالزِّنا وحدوده	٣٢٤
بـ القول في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِى ٱلۡبُيُوتِ﴾ إلى قوله: ﴿سَبِيلًا﴾	٣٢٦
بـ القول في العبيد والإماء إذا زَنَوا	٣٢٧
بـ القول في إثبات الرَّجم	٣٢٩
بـ القول في قيام الإمام على الحدود	٣٣٢
بـ القول في الأَمَةِ إذا حَمَلَت مِن زنًا، ثم ادَّعَت أنَّه مِن رجلٍ يُنكِرُها أو يُقِرُّ معها	٣٣٤
بـ القول في الصغير يَطَأُ الكبيرة والكَبِير يَطَأُ الصغيرة	٣٣٥

الموضوع	الصفحة
باب القول في الشَّهادة على الزِّنا	٣٣٦
باب القول في أربعةٍ شَهِدُوا بالزِّنا على رجلٍ فصَدَّقَهُم	٣٣٧
باب القول في أربعةٍ شَهِدُوا بالزِّنا ثم تَبَيَّنَ أن الرَّجلَ مجنونٌ أو المرأةَ بِكْرٌ	٣٣٨
باب القول في رجوع الشُّهود عن الشَّهادة	٣٣٩
باب القول في حَدِّ مَن لا يَعلَمُ الحدودَ	٣٤٠
باب القول في إحلال الفرج للوطء	٣٤١
باب القول في معرفة التعزير إذا وَطِئَ دون الفرج	٣٤٢
باب القول فيمَن أَتَى بهيمةً أو مَيِّتَةً	٣٤٤
باب القول في حَدِّ اللُّوطِيِّ بِكْرًا كان أو ثَيِّبًا	٣٤٥
باب القول في الحَدِّ كفارةً للذنب	٣٤٦
كتاب القذف	٣٤٩
باب القول فيمن عرَّض بشيءٍ مِن ذِكرِ الربِّ تعالى	٣٥٠
باب القول فيمَن شَتَمَ رجلًا من أصحاب النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ	٣٥١
باب القول في الرَّدِّ على مَن قال: إن اليهودَ والنَّصارى مِن أُمَّةِ محمدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ	٣٥٢
باب القول في أطفال المسلِمِينَ والمشركين	٣٥٣
باب القول في الصغير مِن أهلِ الذِّمَّة يُسْلِمُ	٣٥٥
باب القول في إيجاب الغُسْلِ على مَن أَسْلَمَ	٣٥٦

الموضوع	الصفحة

بَابُ القول في أهلِ الذِّمَّةِ إذا صَلَّوا وأسلَمُوا بغيرِ قصدٍ ٣٥٦
بَابُ القول في ارتدادِ أهلِ الذِّمَّةِ مِن دِينٍ إلى دِينٍ ٣٥٨
بَابُ قول النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ» ٣٥٨
بَابُ القول في تارِكِ الصَّلاةِ والزَّكاةِ والصِّيام ٣٥٩
بَابُ القول في المُسْتَحِلِّ لِحُرُماتِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ ٣٦١
بَابُ القول فيمن وَطِئَ ذَوِي المحارمِ استحلالًا منه ٣٦٢
بَابُ القول في استتابة المُرتَدِّينَ وحُكمهم ٣٦٤
بَابُ القول فيمن حَجَّ أو صام وصلَّى، ثم ارتَدَّ، ثم أسلَمَ ٣٦٥
بَابُ القول في المُرتَدِّ يأتي الحُدودَ ثم يُسلِمُ ٣٦٦
بَابُ القول في مال المُرتَدِّ ٣٦٧
بَابُ القول في الرَّجلِ يَقذِفُ أباه، أو الأبُ ابنَهُ ٣٦٨
بَابُ القول في الرَّجلِ يُنفَى عن أبيه أو أُمِّه ٣٧٠
بَابُ القول في الرَّجلِ يَقذِفُ جماعةً، والجماعة الواحدَ ٣٧١
بَابُ القول في الرَّجلِ يَقذِفُ وَلَدَ الزِّنا أو ابنَ المُلَاعَنَة ٣٧٢
بَابُ القول في التعريض بالزِّنا ٣٧٢
بَابُ القول في الرَّجلِ يعودُ في القذفِ بعدَ الحَدِّ ٣٧٣
بَابُ في العَفْوِ عن القاذف ٣٧٣
بَابُ القول في ألفاظٍ لا يكونُ بها قاذفًا ٣٧٤

الموضوع	الصفحة

باب القول في الاستحلاف على القذف والحدود ٣٧٦

مختصر كتاب القطع والسَرِقة والخوارج ٣٧٩

باب القول في قوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ «ادرَأُوا الحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ» ٣٨٠

باب القول في نِصاب القطع من الوَرِقِ والذَّهب ٣٨٠

باب القول في إقرار العبيد والأحرار بالسَّرقة ٣٨٢

باب القول في السَّارِقِ مِن ذَوَاتِ مَحَارِمِه ٣٨٣

باب القول في المُسْتَعِير يُقطَعُ إذا جحَد أم لا؟ ٣٨٥

باب القول في معرفة الحِرْزِ، وما لا يُقطَعُ فيه ٣٨٦

باب القول في الشَّهادة على السَّرِقة ٣٨٧

باب القول في السَّارق يَسرِقُ مرارًا ٣٨٨

باب القول في قطع السَّارق، وحَسْمِهِ، وتعليقِ اليَدِ في عُنُقِهِ ٣٨٩

باب القول في اللِّص يدخُلُ على الرَّجل فيَقتُلُه ٣٩١

باب القول في قُطَّاعِ الطريق وحُكمهم ٣٩٢

باب القول في الخروج على السُّلطان، وذِكْرِ الخوارج ٣٩٣

باب القول في قالِ الخوارج والخُرَّمِيَّة ٣٩٦

باب القول في حُكم نسائهم وذَرَارِيِّهم وأموالِهم ٣٩٧

باب القول في تأويل الآية في المُحَارَبِينَ ٣٩٨

باب القول فيمن اطَّلَع في دارِ قومٍ ففَقَأُوا عينه ٤٠٠

الموضوع	الصفحة

باب القول في القطع في المَجَاعَةِ ٤٠٠
كتاب قتل العَمْدِ والقِصاص ٤٠١
باب القول في تحريم القتل والتغليظ فيه ٤٠٢
باب القول في قتل العمد والخطأ وشِبْهِ العمد ٤٠٢
باب القول في تأويل الاثنَينِ؛ الحُرُّ بالحُرِّ، والنَّفْسِ بالنَّفْسِ ٤٠٣
باب القول في الإقرار بالقتل، والاختيار منه ٤٠٥
باب القول في الشَّهادة على القتل ٤٠٥
باب القول في الجَمَاعة إذا قَتَلُوا ٤٠٦
باب القول في القصاص بين الولد والوالد ٤٠٨
باب القول إذا اجتَمَع في القتل مَن يُقَادُ ومَن لا يُقَادُ ٤٠٩
باب القول في الجماعة إذا أَتلَفُوا عضوًا ٤١١
باب القول في القَوَدِ بينَ الرِّجال والنِّساء ٤١٢
باب القول في أهل الذِّمَّة يَقتُلُ بعضُهُم بعضًا ثم يُسلِمُون ٤١٢
باب القول في السَّكران يَقتُلُ أو يَجْنِي ٤١٣
باب القول في العبد إذا قتَل عمدًا فاستُحْيِيَ ٤١٣
باب القول في الرَّجلِ يَقتُلُ الرجُلَينِ ويَقطَعُ يَدَينِ ٤١٤
باب القول في الأعوَرِ إذا فَقَأَ عينَ الصحيح والصحيح يَفقَأُ عينَ الأعوَرِ ٤١٥
باب القول في رجلٍ أَمَرَ رجلًا حُرًّا أو عبدًا بقتل آخَرَ فقتَلَهُ ٤١٧

الموضوع	الصفحة

باب القول في الحُرِّ البالغ إذا أَمَرَ رجلًا أن يَقتُلَهُ أو يَشُجَّهُ ٤١٩

باب الإقرار بالقتل ٤٢٠

باب القول في القِصَاص من العُمَّال ٤٢٠

باب القول في الوَلِيِّ بالخِيَار وبيان قولِ النبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ٤٢١

باب القول في جماعةٍ قَتَلُوا إنسانًا فاختارَ وَلِيُّهُ الدِّيَةَ ٤٢٢

باب القول في امتناع القاتل عن أداء الدِّيَة ٤٢٢

باب القول في الشَّهادة على العفو، وإذا قتله بعد العفو ٤٢٣

باب القول في القاتل يَقتُلُ في الحَرَم ويَقتُلُ ويدخُلُ الحَرَمَ ٤٢٤

باب القول في القاتل يَقتُلُه آخَرُ خطأً أو عمدًا ٤٢٥

باب القول في رجلٍ حُكِمَ عليه بالقَوَدِ في قتلٍ، فجاء آخَرُ يزعُمُ أنَّه هو القاتلُ
لا هذا ٤٢٦

باب القول في العفو عن الجراحة.. ٤٢٧

باب القول في الجِرَاح يُسْتَأْنَى بها.. ٤٢٧

باب القول في المُمَاثَلَة في القِصَاص ٤٢٨

باب القول إذا التَحَمَت الأعضاءُ.. ٤٢٩

باب القِصَاص بالسَّيف ما يكون؟.. ٤٣٠

باب القِصَاصُ في العظم ٤٣١

باب القول إذا مات في قِصَاصٍ أو حِدٍّ.. ٤٣٢

الموضوع	الصفحة

بابُ القول في عتق العبد القاتل وجنايته ٤٣٣
مختصر كتاب الدِّيات........................ ٤٣٥
بابُ القول في الدِّيَة من الذَّهب والوَرِق والإبل ٤٣٦
بابُ القول في دِيَةِ العمد، وشِبْهِ العمد، والخطأ ٤٣٦
بابُ القول في دِيَات الأعضاء ٤٣٧
بابُ القول في السَّمع والبصر والعقل والنِّكاح إذا ذَهَبَ بجناية........................ ٤٣٩
بابُ القول في الصَّعَرِ وما أَشبَهَهُ ٤٤٠
بابُ القول في السِّنِّ الزَّائد، وذَكَرِ الخَصِيِّ والصبيِّ ٤٤٠
بابُ القول في تأويل العضو بعد أَخْذِ دِيَتِهِ........................ ٤٤٢
بابُ القول في دَيِات العظام إذا كُسِرَت ٤٤٢
بابُ القول في دِيَاتِ الشِّجَاجِ وصِفَتِها ٤٤٣
بابُ القول في دِيَاتِ النِّساء والنَّفس والجِرَاح ٤٤٤
بابُ القول في دِيَاتِ أهلِ الذِّمَّةِ ٤٤٥
بابُ القول في دِيَةِ العبد وجِرَاحِه ٤٤٦
بابُ القول في جِرَاحِ أهل الذِّمَّةِ........................ ٤٤٧
بابُ القول في شِجَاجِ العَبِيد........................ ٤٤٨
بابٌ في المُوضِحَةِ إذا أَوضَحَت بعد أن بَرَأَت........................ ٤٤٨
بابُ القول إذا أصاب العضوَ نقصٌ مِن جِنَايَة........................ ٤٤٩

الموضوع	الصفحة

باب القول في بيان ذلك، وهو أن يكون في الإنسان عضوٌ أو عُضوانِ أو ثلاثةٌ أو أربعةٌ، فتكونُ الدِّيَةُ على ذلك في العَدَد.......... ٤٤٩

مختصر كتاب قاتل الخطأ.......... ٤٥١

باب القول في الرَّجلِ يَقتُلُهُ الجماعةُ خطأً.......... ٤٥٢

باب القول في القتل في الحَرَم.......... ٤٥٢

باب القول فيمن قُتِل أو وُجِد مقتولًا في الحَرَم.......... ٤٥٣

باب القول في البئر والمَعدِن جُبَارٌ.......... ٤٥٤

باب في الفارِسينِ إذا اصطَدَمَا أو السفينَتَينِ أو الدَّابَّتَينِ فتَلِفَ الجميعُ.......... ٤٥٦

باب في القوم إذا اقتَتَلُوا أو جَرَحُوا.......... ٤٥٧

باب ذِكرِ حُكمِ عليٍّ بن أبي طالبٍ عَلَيهِ السَّلَامُ في الزُّبْيَةِ.......... ٤٥٨

باب القول في البَيْطَارِ والحَجَّام إذا تَعَدَّيَا.......... ٤٦٠

باب القول في رجلٍ يَقتُلُهُ مَن لا يَعرِفُهُ مسلِمًا.......... ٤٦٠

باب القول فيمَن أصاب نفسَهُ، أو بعضَ أعضائه خطأً.......... ٤٦١

مختصر كتاب الأَيْمان.......... ٤٦٣

باب القول فيما يكونُ به الحَلِفُ واجبًا.......... ٤٦٤

باب القول في اليمين بالحَجِّ ومعالِمِه.......... ٤٦٦

باب القول في اليمين لِصدقة المال.......... ٤٦٦

باب القول في اليمين بالعتق ومعانيه وأحكامه.......... ٤٦٨

الموضوع	الصفحة
باب القول في اليمين بالتحريم في الأزواج والإماء	٤٦٩
باب القول في إخبار الإنسان بالطَّلاق واليمين كاذبًا في إخباره	٤٧٠
باب القول في اليمين يكرِّرُها الحالف مرارًا	٤٧١
باب القول في الاستثناء في الأَيْمان	٤٧٢
باب القول في الإكراه في اليمين	٤٧٤
باب القول في قول النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ بِهِ عَلَيْكَ صَاحِبُكَ»	٤٧٤
باب القول في الأَيْمان على النِّيَّة والأسباب	٤٧٥
باب القول في اليمين على الحِين والزَّمان والأنواء	٤٧٧
باب القول في الحالفِ على الشيء لا يَفعَلُهُ، وهو فاعلٌ له	٤٧٨
باب في الحالف يَفعَلُ بعضَ ما حلَف عليه	٤٧٩
باب القول في الحالف على مدينةٍ أَلَّا يُقِيمَ بها	٤٧٩
باب القول في الحالفِ يُغلَبُ على فعلِ ما حلَف عليه	٤٨٠
باب القول في الحالفِ على زوجته أن يَضرِبَها أو يُطلِّقَها أو يَتزَوَّجَ عليها	٤٨١
باب القول في التَّأجيل في اليمين ومعالمه	٤٨٣
باب القول في أيام العيد، والعيد والفاكهة والحُلِيِّ	٤٨٥
باب القول في معرفة الإدَام، وإذا حلَف أَلَّا يَأْكُلَ فشَرِبَ أو لا يَشرَبَ فَأَكَلَ	٤٨٦
باب في المعونة على ما يَحلِفُ عليه الحالِفُ	٤٨٧

الموضوع	الصفحة

باب القول في الرَّدِّ على أهل الحِيَلِ في الأَيْمان ٤٨٨

باب القول في يمين العبد.. ٤٩٠

مختصر كتاب النُذُور.. ٤٩١

باب القول في النُّذور، وما يُؤمَرُ بالوفاء منه وما يُكرَهُ........................... ٤٩٢

باب في النَّذر فيما لا يَملِكُ.. ٤٩٣

باب القول في النَّذر بصدقةِ ما يَمْلِكُ مِن المال.................................. ٤٩٤

باب القول في النَّذر بالحَجِّ والمَشْيِ والطَّواف ٤٩٥

باب القول بنَحْرِ النَّفسِ والأولاد ٤٩٧

باب القول فيمن نذَر أن يُهْدِيَ جارِيَته أو دارَه ٤٩٨

باب القول في النَّاذِرِ بالصَّلاة، وما يُجْزِئُهُ منها................................ ٤٩٩

باب في النَّذر بالصَّوم يصومُهُ متتابِعًا أو متفرِّقًا ٤٩٩

باب فيمن نذَر وقتًا بعينِهِ، فأفطَرَه مِن عُذرٍ..................................... ٥٠٠

باب القول في النَّاذِرِ لِشَهرَينِ أو أكثَرَ، هل يصومُ ذلك مع أو بعدَ الأيامِ ٥٠٢

باب القول في النَّاذِرِ الصومَ سَنَةً، يدخُلُ شهرُ رمضانَ في نَذرِهِ وأيامُ التشريق؟ ... ٥٠٣

باب القول في الشَّيخ إذا لم يُطِقْ.. ٥٠٤

باب القول في كفَّارة النَّذر إذا عاد ولم يُكفِّر.................................... ٥٠٥

باب النَّذرُ بعِتْقِ عبدِهِ ٥٠٦

باب القول في النَّذر يَجمَعُ طاعةً ومعصيةً...................................... ٥٠٦

الموضوع	الصفحة

بابٌ في نذر الجاهلية وما يُوفَى منه ٥٠٧
بابٌ القول في النَّاذِرِ يأتي بأفضَلَ مما نذَر ٥٠٧
بابٌ القول في جامع مسائل النُّذور ٥٠٨
بابٌ القول في الميِّتِ يموتُ وعليه نذرٌ واجبٌ ٥٠٩
مختصر كتاب الكفَّارات ٥١١
بابٌ القول في اليمين بالله كاذبًا، وفي اللَّغو في اليمين ٥١٢
بابٌ القول في وجوب الكفَّارة في اليمين ٥١٣
بابٌ القول في كفَّارة الوَاطِئ في شهر رمضان ٥١٤
بابٌ القول في وجوب الكفارات على المُظاهِرِ ٥١٧
بابٌ القول في الصِّيام والكفَّارة ٥١٨
بابٌ القول في الإطعام في الكفَّارة ٥١٩
بابٌ القول في الكِسوة في الكفَّارة ٥٢١
بابٌ القول في الوقت الذي يَجِبُ فيه صومُ الكفارات ٥٢١
بابٌ القول فيمَن يُطعِمُ الكفَّارةَ ٥٢٣
بابٌ القول في عِتْقِ الذِّمِّيِّ في الرِّقَابِ ٥٢٣
بابٌ القول في جامعِ ما يجوزُ من الرِّقَابِ في الكفَّارة ٥٢٤
بابٌ القول في أَرْشِ الجناية في عِتْقِ الكفَّارة ٥٢٦
بابٌ القول في الكفَّارةِ تُكَفَّرُ عن أجانب ٥٢٦

الموضوع	الصفحة

باب القول في كفَّارة يمينِ العبدِ وظِهَارِه	٥٢٧
باب الممتَنِع عن الكفَّارة	٥٢٨
مختصر كتاب الوصايا	٥٢٩
باب القول في اختيار الوصية إذا كان ذا مالٍ	٥٣٠
باب القول في وصية المريض في الحامل والمسافر	٥٣١
باب القول في دية العمد والخطأ تدخُلُ في الوصية	٥٣٣
باب القول في الوصية لغير الأقارب	٥٣٤
باب القول في الوصية بالمال كلِّهِ ولا وارِثَ له	٥٣٤
باب القول في تَعيُّنِ الوصية، وإذا صَحَّ	٥٣٥
باب القول في الوصية للقَرَابة وأهل البيت	٥٣٦
باب القول في الوصية في السِّكَّة والكُورَة والجوار	٥٣٨
باب القول في الوصية في أبواب البِرِّ	٥٣٩
باب القول في الوصية بالحَجِّ	٥٣٩
باب القول في الوصية بالزَّكاة إذا فرَّط فيها	٥٤٠
باب القول في الوصية بالعِتق	٥٤١
باب الوصية لأحدِ عَبيدِهِ، ولا يُعلَمُ عينُهُ	٥٤١
باب القول في عجز الوصية وفيها عِتقٌ	٥٤٣
باب القول في الوصية لجماعةٍ واحدًا بعدَ واحدٍ	٥٤٣

الموضوع	الصفحة

بابٌ القول في الميتِ، بِمَ يُبدَأُ مِن كَفَنِهِ ودَيْنِهِ ووصيَّتِهِ؟ ٥٤٤
بابٌ في حكم الأوصِيَاءِ في الوصية ٥٤٥
بابٌ القول في الوارث يَمنَعُ مِن تنفيذ الوصية ٥٤٧
بابٌ القول في الوصيِّ إذا لم يَعرِفُ المُوصَى له ٥٤٨
بابٌ القول في أحكام الوَصِيِّ في الوصية ٥٥٠
مختصر كتاب الفرائض ٥٥٣
بابٌ الأدب ٥٥٤
بابٌ القول فيمَن أغضَبَ والدَيهِ وأبكَاهما، يَرجِعُ فيُضحِكُهُما ٥٥٥
بابٌ طاعة الوالدَيْنِ في الصلاة وإجابتهما ٥٥٥
بابٌ يؤاجِرُ غلامَهُ لِمَن يَمنَعُهُ الجمعةَ والجماعةَ ٥٥٦
بابٌ الرَّجل يَنهَاهُ أَبَواه عن الصيام ٥٥٧
بابٌ طاعة الوالدَيْنِ في الحَجِّ ٥٥٧
بابٌ النِّكاح إذا أَذِنَ فيه الوالِدَانِ أو منعا عنه ٥٥٨
بابٌ الرَّجلُ لم يَحُجَّ، ويَخَافُ على نفسِهِ العَنَتَ ٥٥٩
بابٌ الرَّجل يُهِلُّ بالحَجِّ فيَمنَعُهُ والدُهُ عن ذلك ٥٦٠
بابٌ الرَّجل يَأْمُرُهُ أَبَوَاهُ بالطَّلاق، هل يُطِيعُهُما؟ ٥٦٠
بابٌ الرَّجل يَأْمُرُهُ أَبَوَاهُ ببَيعِ دراهِمَ لا يَصلُحُ بيعُها، يَشتَرِي له بها شيئًا يُكرَهُ، هل يُطِيعُهُما في ذلك؟ ٥٦١

الموضوع	الصفحة
باب طاعة الوالدَيْنِ في النُّذور	٥٦٢
باب طاعتهما في الجهاد	٥٦٢
باب طاعة الوالدَيْنِ في النَّاس	٥٦٣
باب طاعتهما في الأطعمة	٥٦٣
باب طاعتهما في الشُّبهات	٥٦٣
باب طاعة الوالدَيْنِ فيما يجوزُ من الأشربة	٥٦٥
باب الرَّجل يَستَسقِيهِ أبوه الماءَ وهو يَشرَبُ	٥٦٥
باب طاعة الوالدَيْنِ في العمل	٥٦٦
باب طاعة الوالدَيْنِ في الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر	٥٦٦
باب طاعة الوالدَيْنِ فيما يَأْمُرُه مِن شِرَاء الثياب للجَمَال	٥٦٦
باب الرَّجل له الأولادُ والزَّوجةُ، وهم في كفايةٍ، هل له الخروجُ إلى الغزو؟	٥٦٧
باب الرَّجل يخرُجُ وله الزَّوجةُ، وليس لها مَن يقومُ بها	٥٦٨
باب فضل صِلَةِ القَرَابة بعد الحَجِّ المُفتَرَض	٥٦٨
باب تَرْكِ الصدقةِ مع الدَّيْن؛ لأنَّ قضاء الدَّيْن أوجَبُ	٥٦٩
باب إكرام ذي الشَّيبة المُسلِم	٥٦٩
باب الوصية للعبيد وأحكامِهم	٥٧٠
باب العبد إذا حَذِرَ مَولَاه أن يَفِرَّ أن يُقَيِّدَهُ؟	٥٧١
باب السيد يَستعمِلُ عبدَهُ باللَّيل	٥٧٢

الموضوع	الصفحة
باب الألقاب	٥٧٢
باب الجمع بين اسم النبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكُنْيَتِه	٥٧٢
باب الصبيّ يُكْنَى	٥٧٣
باب حذف السَّلام	٥٧٤
باب القول في السَّلام على القوم إذا دخَل وخرَج	٥٧٤
باب السَّلام على النِّساء، وتقبيل ذات المَحَارم	٥٧٥
باب السَّلام على أهل الذِّمَّةِ	٥٧٥
باب الرَّجل يصافحُ الرَّجلَ ويعانِقُهُ إذا سلَّم عليه	٥٧٦
باب قُبلة الرَّأس والعَينَينِ في السَّلام	٥٧٧
باب قوله: «مَن سَرَّهُ أن يقومَ إليه الرِّجال ليَتَبَوَّأْ مَقعَدَه مِن النَّار»	٥٧٨
باب ما يُكرَهُ أن يقولَ الرَّجلُ في سلامه	٥٧٩
باب القول في التوديع في السَّلام، وما يدعُو به فيه	٥٧٩
باب الاتكاء على الظَّهْرِ في المجلس	٥٨٠
باب الرَّجل يقومُ مِن مجلسِهِ ليُجلِسَ فيه غيرَهُ	٥٨٠
باب الجلوس وسط الحَلْقة	٥٨١
باب الجلوس بين الشَّمس والظِّل	٥٨١
باب الرَّجل إذا بصَق في مجلسه أو في سفره، كيف يبصُقُ؟	٥٨٢
باب العُطَاس ثلاثًا، وأكثَرُ ما يُشمَّتُ	٥٨٢

الموضوع	الصفحة

بابٌ النِّساء والصبيان يُشَمَّتُونَ ٥٨٣
بابٌ تشميت العاطس والرَّدِّ منه ٥٨٤
بابٌ الرَّجل يدُقُّ البابَ، فإذا قيل له قال: أنا ٥٨٤
بابٌ القول فيمن أُذِنَ له الدُّخول ويشترط السَّلام ٥٨٥
بابٌ الرَّجل يَستأذِنُ على أهلِهِ وزوجتِهِ ٥٨٥
بابٌ القول فيمن اطَّلَع في منزل قومٍ ففَقَأُوا عينَهُ ٥٨٦
بابٌ الإنكار على مَن لعب بالشِّطْرَنْجِ ٥٨٦
فهرس الموضوعات ٥٨٩